

مكتبة
عبد الرحمن بن عبد الله



المملكة العربية السعودية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
الدراسات العليا
قسم القرآن وعلمه

منهج ابن العربي في «كتابه أحكام القرآن»

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير

٢١٧٢١

نسخ


٢١٢/١

ب. ص. م



إعداد

صالح بن عبد الرحمن البليهي



إشراف فضيلة

الدكتور / أحمد كمال المهدي

١٩٨٢ / ٥١٤٠٢ م

٢١٢/١

ب. ص. م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة البحث

" الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجبا ،
فيما لينذر بأسا شديدا من لدنه ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات
أن لهم أجرا حسنا " .^(١)

وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا
عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم أرسله الى الناس جميعا " بشيرا ونذيرا " .^(٢)
أعيا الى الله باننه وسراجا منيرا " ، " هو الذي أرسل رسوله بالهدى
الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون " ، " انا أرسلناك
بشيرا ونذيرا " .^(٥)

ومصدر . . .

ولما كان كتاب الله هو الحبل المتين والصراط المستقيم ، الذي
أمرنا الله أن نعتصم به ، ولا نتفرق عنه ، " واعتصموا بحبل الله جميعا
ولا تفرقوا " ، " ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشر المؤمنين الذين
يعملون الصالحات ان لهم اجرا كبيرا وان الذين لا يؤمنون بالآخرة اعتدنا لهم
عذابا أليما " .^(٧)

وهو سفينة النجاح ، ونبراس الهداية ، ومنبع العلوم ، ومصدر
التشريع الاسلامي ، حكم الله بالفوز والفلاح في الدنيا والآخرة لمن اتبع

- (١) سورة الكهف آية ١ / - ٢ /
- (٢) سورة البقرة آية / ١١٩ /
- سورة فاطر آية / ٢٤ /
- (٣) سورة الأحزاب آية / ٤٦ /
- (٤) سورة التوبة آية / ٣٣ /
- (٥) سورة البقرة آية / ١١٩ / ، سورة فاطر آية / ٢٤ /
- (٦) سورة آل عمران آية / ١٠٣ /
- (٧) سورة الاسراء آية / ١٠٤ ، ٩ /

وطبق أحكام القرآن قولاً وعملاً واعتقاداً ، وحكم أيضاً بالذلة والخسران فسوى الحياة الدنيا وفي الآخرة لمن أعرض عنه وابتغى الهدى من غيره " ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى " (سورة طه آية ١٢٤) .

لقد سعد المسلمون والبشرية بهذا الكتاب الكريم ، الذي جعل الله فيه الهدى والنور ، وفيه فلاح الانسانية ، وشفاء ما فى الصدور " ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين " (سورة الاسراء آية ٨٢) .

دخل الناس في دين الله أفواجا لما تذوقوا القرآن وفهموه ، وأصبحت دولة المسلمين أقوى دولة في الأرض حين اهتموا بالقرآن ، وفتحوا مشارق الأرض ومغاربها ، يرفعون راية التوحيد ، وينشرون العدل والمساواة بين الناس قاطبة ، يدخل الناس أفواجا في دين الله ، ودكت جيوش القرآن حصون الباطل بهل والضلال ، وأخرجوا الناس من الضيق والحرج الى السعة والهدى ، ود الأديان الى عدل القرآن ، ومن عبادة المخلوق الى عبادة الخالق .

هذا ولم تقتصر جهود المسلمين على الدعوة والجهاد في سبيله فحسب بل كان هناك طائفة منهم ولا تزال يبذلون جهودهم لخدمة القرآن ، واستخراج جواهره ودرره الثمينه ، فألفوا في سائر علوم القرآن المؤلفات العذائية ، وكان المؤلفون يهدفون من تلك الأعمال الجليلة لخدمة القرآن الكريم ، والدعوة الى اتباع سبيله ، وترغيبهم في سلوك منهجه القويم والاستمسك بالمروة الوثقى " ومن أحسن قولاً ممن دعا الى الله وعمل صالحاً وقال إننى من المسلمين " (سورة فصلت آية / ٣٣) .

ومن بين هذه الكوز الثمينه : كتاب " أحكام القرآن " للإمام القاضى الحافظ الفقيه المجتهد : أبى بكر بن العربي - رحمه الله - .
وهذا الكتاب هو الذى وقع عليه اختيارى لتقديم الرسالة الدراسية للحصول على درجة الماجستير .

وصلتى بهذا الكتاب قديمة ، منذ كنت أدرس بالمرحلة المتوسطة . وما زلت أراجعها بين وقت وآخر ، ولا شك انه كتاب عظيم ، جدير بالاهتمام

والدراسة ، لأنه فيما أرى من أفضل وأحسن كتب تفسير آيات الأحكام ،
لاشتماله على تفسير الصحابة والتابعين ، والأئمة من المحدثين والفقهاء ،
ومناقشته للأقوال التي تحتاج الى مناقشة ، وترجيح ما يؤيده الدليل ،
وصيانة كتابه عن الإسرائيليات والأحاديث الموضوعة ، والقصص الواهية ، فكان
الكتاب جوهرة نادرة بالاضافة الى حسن ترتيبه وتنسيقه ، ووضوح عبارته
وسهولته .

وقد قسمت هذه الرسالة الى تمهيد وبابين في كل باب فصول
ومباحث ، وخاتمه .

أما التمهيد فيشتمل على :

مقدمة البحث .

تقدمة علمية عن عناية المسلمين بالقرآن الكريم .

ول : وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : ترجمة القاضي ابن العربي وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : ترجمته ونشأته الأولى .

المبحث الثاني : ثقافته ورحلته في طلب العلم وشيوخه .

المبحث الثالث : وفيه فقرتان :

١ - تلاميذه .

٢ - توليه القضاء .

المبحث الرابع : اثره العلمي .

الفصل الثاني : عقيدته .

الفصل الثالث : الحالة السياسية في عصره وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : الحالة السياسية في عصره بالأندلس .

المبحث الثاني : قيام دولة الموحد بن علي أنقاض دولة المرابطين .

المبحث الثالث : الحالة السياسية في المشرق .

المبحث الرابع : الحملات الصليبية على العالم الإسلامي .

المبحث الخامس : انتشار فرقة الباطنية .

الباب الثاني : وفيه فصلان :

الفصل الأول : مصادره . ويقوم على دعامين رئيسيتين هما :

- الكتب ، والرواية الشفوية .
- الدعامة الأولى : وفيها مباحث :
- المبحث الأول : مصادره من كتب التفسير .
- المبحث الثاني : مصادره من كتب الحديث .
- المبحث الثالث : مصادره من كتب الفقه .
- المبحث الرابع : مصادره من كتب اللغة .
- المبحث الخامس : مصادره من كتب النحو .
- المبحث السادس : مصادره من كتب السير والمغازي .
- الدعامة الثانية - مصادره الشفوية عن شيوخه .

الفصل الثاني : منهجه في التفسير وفيه مباحث :-

- المبحث الأول : منهجه في تفسير القرآن بالقرآن .
- المبحث الثاني : عنايته بأسباب النزول .
- المبحث الثالث : منهجه في تفسير القرآن بالقراءات .
- المبحث الرابع : موقفه من النسخ والمنسوخ .
- الخامس : عني بتفسير القرآن بالسنة .
- السادس : منهجه في تفسير القرآن بتفسير الصحابة والتابعين .
- السابع : موقفه من عصمة الأنبياء عليهم السلام .
- الثامن : عنايته بأصول الفقه في تفسيره .
- التاسع : اهتمامه بأقوال الفقهاء وأئمة الأمصار .
- العاشر : اهتمامه باللغة .
- الحادي عشر : موقفه من الإسرائيليات .
- الثاني عشر : موقفه من الأخبار التاريخية .
- الثالث عشر : القيمة العلمية لكتاب الأحكام .
- الرابع عشر : تأثيره فيمن بعده .
- الخامس عشر : المأخذ عليه وفيه فقرتان :-
- ١ - المأخذ على كتاب الأحكام .
- ٢ - قسوته على العلماء .
- السادس عشر : مقارنة بين كتب الأحكام للفاضل ابن العربي وابن بكر الرازي الجهمي وابن الحسن الهراسي .

الخاتمة .

مقدمة علمية

((عن))

عناية المسلمين بالقرآن الكريم

إن خير ما تبذل فيه الجهود ، وتغنى فيه الأوقات وتسخر فيه العقول ويشتغل به العلماء تعلمًا وتعلِيمًا ، وحفظًا وتفسيرًا ، واستنباط الأحكام السالحة لكل زمان ومكان من مصدرها الأساسي وهو كتاب الله القرآن المجيد " الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد " (١).

يقول الامام الأكبر محمود شلتوت - رحمه الله - في مقدمة تفسيره : عني المسلمين منذ فجر الاسلام ، وانبثاق نور الهداية الالهية على ربوع العالم بالقرآن الكريم ، مصدر تلك الهداية ، ومنبع ذلك الاشرار ، عناية كبرى شملت جميع نواحيه ، وأحاطت بكل ما يتصل به ، وكان لها آثارها المباركة الطيبة في حياة الانسان عامة والمسلمين خاصة (٢).

كتاب ختم الله به الكتب السماوية ، وأنزله على نبي ختم به الأنبياء بين الاسلام الخالد " ان الدين عند الله الاسلام " (٣) ، " ومن بيتخ غير الاسلام دينًا فزن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين " (٤).

فهو كتاب هداية لاصلاح الخلق ، قد جعل الله فيه كل تشريع، واشتمل على كل هدى وفلاح ، هو معجزة الرسول صلى الله عليه وسلم الخالدة، وحجته الدامنة، وبرهانه الواضح ، شامدا على مدق رسالته الى الناس كافة ، هو أصل الاسلام ومنبعه ، هو الذي أخرج الناس من ظلمات الجهل الى نور العلم ، ومن عبادة المخلوق الى عبادة الخالق ، ومن ضيق الدنيا الى سعتها ، ومن الغوف والرعب الى الأمن والطمأنينة " يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا " (سورة النساء آية ١٧٤) .

(١) سورة فصلت آية /٤٢/ .

(٢) تفسير الامام الأكبر شلتوت - ص ٥ .

(٣) سورة آل عمران آية /١٩/ .

(٤) سورة آل عمران آية /٨٥/ .

فهو أساس الأحكام ، وبيان الحلال والحرام ، ومستند العلوم والمعارف
وعمد الآداب والأخلاق ، ونبراس الصبر والفضائل ، تحف السعادة على اتباعه .

وهو سلاح الجندي المسلم في المعركة ، والهادي له الى منهج الصواب
والصواب ، وزاده الذي لا ينفد ، يحمل رايته خفاقة عالية ليديك بها حصون
الباطل ويقيم صرح الحق ، لذلك فإن المسلمين يحترمون القرآن الكريم
احتراما لا مثيل له ، ومن أجل ذلك فقد تعددت عنايتهم في جوانبهم ،
ولا يعرف أى علم اشتغل به المسلمون الا كان القصد به خدمة القرآن العظيم ،
لاعتقادهم الجازم القاطع ان نور العلم والمعرفة تقتبس منه ، فقد محا الله
بهذا النور تلك الجهالات والظلمات ، والبغى والاختلاف والطغيان والفساد .

ولقد أحيا الله به المسلمين بعد موتهم ، وكثروا بعد قتلهم ،
وأعزهم بعد ذلتهم وتآلفوا بعد تفرقهم وتناحروهم ، وتحابوا بعد
تباغضهم ، فكانوا رهبانا بالليل أسودا بالنهار ، مصابيح الدجى لمن سار
على منهجهم ، وأنقذوا البشرية بازالة الظلم عنهم بتحكيم كتابه العزيز .

وقضت دولة القرآن على دولتى الكفر والجبروت والظلم : فارس والروم ،
وكانتا أكبر وأقوى دول العالم على الاطلاق في ذلك الوقت .

وأساس انتصار المسلمين على دول الأرض هو تطبيق القرآن قولاً وعملاً
واعقاداً . " ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشر المؤمنين الذين
يعملون الصالحات أن لهم أجرا كبيرا " (سورة الاسراء آية ٩) .

لذلك كله فان القرآن كان موضع العناية الكبرى من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، فقد جمع القرآن الكريم في صدره الشريف الطاهر المبارك ،
وهو مرجع المسلمين في كل ما يعنىهم من أمر القرآن وعلومه ، سئلت عائشة
رضى الله عنها عن خلق النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : كان خلقه القرآن .

وأما الصحابة رضوان الله عليهم فقد كان القرآن له الدرجة الأولى من
عنايتهم ، حفظا ودراسة وامثالا لأوامره واجتنابا لنواهيه ، يحكمونه فسي

شئونهم كلها ، يقفون عند حدوده ، وحلاله وحرامه ، وكان القراء منهم هم القدوة الحسنة في الأخلاق والمثل العليا في التضحية والاقدام ، والشجاعة عند لقاء الأعداء في القتال ، دائم في مقدمة الصفوف عند اشتداد البأس والخوف ، وقد استشهد سبعين رجلا من القراء وقيل خمسمائة في معركة اليمامة (١) .

" ان هذا القرآن يهدى للتي هي أقسوم " .

ولهذا كان القرآن الكريم موضع العناية الكبرى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته ، ومن سلف الأمة وخلفها جميعا الى يومنا هذا .

وقد اتخذت هذه العناية اشكالا مختلفة ، فتارة ترجع الى لفظه ، وأخرى الى أسلوبه واعبازه ، وثالثة الى كتابته ورسمه ، والرابعة الى تفسيره واستنباط الأحكام الفقهية الى غير ذلك من العلوم .

ولقد أفرد العلماء كل ناحية من هذه النواحي بالبحث والتأليف ، ووضعوا من أجلها العلوم ودونوا الكتب ، وتباروا في هذا الميدان الواسع أشواطا بعيدة حتى زخرت المكتبة الاسلامية بتراث مجيد من آثار سلفنا الصالح وعلمائنا الاعلام ، وكانت هذه الثروة الغالية ولا تزال مغفرة للأمة الإسلامية نتحدي بها أم الأرض قاطبة ، ونفعم بها أهل الملل والنحل في كل عصر ومصر .

وهكذا أصبح بين أيدينا الآن مصنقات متنوعة ، وموسوعات قيمة في فنون متعددة ، فيما نسميه علم القراءات ، وعلم التجويد ، وعلم النسخ العثماني ، وعلم التفسير ، وعلم النسخ والمنسوخ ، وعلم فريب القرآن ، وعلم اعجاز القرآن ، وعلم اعراب القرآن ، وعلم الفقه واستنباطه من القرآن ، وغير ذلك من العلوم ، مما يعتبر بحق أروع مظهر عرفه التاريخ لحراسة كتاب الله العزيز ، وأصبح هذا المظهر معجزة جديدة (٢) .

لأنها وسيلة لمعرفة أسرار القرآن وحفظه " إنا نحن نزلنا الذكر وان له لحافظون " (سورة الحجر آية ٩) .

(١) معركة بين المسلمين بقيادة سيف الله خالد بن الوليد وبين المرتدين .

(٢) مناهل العرفان - للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني - ج ١ ص ٤ .

وبهذه المناسبة : أحب أن أشير الى أن سبب تفكك المسلمين وتخاذلهم أمام اعدائهم ، وضعف قوتهم ، وتفرق كلمتهم ، وتسلسل الأعداء عليهم ، واحتلال أجزاء كبيرة من بلاد المسلمين ، وما حدث من مجازر رهيبة تقشعر لفظاعتها الجلود في الاندلس ، وفي التركستان وفي غيرها من البلاد الاسلامية التي استولت عليها الشيوعية ، والصليبية الحاكمة ، والوثنية النجسة ، وما نسمع عنه بين وقت وآخر من مذابح جماعية في افغانستان ، والفلبين ، وفي الهند ، وفي لبنان وفلسطين ، وفي افريقيا ، وآخر ذلك ما ارتكبته الصليبية الحاكمة واليهودية الماكره أبشع الجرائم الهمجية في مخيمي صبرا وشاتيلا في شهر ذي الحجة عام ١٤٠٢ هـ . تلك المذابح الوحشية الهمجية التي تتفلسر لهولها القلوب .

وأصبح الدم المسلم في الوقت الحاضر أرخص الدمى ، وما أفضح ما تمر به الأمة الاسلامية في الوقت الحاضر من ضعف ومذلة خيم اليأس على قلوب كثير من الناس ، " انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد " (سورة غافر آية ٥١) .

ان هذه المذابح الرهيبة لم تحدث الا بسبب الاعراض عن حكم القرآن ، والرضى بالقوانين الوضعية بدلا عن حكم الله تعالى ، وتفضيل تشريع البشر على تشريع الكتاب العزيز ، وقبول أقوال المكذابين المفسدين ، بدلا من أقوال المصطفى وأصحابه ، وسلف الأمة ومصادق ذلك قول الله تعالى : " ومن أعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى " (سورة طه آية ١٢٤) .

" ومن يعرض عن ذكر ربه يسلكه عذابا صعبا " (سورة الجن آية ١٧) وقد أطلت في هذه المقدمة لكنني أرى ان هذه المقدمة لا بد منها لما تضمنته من الحقائق عن واقع المسلمين المرير في هذا الزمان .

وختاماً : نسأل الله بقلوب صادقة مؤمنة بوعدده ونصره ،
أن يرد المسلمين عامتهم وخاصتهم الى العناية بكتاب الله ، وتطبيق
شريعته ، ونبذ القوانين الوضعية ، ليعود الى الإسلام مجسده
وقوته وهيئته على الأديان كلها انه القادر على كل شيء .

* * *

الباب الأول وفيه ثلاثة فصول

- الفصل الأول : وفيه مباحث :
- المبحث الأول : ترجمة القاضي ابي بكر بن العربي ونشأته الأولى .
- المبحث الثاني : رحلاته الى المشرق لطلب العلم وشيوخه .
- المبحث الثالث : وفيه فقرتان :
- ١ - تلاميذه .
- ٢ - توليه القضاء .
- المبحث الرابع : تراثه العلمى .

الفصل الثاني : عقيدة القاضي ابن العربي .

- الفصل الثالث : الحالة السياسية في عصره وفيه مباحث :
- المبحث الأول : الحالة السياسية في الأندلس .
- المبحث الثاني : قيام دولة الموحد بن علي أنقاظ دولة المرابطين .
- المبحث الثالث : الحالة السياسية في المشرق .
- المبحث الرابع : الحملات الصليبية .
- المبحث الخامس : انتشار فرقة الباطنية .

الفصل الأول

((المبحث الأول))

ترجمة القاضي ابن العربي (٤٦٨ - ٥٤٣ هـ)

هو القاضي الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعافري^(١) ، الإشبيلي الأندلسي المعروف بابن العربي^(٢) .

ختم علماء الأندلس وآخر أئمتها وحفاظها ، أحد الأعلام المشهورين من مجتهدى أئمة المسلمين في التفسير والسنة والفقه وأصوله^(٣) .

(١) قال في المصباح المنير : ج ٢ ص ٤٦٨ معافري بن محمد . . . ثم سميت القبيلة باسم الأب ، وهي حى من أحياء اليمن ، وذكر صاحب مختار الصحاح : معافر بفتح الميم حى من همدان لا ينصرف معرفة ولا نكرة كساجد ، واليهم تتسبب الثياب المعافرية ص ٤٦٦ .
وقال الامام أبو الفتح الطرزي : وثوب معافري منسوب الى معافر بن مراخي بن مر ص ٣٢٠ المغرب في ترتيب العرب

(٢) وهناك ابن عربي وهو أبو بكر محيي الدين محمد بن علي بن أحمد بن عبد الله الحاتمي الطائي الأندلسي ، المعروف بابن عربي بدون اداة التصريف ، كما اصطلح على ذلك أهل المشرق ، فرقا بينه وبين القاضي أبي بكر بن العربي مؤلف أحكام القرآن وغيره من الكتب القيمة ، وكان يعرف بالمضرب بابن العربي بلألف واللام وموجود على كتبه .

وهو من شيوخ وحدة الوجود ، رد عليه شيخ الاسلام ابن تيمية ، والحافظ الذهبي ورضي الدين الخياط وغيرهم . ورواه بعض السلف بالكفر والزندقة ولد سنة ٥٦٠ هـ بمرسية وانتقل الى إشبيلية ، وبقي بها نحو من ثلاثين سنة ثم نرح الى المشرق ، وتوفي سنة ٦٣٨ هـ ومن مؤلفاته الفتوحات الإلهية وغيرها . (شذرات الذهب ج ٥ ص ١٩١) .

(٣) وفيات الأعيان ج ٤ ص ٢٩٦ ، طبقات المفسرين لشمس الدين الداودي ج ٢ ص ١٦٢ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٤ ص ١٢٩٤ ، الديباج الذهب ص ٢٨١ ، شذرات الذهب ج ٤ ص ١٤١ ، نفع الطيب ج ٢ ص ٢٥ ، ازهار الرياض ج ٣ ص ٢٦٢ ، ٨٦٨ ، تاريخ قضاة الأندلس ص ١٠٦

مولده :

ولد ليلة الخميس لثمان بقين من شهر شعبان سنة ثمان وستين وأربعمائة هجرية في أشبيلية بالأندلس ، في بيت أعظم بيوتها بعد ملكها المعتد .

وقيل ولادته كانت تسع وستين وأربعمائة من الهجرة ^(١) . وقال ابن الصناد : ولد يوم الخميس ثاني عشر سنة ثمان وستين وأربعمائة ^(٢) .

والقول الأول هو الصحيح لاخباره بذلك ولأنه هو الموجود في كتاب السلة وفي كتاب وفيات الأعيان ، والدياج المذهب ، وتذكرة الحفاظ وكتاب الوفيات ، وهذه الكتب أقدم من شذرات الذهب ، وربما حصل ذلك خطأ من تصحيف أو من النسخ .

والده ؛ (٤٣٥ - ٤٩٣ هـ)

^(٣) هو أبو محمد كان من فقهاء اشبيلية وأعيانها ، ورؤسائها ، من أهل الصلاح على طريقة السلف ، سمع ببلده من أبي عبد الله بن منظور ، وأبي محمد بن خنيز ، وبقرطبة من أبي عبد الله بن عتاب ^(٤) وأبي مروان بن سراج ، وسمع بالحجاز والشام وكان من أهل الآداب الواسعة ، والكتابة والبراعة ، والذكاء ، والتقدم في معرفة العلوم وحصلت له عند المبادلة ملوك اشبيلية منزلة

(١) وفيات الأعيان - ج ٤ ص ٢٩٦ ، الدياج المذهب ص ٢٨١ .

(٢) شذرات الذهب - ج ٤ ص ١٤١ .

(٣) الدياج المذهب ص ٢٨٤ ، والوفيات ص ١٦٢ .

(٤) ذكر مؤلف الدياج المذهب بأنه تفقه عليه كثير من أهل الأندلس

وكان كثير الجهاد والرياط وكان شيخ المفتين ، والفقه ، وأحد الأعلام

الاثبات ، وعنى بالحديث وقيدته ، فتقدم في معرفة الأحكام وكان ممن

أهل الفضل بعزيم الرأي ، حصيد العقل على منهج السلف .

توفي في سنة ٤١٢ هـ .

(الدياج المذهب ص ٢٧٥) .

عالية حتى أصبح أكبر رجالاتها بمعد الملك المعتمد ، فلما سقطت دولسية بني عباد على يد أمير المسلمين يوسف بن تاشفين ، خرج والد الحسن العربي الى المشرق وبصحبه ابنه الامام القاضي يوم الأحد مستهل شهر ربيع الأول سنة خمس وثمانين وأربعمائة من الهجرة وعمر ابنه أبي بكر حينذاك نحو السابعة عشر عاما ، وكان قد تأدب ببلده وقرأ القراءات .

وذكر ابن خلدون بأن سبب رحلة والد ابن العربي الى المشرق كان بتكليف من الأمير يوسف بن تاشفين ليقوم بالوساطة بين يوسف بن تاشفين والخلافة العباسية في بغداد وذلك لتكون امارته شرعية وذلك بعد توحيسه بلاد الأندلس والقضاء على ملوك الطوائف ، وضمه بلاد الأندلس الى بلاد المغرب (١) .

وان التقليد الذي منح لأمير المسلمين يوسف بن تاشفين من قبيل الخلافة العباسية في بغداد ، كان من ثمره جهود والد ابن العربي .

ولقد بحثت هذه المسألة في البدايسة وغيرها من كتب التراجم التي أشارت الى رحلة ابن العربي فلم أجد أى اشارة الى ذلك غير أن صاحب شذرات الذهب ذكر في أخبار سنة ٤٧٥ هـ نقلا عن السيوطي

(١) ونى عبارة ابن خلدون : ولما حو رسم الخلافة ، وتعطل دستها ، وقام بالمغرب من قبائل البربر يوسف بن تاشفين ، ملك لمتونة ، فلما المدوتين . وكان من أهل الخير والاقتداء ، نزعته دمه الى الدخول فى طاعة الخليفة ، تكميلا لمراسم دينه ، فحاضب المستظهر العباسي ، وأوفد عليه بيمته عبد الله بن العربي وابنه القاضي أبا بكر من مشيخة اشبيلية بالبان توليته اياها على المغرب ، وتقليده ذلك ، فانقلبوا اليه بعهد الخلافة على المغرب .

(المقدمة ص ٢٢٩) .

ان يوسف بن تاشفين صاحب سبته ومراكش أرسل الى الخليفة المعتمد العباسي ان يسد له ، وان يقلده ما بيده من البلاد ، فبعث اليه الخليفة الخلع والأعلام والتقليد ، ولقبه بأمر المسلمين ففرح بذلك ، وسر به فقهاء المشرق^(١) ، وهذا يعطى دلالة على صحة ما ذكره ابن خلدون .

ولكن الخالب على الأمور السياسية الكتمان والتحفظ ، ولعله لهذا السبب لم تشتهر مهمته هذه .

مع ان والد ابن العريسي من أعيان دولة بني عباد ملوك اشبيلية الذين قضى على ملكهم أمير المسلمين يوسف بن تاشفين ، ولكن من المحتمل أن تكون هذه الرواية صحيحة ويكون والد ابن العريسي من الذين يحملون لخدمة الإسلام والمسلمين ، والعمل على جمع الكلمة ، ووعدة السف والترفع عن المنافع الشخصية وتقديم المنفعة العامة على الخاصة ، وأنه قد أدرك ببصيرته النافذة الأخطار التي تهدد المسلمين في الأندلس ، وان اختلاف المسلمين وتفرق صفوفهم نذير بفنائهم على أيدي أعدائهم النصارى الذين يتربصون بهم الدوائر للخدر بالمسلمين واستئصالهم ، وأن دخول الأندلس تحت لواء الخلافة الإسلامية في المشرق هو السبيل الوحيد لانقاذ البلاد من الأخطار المحدقة بها .

قال ابن خلكان توفى والده في المحرم سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة بمصر منصرفاً عن المشرق الى الأندلس في سفره التي كان أبويكر بصحبه ، ومولده سنة ٤٣٥ هـ .^(٢)

(١) شذرات الذهب - ج ٣ ص ٣٦٣ .

(٢) وفيات الأعيان - ج ٤ ص ٢٩٧٤ ، طبقات المفسرين للداودي ج ٢

ص ١٦٢ ، والديباج المذهب ص ٢٨١ ، والوفيات ص ٢٦٢ .

نشأته الأولى :

نشأ أبو بكر بن العربي في بيت علم وصلاح وتقوى ، لأن والده كان من أعيان وفقهاء اشبيلية ، ومن أهل الفضل ، وعلى طريقة السلف السالم ، وفي هذه البيعة المباركة الحليمة ، أتمم الامام ابن العربي على الدنيا في السنوات الأولى من حياته ، وتلقى ثقافته الأولى بتوجيهه الى الآداب الفاضلة ، والسيرة الحميدة ، والصفات الكريمة ، وترعى تربية إسلامية ، ونشأ على دراسة القرآن الكريم وعلومه ، منذ طفولته ، وحمله والده على الجهد والاجتهاد في طلب العلم والحزم في الأمور كلها .

وقد رزقه الله مواهب ممتازة من فهم صائب ، وذكاء غائب ، وذاكرة قوية ، وجد ونشاط تحلى بها هذا الناشئ ، مما هيئت له نضوج رجولته المبكرة ، وسعة مداركه وأفاقه ، حتى قال هو : عن نفسه حدقت القرآن وأنا ابن تسع سنوات ، ثم ثلاثا لضبط القرآن والعربية والحساب ، فبلغت ست عشرة سنة ، وقد قرأت من الأحرف - أي القراءات - نحو مئتين عشرة بما فيها من اظهار وادغام ونحو ، وتعرفت في الخريب والشمس واللفظة ولازم شيخه أبي عبد الله محمد بن أحمد السرقسائي (١) .

* * *

(١) مقدمة المواعظ من القواصم ص ١١ ، الديباج المذهب ص (٢٨) ،

قضاة الأندلس ص ١٠٥ ، ١٠٦ .

((المبحث الثاني))رحلاته الى المشرق لطلب العلم

خرج والد ابن العرسى من اشبيلية ومعه ابنه أبى بكر ، يوم الأحد
مستهل ربيع الأول سنة خمس وثمانين واربعمائة هجرية قاصدان شمال
افريقيا (١) ، فكان أول نزولهم في ثغر بجاية الذى اكتشف موقعه محمد
ابن بعبع من رجال تميم بن المعز بن باديس الحميرى الصنهاجى ، وكان
يتولى ملكة افريقيا نيابة عن الحاكم العبيدى المدعى الخلافة . (٢) واتفق
على انشائه وتمصيره في سنة ٤٥٧ هـ ، وأصبح هذا المرفأ ملتقى
الطرق على البحر الأبيض بين الأندلس والمغرب والجزائر وتونس .

فزل أبو بكر ووالده في ثغر بجاية ولبثا فيه مدة تتلمذ فيها ابن
العرسى على كبير علماء هذه البلدة ابى عبد الله الكلاعى ، ثم ركبنا
البحر مشرقين الى ثغر المهديّة ، وفيها أخذ عن عالمها أبى الحسن
على بن محمد بن ثابت الحداد الخولانى المقرئ .

قال أبو بكر : فكت احضر عليه كتابه المسمى بالاشارة في النحو
وشرحه ، وغيرهما من تأليفه ، وكان ذلك في شهر سنة ٤٨٥ هـ .

وفي المهديّة أخذ أيضا عن الامام ابى عبد الله محمد بن على
المازى التميمى (٤٥٣ - ٥٣٦ هـ) خصم الفزالى وشارح كتاب البرهان
لامام الحرمين . (٣)

-
- (١) الديباج المذهب - ص ٢٨١ ، مقدمة العواصم من القواصم ص ١١ ،
الوفيات ص ٢٨٠ ، وفيات الأعيان ج ٣ ص ٤٢٣ ، ٤٢٤ .
- (٢) مقدمة العواصم من القواصم - ص ١١ .
- (٣) الديباج المذهب ص ٢٨٢ ، مقدمة العواصم من القواصم ص ١٤ .

وفى هذا دلالة على جد واجتهاد ابن الصريى فى طلب العلم
سواء كان فى سفره أو اقامته ، فما أن تمس قدمه أرض بلد الأ ويسرع إلى
السمع والأخذ عن علمائها ، وحصل له بذلك ثقافة واسعة عظيمة ومعارف
كبيرة ، كان من أثرها تحره فى مختلف العلوم ، وظهرت ثمرة ذلك فى
مؤلفاته فى فنون متعددة مفيدة وفريدة فى أبوابها .

وكان والده - رحمه الله - نعم المصين له على طلب العلم
وملازمة الفقهاء .

رحلته من بجاية الى السواحل المصرية

ولما ابحروا من المهدية قاصدين السواحل المصرية ، تعرضت سفينتهم للفرق ، وتجددت لهم النكبة بهياج البحر عليهم ، فوقعوا في حادث قيد وصفه المؤلف بأسلوب أدبي جميل رشيق ، يدل على تمكنه من اللغة وتحكمه في العبارات ، يقف القارى عليه من قلم المؤلف العلامة ابى بكر بن العربي نفسه ذكرها في تفسيره قانون التأويل :

قال : وقد سبق في علم الله أن يعظم علينا البحر بزوله ، ويفرقنا في هوله ، فخرجنا من البحر خروج الميت من القبر ، وأنتهينا بعد لخطب طويل - الى بيوت بني سليم - ونحن من السفب على عطب ، ومن العرى في أقبح زى ، وقد قذف البحر زقاق زيت فخرقت الحجارة منيئتها ، ودسست الادهان وبرها وجلدتها ، فاحترناها أزرا ، واشتملناها لغما ، تمجنا الأبصار وتخذلنا الأنصار ، فعطف أميرهم علينا ، فأويننا اليه فأوانا ، وأطعننا الله على يديه وسقانا وأكرم مثوانا ، وكسانا بأمر حقير ضعيف ، ومن العلم ظريف ، وشرحه إنا لما وقفنا على بابه ألفيناه يدير أعواد الشاة فعل السامد اللاه ، فدنوت منه في تلك الأطمار ، وسمح لي بيانقته ان كت من الصفر في حد يسمح فيه للأفمار ، ووقفت بازائهم أنظر الى تصرفهم من ورائهم ، ان كان علق بنفسى بعض ذلك من بعض القرابية في خلص بطالة ، مع ظبنة الصبوة والجهالة .

فقلت للبيازقة : الأمير أعلم من صاحبه ، فلمحوني شزرا ، وعظمت في عيونهم بعد أن كت نزا ، وتقدم الى الأمير من نقل اليه الكلام ، فاستدخاني فدنوت منه ، وسألني هل لي بما هم فيه بصر ؟ فقلت لى فيه بعض نظسر ، سيبدو لك ويظهر ، حرك تلك القطعة ، ففعل ، وعارضه صاحبه ، فأمرتسه أن يحرك أخرى ، وما زالت الحركات بينهم تترى ، حتى هزمهم الأسير ، وانقطع التدبير ، فقالوا : ما أنت بصفير .

وكان في أثناء تلك الحركات قد ترنم ابن عم الأمير منشداً :
وأهلى البوى ما شك في الوصل ربه وفي الهجر فمه والدمهر يرجو ويتقو

فقال : لعن الله أبا الطيب أويشك الرب !

فقلت في الحال : ليس كما ظن صاحبك أيها الأمير ، إنما أراد الرب
هنا صاحب .

يقول الذالمسوى ما كان المحب فيه من الوصال ، وبلوغ النرض ممن
الأمال ، على ريب فهو في وقته كله على رجاء لما يؤمله ، وتقاه لما يقطع
به كما قال :

إذا لم يكن في الحب سخط ولا رضا فأين حلوات الرسائل والكتيب
وأخذنا نضيف إلى ذلك من الأغراض ، في طرفى الأبرام والأنقاض
ما هرك منهم إلى جهتي داعى الانتهاض ، وأقبلوا يتمجبون منى ، ويسألوننى
كم سنى ، ويكشفوننى عنى .

فبقرت لهم حديثي ، وذكرت لهم نجيتي ، وأعلمت الأمير بأن
أبي معي ، فاستدعاه ، وقمنا الثلاثة إلى مثواه ، فطلع علينا خلعة وأسبل
علينا أدمعة ، وبيء كل خوان بافان الألوان .

فانظر إلى هذا العلم الذى هو إلى الجهل أقرب ، مع تلك السبابية
اليسيرة من الأدب ، كيف انتقدانا من العطب ، وهذا الذى يرشدكم
- ان غفتم - إلى الطلب ، وصرنا حتى انتهينا إلى ديار مصر (١).

.. ..

(١) مقدمة المواسم من القواعصم - ص ١٢ ، ١٣ .

رحلته الى مصر

ويبدو أن ابا بكر ووالده لم يطبلا الاقامة لدى أمير بني سليم
وأنهما واصلتا رحلتيهما الى الديار المصرية .

وكان الحكم في مصر عند وصولهما اليها في سنة ٤٨٥ هـ للمستنصر
أبي تميم محمد حفيد الحاكم الفاطمي ، وكان علماء أهل السنة قليلي الظهور ،
حتى ان ابن العربي كان يذهب الى القرافة الصفري ، ليلتقى فيها شيخه
مسند مصر القاضي أبا الحسن علي بن الحسن بن الحسين بن محمد الخلعوي .^(١)

وأخذ عن كثير من علماء السنة في مصر منهم : أبو الحسن علي بن مسلم
ابن شرف الأنطاقي ، ومهدى الوراق ، وأبو الحسن داود الفارسي ، وقد
انتشرت البدع في أيام حكم الفاطميين في مصر ، وظهرت العقائد الفاسدة
كالا سماعلية الباطنية وغيرها من فرق الضلال ، ولقد هال القاضي ابن العربي
وجود هذه العقائد الباطنية في مصر وأشار الى ذلك في كتابه أحكام القرآن
بقوله : وقد كنت قلت : لشيخنا الامام الزاهد أبي بكر الفهري ، ارحل
عن أرض مصر الى بلادك - الأندلس - فيقول : لا أحب ان أدخل بلادا
غلب عليها كثرة الجهل وقلة العقل ، فأقول له : فأرحل الى مكة أقسم
فسى جوار بيت الله وجوار مسجد رسوله ، فقد علمت ان الخروج عن هذه
الأرض فرض لما فيها من البدعة والحرام ، فيقول : وعلى يدي فيها هدى
كثير ، وارشاد للخلق ، وتوحيد ، وصد عن العقائد السيئة ، ودعاء الى
الله عزوجل ، وتحال الكلام بيني وبينه الى حد شرحناه ، في ترتيب الرحلة
واستوفيناها^(٢) . وكلام القاضي ابن العربي هذا لشيخه أبي بكر الفهري

(١) من أكابر فقهاء الشافعية وكان مسند مصر بعد الحبال ، ذكره القاضي
ابن العربي بقوله : شيخ معتزل بالفراقة له علو في الرواية وعنده فوائد .
أحكام القرآن - ج ٢ - ص ٦٦٧ .

تولى قضاء فامية ، ولد سنة ٤٠٥ هـ وتوفي سنة ٤٩٢ هـ بمصر .
وفيات الأعيان ٣ : ٣١٧ - ١١٨ .

(٢) أحكام القرآن - ج ١ - ص ٤٨٥ .

حين عودته من الشام الى مصر ، والا فان الامام الفهرى كان في بيت المقدس حين وصول ابن الحرسي الى مصر في رحلته من الأندلس الى الشرق ، وأما البدع فهي على ما كانت عليه لم يطرأ عليها شيء الا بعد زوال الدولة الفاطمية على يد صلاح الدين بأمر من الشهيد المجاهد الصادق ملك الديار الشامية محمود نور الدين زنكي وسيأتي بيان ذلك ان شاء الله في الحالة السياسية .

ولم تطب الإقامة لهما بمصر بسبب وجود البدع ، وسبب السلف فواصل رحلتها الى بيت المقدس في نفس السنة ، وعلى رواية ابن خلدون ليواصل والد ابن العربي مهمته لدى الخلافة العباسية في بغداد والتي سبق ذكرها .

رحلته الى بيت المقدس والد يار الشامية

وواصل أبو بكر بن العربي سفره مع والده الى بيت المقدس - طهره الله من أيدي اليهود الرذال أهل المكر والخيانة والكذب - وأعاد الله السلي المسلمين ليتبوا مكانته العالية في نشر العلم والمعرفة كما كان قبل استيلاء اليهود عليه .

وكان بيت المقدس حينذاك منارة هداية واشعاع نور العلم والمعرفة ، يأوى اليه العلماء والطلاب من أصقاع الأرض للحصول على العلوم المتنوعة على اختلاف الفايات والمناجم وكان بمثابة أكبر جامعة في الدنيا .

يقول ابن العربي : ثم خرجت الى الشام فوردت بيت المقدس فالفيسيت فيها ثمان وعشرين حلقة ، ومدرستين ، مدرسة الشافعية بباب الأسباط والأخرى للحنفية وكان فيها من رؤوس العلماء ، ورؤوس المبتدعة ، فوعيت العلم وناظرت كل طائفة بحضرة شيخنا أبي بكر الفهري وغيره من علماء السنة .^(١)

وقد بين لنا أبو بكر تاريخ وصوله الى بيت المقدس في تفسيره لقوله تعالى :
" وهزى اليك جذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا " (سورة مريم آية ٢٥) .

يقول القاضى أبو بكر : ودخلت بيت لحم سنة خمس وثمانين وأربعمائة فرأيت في متعبدهم غارا عليه جذع يابس كان رهبانهم يذكرون أنه جذع مريم باجماع ، فلما كان بالمحرم سنة اثنتين وتسمين دخلت بيت لحم قبل استيلاء الروم لسته أشهر ، فرأيت الفار في المتعبد خاليا من الجذع ، فسألست الرهبان عنه ، فقالوا نخر وتساقط مع ان الخلق كانوا يقطعونه استشفاء حتى فقد .^(٢)

(١) الاعتصام - للامام الشاطبي - ج ١ ص ١٥١ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٢٤٠ ، ١٢٤١ .

ولقد استقر القاضي ابن العربي في بيت المقدس ثلاث سنوات حيث حصل على ماله في وجود العلماء المشهورين ، بدلالة قوله : ولقد كنت في بيت المقدس ثلاثة أحوال ، وكان بها متعبداً يترصد ساعة الجمعة ، فإذا كان يوم الجمعة مثلاً خلى بربه من طلوع الفجر إلى الضحى ثم انصرف ، فإذا كان الجمعة الثانية مثلاً خلى بربه من الضحى حتى زوال الشمس ، فإذا كان الجمعة الثالثة خلا بربه من زوال الشمس إلى العصر ، فإذا كان يوم الجمعة الرابعة خلا بربه من العصر حتى مغرب الشمس فتحصل له الساعة في أربع جماعات فاستحسن الناس ذلك منه .

وقال شيخنا أبو بكر الفهري : هذا لا يصح ^(١) ، ويدل على ذلك أيضاً قوله : كان ابن الكازوني يأوى إلى المسجد الأقصى ثم تمتعنا به ثلاث سنوات ، ولقد كان يقرأ في مهدي عيسى فيسمع من الطور ، فلا يقدر أحد أن يصنع شيئاً طول قراءته إلا الاستماع إليه ^(٢) ، ويصف لنا القاضي أبو بكر ارتياحه واقامته في المقدس في تفسيره لقوله تعالى :

* وتولى عنهم وقال يا أسفى على يوسف وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم * (سورة يوسف آية ٨٤) ، قال القاضي : المسألة الثانية - قوله : ألحقوا قبري بقبور آبائي ^(٤) . شاهدناه سنة سبع وثمانين وأربعمائة ، وجاورنا فيه أعواماً وأياماً آمين في نعيم فاكهين وعلى الدرس والمناظرة متقابلين ، وهو في قرية جيرون التي كانت لابراهيم الخليل ، بينهما وبين المسجد الأقصى

-
- (١) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١١٢٦ .
 (٢) هو أبو عبد الله بن بيان الكازوني من شيوخ فخر الإسلام الشاشي كان من القراء العظام .
 (٣) أحكام القرآن - ج ٤ ص ١٥٨٤ .
 (٤) تمامه قال مالك : قال يوسف لما حضرته الوفاة : ما انتقلت لنفسي من شيء أتى إلى ، فذلك زادى اليوم من الدنيا ، وإن على لا حق بعمل آبائي ، فالحقوا قبري بقبورهم .

سنة فراسخ في سفح الجبل الذي فيه رامية متعبد ابراهيم الخليل عليه السلام. (١)

وذكر المائدة بقوله : شاهدت المائدة بطو زيتا مرارا وأكلت عليها ليلا ونهارا ، وذكرت الله سبحانه فيها سرا وجهارا ، وكان ارتفاعها أسفل من القائمة بنحو الشبر ، وتان لها درجتان قلبيا وجوفيا ، وكانت صخرة صلبة لا تؤثر فيها المعاول ، فكان الناس يقولون مسخ أربابها قردة وغنازير ، قال القاضي أبو بكر : والذي عندي أنها كانت في الأصل صخرة قطعت من الأرض محلا للمائدة النازلة من السماء ، وكل ما حولها حجارة مثلها ، وكان ما حولها محفونا بسور ، وقد نحتت من ذلك الحجر الملد بيوت أبوابها منها ومجالسها منها مقالوعة فيها وحناياها في جوانبها ، وبيوت خدمتها قد صورت من الحجر ، كما تصور من الطين والخشب ، فاذا دخلت في قصر من قصورها ساءت وردت الباب وجعلت من ورائه صخرة كثن درهم لم يفتحه أهل الأرض للصوقه بالأرض ، فاذا هبت الريح وحثت تحته التراب لم يفتح الا بعد صب الماء تحته والاكتار منه ، حتى يسيل بالتراب وينعرج منعرج الباب ، وقد مات بها قوم بهذه العلة ، ولقد كنت أغلو فيها كثيرا للدرس ، ولكنني كنت في كل حين أكس حول الباب مخافة ما جرى لغيري فيها وقد شرحت أمرها في كتاب الرحلة بأكثر من هذا. (٢)

وكذلك ذكر أنه شاهد محراب داود عليه السلام في بيت المقدس وأنه بناء عظيم من حجارة صلبة لا تؤثر فيها المعاول ، طول الحجر خمسون ذراعا وعرضه ثلاثة عشر ذراعا وكلما قام بناؤه صغرت حجارتها ، ويرى له ثلاثة أسوار ، لأنه في السحاب أيام الشتاء كلها لا يظهر لارتفاع موضعه وارتفاعه في

(١) هونى الله يوسف بن نبي الله يعقوب بن نبي الله اسحاق بن نبي الله ابراهيم الخليل عليهم السلام .

(أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٠٦١)

(٢) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٥٢٣ ، ٥٢٤ .

نفسه ، له باب صغير ومدرجة عريضة ، وفيه الدور والمساكن ، وفي أعلاه المسجد ، وفيه كوة شرقية الى المسجد الأقصى في قدر الباب .

وليس لأحد في هدمه حيلة ، وفيه نجا من نجا من المسلمين حين دخلها الروم حتى صالحوا على أنفسهم بأن اسلموه اليهم على أن يسلموا على رقابهم وأموالهم .

ورأيت فيه غريبة الدهر ، وذلك ان ثائرا ثار به على واليه ، وامتنع فيه بالقوت ، فحاصره ، وحاول قتاله بالنشاب مدة ، والبلد على صفرها مستمرة على حاله ، ما أغلقت لهذه الفتنة سوق ، ولا صار اليها من العامة بشر ولا برز للحال من المسجد الأقصى معتكف ، ولا انقطعت مناظرة ، ولا بطل التدريس ، وانما كانت العسكرية قد تفرقت فرقتين يقتتلون ، وليس عند سائر الناس لذلك حركة ، ولو كان بعض هذا في بلادنا لاضلرمت نار الحرب في البعيد والقريب ، ولا انقطعت المعاش ، وظلت الدكاكين وبطل التعامل لكثرة فضولنا وقلة فضولهم (١) ، فهو هنا قد أعجبت أخلاق أهل الشام ولا سيما القدس وذكر أنه كان يزور قبر يونس عليه السلام مرارا لا يحصيها بقربة جلجول في مسيره من المسجد الأقصى الى قبر الخليل عليه السلام . (٢)

ولقد استفاد القاضي ابن العربي من الدروس والمناظرات التي تقام بين العلماء في المسجد الأقصى ، بالإضافة الى العلماء الذين كان يدرس عليهم ، وأشار الى تلك المحاضرات والمناظرات والدروس في كتابه أحكام القرآن ، وذكرت بعضها في مصادره عن شيوخه في الفصل الأول من الباب الثاني .

وأخذ عن العلماء في المسجد الأقصى ومنهم الامام أبي بكر محمد الطرطوشي الفهرى ولا زمه وتفقه عليه ، واستفاد منه كثيرا ويشير الى ذلك في كتاب أحكام القرآن . ومثال ذلك قال القاضي ابن العربي : تذاكرت بالمسجد

(١) أحكام القرآن - ج ٤ ص ١٥٨٦ .

(٢) هو نبي الله يونس بن متى عليه السلام ، جاء ذكره في القرآن الكريم في سور: السافات ٣٩ ، ١٥٨ ، الانبيا ٧٨ ، ٨٨ ، الأنعام ٦ ، ٨٧ ، يونس ٩٨ .

(٣) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦٠٩ .

(١)
الأقصى طهره الله مع شيخنا أبي بكر الفهرى هذا الحديث عن أبي ثعلبة ،
قول النبي - صلى الله عليه وسلم - فيه : ان من ورائكم أيام الصبر للعامل فيها
أجر خمسين منكم قالوا : بل منهم ، فقال بل منكم ، لأنكم تجدون على
الخير أعوانا ، وهم لا يجدون عليه أعوانا . (٢)

وتفاوضنا كيف يكون أجر من يأتي من الأمة أضعاف أجر الصحابة مع
أنهم أسسوا الاسلام ، وعضدوا الدين ، وأقاموا المنار ، وفتحوا الأمصار ،

(١) أبو ثعلبة الخشني : اختلف في اسمه ، واسم أبيه كثيرا ، وهو
صحابي مشهور معروف بكنيته ، ولم يختلف في صحبته ، وكان ممن بايع
تحت الشجرة ثم نزل الشام ، وتوفي في خلافة معاوية ، وقيل انه توفي
سنة ٧٥ هـ في ولاية عبد الملك بن مروان .

(الاصابة في تمييز الصحابة ج ٤ ص ٢٩ ، الاستيعاب في أسماء
الأصحاب على تماشى الاصابة ج ٤ ص ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٠)

(٢) لفظ الحديث في سنن الترمذى : عن أبي أمية الشبعماني قال : اتيت
أبا ثعلبة الخشني فقلت له : كيف تمنع في هذه الآية ؟ قال :
أية آية قلت قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم
من ضل اذا أهديتم " (سورة المائدة آية ١٠٥) . قال : أما والله
لقد سألت عنها غبيرا ، سألت عنها رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - قال : بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ، حتى اذا
رأيت شحا مطاعا ، وهوى متبعا ، ودنيا مؤثرة ، واعجاب كل ذي
رأى برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ودع العوام فان من ورائكم
أياما الصبر فيهن مثل القابض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر
خمسين رجلا يملطون مثل عملكم .

قال عبد الله بن المبارك وزادني غير عتبة قيل يا رسول الله
أجر خمسين رجلا منا أو منهم ؟ قال : بل أجر خمسين رجلا منكم .
قال الترمذى حديث حسن غريب ، سنن الترمذى ج ٤ ص ٢٢٢ ،
٢٢٣ ، ورواه ابن ماجه في سننه ج ٢ ص ١٣٣٠ ، ١٣٣٢ ، وسكت
عنه الشيخ عبد الباقي وأبو داود ج ٢ ص ٤٣٧ وقال أبو داود وزاد غيره
قال : يا رسول الله أجر خمسين منهم ؟ قال أجر خمسين منكم .

وحوا البيضة ، وسهدوا الملة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح دعوا لى أصحابى ، فلو أنفق أحدكم كل يوم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدكم ولا نصيفه .^(١)

فتراجعنا القول فكان الذى تنحل من القول ، وتحصل من المعنى لهاها أوضحناه في شرح الحديث الصحيح ، الاشارة اليه أن الصحابة كان لهم أعمال كثيرة فيها ما تقدم سرده وذلك لا يلحقهم فيه أحد ، ولا يداني شأونهم فيها بشر ، والأعمال سواها من فروع الدين يساويهم فيها في الأجر من اخلصهم ، وخلصها من شوائب البدع والرياء بعدهم ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باب عظيم هو ابتداء الاسلام وهو أيضاً انتهاؤه ، وقد كان قليلاً في ابتداء الاسلام صعب المرام لغلبة الكفار على الحق وفي آخر الزمان أيضاً يعود كذلك بوعده الصادق صلى الله عليه وسلم بفساد الزمان وظهور الفتن ، وغلبة الباطل ، واستيلاء التبديل والتغيير على الحق من الخلق ، وركوب من يأتى سنن من مضى من أهل الكتاب كما قال صلى الله عليه وسلم :^(٢) لتركن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه .^(٣)

قلت : هذا الحديث من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم ان أخسبر بفساد الزمان وغلبة الباطل على الحق ، وتكالب قوى البغى والضلال على الاسلام .

وفيه بشارة عظيمة للدعاة الى الله في هذا العصر لما يلاقونه من صنوف العذاب من وسائل القمع والتمذيب الرهيبة التي لم تكن معروفة من قبل حتى أصبحت السجون في البلاد الشيوعية والصليبية والوثنية مقابر للدعاة الى الله بعد تمزيق أجسامهم تحت سياط الجلادين ، وما تلاقيه طلائع الدعوة

-
- (١) متفق عليه ورواه أبو داود والترمذى . جامع الفوائد من جامع الأصول والزوائد للإمام محمد بن محمد بن سليمان ج ٢ ص ٤٩١ .
- (٢) متفق عليه للؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان للشيخ محمد عبد الباقي ج ٣ ص ٢١٦ .
- (٣) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٠٤ ، ٧٠٥ .

الاسلامية في فلسطين ولبنان على أيدي اليهود الارهابيين ، وفي الهند على أيدي الوثنيين ، وفي الفلبين ، وفي ارتيريا ، وفي أفغانستان على أيدي الشيوعيين والصليبيين .

وحين ينظر الانسان اليوم الى الحروب البربرية الوحشية الهمجية التي شنها ولا يزال يشنها أعداء الإسلام على الدعاة الى الله ، وخصوصا الأمريين بالمعروف والناشئين عن المنكر الذين يمثلون قول الله تعالى : " ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين " (سورة فطت آية ٣٣) .

فكلمة الاسلام تزجج قوى الباطل والبغى والضلال من يهودية خبيثة ، وشيوعية ماكرة ، وعليلية حاقدة ، ووثنية نجسة .

لذلك فهم يتفقون على حرب الإسلام ، وحماته ودعائه مهما كانت بينهم من خلافات .

وحين ينظر المسلم الى ما يلاقيه الدعاة الى الله من الأذى والحرمان والأعداء الجماعية ، والصادرة والتعذيب ، والتنكيل ، تنفطر من بشاعته القلوب " وما نقموا منهم الا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد " (سورة البروج آية ٨) ، " يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله الا أن يتم نوره ولو كره الكافرون " (سورة التوبة آية ٣٢) .

وحين ينظر المسلم الى ذلك ، يدرك أن هذه الأيام من أيام الصبر التي أشار اليها الحديث الشريف .

ونرجو من الله تعالى بقلوب صادقة مؤمنة بوعده أن يدخل هؤلاء الدعاة الى الله ضمن الذين لهم أجر خمسين من الصحابة ، لما يلاقونه في ذات الله من تعذيب مع قلة الأعوان ، وتفنى أولئك الطفافة بأساليب التنكيل التي لم تكن معروفة من قبل ، والتي لا تصدر الا من وعوش كاسرة على فريستها، خالية من كل رحمة انسانية ، تتلذذ بتعذيب المجاهدين في سبيل الله وسفك دماهم الطاهرة بغير حق .

رحلته الى الحج

سافر القاضي أبو بكر بن العربي الى مكة المكرمة بصحبة والده سنة ٤٨٩ هـ لأداء فريضة الحج ، وقد أشار الى ذلك في كتابه : أحكام القرآن ، وذكر أنه كان مقيماً بمكة في ذى الحجة سنة تسع وثمانين وأربعمائة هجرية وأنه كان يشرب ما زمزم كثيراً ، وكلما شربه ينوي به العلم والايان ، حتى فتح الله عليه ببركته في المقدار الذي يسره له ، وأنه نسي ان يشربه للعمل ، ويقول : يا ليتني شربته لهما حتى يفتح الله علي فيهما ، فكان صفوى الى العلم أكثر منه الى العمل ، ونسأل الله الحفظ والتوفيق برحمته . (١)

وذكر وتوع نازلة به سنة تسع وثمانين فيقول : كان ممي ما أستيسر من الهدى ، فلما رميت جدره العقبة ، وانصرفت الى النحر ، جاء الزين وحضر الهدى ، فقال أصحابي : ننحر ونحلق ، فحلفت ولم أشمر قبيل النحر ، وما تذكرت الا وجل شعري قد ذهب بالموس غقلت : دم على دم لا يلزم ، ورأيت بعد ذلك الاحتياط لارتفاع الخلاف ، والحق الأول ، فهو المعقول .

وسمع بالحجاز من محدثه ومفتيه أبي عبد الله الحسين بن علي بن الحسين الطبري الشافعي (٢) ، وسمع من غيره من علماء الحرمين الشريفين .

(١) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٢٩٤ .

(٢) هو امام الشافعية في وقته بالحجاز ، وكان عالماً كبيراً في التفسير والحديث والفقه وغير ذلك من العلوم .

ولد سنة ٤١٨ هـ وتوفي سنة ٤٩٨ هـ وله ترجمة حافلة في طبقات المفسرين - للداودي ، ووفيات الأعيان ، وتذكرة الحفاظ وطبقات الشافعية وشذرات الذهب ج ٤ ص ٤٠٨ .

عودته الى الديار الشامية

تقدمت الاشارة الى أن القاضي ابن العربي استقر به المقام في البيت المقدس من سنة ٤٨٥ هـ ثم اداء فريضة الحج سنة ٤٨٩ هـ مع والده ، ثم عاد الى الديار الشامية ، فأقام بدمشق ، ولازم علمائها ومنهم امام الشافعية ^(١) الحافظ المبتل أبو الفتح نصر بن ابراهيم المقدسي والشيخ ^(٢) الحافظ أبو محمد هبة الله بن أحمد الأكناسي .

وأخذ أيضا عن ^(٣) أبي الفضل أحمد بن علي بن الفرات ، وسمع من أبي سعيد الرهاوي ، وأبي القاسم بن ابي الحسن المقدسي ، وأبي سعيد الزنجاني ، والشريف أبي القاسم الحسن ^(٤) وأبي محمد عبد الرزاق بن فضيل

(١) الفقيه الزاهد الامام الحافظ أبو الفتح نصر بن ابراهيم بن نصر بن ابراهيم بن داود المقدسي النابلسي ، كان علامة فقيها محدثا زاهدا متبتلا ورعا كبير القدر عديم النظير ، شيخ الشافعية بالشام ، وصاحب التصانيف المفيدة الكثيرة ومن مؤلفاته التهذيب والتقريب وكتاب المقصود وكتاب الكافي وغير ذلك من المؤلفات .

ولد سنة ٤٠٩ هـ وتوفي سنة ٤٩٠ هـ وعمره ٨٠ سنة .

شذرات الذهب ج ٣ ص ٣٩٥ ، ٣٩٦ ، ويسميه القاضي ابن العربي بشيخه الامام الزاهد ج ٢ ص ٥٥٢ .

(٢) الحافظ أبو محمد هبة الله بن أحمد بن الانصاري الدمشقي ، كان فقيها فهما شديد العناية بالحديث والتاريخ ، وكتب الكثير ، وكان من كبار العلماء المدول ، ولد سنة ٤٤٤ هـ وتوفي سنة ٥٢٤ هـ .

شذرات الذهب ج ٤ ص ٧٣ ، العبر ج ٤ ص ٦٣ ، تاريخ دمشق مقدمة العواصم من القواصم ١٦ .

(٣) أبو الفضل أحمد بن علي بن الفضل بن طاهر بن الفرات الدمشقي من علماء الشيعة ، رافضى معتزلي وله مؤلفات ، قاله في شذرات الذهب ج ٣ ، ص ٤٠٠ والحبر .

(٤) وأشار اليه القاضي ابن العربي في أحكام القرآن بقوله : قد اخبرني الشريف الأجل الخليل نسيب الدولة أبو القاسم ابن القاضي ذو الشريفين أبو الحسين ابراهيم بن العباس الحسيني بدمشق ج ٣ ص ١١٨٧ .

ولقد أعجب القاضي بدمشق وعضارتها وتقدمها في التنظيم والنظافة العامة ، والنميم ، وأثنا عليها بقوله : انها ليس في البلاد مثلها واليهما أرت مريم ، وبها كان آدم . . . باطنها كظاهرها ، مدينة بأعلاها ، ومدينة بأسفلها ، تشقها تسعة أنهار ، للقصبية نهر ، وللجامع نهر ، وباقيها للبلد ، تجرى الأنهار من تحتها كما تجرى من فوقها ، ليس فيها كظامة ولا كثيف ، ولا فيها دار ، ولا سوق ، ولا حمام الا ويشقه الماء ليلا ونهارا دائما وأبدا ، وفيها دور قد مكوا أنفسهم من سعة الأحوال بالماء ، حتى مستوقد هم عليه ساقية ، فاذا طبخ الطعام وضع في القصعة ، وأرسل في الساقية ، فيجرى الى المجلس في المائدة ، ثم ترد القصعة من الناحية الأخرى الى المستوقد فارغة ، فترسل أخرى ملأى وهكذا حتى يتم الطعام ، واذا كثر الخبار في الطرقات أمر صاحب الماء أن يطلق النهر على الأسواق والأرياح فيجرى الماء عليها ، حتى يلجأ الناس في الأسواق والطرقات الى الدكاكين ، فاذا كسح غبارها سكن الساقيانسي أنهارها ، فمشيت في الطرق على برد الهواء ونقاء الأرض .

ولها باب جيرون بن سعد بن عبادة ، وعنده القبة العظيمة والميقاتات لصعرفة الساعات ، وعليها باب الفراديس ليس في الأرض مثله ، وعنده كان مقرى واليه من الوحشة مقرى ، واليه كان انفرادى للدرس والتقرى ، وفيها الفوطية مجمع الفاكهات وضابط الشهوات ، عليها تجرى المياه ، وفيها تجنى الثمرات ، وقال : وقد وصفتها بأكثر من هذا في كتاب ترتيب الرحلة للترغيب في الملة . (٢)

(١) وذكر أنه أخذ عليه بقوله : وترأت باب جيرون على الشيخ الأجل الرئيس

ابى محمد عبد الرزاق بن فضيل دمشقي ج ٣ ص ١٤٦٣ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٤ ص ١٩١٩ .

نعود الى من أخذ عنه القاضي ابن العربي في بيت المقدس ومنهم
الشيخ الزاهد محمد بن عبد الرحمن المقرئ^(١) ، ذكر القاضي بأنه صلى
ليلة ما بين باب الأخضر وباب حطين من البيت المقدس ومعه شيخه محمد بن
عبد الرحمن المقرئ الزاهد ، قال فلما سلمنا تمارى رجلان كانا عن يمين
أبي عبد الله المغربي ، وجعل أحدهما يقول للآخر : أسأت صلاتك ونقضت
نقر الضراب ، والآخر يقول له : كذبت ، بل أحسنت وأجملت . فقال
المعترض لأبي عبد الله الزاهد ألم يكن الى جانبك ، فكيف رأيتَه يصلو ؟
قال أبو عبد الله : لا علم لي به ، كنت مشتغلا بنفسي وصلاتي عن الناس
وصلاتهم فحجل الرجل وأعجب الحاضرون بقوله .^(٢)

.. ..

(١) أشار اليه القاضي في أحكام القرآن منها ص ٢٨٠ ، ١٠٤٨ .

(٢) أحكام القرآن - ج ١ ص ٢٨٠ .

رحلته الى بغداد

ارتحل القاضي أبو بكر بن العربي مع والده من دمشق الى بغداد دار الخلافة العباسية ، وكان الخليفة العباسي في السنتين الأوليتين من رحيل ابن العربي من الأندلس الى المشرق الخليفة المقتدى بأمر الله (١) ثم بعده ابنه المستظهر بأمر الله (٢) . والتقى القاضي بالعلماء والأدباء فأخذ عنهم ، ودرس عليهم ، وجد واجتهد في تحصيل العلوم ، وتوسيع ثقافته ، بتلقى العلوم عن العلماء المشهورين في بغداد والوافدين اليها حتى نبغ في علوم القرآن والتفسير والسنة ، والفقه وأصوله ، وعلوم اللغة العربية ، والآداب ، وتراجم الرواة ، وأصبح من أهل التفنن في العلوم وسعة الاطلاع في جوانب علمية مختلفة بل كان من بحور العلم .

ومن أشهر العلماء الذين درس عليهم وسمع منهم :

١ - أبو الحسن المبارك بن عبد الجبار بن أحمد بن قاسم الصيرفي المعروف بابن الطيوري (٣) .

(١) هو أمير المؤمنين المقتدى بأمر الله أبو القاسم عبد الله بن الذخيرة أبي العباس كان ديناً خيراً ، قوى النفس ، عظيم الهمة ، أصلح كثيراً من الأحوال ، ونفى المفضيات والمفسدات ، وكان غيوراً على محارم الناس ، ومن نجباء بني العباس .

تولى الخلافة بعد وفاة جده واستمر خليفة حتى توفي في محرم سنة ٤٨٧ هـ ، فكانت خلافته ١٩ سنة و ٨ أشهر الاثني عشر وعمره ٩ أيام و ٨ أشهر و ٣٨ سنة .

(٢) تولى الخلافة بعده ابنه المستظهر بأمر الله العباسي وكان كريم الاخلاق ، حافظاً للقرآن ، فصيحاً بليغاً صالحاً .

(البداية ج ١٢ ص ١١٠ ، ١٤٦ ، الدولة العباسية ص ٤٢٧) .

(٣) كان من العلماء المحدثين ، قال ابن السمعاني : وكان مكثراً صالحاً ، أميناً صدوقاً ، صحيح الأصول ديناً وقوراً ، كثير الكتابة ، ولد سنة ٤١١ هـ ، وتوفي سنة ٥٠٠ هـ .

(شذرات الذهب ج ٤ ص ٤١٢ ، وذكره القاضي في أحكام القرآن

منها في ج ٢ ص ٥٣٨) .

- ٢ - المحدث الكبير أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أيوب البزاز .^(١)
- ٣ - أبو المعالي ثابت بن بندار المقرئ .^(٢)
- ٤ - القاضي أبو البركات طلحة بن أحمد بن طلحة العاقولي الحنبلي^(٣)
 . (٤٣٢ - ٥١٢ هـ)
- ٥ - فخر الاسلام أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر الشاشي^(٤)
 الشافعي . (٤٢٩ - ٥٠٧ هـ)

- (١) كان من كبار المحدثين في وقته ، واسع العلم ثقة عدل ، رحل اليه الطلبة من كل مكان ، ولد سنة ٤١٠ هـ وتوفي سنة ٤٩٢ هـ .
 شذرات الذهب ٣ : ١٩٧ .
- (٢) كان من القراء الكبار . وكان على مذهب الامام أحمد بن حنبل ، وهو من المحدثين والفقهاء نقل عنه القاضي ابن العربي في أحكام القرآن منها في ج ٣ ص ١١٨٨ ، ١٤٦٨ ، ١٤٧٣ ، ١٥٨٦ ، توفي سنة ٤٩٨ هـ .
 شذرات الذهب ج ٣ ص ٣٩٦ ، ٣٩٧ .
- (٣) كان شيخ الحنابلة في وقته ببغداد ، وكانت له حلقة بالجامع يقصدها للمناظرة وهو على جانب عظيم من الفقه ، وفضائله كثيرة ، ولد سنة ٤٣٢ هـ وتوفي سنة ٥١٢ هـ .
- (٤) فخر الاسلام أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر الشاشي انتهت اليه رئاسة الشافعية في الفقه وكان على جانب عظيم من التواضع ، وكان يسمى الجنيد لورعه وديانته ، انتهت اليه رئاسة الشافعية في بغداد في عصره ، وله مؤلفات حسنة من ذلك كتاب حلية العلماء في المذهب وغير ذلك من المؤلفات القيمة ، تولى التدريس بالمدرسة النظامية ببغداد وكان من الزهاد وكان ينشد :
- خلت الديار فسدت غير مسود . . ومن العناء تفردى بالسومود
 وكان ينشد أيضا :
- تعلم يا فتى والصود غضض . . وطينك لين والطبع قابيل
 فعسبك يا فتى شرفا وفخرا . . سكوت الحاضرين وأنت قائل
- ولد سنة ٤٢٩ هـ وتوفي سنة ٥٠٧ هـ ، أشار اليه ابن العربي في أحكام القرآن منها في ص ٦٤ ، ٦٥ ، ٩٥ ، ١٥٦ ، وفيات الأعيان ج ٤ ص ٢١٩ ، ٢٢٠ .
- (الوافي ٢ : ٨٣ ، طبقات السبكي ٤ : ٥٧ عبر الذهبي ٤ : ١٣ شذرات الذهب ٤ : ١٦ ، المنتظم ٩ : ١٩٧ ، البداية ١٢ : ١٧٧) .
- وما تجدر الإشارة اليه بأن ابي بكر محمد بن علي بن حامد الشاشي المتوفى سنة ٤٨٥ هـ انتهت اليه رئاسة الفقه الشافعي في وقته .
 شذرات الذهب ٣٧٥ .

- ٦ - الحافظ أبو عامر محمد بن سعدون بن مرجا الميوقى العبدرى .^(١)
- ٧ - أبو الحسين أحمد بن عبد القادر بن يوسف .
- ٨ - شيخ بغداد فى الأدب أبى زكريا يحيى بن على التبريزى .^(٢)
- ٩ - أبو محمد جعفر بن أحمد بن حسين السراج الحنبلى .^(٣)
- ١٠ - أبو بكر محمد بن طرخان التركى الشافعى (٤٤٦ - ٥١٣ هـ) .
- ١١ - مسند العراق نقيب النقباء أبو الفوارس طراد بن محمد بن العباس .^(٤)
- ١٢ - مفيد بغداد أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد الانماطى الحنبلى .^(٥)

- (١) كان من فقهاء الظاهرية فى الفروع وله معرفة جيدة بالحديث ، قال القاضى ابن العرى : هو من أنهل من لقيته .
توفى سنة ٥٢٤ هـ . (البداية ١٢ : ٢٠١ ، مقدمة العواصم ص ١٨) .
- (٢) التبريزى : يحيى بن على محمد بن الحسن بن بسام الشيبانى التبريزى ، أحد أئمة اللغة والنحو ، تخرج عليه جماعة كبيرة ، وكان ثقة فى النقل وله مؤلفات كبيرة ، ولد سنة ٤٢١ هـ وتوفى سنة ٥٠٢ هـ .
(البداية ج ١٢ ص ١٧١) .
- (٣) أبو محمد جعفر بن أحمد بن الحسين بن أحمد بن جعفر السراج ، المعروف بالقارى البغدادى ، كان حافظ عصره ، علامة زمانه ، ولسه تصانيف عجيبة منها : كتاب مصارع العشاق وهو مطبوع وغيره ، وهو شاعر وأديب ، أشعاره فى الزهد والفقه ، ولد سنة ٤١٧ هـ وتوفى سنة ٥٠٠ هـ .
(وفيات الأعيان ١ : ٣٥٧ ، ٣٥٨ ، الوفاة ص ٢١١ ، معجم الأدباء ٥ : ١٥٣ ، ابن رجب على طبقات الحنابلة ١ : ١٢٣) .
- (٤) أبو الفوارس طراد بن محمد بن على بن الحسن بن محمد بن عبد الوهاب ابن سليمان بن عبد الله بن محمد بن ابراهيم الامام بن محمد بن على ابن عباس بن عبد المطلب بن هاشم ، سمع الحديث الكثير ، والكتيب الكبار ، وتفرد بالرواية عن جماعة ، ورحل اليه الطلاب من الآفاق ، وأملى الحديث فى بلدان شتى ، وكان يحضر مجلسه العلماء والسادات ويأشر نقابة الطالبين مدة طويلة .
ولد سنة ٣٩٥ هـ وتوفى سنة ٤٩١ هـ عن ثلاث وتسعين سنة رحمه الله .
(البداية ١٢ : ١٢٣) .
- (٥) هو الحافظ الكبير كان ثقة دينا ورعا ، طلق الوجه ، سهل الأخلاق ، فضائله كثيرة ، ولد سنة ٤٦٢ هـ وتوفى سنة ٥٢٨ هـ .

- (١)
 -١٣ أبو الوفاء بن عقيل امام الحنابلة في وقته .
 -١٤ أبو حامد محمد الفزالي^(٢) اتصل به ولا زمه .
 -١٥ أبو طاهر أحمد بن الحسن بن أحمد الباقلاني الكرخي البغدادي .
 -١٦ الشيخ أحمد الطوسي^(٣) .
 -١٧ الشيخ عبد الله الشقاق^(٤) .
 -١٨ الشيخ عبد الله النحوي^(٥) .

(١) علي بن عقيل بن محمد أبو الوفاء شيخ الحنابلة ببغداد ، وصاحب الفنون وغيرها من التصانيف المفيدة ، سمع الحديث الكثير وتفقه على القاضي أبي يعلى الفراء ، وكان يجتمع بجميع العلماء من كل مذهب ، وربما لامه بعض أصحابه فلا يلوى عليهم وبرز على أقرانه لذلك في فنون كثيرة مع صيانة وديانة .

ولد سنة ٤٣١ هـ وتوفي سنة ٥١٣ هـ وعمره قد جاوز الثمانين .
 (الهداية ج ١٢ ص ١٨٤) .

(٢) محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الفزالي ، الملقب حجة الاسلام ، زين الدين الطوسي الفقيه الشافعي ، لم يكن للشافعية في عصره مثله ، وكان من العباد والزهاد له مؤلفات كثيرة ومفيدة منها احياء علوم الدين ، والوسيط ، والوجيز ، والخلاصة في أصول الفقه ، والمستصفي في أصول الفقه .

ولد سنة ٤٥٠ هـ وتوفي سنة ٥٠٥ هـ .

(٣) هو أخو الفزالي أبو الفتوح أحمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الفزالي الملقب مجد الدين ، كان واعظا مليح الوعظ ، وكان من الفقهاء ، درس بالمدرسة النظامية عن أخيه أبي حامد حجة الاسلام ، لما ترك التدريس زهاده فيه ، وأختصر كتاب أخيه احياء علوم الدين ، وتوفي سنة ٥٢٠ هـ .

(وفيات الأعيان ج ١ ص ٩٧ ، ٩٨) .

(٤) أشار اليه القاضي ابن العربي في أحكام القرآن منها قال : لنا شيخنا عبد الله الشقاق . - فرضي الاسلام ج ٤ ص ١٦٦١ .

(٥) ذكره القاضي أبو بكر الصري ببقوله : قال لنا شيخنا أبو عبد الله النحوي : هذا نهى فيه معنى جواب الأمر - ج ٢ ص ٨٣٧ .

- ١٩- اسماعيل الطوسي الأكبر^(١) .
٢٠- أبو عبد الله العربي^(٢) .

وكان علاوة على ملازمته لمجالس العلماء ، يحضر مجالس العلم العامة التي كانت تعقد في دار عميد الدولة أبي منصور محمد بن فخر الدولة محمد بن محمد بن جهير^(٣) . وقد أشار القاضي الى ذلك في عدة مواضع في كتابه أحكام القرآن ، وكان القاضي أبو بكر بن العربي - رحمة الله عليه - يحرص على الاستفادة من وقته ويقول : من الغبن العظيم أن يهدى الرجل ستين سنة ينام ليلاً ، فيذهب نصف عمره لغيره ، وينام سدى النهار راحة ، فيذهب ثلثاه ويبقى له من العمر عشرون سنة .

ومن الجهالة والسفاهة أن يتلف الرجل ثلثي عمره في لذة فانية ، ولا يتلف عمره بسهره في لذة باقية عند الغنى الذي ليس بقديم ولا ظلوم^(٤) .

(١) أشار اليه القاضي في أحكام القرآن بقوله : وسألت الامام القاضي الطوسي عن السألة فقال : لا يجوز وطء المرأة في دبرها بحال لان الله حرم الفرج حال الحيض لأجل النجاسة العارضة ، فأولى أن يحرم الدبر بالنجاسة اللازمة . ج ١ ص ١٧٤ .

(٢) تحدث عنه القاضي في أحكام القرآن قال شيخنا أبو عبد الله العربي : كذلك يقتضي صفة العلم وقراءته . ج ١ ص ٢٨٠ .

(٣) الوزير عميد الدولة : هو الوزير عميد الدولة محمد بن أبي نصر بن جهير ، كان أحد رؤساء الوزراء ، خدم ثلاثة من الخلفاء ، ووزير لاثنين منهم ، وكان حليماً ، قليل العجلة ، يشجع العلم ولذلك كانت تعقد في داره الندوات والمناظرات العلمية .
(البداية ج ١٢ ص ١٥٩) .

(٤) أحكام القرآن - ٣ : ١٤١٦ .

المبحث الثالث: عودته الى الأندلس عن طريق الديار الشامية ومصر

أ - وبعد أن تحصل على قسط كبير من العلوم، رغب في العودة الى بلاده ، فارتحل من بغداد ومعه والده - رحمه الله - حيث أدى مهمته بنجاح ، وقد مر ذكرها في ترجمته فجدد القاضي أبو بكر السماع والدراسة على شيوخه السابطين وغيرهم من علماء الديار الشامية .

ثم واصل رحلتها الميمونة الى مصر ولازم شيخه الزاهد أبي بكر الفهرى (١) ، وتوفى والده فيها في أول سنة ٤٩٣ هـ ودفن في الثغر الاسكندري ، وكان شيخه أبو بكر الطرطوشي الفهرى ، قد نزل الاسكندرية واستوطنها في تلك المدة ، وكثر فيها تلاميذه ، وأتباعه من أهل السنة حتى بلغوا المئات ، لدعوته الصادقة ، وعزيمته القوية ، على احياء طريقة السلف الصالح أهل السنة والجماعة مهما كلفته هذه الدعوة من تضحيات لعلمه .

ان سبيل الدعوة الى الله محفوف بالمكاره، والعقبات ، والأشواك ، ولذلك فانه لم يخش ارباب العبيدين ، وتسلطهم وقهرهم ، فبدأ يدعو الى احياء مذهب السلف الصالح والجماعة، ومحاربة البدع والطغيان ،

(١) هو محمد بن الوليد بن خلف بن سليمان بن أيوب الفهرى المعروف بالطرطوشي ، نشأ بالأندلس ببلدة طرطوشة ثم تحول لغيرها من بلاد الأندلس ، وصحب القاضي أبا الوليد الباجي وغيره من العلماء ، ثم رحل الى المشرق ، وحج ودخل البصرة وبغداد والمقدس وتفقه على أبي بكر الشاشي وأبي سعيد المتولى وغيرهم من الأئمة حتى أصبح من أكابر العلماء ، وأخذ عنه الناس علما كثيرا ، وكان اماما عالما ، عاملا زاهدا ، ورعا دينا متواضعا ، متقشفا ، متقللا من الدنيا ، راضيا باليسير منها وتقدم في الفقه مذهبها وخلافا ، وامتنع في مصر في حكم العبيدين .

له مؤلفات مفيدة في الفقه وأصوله ، وكتاب البدع ، وغير ذلك تحدث عنه القاضي ابن العربي في أحكام القرآن كثيرا من ذلك ٤٨٥ ،

٩٧٣ ، ١١٧٦ ، ١١٩٠ .

ولد سنة ٤٥١ هـ وتوفى سنة ٥٢٠ هـ رحمه الله .

(الديباج المذهب ص ٢٧٦ ، ٢٧٧) .

وازالة العقائد الفاسدة التي انتشرت تحت لواء العبيد بين وحمائهم لها لأن المذهب الشيعي هو المذهب الرسمي للدولة ، فأما مذهب السلف السالح فقد أصابه الوهن تحت وطئة العبيد بين الشيعيين المتمصبين ، وما رسوا القهر والتنكيل لمن يجهر بعقيدة أهل السنة والجماعة وافسزع نشاط الامام الطرطوشي الحكام العبيديين ، فاضطهدوه بسبب بعثه المثيدة الصافية النقية الخالية من شوائب الشرك والبدع ، ومنع الناس من الأخذ به، ولكنه مضى في سبيل دعوة الحق ،

وسبب نزوله الاسكندرية أنه وجد البلدة عاطلا عن العلم فأقام بها واث علمها جما ، وكان يقول : ان سألتني الله تعالى عن المقام بالاسكندرية لما كانت عليه أيام الشيعة العبيديين من ترك اقامة الجمعة ، ومن غير ذلك من المناكر التي كانت في أيامهم ، أقول له وجدت قوما ضللا فكنت سبب هدايتهم .

ولما قالوا له يسر حوائجك فانك تمضي يوم كذا فقال لهم : وأى حوائج معي : رشي رياشي وطعامي في حوصلتي (١)!

وقال ابن كثير في حق الحاضد آخر خلفاء العبيديين ، وكان شيعيا خبيثا ، لو أمكنه قتل كل من قدر عليه من أهل السنة لفعل (٢) . . .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وكان بنوا عبيد الله القداح ممن الملاحدة يسمون بهذا الاسم ، ولكن هؤلاء كانوا في الباطن زنادقة منافقين ، وكان نسبهم باطلا كد ينهم ، بخلاف الأموي والعباسي فان كلاهما نسبه صحيح ، وهم مسلمون كأمثالهم من خلفاء المسلمين .

ويقول أيضا : أخذ علاج الدين يوسف بن سادى مصر من العبيديين بعد أن مكث بأيدي المنافقين المرتدين عن دين الإسلام مائة سنة (٣) .

وقد وصف القاضي أبو بكر بن العربي انتشار الحرام في المشرق ، فقال : وما رأيت في رحلتي أحدا يأكل مالا حلالا محضا الا سعيد المغربي وكان يخرج في مائغة الخطمي ، فيجمع من رزيمته قرنه ويطحنها ويأكلها بزيت يجلبه الروم من بلادهم (٤) .

(١) الديباج المذهب ص ٢٧٦ .

(٢) البداية ج ١٢ ص ٢٦٤ .

(٣) مقدمة التفسير ج ١٣ ص ١٧٨ مجموعة الفتاوى .

(٤) أحكام القرآن ج ٢ ص ٦٣٤ .

عودته الى الأندلس

وفى عام ٤٩٥ هـ انصرف الى بلاده الأندلس ، بعد غيبة تزيد عن تسع سنوات قضاها في طلب العلم ، حتى أصبح من كبار العلماء المحققين .
 وذكر ابن عساكر أن القاضي ابن العربي ابتداءً بتأليف كتابه :
 " عارضة الأهودى " عندما غرب من الأسكندرية ، فكان أول مؤلفاته على ما نعلم .

ولما وصل القاضي أبو بكر الى بلدة اشبيلية ، استقبله العلماء والأدباء ورجال الفكر والأعيان والوجهاء ، وعامة الناس استقبالا لا نظير له ، وهو حقيقف بهذا الاستقبال والحفاوة لقدومه بعلوم المشرق ومعارفه ، مع ما كان يتمتع به من عفة النفس ، والزهد والورع ، وما يتصف به من حسن الخلق ، وسلامة الصدر ، وعلو الهمة ، لا يطمع في شي غير نشر العلم والدعوة اليه ، والجهد في سبيل الله ، والأمر بالمعروف .

ونذكر نبذة مختصرة مما قاله : فيه الأديب الأندلسى الوزير أبو نصر الفتح بن خاقان القيسى^(١) في كتابه المطمح ، فقال : هو الفقيه الأجل الحافظ أبو بكر بن العربي ، علم الأعلام الطاهر الأثواب ، الباهر الأبواب الذى أنسى ذكاه إياس ، وترك التقليد للقياس ، وانتجع الفرع من الأصل ، وغدا في يد الإسلام ، امضى من النصل .

سقى الله به الأندلس بعدما اجديت من المعارف ، ومد عليها منه الظل الوارف . فكساها رونق نبيله ، وسقاها ريق وبله ، وكان أبوه

(١) هو الوزير أبو نصر الفتح بن محمد بن عبيد الله بن خاقان بن عبد الله القيسى الأشبيلى ، كان من الأدباء له مؤلفات منها كتاب : قلائد العقبان ، وكتاب مطمح الأنفس ، ومسرح التأس في ملح أهمل الأندلس وغيرهما من الكتب القيمة التى تدل على فضله وغازاة مادته ، وكان كثير الأسفار ، توفى سنة ٥٣٥ هـ قتلا بمدينة مراكش .

أبو محمد باشبيلية بدرا في فلكتها ، وصدرا في مجلس ملكها ، ولاه الولايات الشريفة وبوأه المراتب المنيفة ، فلما اقفرت حمسى من ملكهم ، وخلصت (١) وألقتهم منها وتخلت ، رحل به الى المشرق ، وحل فيه محل الخائف الغرق ، فجال في أكتافه ، وأحال قداح الرجاء في استقبال المزواستثنافه فلم يسترد زاهبا ، ولم يجد كعتمده بانلا له وواهبيا ، فعاد الى الروايصة والسماع وما استفاد من إحالة تلك الأطماع .

وأبو بكر ان ذاك في ثرى الذكاء قضيب ما تروح ، وفي روض الشباب زهر ماصوح ، فألزمه مجالس العلم رائحا وغاديا ، ولازمه سائقا اليها وحاديا ، حتى استقرت به مجالسه ، واطردت له مقاييسه ، فهد في طلبه ، واستجد به أبوه ، منخرق أربه . ثم ادركه حمامه ووارته هناك رجامة .

ويبقى أبو بكر منفردا ، وللطلب متجردا حتى أصبح في العلم وحيدا ، ولم تجد عنه الرئاسة محيدا ، فكّر الى الأندلس فحلها والنفوس اليه متطلعة ولائبائه متسمعة فناهيك من حثوة لقي ، من عزة سقى ، ومن رفعة سما اليها ورعى ، وحسبك من مفاخر قلدها ، ومن محاسن أنص انبتها فيها وغلدها . (٢)

ولقد صدق الأديب القيسي في وصفه للقاضي أبو بكر بن الصري ، فهو بعد عودته الى الأندلس بعلوم المشرق الاسلامي ، أصبحت مجالسه عامرة بتدريس المعلوم ، وعقدت له حلقات الدرس في الجوامع ، وكان بمثابة جامعة يؤمسه طلاب العلوم والمعارف من كافة انحاء البلاد في الأندلس .

ولقد اتفقت المصادر التي ترجمت له على أنه كان امام وقته في مختلف العلوم ، وانه كان حريص على نشر العلم ، وحب الخير للناس ، وسلامة الصدر ، والحلم والتواضع .

(١) كانت اشبيلية في زمن الفتح الاسلامي منزل الفاتحين من أبناء حمسى إحدى المدن الشامية فسموا اشبيلية باسم بلدهم ، ولذلك يقول بها ابن عبدون :
هل تذكر العهد الذي لم أنسه . . ومودتى مخدومة بصفاء
ومبيتنا في أرض حمسى والحجسى . . قد حل عقد صباه بالصهباء
ودموع طل الليل يخلق أعيننا . . ترنو إلينا من عيون المساء

(٢) مقدمة العواصم من القواسم - ص ٣٠ ، ٣١ .

- تلاميذه -

كان القاضي أبو بكر بن العربي من أفضل علماء عصره ، بل امام وقته في علوم القرآن والسنة ، والفقه وأصوله ، واللغة والنحو ، بصيرا بالأحكام ، صبورا حلما ، حريصا على نشر العلوم ، ولذلك فقد توافد عليه الطلاب من جميع بلاد الأندلس ، لما له من المنزلة العلمية العالية في النفوس ، وأصبح في عرفنا الحاضر عبارة عن جامعة كبيرة تصدر منها العلوم على تنوعها ، وأخذ عنه عدد كثير من كبار العلماء وغيرهم ومن أهمهم :

- ١ - الامام الكبير الحافظ القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحسبي .^(١)
- ٢ - الحافظ أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال الانصاري .^(٢)
- ٣ - الامام الزاهد العابد أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مجاهد الأشبيلي .
- ٤ - أبو جعفر بن الباذش .^(٣)

(١) هو الامام العلامة كان اماما في التفسير والحديث وعلومه والفقه وأصوله ، عالما بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم بصيرا بالأحكام ، حافظا لمذهب الامام مالك ، خطيبا بلينا ، ثقة عدلا صالحا دينا ، ومن مؤلفاته : كتاب الشفاء بحق المصطفى صلى الله عليه وسلم أبدع فيه وأجاد ، وكتاب مشارق الانوار في تفسير غريب حديث الموطأ والبخاري ومسلم وهو كتاب قيم ، وله مؤلفات أخرى كثيرة مفيدة ، ولد سنة ٤٩٦ هـ في سبتة وتوفي سنة ٥٤٤ هـ بمراكش .
(الديباج المذهب ص ١٧٠ ، ١٧١) .

(٢) كان رحمه الله متسع الرواية ، شديد العناية بها عارفا بوجوهها ، حجة فيما يرويه ويسنده ، وكان موصوفا بالصلاح ، وسلامة الباطن ، وصحة التواضع ، وصدق السير للراجلين اليه وولى قضاء بعض جهات اشبيلية لأبي بكر بن العربي ، ومن مؤلفاته كتاب النملة في التاريخ ، توفي سنة ٥٩٨ هـ .
(الديباج المذهب ص ١١٤) .

(٣) هو أحمد بن أحمد بن علي بن خلف أبو جعفر بن الباذش الانصاري ، له مؤلفات كثيرة منها كتاب الاقناع في القراءات السبع من أحسن الكتب في القراءات ، توفي سنة ٥٤٠ هـ .
(طبقات القراء - لابن الجزرى - ج ١ ص ٨٣) .

- ٥ - أبو عبد الله محمد بن عبد الرحيم الخزرجي .^(١)
- ٦ - أبو عبد الله محمد بن خليل القيسي .
- ٧ - أبو الحسن بن النعمة .
- ٨ - أبو بكر محمد بن خير الأموي الاشبيلي .
- ٩ - أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن حبهش .
- ١٠ - الامام عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي^(٢) .
- ١١ - أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن الصقر الانصاري الخزرجي^(٣) .
- ١٢ - أبو الحسن علي بن عتيق القرظبي .
- ١٣ - أبو القاسم أحمد بن محمد بن خلف الحوفي .

(١) من ولد سعد بن عبادة ، كان عالما حافظا ، راوية كثيرا ، عالما بالقرآن والفقاه ، وله مشاركة في الحديث والأصول ، مع البصيرة في الفتوى ، كان في وقته أحد حفاظ الأندلس في المسائل ، مع المعرفة في الآداب توفي في اشبيلية سنة ٥٦٩ هـ ومولده سنة ٥٠١ هـ .
(الدياج المذهب - ص ٢٨٧) .

(٢) أبو القاسم عبد الرحمن بن الخطيب بن عبد الله بن الخطيب أبي عمر احمد بن الحسن أصبغ بن حسين بن سعدون بن رضوان بن فتوح السهيلي ، الامام المشهور ، كان من كبار العلماء ، له مؤلفات مفيدة منها : كتاب الروض الأنف في شرح سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وكتاب التعريف والإعلام فيما ابهم من القرآن من الاسماء والأعلام وغير ذلك من الكتب القيمة المفيدة ، توفي سنة ٥٨١ هـ في مراكش وكان مكفوا وعاش ٧٢ سنة .
(الدياج المذهب - ص ١٥٠) .

(٣) كان محدثا مكثرا عدلا ثقة ، ضابطا مقربا ، حافظا للغة ، ذا كرا لكثير من المسائل ، عارفا بالأحكام ، كاتبها بليفا ، وشاعرا محسنا كريما ، تولى الأحكام وإمامة الصلاة في مسجد مراكش ، ثم أحكام بلنسية ، فكان من القضاة الزهاد العدول ، امتحن مرات من قبل الولاة ، ولد سنة ٤٩٢ هـ وتوفي سنة ٥٦٩ هـ بمراكش .
(الدياج المذهب - ص ٤٩ ، ٥٠) .

- ١٤ - أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين بن سعيد
الازدي الاشبيلسي .^(١)
- ١٥ - أبو بكر محمد بن محمد اللخمي البلقى .
- ١٦ - أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الفاسل الخرناطسي .
- ١٧ - أبو الحسن عبد الرحمن بن أحمد بن بقى .
- ١٨ - أبو العباس أحمد بن أبي الوليد بن رشد .
- ١٩ - أبو محمد عبد الله بن أحمد بن اسماعيل بن عبد الرحمن العبدري .
- ٢٠ - أبو بكر محمد بن عبد الله بن ميمون العبدري . (٢)
- ٢١ - أبو المحاسن يوسف بن عبد الله بن عياد .
- ٢٢ - الحافظ أبو الحجاج يوسف بن ابراهيم العبدري .
- ٢٣ - القاضي أحمد بن عبد الرحمن بن مضا اللخمي .
- ٢٤ - أبو اسحاق ابراهيم بن يوسف بن قرفول .
- ٢٥ - صالح بن عبد الملك بن سعيد .

(١) كان فقيها حافظا عالما بالحديث وطلبه ، عارفا بالرجال ، موصوفا بالخير والصلاح والورع ولزوم السنة ، والتقلل من الدنيا ، مشاركا في فنون الآداب ، وقول الشعر ، ومن مؤلفاته الأحكام الكبرى ، وكتساب الأحكام الصغرى ، وكتاب الجمع بين الصحيحين ، وكتاب الجمع بين المصنفات الستة وغير ذلك من المؤلفات القيمة .

توفى سنة ٥٨١ هـ بعد محنة نالته من قبل الولاة رحمة الله عليه .

(الديباج المذهب - ص ١٧٦) .

(٢) كان عالما بالقراءات ، ذا كرا لل تفسير ، حافظا للفقهاء واللفظيات والآداب ، شاعرا محسنا مبرزاً في النحو . له مؤلفات متعددة في فنون متنوعة ، توفى سنة ٥٦٧ هـ .

(الديباج المذهب - ص ٣٠٢ ، ٣٠٣) .

- ٢٦ - محمد بن عبد الله الفهرى (١) .
 ٢٧ - محمد بن عبد الرحمن بن على بن صقالة النيرى (٢) .
 ٢٨ - أبو الوليد محمد بن عبد الله بن خيرة .
 ٢٩ - القاضى أبو الخطاب أحمد بن واجب القيسى .

وأخذ عنه غير هؤلاء من العلماء الأفاضل يصعب حصرهم لكثرتهم حيث بقى القاضى ابن العربى أربعين سنة يدرس ويفتى ويعظ ، وعليه مدار الفتوى بالديار الأندلسية ، صبورا على نشر العلم ، فهو معلم عظيم تخرج على يديه جيل عاش معه في تلك البلاد ، ونفع الله به كثيرا ، وعندما يداهم البلاد الخطر يكون في طليعة المجاهدين وسيأتى ان شاء الله بيان ذلك في جهاده .

.. ..

(١) هو محمد بن عبد الله بن يحيى بن عبد الله بن فرح بن الجد الفهرى الحافظ الجليل وهو من كبار فقهاء اشبيلية ، زعيم فى وقته فى : الحفظ ، وكان مقدا فى الفقه ، بحرا يفرف من محيدله شد يد الحفظ ، قدم للشورى مع شيخه أبى بكر بن العربى ، ولم يشتغل بالتأليف مع غزارة علمه وحفظه ، واتساع مادته العلمية .
 ولد سنة ٤٩٦ هـ وتوفى سنة ٥٨٦ هـ .
 (الديباج المذهب - ص ٣٠٢ ، ٣٠٣) .

(٢) كان من حذاق المحدثين ، عارفا بعلم الحديث وأسماء رجاله ، صدرا فى روايته لم يكن فى عصره مثله ، أخذ عن الحافظ أبى بكر بن العربى وعن غيره ، له مؤلفات مفيدة .
 ولد سنة ٥٠٠ هـ وتوفى سنة ٥٤٤ هـ .
 (الديباج المذهب - ص ٣١٤) .

ب - توليه القضاء

وقد صدر له التقليد من السلطات الرسمية بأن يتولى منصب المشاور للقضاء وهو منصب رفيع ، يصدر به ما يسمى الآن في المملكة العربية السعودية " مرسوما ملكيا " وكان لا يباح للعالم في الأندلس أن يفستى الا اذا استظهر الموطأ والمدونة ، أو عشرة آلاف حديث .

وتعترف المصادر التي ترجمت للقاضي على أنه قدم الى الأندلس بعلم كثير لم يدخله أحد قبله من كانت له رحلة الى المشرق ، وقد بلغ القمة في مكانته العلمية ، وما ظهر له من مؤلفاته العظيمة ، وما انتشر في ربوع الأندلس من تلاميذه ، ومريديه ، فدعى من قبل السلطات الرسمية في البلاد في رجب سنة ٥٣٨ هـ لتولى القضاء ، فالتزم العدل والحكم بين الناس بالقسط مع سعة الأفق ، وادراك مقاصد الشريعة الإسلامية ، وكان من عباقرة رجال القضاء في الاسلام فنفع الله به البلاد لصرامته ونفوذ أحكامه .

والتزم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكانت له في الظالمين والفسقة سورة مرهوبة ، مع الرفق بالفقراء والمساكين وأرباب الحاجات .

ويبدو لي من قرأتى لتراجم بعض قضاة المالكية بأن لهم فسي الظالمين والفسقة سورة مرهوبة كالقاضي اسماعيل في بغداد فقد نفى كثيرا من أهل الأهوى حتى تحاشوا بغداد مدة توليه القضاء ، وغيره من علماء المالكية .

وقد بين منهجه في القضاء في كتابه القيم العواصم من القواصم فقال : ولقد حكمت بين الناس فالزمتهم الصلاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى لم يكن في الأرض منكر .

واشتد الخطب على أهل الغصب وعظم على الفسقة الكرب ، وتألبوا وألبوا ، وثاروا الو ، فاستسلمت لأمر الله ، وأمرت كل من حولي ألا يدفعوا عن داري ، وخرجت على السطوح بنفسى فعاشوا علي ، وأسميت سليل الدار ولولا ما سبق من حُسن المقدار لكتت قتيل الدار .

والذى حملنى على ذلك ثلاثة أمور :-

- (١) أحداها : وصاية النبي صلى الله عليه وسلم المتقدمة .
- الثاني : الاقتداء بعثمان .
- الثالث : سوء الاحدوثة التى فرّ منها رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤيد بالوحي^(١) . فان من غاب عنى ، بل من حضر من الحسدة معى ، خفت أن يقول : ان الناس مشوا اليه مستخيشين به فأراق دمائهم .
- (٢) وأمر عثمان سنة ماضية وسيرة راضية .

(١) وهى قول النبي صلى الله عليه وسلم : ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشى فيها، والماشى فيها خير من الساعى ، ومن يشرف لها تستشرفه ، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذبه ، رواه الشيخان اللؤلؤ والمرجان ج ٣ ص ٣٠١ .

(٢) وذلك لما قال ابن سلول فى غزوة بني المصطلق : اذا رجعنا الى المدينة ، ليخرجن الأعر الأزل فأراد عمر ان يقتله فنعمه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا يتعدى الناس ان محمداً يقتل أصحابه . (سيرة ابن هشام ج ٢ ص ٢٩١) .

(٣) العواصم من القواصم - ص ١٢٧ ، ١٢٨ .

المبحث الرابع: تراثه العلمي

لقد صنف القاضي أبو بكر بن العربي مؤلفات كبيرة وكثيرة في مختلف العلوم والفنون في تفسير القرآن الكريم وعلومه ، وفي السنة وعلومها ، والفقه وأصوله ، وأصول الدين ، وعلوم اللغة وغير ذلك من جوانب المعرفة ، ولكن مع الأسف الشديد ان أغلب هذه المؤلفات القيمة يعتبر في حكم المفقود ، حيث تعرضت كتبه للسلب في قضية الدار ، وكذلك تلفت ضمن الكتب الإسلامية الأخرى حين سقوط الأندلس في أيدي المسلمين الحاقدين فقد تعرضت الكتب الى النهب والأحراق ولم يبق من كتبه الا الشيء القليل ، ومن مؤلفاته ما يلي :-

١ - كتاب أنوار الفجر في تفسير القرآن الكريم : (١)

ألفه في عشرين سنة وبلغ ثمانين ألف ورقة فلا يقل عن (٨٠) مجلدا ، ذكر فيه المسائل الكثيرة ، وأثبت فيه أقوال المفسرين والمحدثين والفقهاء ، وقد أعطى هذا الكتاب عنايته ، وأشار اليه في أحكام القرآن ، فمرة يقول : وقد تكلمنا عليها في مجالس أنوار الفجر أزمه كثيرة ، وأخرى يقول : في الكتاب الكبير ، وآخر من رآه يوسف الحزام المغربي في القرن الثامن الهجري في خزانة أمير المسلمين السلطان أبي عنان فارس ، وكان يخدم السلطان في حزم كتبه ، فعد أسفاره فبلغت ثمانين سفرا .

قال صاحب الديباج المذهب : وأخبرني الشيخ الصالح أبو الربيع سليمان بن عبد الرحمن البور غواطي في سنة احدى وستين وسبعمائة بالمدينة النبوية ، قال أخبرني الشيخ الصالح يوسف الحزام المغربي بالاسكندرية في سنة ستين وسبعمائة ، قال رأيت تأليف القاضي

(١) ذكره المؤلف في أحكام القرآن وأحال عليه في مواضع كثيرة منها

٧٠٦ ، ٧٩٤ ، ١٤١٥ ، ١٤١٧ ، ١٤٣٩ ، ١٧٤٤ .

أبي بكر بن العربي في تفسير القرآن المسمى أنوار الفجر كاملا ، في
خزانة السلطان الملك المعادل أمير المسلمين أبي سعيد عثمان بن
يوسف بن عبد الحق ، وكان السلطان أبو عثمان اذاك بمدينة مراكش ،
وكانت له خزانة كتب يحملها معه في أسفاره ، وكتب أخذمه مع جماعة
في حزم الكتب ورفعها ، فعددت أسفار هذا الكتاب فبلغت ثمانين
مجلدا ولم ينقص من الكتاب المذكور شيء .

قال أبو الربيع : وهذا المخبر يعني يوسف ثقة صدوق ، رجل
صالح كان يأكل من كده^(١) ، وقد أطلت في موضوع هذا الكتاب لكنني
أرى أن الذي ذكرته لا بد منه لما تضمنه من حقائق عن هذا
الكتاب القيم والمفقود حاليا .
لأنه يعتبر موسوعة علمية عظيمة ، وفقدانه خسارة علمية كبيرة
على المكتبة الإسلامية .

٢ - كتاب قانون التأويل في تفسير القرآن العزيز :

وهذا الكتاب لا زال مخطوطا يوجد منه جزءان في دار الكتب
المصرية تحت رقم ١٨٤ تفسير ٢٩٦ ، ٢٢ × ٣٠ سم .
الجزء الأول : يبدأ بتفسير قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا
عليكم أنفسكم " سورة المائدة آية ١٠٥ ، وينتهي في آخر سورة الأعراف .
الجزء الثاني : يبدأ بتفسير أو آخر سورة الحجر وينتهي في آخر
سورة الحج .
كتب سنة ٧٦٧ هـ بخط مغربي واضح .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن وأحال عليه كثيرا .^(٢)

(١) الديباج المذهب - ص ٢٨٣ .

(٢) فهرست المخطوطات - جمع أمين - المخطوطات بدار الكتب المصرية
السيد فؤاد السيد .

(٣) منها ج ١ ص ٣٢ ، ٣٦ ، ٣٥ ، ٧٩ ، ١١٥٢ ، ١٣٧٥ ، ١٩٠١ ، ١٩٤٣ ، ١٩٤٤ .

٣ - أحكام القرآن :

هو الكتاب الذي نتكلم عنه في منهج المؤلف في التفسير فهو
يعتبر من أحسن وأفضل كتب تفاسير آيات الأحكام ، وأجمعها
لأقوال المفسرين والفقهاء وعلماء الامصار وسيأتي ان شاء الله
بيان ذلك في مبحث قيمته العلمية ، وقد حدد المؤلف تاريخ
الانتهاج من تأليفه .

قال القاضي أبو بكر بن العربي : انتهى القول في ذى القعدة
سنة ثلاث وخمسة والحمد لله كثيرا كما هو أهله .^(١)

طبعاته :

- أ - طبع في مجلدين كبيرين بمطبعة السعادة بالقاهرة سنة
١٣٣١ هـ .
- ب - طبع في أربعة مجلدات كبار بلغ مجموع صفحاتها (٢١٢٤)
صفحة حقق هذه الطبعة الشيخ علي محمد الجاوي وسذل
في تحقيقها مجهودا كبيرا فجزاه الله خيرا ، وقام بطبعه
دار احياء الكتب العربية : عيسى البابي الحلبي وشركاه ،
صدر المجلد الأول والثاني عام ١٣٧٦ هـ والثالث عام ١٣٧٧ هـ
والرابع عام ١٣٧٨ هـ .
- ج - الطبعة الثانية عام ١٣٨٨ هـ على نمط الطبعة السابقة وذكر
المحقق أن فيها زيادات بمطابع القاهرة / عيسى البابي الحلبي
عام ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٤ م .
- د - الطبعة الثالثة عام ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٤ م على نمط الطبعة
السابقة - الناشر دار الفكر .

- ٤ - كتاب الناسخ والمنسوخ : (١)
يوجد منه نسخة ناقصة بمكتبة الكتاني .
- ٥ - كتاب المتببس في القراءات يعتبر في حكم المفقود .
- ٦ - كتاب المشكلين : مشكل الكتاب والسنة يعتبر في حكم المفقود ، وهو وأكثر مؤلفاته التي يحيل عليها في كتابه أحكام القرآن منها نسي :
٥٤ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٤٤٩ ، ٧٩١ ، ١٠٧٠ ، ١٢١٢ .
- ٧ - كتاب الامد الأقصى بأسماء الله الحسنى وسمياته العليا ، ويعتبر في حكم المفقود ، وقد أشار اليه المؤلف في كتابه أحكام القرآن كثيراً
٢٨٠ ، ٩٧٢ ، ١٠٨٥ ، ١٢٠٧ ، ١٩٠١ .
- ٨ - كتاب سراج المريدين في سبيل المهتدين .
تحدث عنه المؤلف في العواصم من القواصم ص ١٧٤ ونقل عنه الزركشي في البرهان ، ويوجد منه نسخة مخطوطه في دار الكتب المصرية تحت رقم ٢٠٣٤٨ - ب .
- ٩ - كتاب التوسط في معرفة صحة الاعتقاد والرد على من خالف السنة من ذوى البدع والالحاد ويعتبر هذا الكتاب في حكم المفقود .
- ١٠ - كتاب : القيس شرح موطأ مالك بن أنس :
يوجد منه نسخة في المكتبة الوطنية في الجزائر تحت رقم ٤٢٧ ، وقد أشار اليه المؤلف في أحكام القرآن منها ٤٠٤ ، ٤٥٧ ، ٨٣٦ ، ٩٨٨ ، ١٤١٧ .
- ١١ - كتاب ترتيب المسالك في شرح موطأ مالك :
ويوجد نسخة مخطولة بالمكتبة الوطنية الجزائرية تحت رقم ٤٢٥ ، ونسخة أخرى في خزنة جامعة القرويين تحت رقم ١٨٠ وقد ذكره المؤلف في أحكام القرآن .
-
- (١) تحدث عنه كثير في أحكام القرآن وأحال عليه منها ٣٢ ، ٣٥ ، ٧٩ ، ٢٠٦ ، ٧٠٢ ، ١٣١٩ ، ١٥٨٩ ، ١٧٤٠ ، ١٨٨٨ .

- ١٢ - كتاب عارضة الأهوذى شرح صحيح الترمذى وهو مطبوع عدة طبعمات
وموجود في الأسواق ويحرص طلبه العلم على اقتناء هذا الكتاب القيم .
ذكرة القاضي في أحكام القرآن منها : ٢٤ ، ٤٩ ، ١١٤ ، ١٣١٢ .
- ١٣ - كتاب شرح الحديث ويعتبر هذا الكتاب في حكم المفقود .
وقد ذكره المؤلف في أحكام القرآن منها في : ٢٠ ، ١٤٢ ، ٦٣١ .
- ١٤ - كتاب النيرين في شرح الصحيحين . يعتبر هذا الكتاب في حكم المفقود .
وقد ذكره المؤلف في أحكام القرآن منها : ٦٨٥ ، ١٥٥٢ ، ١٨٦٧ .
- ١٥ - كتاب مختصر النيرين في شرح الصحيحين . يعتبر هذا الكتاب في حكم المفقود .
وقد أشار إليه المؤلف في أحكام القرآن في عدة مواضع منها : ١٥٧٠ ،
١٧٤٦ ، ١٧٥٦ ، ١٩٠٤ ، ١٩٢٨ .
- ١٦ - كتاب الأحاديث المسلسلات . يعتبر في حكم المفقود .
- ١٧ - كتاب شرح حديث جابر في الشفاعة . يعتبر في حكم المفقود .
- ١٨ - كتاب حديث الأفك . يعتبر في حكم المفقود .
- ١٩ - كتاب حديث أم زرع . يعتبر في حكم المفقود .
- ٢٠ - كتاب السباعيات . يعتبر في حكم المفقود .
- ٢١ - كتاب مصافحة البخارى ومسلم . يعتبر في حكم المفقود .
- ٢٢ - كتاب الكلام على مشكل حديث السبحات والحجاب . يعتبر في حكم المفقود .
- ٢٣ - كتاب المحصول في علم الأسمول . يعتبر في حكم المفقود .
أشار إليه القاضي ابن العرسى في أحكام القرآن منها : ٤٩٧ ، ٤٨٩ ،
٧٤٦ .
- ٢٤ - كتاب القياس . يعتبر في حكم المفقود .
ذكرة المؤلف بأحكام القرآن منها : ٧٥٠ .

- ٢٥ - كتاب الأئصار في مسائل الخلاف في عشرين مجلدا .
أشار اليه المؤلف في أحكام القرآن كثيرا منها : ٤٥٧ ، ٩٧٠ ، ١٧٤٠ ،
١٨٣٩ .
- ٢٦ - تلخيص مسائل الخلاف . يعتبر في حكم المفقود .
- ٢٧ - كتاب ستر العورة .
- ٢٨ - كتاب تقويم الفتوى على أهل الدعوى .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن ج ٣ ص ١٣٠٠ .
- ٢٩ - كتاب مسائل الفقه . يعتبر في حكم المفقود .
- ٣٠ - كتاب النوازل الفقهية .
أشار اليه المؤلف في أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٥٨ .
- ٣١ - كتاب خبر الواحد أصل عظيم .
ذكره المؤلف ج ٢ ص ٥٧٦ .
- ٣٢ - كتاب المسح على الخفين .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن منها ج ١ ص ١٧٦ ، ٥٧٦ .
- ٣٣ - كتاب نزمة الناظر .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن ج ١ ص ٦٢ .
- ٣٤ - كتاب الكافي في أن لا دليل على النافى .
- ٣٥ - كتاب تفضيل التفضيل بين التحميد والتهليل .
- ٣٦ - كتاب المواسم من القواصم ، وهو مدليوع .
- ٣٧ - كتاب نواهي الدواهي .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن في ج ١ ص ١٨ ، ٤٥٣ ، ٤٥٤ .
- ٣٨ - كتاب الخلافيات .
- ٣٩ - كتاب العقل الأكبر للقلب الأسخسر .

- ٤٠ - كتاب سراج المهتدين .
ويوجد منه نسخة مخطوطة في دار الكتب المصرية تحت رقم ٢٠٣٤٨/ب .
- ٤١ - تخليص التخليص . (ذكرهما المؤلف معا في أحكام القرآن ج ١ ،
٤٢ - تخليص الطريقتين . (ص ١٨٤ ، ويشير اليها مرارا منها ٣١١ ، ٤٥٦ ،
٧٦٣ .
- ٤٣ - تبين الصحيح في تعيين الذبيح .
- ٤٤ - ترتيب الرحلة للترغيب في الطلعة .
ذكرها المؤلف كثيرا منها ٥٢٤ ، ٧٤٠ ، ٩٧٥ ، ١٠٩٢ .
- ٤٥ - تنبيه الفبي على مقدار النبي .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن ج ١ ص ٣٠١ ، ج ٣ ص ١١٦٣ .
- ٤٦ - أعيان الأعيان .
- ٤٧ - شرح غريب الرسالة لابن أبي زيد القيرواني .
- ٤٨ - كتاب الأمر .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن في عدة مواضع منها ج ١ ص ٩١ .
- ٤٩ - كتاب الاستيفاء .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن في ج ٢ ص ٧٤٦ .
- ٥٠ - كتاب ملجئة المتفقهين الى معرفة غوامض النحويين ، وهو أكثر
مؤلفاته التي يعيل عليها في أحكام القرآن منها ٣٦ ، ٢١٦ ، ٣٦٨ ،
٥١٤ ، ١٦٠ ، ٥١ ، ٦٠١ ، ٦٦٤ ، ١٩١ ، ٨٣٦ ، ٨٣٧ ،
١٧٤٠ ، ١١٠٦ .
- ٥١ - كتاب الجاء الفقهاء الى معرفة غوامض الأدباء .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن ج ٤ ص ١٩٢٢ .
- ٥٢ - كتاب التقصى .
ذكره في أحكام القرآن ج ٣ ص ١١٥٢ .
- ٥٣ - كتاب المقسبل .
ذكره المؤلف في أحكام القرآن في عدة مواضع منها ج ١ ص ٢٥ ، ج ٢ ص ٧٩١ .

٥٤ - مراقى الزلف .

٥٥ - أصول الفقه .

ذكره المؤلف في أحكام القرآن كثيرا منها ٦ ، ١٣ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٢٥ ،

٢٤ ، ٢٨٧ ، ٣٦٩ ، ٤٩٧ ، ١٤٠٠ .

.. ..

ولم يقتصر نشاط القاضي ابن العربي على التدريس والتأليف ، بل كان له إنتاج في الآداب .

ذكر محب الدين الخطيب في مقدمة العواصم من القواصم : بأن الأدباء كانوا يتردون عليه ، ويساجلهم الأدب والشمر بقريحة وقسادة ، وبينان جزل ، وأورد مثالا على ذلك : دخل عليه الأديب ابن صارة السنتريني وبين يدي القاضي ابن العربي نار علاها رماد فقال لابن صارة قل في هذا فقال :

شابت نواصي النار بعد سوادها .. وتسترنا غنا بثوب رماد

ثم قال لابن العربي اجز فقال :

شابت كما شبتنا وزال شبابتنا .. فكأنما كنا على ميمماد (١)

وقال : في تفسيره لقوله تعالى : " وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا ، وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما " (سورة الفرقان آية ٦٣) .

ذكر القاضي بأن الهون هو الرفق والسكون ، وذلك بالعلم والحلم والتواضع لا بالمن والكبر والرياء والمكر ، وفي معناه قلت :

تواضعت في العلياء والأصل كابر .. وهزت السبق بالهون في الأمر
سكونٌ فلا خبث السريرة أصله .. وجل سكون الناس من عظم المكر (٢)

(١) مقدمة العواصم من القواصم - ص ٢٠ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٤١٧ .

وفاته

بعد سقوط دولة المرابطين على يد عبد المؤمن بن علي صاحب دولة الموحدين واشتداد هجمات النصارى على البلاد الاسلامية الاندلسية بسبب سقوط دولة المرابطين . لذلك رأى النصارى أن الفرصة مواتية لتحقيق الاستيلاء على المدن الباقية في أيدي المسلمين ، فأرسل أهل الأندلس وفد منهم برئاسة كبير علمائهم القاضي الفقيه ابن العربي الى عبد المؤمن بن علي يطلبون منه مساعدتهم ومدتهم بجيش لصد هجمات النصارى عن البلاد الاسلامية ، ويمتنون رغبة دخول بلادهم تحت طاعته ، ولكن عبد المؤمن ابن علي صاحب دولة الموحدين حبس هذا الوفد في مراكش نحو عام ، ولسبب غامض لا يعرف حتى الآن سبب حبس هذا الوفد في مراكش والذي يعرف هيل ومكر عبد المؤمن لا يستبعد انه حبسهم لأمر يدره للاستيلاء على بلادهم بطريقة لا ترضى هذا الوفد ، ثم سرحوا بعد سنة من حبسهم ، فتوفي القاضي ابن العربي بعد منصرفه من مراكش في موضع يسمى اعلان على سيرة يوم من فاس غربا منها ، فاحتل ميتا الى فاس في اليوم الثاني من موته . وصلى عليه صاحبه أبو الحكم بن حجاج ، ودفن يوم الأحد ٧ ربيع الأول سنة ٥٤٣ هـ ، خارج باب المحروق من فاس^(١) ، رحمه الله وأعلى مقامه في دار الخلود ، وموته فقد العالم الاسلامي عالم من خيرة علماء المجاهدين في سبيل الله .

و وفاة القاضي بعد منصرفه من مراكش مباشرة تشير عدة أسئلة وشكوك بالاضافة الى حبس هذا الوفد أكثر من سنة ربما أن عبد المؤمن سمع أو دبر له مكيدة أخرى قاتله .

وقال أبو الحسن النباهي : كان القاضيان أبو بكر بن عبد الله بن العربي ، وأبو الفتح عياض بن موسى اليحصبي قد جرت عليهما محن ، وأصابهما فتن ، ومات كل واحد منهما مغربا عن وطنه ، محمولا عليه من سلطانه ، وقال بعضهم : سُمَّ ابن العربي ، وخنق اليحصبي ، وقد سما ذكرهما بعد وفاتهما ، وانقضاء أمد حياتهما فبهرت ولا يتهما ، واشتهرت في الآفاق درايتهما^(٢) .

(١) تاريخ قضاة الأندلس - ص ١٠٥ ، المرقبة العليا . الدياج المذهب

ص ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، طبقات المفسرين للداودي ج ٢ ص ١٧٠ .

(٢) تاريخ قضاة الأندلس - ص ٩٥ .

الفصل الثاني

عقيدة اللفظى أبى بكر بن العربى

تمهيد :

العقيدة هى الأصل وأساس الدين ، فلا وجود للإسلام فى قلب الرجل الا بوجود العقيدة الصحيحة التى هى توحيد الله بالهيته وأسمائه وصفاته وأفعاله من غير تشبيه ولا تمثيل ولا تعطيل ، واعتقاد بأن الله ((ليس كمثله شئ وهو السميع البصير)) سورة الشورى آية ١١ .

قال العلامة ابن القيم رحمه الله : وأما التوحيد الذى دعت اليه الرسل ونزلت به الكتب فهو نوعان :

توحيد فى المعرفة والأثبات ، وتوحيد فى الطلب والقصد

فالأول :

هو اثبات حقيقة ذات الله وصفاته وأفعاله وأسمائه ، وتكلمه بكتبه أو تكليمه لمن شاء من عباده ، وأثبات عموم قضائه وقدره وحكمته ، وقد أفصح القرآن عن هذا النوع جد الافصاح ، كما فى أول سورة الحديد ، وسورة طه ، وآخر سورة الحشر ، وأول تنزيل السجدة ، وأول آل عمران ، وسورة الاخلاص بكمالها ، وغير ذلك .

النوع الثاني :

ما تضمنته سورة ((قل يا أيها الكافرون)) وغالب سور القرآن . بل كل سورة في القرآن فهي متضمنة لنوعى التوحيد ، شاهدة به داعية اليه .^(١) ويجب على كل مسلم ومسلمة الإيمان بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى إيماننا جازما لاشك فيه ولا ريب ، ويقر بأركان الاسلام الخمسة ، وأركان الايمان الستة ، والاحسان وغير ذلك من شرائع الاسلام وأصوله ، جملة وتفصيلا . واعتقاد بأن الله ((ليس كمثل شئ) وهو السميع البصير) ..

واللغوى أبو بكر بن العربي يؤمن بالتوحيد بأنواعه ، ويشير الى فرض الايمان بأركان الاسلام الخمسة : شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان ، وحج بيت الله الحرام لمن استطاع اليه سبيلا^(٢) . وكذلك يؤمن بأركان الايمان الستة وهي : الايمان بالله تعالى ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والايمان بالقدر خيره وشره^(٣) .

(١) فتح المجيد ص ١١ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١١٠ ، ج ٢ ص ٧٢٩ .

(٣) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٢٩ .

وكذلك يؤمن بالاحسان : وهو أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك^(١) ونحاول استنتاج عقيدته من تفسيره آيات الأحكام وان كان الغالب على مباحث هذا الكتاب المسائل الفقهية سواء في العبادات والمعاملات، ولكن سأذكر أمثلة توضح عقيدته ان شاء الله.

فهو يؤمن بالبعث ووجود الجنة ونعيمها، والنار وعذابها والحساب. وبرهان ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : ((الذين يؤمنون بالغيب)) سورة البقرة آية ٣ . فذكر القاضى وجوب الايمان بالبعث. ووجود الجنة ونعيمها ، والنار وعذابها ، والحساب ... ثم يقول : لا يحكم له بالايمان ولا بحمى الذمار ، ولا يوجب له الاحترام الا باجتماع الثلاث - يعنى الايمان بالله - . والايمان بالقدر خيره وشره ، والايمان بالغيب الذى أخبر عنه الله ورسوله ، فان أخل بشيء منها لم يكن له حرمة ولا يستحق عصمة^(٢).

وما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : ((قل ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين)) سورة الأنعام آية ١٦٢ ، ١٦٣ .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٢٩ ، ج ٤ ص ٩٨٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٩٠٨ .

يقول القاضي : مقام التسليم لله تعالى ودرجة التفويض الى الله بنساء
عن مشاهدة توحيدٍ ومعينة يقين وتحقيقٍ ، فإن الكَلَّ من الانسان لله أصل
ووصف ، وظاهر وباطن ، واعتقاد وعمل ، وابتداء وانتهاء ، وتوقف وتصرف ،
وتقدم وتخلف ، لاشريك له فيه ، لامنه ولا من غيره يضاهيه أو يدانيه .^(١)

ومن ذلك أيضا ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : ((وجعلوا لله مما ذرأ
من الحرث والأنعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فما كان
لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم سـواء
ما يحكمون)) سورة الأنعام آية . ١٣٦ .

يقول القاضي : والذي تصرف بالجهل فيه من اتخاذ آلهة أعظم وأكبر
جرما ، فإن الاعتداء على الله تعالى أعظم من الاعتداء على المخلوقين .

والدليل على أن الله واحد في ذاته ، واحد في صفاته ، واحد في
مخلوقاته أبين وأوضح من الدليل على أن هذا حلال وهذا حرام^(٢) .

ويقول أيضا في تفسيره لقوله تعالى : ((وأتموا الحج والعمرة لله)) سورة
البقره آية ١٩٦ - المسألة الخامسة قوله تعالى : ((لله)) الأعمال كلها لله ،
خلق وتقدير وعلم وإيرادة ، ومصدر ومورد ، وتصريف وتكليف .^(٣)

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٦٢ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٤٣ .

(٣) أحكام القرآن ج ١ ص ١١٩ .

تحريم ادعاء علم الغيب

ويقرر تحريم ادعاء علم الغيب في تفسيره لقوله تعالى: ((وأن تستقسموا بالأزلام ذلك فسق)) سورة المائدة آية ٣ .

ذكر القاضى بأن معناه تطلبوا ما قسم لكم وجعله من حظوظكم وأمالكم ومنافعكم ، وهو محرم فسق ممن فعله فانه تعرض لعلم الغيب ، ولا يجوز لأحد من خلق الله أن يتعرض للغيب ولا يطلبه ، فإن الله سبحانه وتعالى قد رفعه بعد نبيه الا فى الرؤيا .^(١) وكذلك يقرر أصول العقيدة عند تفسيره لقوله تعالى: ((وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو ويعلم ما فى الجبر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة فى ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين)) سورة الأنعام آية ٥٩ .

بطل القاضى: هذه الآية أصل من أصول عقائد المسلمين وركن من قواعد الدين ، معظمها يستفسر بها ، وفيها من الأحكام نكتة واحدة ، فأما منزعها فى الأصول فقد أوضحناه فى كتاب المشكلين ، وأما نكتتها الأحكامية فنشير اليها فى هذا المجموع لأنها من جنس مضمونه ، ومع هذا فلا بد من الإشارة الى ما تضمنه كتاب المشكلين لينفتح بذلك غلق الحكم المطلوب فى هذا المجموع .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٤٣ .

المسألة الرابعة - قوله تعالى: ((مفاتيح الغيب)) وأحدها مفتاح ومفتاح ، وجمعه مفاتيح ومفاتيح وهو في اللغة عبارة عن كل معنى يحل فلقا ، محسوسا كان كالقفل على البيت أو مقفولا كالنظر والخبر بفتح قفل الجهل عن العلم ، وهى :

المسألة الخامسة - عبارة عن متعلق لا يدرك حسا أو عقلا ، وكما لا يدرك البصر ما وراء الجدار أو ما فى البيت المقفل ، وكذلك لا تدرك البصيرة ما وراء المحسوسات الخمس ، والمحسوسات منحصرة الطرق بانحصار الحواس. والمعقولات لا تنحصر طرقها الا من جهة قسمين أحدهما - ما يدرك ببديهة الناظر
الثانى - يتحصل من سبيل النظر. أما انه لها أمهات خمس وقعت الاشارة اليها وجاءت العبارة عنها بقوله تعالى: ((إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الأرحام ، وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى نفس بأى أرض تموت ان الله عليم خبير)) سورة لقمان آية ٣٤ .

فالأم الكبرى - الساعة - وما تضمنت من الحشر والنشر والموقف ، وما فيه من الأهوال ، وحال الحساب ، ومنقلبهم بعد تفضيل وحط وتفصيل الى الثواب والعقاب .

الأم الثانية - تنزيل الغيث عليه من الأحياء والانباء ، وقد جاء فى الأثر أن الله عز وجل وضع ذلك على يدي ميكائيل وتحت نظره ملائكة لا يحصيها الا الله سبحانه تصدر عن أمره فى تنفيذ المقادير المتعلقة بذلك من انشاء

الرياح ، وتأليف الحساب والقاحها بالماء ، وفتقها بالقطر ، وعلى يدي كل ملك قطرة ينزلها الى بقعة معلومة لينمي بها شجرة مخصوصة ، ليكون رزقا لحيسوان معين حتى ينتهي اليه .

الأم الثالثة - ماتحويه الأرحام - وقد وكل الله سبحانه وتعالى بذلك في مورد الأمر ملكا يقال له اسرافيل ، وفي زمامه من الملائكة ما لا يعلمه الا الله تعالى ، وقرن بكل رحم ملكا يجرى على يديه تدبير النطفة في أطوار الخلقة .

الأم الرابعة - قوله تعالى :- ((وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا)) وهو معنى خبأه الله سبحانه عن الخلق تحت أستار الأقدار ، بحكمته القائمة وحجته البالغة ، وقدرته القاهرة ، ومشيبته النافذة ، فكائنات غد تحت حجاب الله ، ونبه بالكسب عن تعميمها ، لأنه أوكد ما عند المرء للمعرفة ، وأولاه للتحصيل ، وعليه يتركب العمر والرزق ، والأجل ، والنجاة ، والهلكة ، والسرور ، والغم ، والغرائز المزدوجة في جبلة الآدمي من مفروح به أو مكروه له .

الأم الخامسة - قوله تعالى :- ((وما تدرى نفس بأى أرض تموت)) نبأ به عن القيامة التي أنفرد بالاطلاع عليها رب العزة ، وقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في تأكيد هذه الجملة عن جماعة من الصحابة ،

منهم أبو ذر^(١) ، وأبو هريرة قالا : كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظهرا نسي أصحابه فيجيبه الغريب فلا يدرى أيهم هو حتى يسأل عنه ، فطلبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعل له مجلسا يعرفه الغريب اذا أتاه ، فبينما له دكانا من طين ، كان يجلس عليه ، وكنا نجلس جانبه ، فإننا لجلوس ورسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلسه اذا أقبل رجل ممن أحسن الناس وجهاء ، وأطيب الناس ريحا ، وأنقى الناس ثوبا ، كأن ثيابه ليمسها دنس ، اذا وقف في طرف السماط ، فقال : " السلام عليك يا رسول الله . فرد عليه السلام ، ثم قال يا محمد ، أدنو ؟ قال : أدنه . فما زال به يقول أدنو ؟ ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له : أدنه ، حتى وضع يديه على ركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، أخبرني ما الاسلام ؟ قال : الاسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا ، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت وتصوم رمضان . قال : فاذا فعلت ذلك فقد أسلمت ؟ قال نعم . قال : صدقت . قال فلما سمعنا قوله يسأله ويصدقه أنكرنا ذلك . ثم قال : يا محمد ، أخبرني ما لايمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته والكتاب والنبيين ، وتؤمن بالقدر كله . قال فاذا فعلت فقد آمنت ؟ قال نعم . قال : صدقت . قال : فما الاحسان ؟ قال الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه ، فان لم تكن تراه فانه يراك . قال : صدقت . قال : فمتى الساعة ؟ قال : فنكس فلم يجبه ، ثم

(١) أبو ذر - هو الصحابي الجليل واسمه جندب بن جنادة بن كعب بن صعير الغفاري ، أسلم قديما ، وكان من زهاد الصحابة وعبادهم ، توفي في خلافة عثمان . طبقات ابن سعد ج ٤ ص ٢١٩ ، ٢٣٥ .

دعاه فلم يجبه ، ثم رفع رأسه ، فحلف بالله وقال : ما المسئول عنها بأعلم من
السائل ، ولكن لها علامات يجئن اذا رأيت رماة الغنم يتطاولون فى البنيان ،
ورأيت الحفاة العراة ملوك الأرض ، ورأيت المرأة تلد ربها ، هى خمس
لا يعلمهن الا الله : (ان الله عنده علم الساعة ، وينزل الغيث ، ويعلم ما فى
الأرحام ، وما ترى نفس ما اذا تكسب غدا ، وما ترى نفس بأى أرض تموت) . وذكر
كلمة معناها ، ثم صعد الى السماء ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : والذى
بعث محمدا بالهدى ودين الحق ما كنت بأعلم به من رجل منكم ، وانه لجهيريل
نزل عليكم فى صورة دحية الكلبي^(١) ، يعلمكم أمر دينكم^(٢) .

وكذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ((الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض
الأرحام وما تزداد وكل شىء عنده بمقدار .)) سورة الرعد آية ٨ . تمدح
الله سبحانه بعلم الغيب ، والاحاطة بالباطن الذى يخفى على الخلق ، فلا
يجوز أن يشاركه فى ذلك أحد^(٣) .

(١) دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن أمرى القيس بن الخزرج الكلبي
أسلم دحية بن خليفة قديما ولم يشهد بدر ، وكان يشبه بجبرائيل ، وشهد
دحية مع رسل الله صلى الله عليه وسلم المشاهد بعد بدر ، وبقي السى
خلافة معاوية . طبقات ابن سعد ج ٤ ص ٢٤٩ ، ٢٥٠ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٧٧ ، ٧٢٨ ، ٧٢٩ . ورواه البخارى فى الايمان باب سؤال
جبريل عليه السلام ج ١ ص ١٥ حاشية السندى ومسلم فى باب الاسلام
والايمان والاحسان وأبو داود باب فى القدر ج ٢ ص ٥٢٦ ، ٥٢٧ . وروى هذا
الحدث النسائى فى صفة الايمان والاسلام ج ٨ ص ٩٠ ، ٩١ .

وجبريل عليه السلام من الملائكة ، وهو الذى نزل بالوحى على النبى صلى الله
عليه وسلم ، وسماه الله الروح الأمين .

(٣) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٠٩٦ .

ولقد حرص القاضي أبو بكر بن العربي على اثبات الإيمان بالله تعالى في كل مناسبة في تفسيره وركز عليه ، فعندما تكلم عن الكفر تكلم عن الإيمان مثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ((إنما النسيء زيادة في الكفر)) سورة التوبة آية ٣٧ . قال القاضي : فمن أنكر شيئاً من الشريعة فهو كافر ، لأنه مكذب لله ولرسوله ، والزيادة فيه والنقصان منه حق وصدق ، وكذلك الزيادة في الإيمان والنقصان منه حق وصدق ، وقد بينا حقيقة الإيمان والكفر واختلاف الناس فيهما والحق من ذلك في كتب الأصول على وجه مستوفى ، لبابه أن أهل السنة اختلفوا في الإيمان ، فمنهم من قال هو المعرفة . قاله شيخ السنة واختاره لسان الأمة ^(١) في مواضع .

ومنهم من قال : هو التصديق ، ومنهم من قال : هو الاعتقاد والقول والعمل ، فمن قال : أنه المعرفة منهم فقد خالف اللغة وتجاوز ظاهرها إلى وجه من التأويل فيها . ومن قال : هو التصديق فقد وافق مطلق اللغة ، لكنّه يكون بمعنى التصديق ، ويكون بمعنى الإيمان . قال النابغة :

والمؤمن العائدات الطير يمسحها ... ركبان مكة بين الليل والسند

(١) هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد القاضي المعروف بالباقلاني ، الملقب بشيخ السنة ولسان الأمة ، المتكلم على مذهب أبي الحسن الأشعري انتهت إليه رئاسة المالكية في وقته ببغداد . وكان حسن الفقه ، عظيم الجدل توفي سنة ٤٠٣ هـ .
الديباج ص ٢٦٧ ، ٢٦٨ .

وأما من قال أنه الاعتقاد والقول والعمل فقد جمع الأقوال كلها ، وركب تحت اللفظ مختلفات كثيرة ، ولم يبعد عن طريق التحقيق من جهة الأصول ولا من جهة اللغة .^(١)

ومثال آخر : ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : ((فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين)) سورة الحجر آية ٩٨ .
قال القاضي فيها أربع مسائل :

المسألة الأولى : التسبيح هو ذكر الله تعالى بما هو عليه من صفات الجلال والتعظيم ، بالقلب اعتقادا ، وباللسان قولاً .^(٢) ويقرر بأنه لا بد من التصريح بالاعتقاد بوجود الله تعالى والإيمان به وذلك عند تفسيره لقوله تعالى ((ومن أحسن قولا ممن دعاء الى الله وعمل صالحا وقال إننى من المسلمين)) . سورة فصلت آية ٣٣ .

قال القاضي : وما تقدم يدل على الاسلام ، ولكن لما كان الدعاء بالقول ، والسيف يكون للاعتقاد ، ويكون للحجة . وكان العمل يكون للرياء والاخلاص . دل على أنه لا بد من التصريح بالاعتقاد لله فى ذلك كله ، وأن العمل لوجهه .^(٣)
قال شيخ الاسلام ابن تيمية : فى العقيدة الواسطية ومن أصول أهل السنة والجماعة أن الدين والايمان قول وعمل ، قول القلب واللسان وعمـل

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٩٣٢ ، ٩٣٣ .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١١٢٦ .

(٣) نفس المصدر السابق ج ٤ ص ١٦٥٠ .

(٤) الامام المجتهد : احمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية ، كان عالما ومحدثا وفقهيا ، وبارعا فى مختلف العلوم والفنون ، ولد سنة ٦٦١ هـ . ، وتوفى سنة ٧٢٨ هـ .

القلب واللسان والجوارح وأن الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. (١)

ولذكر عن الشيخ نصر المندلسي في كتابه الحجة عن ابن حاتم قـيـال :
سألت أبي وأبا زرعة عن مذهب أهل السنة؟ فقالا : أدركنا العلماء فـسـئـلـ
جميع الأمصار: حجازا ، عراقا ، ومصر ، وشاما ، ويمنا . فكان من مذاهبهم :
أن الايمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، والقرآن كلام الله منزل ، غير مخلوق .
بجميع جهاته ، الى أن قال : وأن الله على عرشه بائن من خلقه ، كما وصف
نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم بلا كيف . أحاط بكل
شيء علما . (٢)

(١) مجموعة فتاوى شيخ الاسلام ج ٣ ص ١٣٨ .
(٢) فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ج ٣ ص ٢٢٢ ، ٣٣٤ .

اثبات الصفات العلا والاسماء الحسنى لله تعالى

بؤمن الظاهى بأن الله سبحانه وتعالى هو الموجود الذى له الصفات العلا والاسماء الحسنى عند تفسيره لقوله تعالى: ((قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ...)) سورة التوبة آية ٢٩ . ذكر الظاهى بأن ذلك نص فى الكفر بذاته يقينا ، وفى الكفر بالصفات ظاهرا ، لأن الله هو الموجود الذى له الصفات العلا والاسماء الحسنى ، فكل من أنكر وجود الله فهو كافر . قوله تعالى: ((ولا باليوم الآخر)) نص فى صفاته ، فإن اليوم الآخر عرفناه بقدرته وبكلامه ، فأما علمنا له بقدرته فإن القدرة على اليوم الأول دليل على القدرة على اليوم الآخر ، وأما علمنا له بالكلام فماخباره أنه فاعله ، فإذا أنكر أحد البعث فقد أنكر القدرة والكلام ، وكفر قطعاً بتفسير كلام .

قوله تعالى: ((ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله)) نص فى أفعاله التى من أمهاتها إرسال الرسل ، وتأيدهم بالمعجزات النازلة منزلة قوله صدقتم أيها الرسل فإذا أنكر أحد الرسل أو كذبهم فيما يخبرون عنه من التحليل والتحريم والأمر والنهى فهو كافر .^(١)

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٩٠٦ .

القرآن كلام الله فير مخلوق

يقدر القاضي أبو بكر بن العربي : مذهب أهل السنة والجماعة بأن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق منه بدأ^(١) واليه يعود ، وقد أشار الى ذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((حتى يسمع كلام الله)) سورة التوبة آية ٦ .

يلول القاضي : ما من أحد من الخلق يسمع القرآن الا وهو سامع لكلام الله ، ولكن بواسطة اللغات . وبدلالة الحروف والأصوات ، ولكن القدوس لا مثيل له ولا لكلامه . واذا أراد الله تعالى أن يكرم أحدا من خلقه أسمعته كلامه بغير واسطة كما فعل بموسى^(١) ، ومحمد ليلة الإسراء^(٢) .

والواقع أن القاضي لم يأل جهدا في بيان الحجة البالغة والبرهان الصادق في أن القرآن كلام الله حقيقة وغير مخلوق . وعقيدة أهل السنة والجماعة : أن القرآن الكريم هو كلام الله ، حروفه ومعانيه ، ليس كلام الله الحروف دون المعاني ولا المعاني دون الحروف . وهذا هو المعتقد السليم والمنهج القويم والصراط المستقيم . فلا تشبيه ولا تعطيل ، ولا غلو ولا جفاء^(٣) .

(١) هو هو موسى بن عمران بن قاهت بن عازور بن لاوى بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم الخليل عليهم السلام ، ذكر الله تعالى موسى في مواضع كثيرة متفرقة من القرآن ، وذكر قصته في مواضع متعددة مبسوطه مطولة وغير مطولة ، تصور الصراع بين الحق والباطل ، وأن الخاتمة للحق بإذن الله تعالى .

البداية ج ١ ص ٢٣٧ ، ٢٣٨ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٨٩٢ .

(٣) عقيدة المسلمين . ص ٤٧٤ .

ويورد على من يقول بخلق القرآن قال القاضي : وأما داود ^(١) فأنا لم نرع
خلافه لأنه وإن كان يقول بخلق القرآن ويضل أصحاب محمد في استعمالهم
القياس كفرناه ^(٢) .

وذكر شارح الطحاوية بأن أهل السنة كلهم ، من أهل المذاهب الأربعة
وغيرهم من السلف والخلف . متفقون على أن القرآن كلام الله غير مخلوق ^(٣) .

اثبات العلولله تعالى

بديث القاضي أبو بكر بن العربي العلولله تعالى ومثال ذلك ما ذكره
عند تفسيره لقوله تعالى ((والله أعلم بايمانكم بعضكم من بعض)) سورة النساء
آية ٢٥ . المعنى أن الله تعالى لما شرط الايمان ، وعلم أنه مخفى لا يطلع
عليه سواه أحال على الظاهر فيه ، وقال : والله أعلم بايمانكم بعضكم من بعض
فيما أضمرتم من الايمان ، وكلكم فيه مقبول ، وبظاهره معصوم ، حتى يحكم فيه
الحكيم ، ولذلك لما جاء الأنصارى فقال له على رقبة وأريد أن أعتق هذه

(١) أبو سليمان داود بن علي بن خلف الأصبهاني - امام الظاهرية وتلميذ الامام
الشافعي ولد سنة ٢٠٢ وتوفي ٣٧٥ هـ . كان من الفقهاء الذين يأخذون بنصوص
الكتاب والسنة وينكرون القياس بشدة ، قال الذهبي : وكان بصيرا بالحديث
صحيحه وسقيمه . . . وفيات الأعيان ج ٢ ص ٢٥٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١٧١ .

(٣) شرح الطحاوية . ص ١١٥ .

الجارية قال لها النبي صلى الله عليه وسلم: "أين الله؟ قالت في السماء
قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله. قال: أعتقها فإنها مؤمنة حملاً
على الظاهر من الإيمان، نعم وعلى الظاهر من الألفاظ." (١)

ان الله تعالى يحكم ما يريد ويفعل ما يشاء

يقدر القاضي مذهب السلف الصالح بأن الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم
ما يريد، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ((وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً
وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ...)) سورة هود آية ١٨،
١٩. يقول القاضي: هذه الآية لا يؤمن بها إلا أهل السنة الذين يعتقدون
ما قام الدليل عليه من أن الله سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد،
وأن مشيئته وإرادته تتعلق بالخير والشر والإيمان والكفر،^(٢) والطاعة والمعصية.
ومن ذلك أيضاً ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى: ((قل أرأيتم ما تدعون
من دون الله أروني ماذا خلقوا من الأرض أم لهم شرك في السموات والأرض
أثنتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم ان كنتم صادقين)) سورة الأحقاف
آية ٤.

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٦٩٠.
(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٠٥٨.

ذكر القاضي بأنها أشرف آية في القرآن ، فانها استوفت أدلة الشرع
عقليةا وسمعيةا لقوله تعالى: ((قل أرأيتم)) فهذه بيان لأدلة العقول
المتعلقة بالتوحيد ، وحدوث العالم ، وانفراد الباري سبحانه وتعالى بالقدرة
والعلم والوجود والخلق .^(١)

ومن ذلك ما أشار اليه عند تفسيره لقوله تعالى: ((ان تبدوا شيئا أو تخفوه
فإن الله كان بكل شيء عليما)) سورة الأحزاب آية ٥٤ .

يقول القاضي : الباري تعالى عالم ما بدا وما خفى ، وما ظهر وما كان
ومالم يكن ، لا يخفى عليه ماض يمضى ، ولا مستقبل يأتي ، وهذا على العموم
تمدح الله به وهو أصل الحمد والمدح .^(٢)

ولا شك بأن الله تعالى هو الخالق لكل شيء ، وبإيديه كل شيء مالك
الملك وكل مخلوق اليه فقير وهو الغنى الحميد . ((ليس كمثل شيء وهو
السميع البصير)) سورة الشورى آية ١١ .

ولذلك فإن القاضي ابن العربي : يرى التوكل على الله فرض على كل
مسلم ومسلمة . وذلك حينما فسر قوله تعالى: ((وتوكل على الحق الذي لا يمسوت
وسبح بحمده وكفى به بذنوب عباده خبيراً)) سورة الفرقان آية ٥٨ .

(١) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦٨٤ .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٥٦٨ .

يقول القاضى : أصل التوكل علم العبد بأن المخلوقات كلها من الله تعالى لا يقدر أحد على الايجاد سواه ، فان كان له مراد ، وعلم أنه بيد الذى لا يكون الا ما أراد ، جعل له أصل التوكل ، وهذا فرض عين ، وبه يصح الايمان الذى هو شرط التوكل ، قال الله تعالى : ((وعلى الله فتوكلوا ، إن كنتم مؤمنين)) سورة المائدة آية ٢٣ .^(١)

اثبات صفتى السمع والبصر

نستخلص من كلام القاضى أبى بكر بن العربى اثبات صفتى السمع والبصر لله تعالى مع نفي مماثلتها لصفات المخلوقين : ((ليس كمثل شىء وهو السميع البصير)) سورة الشورى آية ١١ .

وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ((قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشتكى الى الله والله يسمع تحاوركما ، ان الله سميع بصير)) سورة المجادلة ، آية ١ .

يقول القاضى : قد تقدم الكلام فى سماع الله تعالى للموجودات كلها قولاً أو غيره ، ولا يختص بسماع الأصوات ، بل كل موجود يسمعه ويراه ويعلمه ، ويعلم المعدوم بأهدع بيان وتقدم الكلام فى كتاب المشكلين والأصول ، وكذلك

(١) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٤١٥ .

أوضحنا أنه يجوز تعلق سمعنا بكل موجود وكذلك رؤيتنا ، ولكن الباري تعالى أجرى العادة بتعلق رؤيتنا بالألوان وسمعنا بالأصوات. والله الحكمة فيما خص والقدرة فيما عم. (١)

ثم استدل بقول عائشة رضى الله عنها " تبارك الذى وسع سمعه كل شىء " ، إنى لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى على بعضه ، وهى تقول : يارسول الله وفى تراجم البخارى عن ثميم بن مسلمة ، عن عروة عن عائشة قالت : الحمد لله الى وسع سمعه الأصوات. فأنزل الله عز وجل على النبى صلى الله عليه وسلم ((قد سمع الله قول التى تجادلك)) سورة المجادلة آية (٣) . ومما قرره هنا هو مذهب أهل السنة والجماعة ، وكذلك نستنتج من كلامه هذا اثبات صفة اليد لله تعالى من غير تشبيه ولا تحريف . عند تفسيره لقوله تعالى : ((إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعماً يعظكم به ان الله كان سميعاً بصيراً)) سورة النساء آية ٥٨ .

قال القاضى : هذه الآية فى أداء الأمانة والحكم عامة فى الولاية والخلق

لأن كل مسلم عالم ، بل كل مسلم حاكم ووال .

(١) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٧٣٤ .

(٢) هي خولة بنت مالك بن ثعلبة الانصارية ، زوجة أوس بن الصامت الأنصارى .

(٣) رواه البخارى تعليقا ، ورواه النسائى وابن ماجه ، انظر أحكام القرآن ج ٤

ص ١٧٣٥ .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ^(١) "المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين وهم الذين يعدلون في أنفسهم وما ولوا"^(٢)

يقول القاضي بأن الله سبحانه هو الأول فليس قبله شيء والآخر فليس بعده شيء عند تفسيره لقوله تعالى: ((هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم)) سورة الحديد آية ٣ .

يقول القاضي : أن الأول هو الآخر بعينه يعنى لأنه واحد ، وأن الظاهر هو الباطن وأن الأول هو الباطن ، وأن الآخر هو الظاهر . إذ هو تعالى واحد تختلف أوصافه وتتعدد أسمائه ، وهو تعالى واحد ، قال ابن اللاسم : قال مالك : لا يحد ولا يشبه . قال ابن وهب : سمعت مالكا يقول : من قرأ يد الله وأشار الى يده . وقرأ عين الله وأشار الى ذلك العضو منه يقطع تغليظا عليه في تقديس الله تعالى وتنزيهه عما شبه اليه ، وشبهه بنفسه وجارحته التي شبهها بالله ، وهذا غاية في التوحيد لم يسبق اليها مالكا ^(٣) موحد .

(١) رواه مسلم في صحيحه ج ٦ ص ٧ في كتاب الامارة ، ورواه النسائي ج ٨ ص ١٩٥ في باب فضل الحاكم العادل في حكمه ، وأورده المنذرى في الترغيب ج ٣ ص ١٦٧ .
 (٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٥٠ - ٥٥١ .
 (٣) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٧٣٨ .

ان الله هو الغنى الحميد

بإذن القاضى بقدرة الله على ابتداء الخلق من غير شىء لاعت حاجته ،
 وذلك عند تفسيره لقوله تعالى ((لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء))
 سورة الشورى آية ٤٩ . فيقول القاضى : ان الله لعموم قدرته وشديد قوته
 يخلق الخلق ابتداءً من غير شىء بعظيم لطفه وبالع حكمة يخلق شيئاً لاعت
 حاجة ، فانه قد وس عن الحاجات ، سلام عن الأفات كما قال : القدوس السلام ،
 فخلق آدم من الأرض ، وخلق حواء من آدم ، وخلق النشأة من بينهما ...
 بحكمته البالغة ومشيبته النافذة ، ليبقى النسل ، ويتمادى الخلق وينفذ الوعد
 ويحق الأمر ، وتعمر الدنيا ، وتأخذ الجنة والنار ما يملأ كل واحد منهما ،
 ويبقى ، ففي الحديث ^(١) أن النار لن تمتلىء حتى يضع الجبار فيها قدمه
 فتقول قط قط. ^(٢)

(١) رواه الدارمى فى سننه فى باب قوله تعالى ((هل من مزيد)) ج ٢ ص ٣٤٠
 ورواه الشيخان وأخرجه البخارى فى التفسير فى باب قوله هل من مزيد
 وأخرجه مسلم فى باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء .
 اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان . جز ٣ ص ٢٩١ .
 (٢) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦٦٠ .

نزل الله تعالى كل ليلة الى سماء الدنيا

نرى القاضى ابن بكر العربى يسلك منهج أهل السنة والجماعة فى الأقرار بنزول الله سبحانه وتعالى الى سماء الدنيا كل ليلة من غير تشبيه بنزول المخلوقين ، ولا تحريف ولا تكليف ، نزول يليق بجلاله وعظمته ، وذلك عنـد تفسيره لقوله تعالى ((يا أيها المزمّل . قم الليل الا قليلا)) سورة المزمّل آية ١ ، ٢ .

قال القاضى : فاذا انتصف الليل فهو وقت لقيام الليل . ثم استدل على نزول ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى سماء الدنيا بالحديث الصحيح " ينزل ربنا جل وعلا كل ليلة الى سماء الدنيا اذا ذهب شطر الليل . فيقول : من يدعونى فأستجيب له ! من يسألنى فأعطيه ! من يستغفرنى فأغفر له ! حتى اذا ذهب ثلث الليل فهذا أيضا وقت للقيام ، لقوله اذا بقى ثلث الليل ينزل ربنا الى سماء الدنيا ... " (١)

وفى الحديث أيضا - أخرجه مسلم - اذا ذهب ثلث الليل الأول ينزل ربنا الى سماء الدنيا فيقول : فمن يدعونى فأستجيب له ؟ من يسألنى فأعطيه ؟ من يستغفرنى فأغفر له ؟ (٢) . وعلى هذا الترتيب جاء قول الله تعالى :

(١) رواه مسلم ج ٢ ص ١٧٥ ، ١٧٦ .

(٢) متفق عليه اللؤلؤ والمرجان ج ١ ص ١٤٤ .

((قم الليل الا قليلا نصفه أو أنقص منه قليلا)) سورة المزمل آية ٢ ، ٣ . هو اذا بقى ثلث الليل ، أو زاد عليه : هو اذا ذهب ثلث الليل الأول وبهذا الترتيب انتظم الحديث والقرآن ، فانهما ينظران من مشكاة واحدة . حتى اذا بقى سدس الليل كان محلا للنوم ، ففي الحديث الصحيح ^(١) أن النبي صلى الله عليه وسلم حث على سنن داود في صومه وقيامه فقال عليه السلام : " ان داود كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه وينام سدسه ، ثم يطلع الفجر ، فتعود للحالة الأولى هكذا أبداً ، وذلك تقدير العزيز العليم ، وتدبير العلى الحكيم " .^(٢)

الإيمان بأن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة

لقد سلك القاضي أبو بكر بن العربي منهج أهل السنة والجماعة بالإيمان بأن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة عياناً بأبصارهم وذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((فاصبر على ما يقولون وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب . ومن الليل فسبحه وأدبار السجود)) سورة ق آية ٣٩ ، ٤٠ .

(١) رواه البخاري في باب من نام السحر ج ١ ص ١٣٠ ، وذكره ابن دقيقل العيد في الالمام . ص ١٥٤ .

(٢) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٨٦١ ، ١٨٦٢ .

يقول القاضي : المسألة الأولى - فى الصحيح عن جابر بن عبد الله قال :
 كنا جلوس ليلة مع النبى صلى الله عليه وسلم ، فنظر الى القمر ليلة أربع عشرة ،
 فقال " انكم سترون ربكم كما ترون هذا لاتضامون فى رؤيته ، فان استطعتم
 الا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا . ثم قرأ ((وسبح
 بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب)) .^(١)

وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة ، وقد نفاه المعتزلة^(٢) بناء على تأويلهم
 الفاسد على نفي الجهة عن الله تعالى ، لأنه فى نظرهم يجب أن يكون المرئى فى
 جهة من الرئى ، ومادامت الرؤية مستحيلة وهى شرط الرؤية ، فالرؤية مستحيلة .
 وأما الاشعرية^(٣) فهم يثبتون الرؤية على اختلاف .

وذكر القاضي ابن العربي : رؤية الله فى الآخرة للمؤمنين وذلك عند
 تفسيره لقوله تعالى : ((وسيرى الله عملكم ورسوله)) سورة التوبة آية ٩٤ .
 يقول القاضي : البارى راء مرئى يرى الخلق ، ويرونه ، فأما رؤيتهم له ففى
 محل مخصوص ومن قوم مخصوصين . وأما رؤيته للخلق فدائمة فهو تعالى يعلم
 ويرى .

(١) رواه مسلم ج ١ ص ١١٢ ، ١١٣ .

(٢) المعتزلة هى طائفة من أهل الكلام ، وسمو بهذا الاسم لانهم اعترلوا
 مجلس الحسن البصرى ، لما سمعوه يملى ويثبت ويقرر ما أثبتته الله لنفسه من
 الصفات العلا والاسماء الحسنى من غير تشبيه ولا تعطيل ولا تمثيل ، لأنهم
 ينفون الصفات ، ويكذبون بالقدر .

(٣) الأشعرية هى : نسبة لأبى الحسن على اسماعيل بن أبى بشر اسحاق بن
 سليمان بن اسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن عامر بن أبى موسى
 الأشعرى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم . (=)

قال جماعة من المبتدعة : أنه يعلم ويرى ، ومتى أخبر عنه بالرؤيا
فإنها راجعة الى العلم وقد دللنا في كتب الأصول على أنه راء برؤية ، كما
أنه عالم بعلم ، لأنه أخبر عن نفسه بذلك وخبره صادق ، ولو لم يكن رائيا

(=) وكان الأشعري رحمه الله معتزليا . ثم فتح الله عليه وهداه ، فانصاع الى
الحق ، واتبع طريقة أهل السنة والجماعة ، فأناج ، وأعلن توبته من
فوق المنبر في جامع البصرة ، ثم أخذ يرد على المعتزلة ، ويذكر معانيهم
وتوفي سنة ٣٢٤ هـ .

قال ابن كثير : ذكروا للشيخ أبي الحسن الأشعري ثلاثة أحوال :
أولها : حال الاعتزال التي رجع عنها لا محالة .

الحال الثاني : اثبات الصفات العقلية السبعة ، وهي (الحياة ، والعلم ،
والقدرة ، والارادة ، والسمع ، والبصر ، والكلام) . وتأويل الخبرية كالوجه
واليدين والقدم والساق ونحو ذلك .

الحال الثالث : اثبات ذلك كله من غير تكييف ولا تشبيه جريا على منوال
السلف ، وهي طريقته في كتابه الابانة التي صنفها آخرا .

وبهذا ثبت ثبوتا لا شك فيه ولا مرية أن أبا الحسن الأشعري : استقر
أمره أخيرا بعد أن كان معتزليا على عقيدة السلف التي جاء بها القرآن الكريم
وسنة النبي صلى الله عليه وسلم *

والأشاهرة أقرب الفرق الى أهل السنة والجماعة ، فقد اتفقوا مع أهل
السنة والجماعة ، على اثبات سبع صفات لله تعالى : هي (الحياة ، والعلم
القدرة ، الارادة ، الكلام ، السمع ، البصر) وخالفوا أهل السنة والجماعة
في كثير من صفات الله تعالى : (كالاستواء على العرش ، والمجيء ، والوجه
واليدين ، والعينين ، والرؤية ، والرحمة ، والرضا والغضب وغير ذلك من
صفات الله اللائقة بجلاله المختصة بعظمته وكبريائه . **)

=====

(*) عقيدة المسلمين ص ٥٤٢ ، ٥٤٣ .

(**) أبو الحسن الأشعري للشيخ حماد الأنصاري ص ١٣ .

لكان مؤوفاً ، لأن الحق إذا لم يكن مدركاً كان مؤوفاً ، وهو المتقدس عن
 الأفتات والنقائص، وهذه العمدة العقلية لعلمائنا. فقد أخبر سبحانه عن
 نفسه بما يجب له من صفته ، وقام الدليل عليه من نعمته ، فلزمنا اعتقاده
 والأخبار به ^(١) ، وخالف في الرؤية الجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من
 الخوارج والامامية ، وقولهم باطل مردود بالكتاب والسنة. ^(٢)

(١) أحكام القرآن ج ٤ ص ٩٨٤ ، ٩٨٥ .
 (٢) شرح الطحاوية ص ١٢٩ .

(١) مولفه من القدرية

ان القاضي يكره القدرية كراهة شديدة ، ويطعن عليهم ، ويكفرهم ، ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : ((يوم تبيض وجوه وتسود وجوه)) سورة آل عمران آية ٦ : ١ . قال القاضي أبو بكر العريى : فأما القدرية فلا شك فى كفرهم ، وأما من عداهم فنستقرى فيهم الأدلة ونحكم بما تقتضيه ... وإذا حكماً بكفرهم فقد قال مالك : لا يصلى على موتاهم ولا تعاد مرضاهم ... فإن الكافر من أهل الاهواء يجب قتله فإذا لم تستطع قتله ، وجب عليك هجره فلا تسلم عليه ، ولا تعده فى مرضه ولا تصلى عليه إذا مات حتى تلجئه الى اعتقاد الحق ، ويتأدب بذلك غيره من الخلق (٢) .

ومثال ذلك أيضا ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : ((وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم)) سورة الأعراف آية ١٧٢ يقول القاضي : المسألة الثانية اختلف العلماء فى الكفار والمتأولين على قولين : فذهب شيخ السنة واليه صفى القاضي فى أشهر قوليهما أن الكفر يختص بالجاحد والمتأول ليس بكافر .

(١) القدرية : هم نفاة القدر ، الذين هم مجوس هذه الأمة كما ورد ذلك فى بعض الأحاديث مرفوعا وموقوفا ، وهؤلاء ضلوا بالتفريط وانكار القدر وزعموا أنه لا يمكن الجمع بين ما هو ثابت بالضرورة من اختيار العبد فى فعله ومسئوليته وبين ما دللت عليه النصوص من عموم خلقه تعالى ومشيئته والمؤمن مأمور بأن يفعل المأمور ويترك المحذور . (شرح العقيدة الواسطية للشيخ خليل الهراس ص ١٣٧)

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٩٤ .

والذي اختاره كفر من أنكر أصول الإيمان ، فمن أعظمها موقفاً وأبينها
منصفاً وأوقعها موضعاً - القول بالقدر- ، فمن أنكره فقد كفر.

المسألة الثالثة : اختلف علماء المالكية في تكفيرهم على قولين :

فالصريح من أقوال مالك تكفيرهم ، لقد سئل عن نكاح القدرية . فقال:
قال الله تعالى: ((ولعبد مؤمن خير من مشرك)) سورة البقرة آية ٢٢١ . ومن
قال من أصحابنا : ان ذلك أدب لهم ، وليسوا بكفار ، أو حكى في ذلك غير
ما ذكرنا من الأقوال ، فذلك لضعف معرفته بالأصول فلا ينا كحوا ولا يصلح
عليهم فإن خيف عليهم الضيعة دفنوا كما يدفن الكلب ، فإن قيل : وأيـن
يدفنون ؟ قلنا لا يؤذى بجوارهم مسلم . وان قدر عليهم الامام استتابهم ،
فان تابوا والا قتلهم كفراً .^(١)

(١) أحكام القرآن - ٢ ص ٧٩١ ، ٧٩٢ .

مدم فناء الجنة والنار

الذي عليه جمهور الأئمة من السلف والخلف، ان الجنة والنار لا تفنيان ولا تبيدان . وقال ببقاء الجنة وفناء النار جماعة من السلف والخلف .

وقال امام المعطلة جهنم بن صفوان : بفناء الجنة والنار . ولم يقل بمقالته أحد من الصحابة ولا من التابعين ولا من أئمة المسلمين وقد أنكر عليه عامة أهل السنة والجماعة وكفروه به .^(١)

وذكر القاضي أبو بكر العربي مذهب أئمة المسلمين من السلف والخلف عند تفسيره لقوله تعالى ((المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملا)) سورة الكهف آية ٤٦ . يقول القاضي : المسألة الأولى ... ان كل موجود - ماعدا الله تعالى وصفاته العلا له أول ، فإن كل موجود ماعدا نعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار - له آخر - وكل ما لا آخر له فهو الباقي حقيقة ولكن الباقي بالحق والحقيقة هو الله سبحانه حسبما بيناه في كتاب الامد فأمانعيم الجنة فأصول مذ خلقت فلم تفن بخبر الله تعالى . وكذلك استدل ببقاء النار بقوله تعالى : ((كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها)) سورة النساء آية ٥٦ .^(٢)

(١) شرح الطحاوية ص ٣٧٢ ، ١٧٣ .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٢٢٨ .

هذا وأرى الأكتفى بهذه الأمثلة التي أرجو أن تكون موضحة لعقيدته
ومما تجدر الإشارة إليه مايلي :

(١) أن القاضي ابن العربي يركز على تفسير آيات الأحكام . واستنباط الأحكام
الشرعية الفقهية وأقوال العلماء ، وتوجيه الأقوال في ذلك .

(٢) يشير إشارة موجزة في كتابه أحكام القرآن فيما يتعلق بالعقيدة ويحيل على
كتبه الأخرى التي فصل فيها القول وهذه الكتب تعتبر في حكم المفقود .

(٣) نستنتج من الأمثلة التي أوردتها بأن القاضي ابن العربي يحمل آيات
الصفات على ظاهرها من غير تأويل ولا تحريف ولا تعطيل ولا تشبيه ، ويؤمن
بالقدر خيره وشره ، بل يكفر القدرية ، ويقارع أهل الأهواء والضلال
بالحجج القوية والبراهين الساطعة . والأدلة الدامغة .

ولاشك أن عقيدة أهل السنة والجماعة ، هي العقيدة الصحيحة التي
يجب التمسك بها والعض عليها بالنواجذ لأنها الطريق المستقيم الذي لا عوج
فيه .

الفصل الثالث

الحالة السياسية في مصر

القائمي

أبي بكر بن العربي

فيسه مباحث:

- المبحث الأول : الحالة السياسية في الأندلس.
- المبحث الثاني : قيام دولة الموحدين على أنقاض دولة المرابطين .
- المبحث الثالث : الحالة السياسية في المشرق .
- المبحث الرابع : الحملات الصليبية على العالم الاسلامي .
- المبحث الخامس : انتشار الباطنية .

الفصل الثالث

المبحث الأول : الحالة السياسية في عصر القاضي أبي بكر بن العربي في الأندلس :

سهلت الإشارة الى أن القاضي ابن العربي ولد سنة ٤٦٨ هـ . . ،
وتوفى سنة ٥٤٣ هـ ، وفي هذه الفترة فان الحالة السياسية كانت في
أشد حالات الفوضى والاضطرابات بالنسبة للمسلمين ، ومنذرة بسقوط
البلاد في أيدي الأعداء الصليبيين الحاقدين على المسلمين .
وسبب هذه الفوضى ، والتفكك والفتن ، يرجع الى سقوط الدولة الأموية
بالأندلس ، وانقسام بلاد الأندلس الى دويلات صغيرة كان يتسع
نفوذ بعضها على حساب البعض الآخر ، وربما استعان بعض أمراء هذه
الدويلات الهزيلة بملك الفرنج على اخوانهم المسلمين ، ولقد أدت هذه
السياسة الخرقاء الى سرعة انهيار الدولة الإسلامية في الأندلس ،
لأنهم يخربون بيوتهم بأيديهم ويحفرون قبورهم بمعاولهم .

وقد وصف المقرئ ذلك بقوله :

انقطعت الدولة الأموية من الأرض وانتشر سلك الخلافة بالمغرب -
الأندلس - وقام الطوائف بعد انقراض الخلافة ، وانتزى الأمراء والرؤساء
من البربر والعرب والموالي بالجهات واقتسموا خطتها وتغلب بعضهم

على بعض ، واستقل اخيراً بأمرها ملوك استفحل امرهم ولاذوا بالجزى
يدفعونها للطاغية (ملك الفرنج) ان يتظاهروا عليهم أو يبيتزهم ملكهم ، واقاموا
على ذلك برهة حتى قطع عليهم البحر ملك العدو وصاحب مراکش أمير
المسلمين يوسف بن تاشفين اللتمونى .. فغلبهم واخلى منهم الأرض^(١) لأنه
ب وفاة الحكم الثانى بن عبد الرحمن الناصر فى شهر صفر سنة ٣٦٦ هـ انتهى
مجد الأمويين فى الأندلس ، وفى سنة ٤٢٢ هـ طويت صحف الدولة الأموية
نهائياً من الأندلس . وقد أعطت الاضطرابات السياسية والمؤمرات التى يحوكها
أعداء الاسلام ثمارها ، فأستقل أمراء المقاطعات وانفصلوا عن الدولة الاسلامية
فى الأندلس وأصبح كل أمير مستقل بولايته لا يهيمه الا منافع الشخصية ، وكان
هذا الوضع فرصة مواتية انتهزها - النصارى بقيادة ملك قشتالة وليون /
لررد بناند الأول فشنوا هجماتهم البربرية على الأراضى الاسلامية واستولوا
على مواقع ومدن مهمة . وكان من الواجب على أمراء الطوائف أن يتحدوا ويتناسوا
خلافاتهم وأطماعهم ليقفوا صفاً واحداً فى وجه أولئك الطغاة ، الا أنهم
تمادوا فى خلافاتهم الداخلية وتحاسدوا ، وكان هذا هو السبب الرئيسى فى
تخاذلهم وتغلب النصارى على الثغور الاسلامية ، بل والقضاء على الاسلام
نهائياً فى الأندلس لأن هؤلاء الأمراء فى الحقيقة كلهم كانوا مغلوبين حيث
مهدوا الطريق لفنائهم وهلاك شعوبهم على أيدي أعداء الاسلام ، فالغالب

(١) نفتح الطيب ج ٤ ص ٥٩ - طبع الرفاعى .

والمغلوب لبسوا ثوب الذلة والمهانة فى الدنيا والخزى فى الآخرة ، لأنهم كانوا سبب ضياع الأندلس من أيدى المسلمين ، وخروج هذه البلاد الطيبة من حظيرة الاسلام ، ودخولها فى أيدى الكفرة ، وإزالة الاسلام ، وقيام الكفار بقتل المسلمين جماعيا ، وتنصير من بقى منهم ، حتى أنه لم يبق ولا مسلم واحد بعد سقوط الأندلس فى أيدى النصارى ، فبالبيت المسلمين يتخذوا عبدة وروسا من ذلك الماضى المرير .

ولقد أدرك العقلاء الأخطار المحدقة بالأندلس ، وحاولوا تأييد الدولة الأموية وقيامها من جديد لتجمع وحدة الأندلس وتلم الشمل وتوحد الصفوف ، غير أن محاولاتهم الإصلاحية ذهبت تحت عواصف الرياح بسبب أطماع أولئك الأمراء الذين آثروا الدنيا على الآخرة ، والذلة على العزة ، لذلك فقد كان بعضهم يستعين بالكفرة على المسلمين ، والبعض الآخر يذبح الأتوات - جزية - لطواغيت النصارى ، فرد ينادى الأول وابنه الفونس وغيرهما من ملوك الكفار ، وكان أولئك يأخذون الأتوات من المسلمين ويجندون بها الجنود المرتزقة ، وحينما تسنح الفرصة ينقضون بهم على الأراضى الاسلامية ، فيخربون ويقتلون ويسبون من يقع فى أيديهم من النساء والذرية من المسلمين ، ويحرقون المزارع ، ويرتكبون أفظع الجرائم ، ويذبحون كل من يقع فى أيديهم ((لا يرقبون فى مؤمن الا ولا ذمة وأولئك هم المعتدون)) سورة التوبة آية ١٠ .

ولد حاول أصحاب العقول النيرة والبصائر النافذة أن يتوحدوا ويوحدوا صفوف ملوك الطوائف لصد هجمات النصارى التي ازدادت قوة وعنفية، غير أن تحاسد واختلاف الملوك حال دون اتحادهم، ثم تحولت أنظارهم إلى اخوانهم في العقيدة بربر الصحراء الغربية الملقبون بالملثمين وقام رجال الدعوة بجهود مشكورة وحرصوا الناس على الجهاد في سبيل الله، وكان حاكمهم أمير المسلمين يوسف بن تاشفين . فلبى الأمير الشجاع المقدم الغيور على الاسلام واهله - أمير المسلمين - يوسف بن تاشفين - فعبر إلى الأندلس يقود الجيوش لنجدة وانقاذ اخوانهم في الأندلس سنة تسع وسبعين واربعمائة من الهجرة، ولما وصل إلى الأندلس التحقت به قوات المعتمد (١) ملك إشبيلية وسائر جيوش الأمراء في الأندلس، وزحف الجيش المظفر الموحد تحت راية لا اله الا الله محمد رسول الله، وكان قوام هذا الجيش عشرين ألف مقاتل، بينما كان جيش الفونس أكثر من ستين ألف مقاتل، فالتقى الجمعان في الزلاقة بالقرب من بطليموس، ونشبت بين الفريقين معركة كبيرة هائلة، فوقت الهزيمة على الكفار، وكانت ملحمة عظيمة في أول جمعة من رمضان

(١) هو المعتمد على الله أبو القاسم محمد بن المعتضد عباد بن القاضي محمد بن اسماعيل اللخمي الأندلسي، ملك أشبيلية، كان ملكا جليلا، وعالما ذكيا وشاعرا محسنا وبطلا شجاعا، وجوادا كريما، قبض عليه يوسف ابن تاشفين وسجنه حتى توفي سنة ٤٨٨ هـ . شذرات الذهب

ج ٣ ص ٣٨٦ ، ٣٨٧ .

من قصائده في السجن :

فيما مضى كنت بالأعياد مسرورا فساءك العيد في أغمات ماسورا
ترى بناتك في الأطمار جائعة يغرزن للناس ما يملكننا قطميرا

وأبلى المعتمد فيها بلاء حسنا وجرح عدة جراحات.^(١)

وهرب الفونسو (الادفوش) من المعركة فى ثلاثمائة فارس، بينما قتل جميع جنوده فى ميدان المعركة .

ولقد انتصر الاسلام فى مولعة الزلائة ، وذهبت غطرسة الفونسوا ، حيث بلغ كبرياؤه وتعالیه على المسلمين حدا لا يطاق .

وبعد هذه المعركة المباركة التى أنقذت الأندلس الاسلامية من السقوط فى أيدي النصارى ، رجع الى بلاده ذليلا ، وجنح الى السلم بعض الوقت ، وبعد فترة طرد يوسف بن تاشفين أمراء وملوك الطوائف ، وضمها الى مملكة المرابطين بالمغرب وأصبحت دولة موحدة الكلمة مرهوبة الجانب ، قوية الجيش ، جمعت المتفرق ولمت الشمل ، والتفت حولها القلوب وأماط هذا الجيش الشر والأذى عن البلاد وأهلها .

وكان من أشهر ملوك الطوائف بدو عباد ملوك أشبيلية الذين سقطت د ولتهم على يد أمير المسلمين يوسف بن تاشفين^(٢) عام ٤٨٥ هـ فى أول شباب الغاضى ابن العربى ، وكان من نتيجة ذلك رحيله الى الشرق لطلب العلم مع والده كما أشرت الى ذلك فى ترجمته .

(١) شذرات الذهب ج ٣ ص ٤١١ ، ٤١٢ .

(٢) أمير المسلمين يوسف بن تاشفين ، كان عظيم الشأن كبير (=)

وذكر صاحب نفع الطيب : أن قارلة ملك الفرنج قال لقومه عندما هاجم المسلمون الأندلس: الذي عندي الا تعترضوهم في خرجتهم هذه ، فانهم كالسيل يحمل من يصادره ، وهم في اقبال امرهم ، ولهم ثبات تغنى عن كثرة العدد ، وقلوب تغنى عن حصانة الدروع ، ولكن أمهلوهم حتى تمتلىء أيديهم ويتخذوا المساكن ويتنافسوا في الرئاسة ، ويستعين بعضهم على بعض فحينئذ تتمكنون منهم بأيسر أمر.

(=) السلطان وهو الذي اختط مدينة مراکش، وأول من تسمى بأمرير المسلمين ، وكان حسن السيرة خيرا عادلا ، يميل الى أهل العلم والدين ويكرمهم ويحكمهم في بلاده ، ويصدر عنهم رأيهم ، وكان يحب العفو والصفح عين الذنوب العظام ، عاش تسعين سنة ظل في العلك منها خمسين سنة ، وكان يخيف نصارى الأندلس فلم يتجاسروا بالهجوم على المسلمين طيلة حياته .

قال ابن الأهدال : يوسف بن تاشفين أبو يعقوب البربري الملقب كان من أعظم ملوك الدنيا في عصره وكان عديم الرفاهية ، وفي آخر أيامه بعث اليه الخليفة العباسي من بغداد الخلع والتقليد واللواء ، فأقيمت الخطبة العباسية بمملكته*

(*) شذرات الذهب ج ٣ ص ٤١١ ، ٤١٣ .

قال العنبري: فكان والله كذلك ... وصار بعض المسلمين يستعين بمن يجاورهم من الأعداء. (١)

وقال فرناد والثالث لمساعد الفارس الدوق دي لورا: لو أقدم هذا الرجل - يعنى سيف الدولة ابن هود - انصرفنا فلا ضرورة لأن نهلك الألوف من فرساننا، ونحن نعرف المسلمين اذا ثبتوا وقرروا القتال فلا يهزمهم أحد.

وأنت وفود قرطبة الى سيف الدولة تتعجله، وأرسل اليه أهل حيسان واندوجسروا بنجدة، ومورور يعلنون ولا هم له، ولكن سيف الدولة ابن هود لم يكن أهلا للموقف ولا رجل القرار، وبكل ندالة أمر رجاله بتقويض الخيام والعودة الى المريية.

وضح أهل قرطبة بالبكاء وهم يرون جيش المسلمين يقوض خيامه ويمضى بعيدا الى المريية ... وكان أمهم في اخوانهم كبيرا، لأن جيش الاسلام أهل نجدة وبسالة، وقد تمكنوا من هزيمة النصارى مرات كثيرة .. ولكن ابن هود خاف على نفسه .. وقد قتل عند عودته شرق قنلة، والقيت جثته بالقمامة، وابن هود هو الذى قرر ترك قرطبة وأهلها للمصير الأليم ووضع نفسه فى الموضع الذى يستحقه. (٢)

(١) نفع الطيب ج ٢ ص ٢٢٧ - طبع الرفاعى .

(٢) مجلة الفيصل العدد ٦٢ شعبان عام ١٤٠٢ هـ ص ٢٦ ، ٢٧ .

**وهذا دليل على تفرق أهل الأندلس شيئا ففى كل بلدة أمير استبد
بالسلطة لايهمه الا منافعة الخاصة ولو كان ذلك على حساب البلاد واخوانه ،
فأصبحت هذه الدويلات هزيلة ومتناحرة مع جيرانها ، والعد ويفترس واحدة
بعد أخرى حتى أكل الجميع ، وعمتهم الطامة الكبرى . **فإننا لله
وإننا اليه راجعون .****

المبحث الثاني

قيام دولة الموحدين على أنقاض دولة المرابطين

تولى أمير المسلمين وملك الملثمين - المرابطين - يوسف بن تاشفين يوم الاثنين ثالث من محرم سنة خمسمائة من الهجرة ، وعهد بالأمر الى ولده علي ابي الحسن ، وكان أميراً قويا ورعا ، حازما ، ولقد سار على نهج والده غير أنه لم يستطع مجاراته في كثير من الأمور. (١)

وفي سنة ٥١٤ هـ ظهر محمد بن تومرت الذي زعم أنه المهدي* . وكان ابتداءً هذا الرجل أنه قدم في حداثة سنه من بلاد المغرب فسكن النظامية في بغداد واشتغل بالعلم وكان يظهر التعبد والزهد والورع وربما انكر على الغزالي حسن ملابسه ، وعاد الى بلاده ، وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.. ثم جعل ينتقل من بلد الى آخر حتى دخل مدينة مراكش ومعه تلميذه عبد المؤمن بن علي ، وكان قد توسم النجابة والشهامة فيه ، فرأى في مراكش من المنكرات اضعاف ما رأى في غيرها ، ومن ذلك ان الرجال يتلثمون والنساء يمشين حاسرات عن وجوههن ، فأخذ في انكار ذلك حتى أنه

(١) مختصر تاريخ العرب ص ٤٣٧ .

(*) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت الذي ادعى أنه المهدي صاحب دعوة الموحدين ولم يفتح شياً من البلاد ولم يبلغ مناه - ولد عام ٤٨٥ هـ ووتوفى سنة ٥٢٤ .

اجتاز به في بعض الايام اخت أمير المسلمين يوسف بن تاشفين ومعها نساء مثلها راكيات حاسرات عن وجوههن فشرع وأصحابه في الانكار عليهن وجعلوا يضربون وجوه الدواب فسقطت أخت الملك عن دابتها ، فأحضره الملك وأحضر الفقهاء فظهر عليهم بالحجة، وأخذ يعظ الملك في خاصة نفسه حتى أبكاه ، ومع هذا نفاه الملك عن بلده فشرع يشنع عليه ويدعو الناس الى قتاله وكان يستميل الاحداث وذوى الغرة فاتبعه على ذلك خلق كثير ، فجهز اليه الملك جيشا كثيفا فهزمهم ابن تومرت ، فعظم شأنه وارتفع أمره ، وقويت شوكته وتسمى بالمهدى وتسمى جيشه جيش الموحديين . (١)

وكان له وقعات مع جيوش صاحب مراکش فقتل منهم في بعض الايام نحو سبعين ألفا وذلك باشارة أبى عبد الله التومرتى ، وكان ذكر أنه نزل اليه ملك وعلمه القرآن والموطأ وله بذلك ملائكة يشهدون له في بئر سماها ، فلما اجتاز بها وكان قد أرصد فيها رجالا ، فلما سألهم عن ذلك والناس حضور معه على ذلك البئر شهدوا له بذلك ، فأمر حينئذ بطم البئر عليهم فماتوا عن آخرهم ولهذا يقال : من أمان ظالما سلط عليه .

ثم جهز ابن تومرت الذى لقب نفسه بالمهدى جيشا عليهم - أبو عبد الله التومرتى ، وهدى المؤمن بن على ، لمحاصرة مراکش فخرج اليهم أهلها فأقتلوا

(١) وفيات الأعيان ج ٥ ص ٥١ .

قتالا شديداً ، وكان من جملة من قتل أبو عبد الله التومرتي هذا الذي زعم أن الملائكة تخاطبه ، ثم تفنّدوه في المعركة فلم يجدوه ، فقالوا إن الملائكة رفعتهم ، وكان عبد المؤمن دفنه والناس في المعركة ، وقتل من معه من أصحاب المهدي خلق كثير . وقد كان محمد بن التومرتي حين جهز الجيش مريضاً مدنياً فلما جاءه الخبر ازداد مرضاً إلى مرضه وساء قتله عبد الله التومرتي وجعل الأمر من بعده لعبد المؤمن بن علي ولقبه أمير المؤمنين ، وكان شهاباً قويا حازماً عاقلاً ، ثم هلك ابن تومرت .

وهين صار الملك إلى عبد المؤمن بن علي أحسن إلى أتباعه ، وكثرت جيوشه ، ونصب العداوة إلى تاشفين صاحب مراکش ولم تنزل الحرب بينهما إلى سنة خمس وثلاثين وخمسمائة من الهجرة فمات تاشفين ، فقام ولده من بعده فمات في سنة تسع وثلاثين وخمسمائة ، فتولى أخوه اسحاق بن علي بن يوسف بن تاشفين ، فسار إليه عبد المؤمن فملك تلك النواحي واستولى على مدينتي مراکش وقتل هنالك أمماً لا يعلم عددهم إلا الله ، وكان هؤلاء القتلى هم نجدة المسلمين في الأندلس .

وكان اسحق آخر ملوك المرابطين المجاهدين . ودام ملكهم سبعين سنة والذين ملكوا منهم أربعة : عليّ وولده أمير المسلمين يوسف وولداه تاشفين وأبو اسحاق .^(١)

(١) البداية والنهاية ج ١١ ص ١٨٦ ، ١٨٧ .

وكانت سيرة ابن تومرت التي توهم أنها أحوال برة وهي لاتصد ر الاعن
(١)
فجرة ، وكان سفاكا للدماء فقتل كثيرا من الناس وأزهق من الأنفس عدد عظيمًا .

ترجمة : عبد المؤمن بن علي - تلميذ ابن التومرت

التف حوله الجيش الذي جمعه ابن التومرت من المصامدة وغيروهم ،
وحارب صاحب مراكش علي بن يوسف بن تاشفين ملك الملثمين - المرابطين .
واستحوذ عبد المؤمن علي بعض البلاد ثم استولى علي مراكش وقضى علي حكم
المرابطين سنة ٥٤٢ هـ ، وحمل الناس علي مذهب مالك في الفروع ، ومذهب
أبي الحسن الأشعري في الأصول .

كان عبد المؤمن حازما شجاعا جوادا وكان من لايحافظ علي الصلاة
يقتل ، وكان سفاكا للدماء حتي الذنب الصغير ، وقد استوطن عبد المؤمن
مدينة مراكش واستقر ملكه بتلك النواحي وظفر في سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة
بركالة قبيلة كبيرة نحو مائتي ألف رجل وعشرين ألف فارس مقاتل من الشجعان
الابطال ، فقتل منهم خلقا كثيرا وجمعا غفيرا وسبى ذريتهم وغنم أموالهم حتي
أنه بيعت الجارية الحسناء بدارهم معدودة . ولد عبد المؤمن سنة . . . وقيل
٤٩٠ ، وتوفي سنة ٥٥٨ هـ . (*)

* البداية : ١٢ : ٢٤٦ ، وفيات الأعيان ٣ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، المختصر
في أخبار البشر ج ٣ ص ٤٠ .
(١) البداية والنهاية ج ١١ ص ١٤٦ .

ونحن لانشك بأن سيرة ابن تومرت وخلفه عبد المؤمن سيرة سيئة ، استغلا ما أظهره ابن التومرت من الزهد والورع للحصول على الملك والا فهو من الدجالين والمحتالين النصابين ، وكان صراعه وخلفه عبد المؤمن مع المرابطين فرصة مهدت للنصارى الاستيلاء على الثغور الاسلامية فى الاندلس والمدن الهامة التى كانت من أهم عوامل سقوط البلاد فى أيديهم نهائيا حيث شنوا هجماتهم البربرية والوحشية بقيادة ملكهم الفونسو السابع الذى لقب نفسه الامبراطور ، واعملوا السيف والنار فى اشبيلية وقرطبة وغيرهما ، وأحرقوا بعض المدن وتوغلوا حتى أوشكت بقية البلاد على السقوط فى أيدي الأعداء .

وقد طلب المسلمون نجدة اخوانهم لانقاذ الموقف الرهيب ، فأرسل عبد المؤمن بن على جيشا لمساعدة اخوانهم ، فتمكن هذا الجيش مع الجيش الاسلامى هناك تحت قيادة واحدة من هزم النصارى ودخرهم .

وقد ضم عبد المؤمن الأندلس الى مملكته سنة ١٠٤١ هـ بعد حروب طويلة وبعد أربع سنوات قسم عبد المؤمن مملكته الى امارات وعين أولاده عليها .

وتوفى سنة ٥٥٨ هـ ومكث فى الملك ثلاثا وثلاثين سنة وكان يسمى نفسه أمير المؤمنين وخلفه ابنه يوسف وكان شهما كريما افتتح عدة مدن من أيدي النصارى وتوفى سنة ٥٨٠ هـ وخلفه ابنه يعقوب وقد بلغت دولة الموحدين ذروة مجدها فى عهده وقد حارب فى الأندلس فى عدة مواقع من أهمها معركة الأراك قرب بطليموس ، هزم المسلمون النصارى هزيمة ساحقة قتل المسلمون

منهم (١٥٦) مائة وستة وخمسين ألف رجل بالاضافة الى أربعين ألف أسير. (١)

وكرر النصارى هجماتهم على المسلمين بقيادة الفونسو التاسع ملك
قشتالة ، ولكنهم فى كل معركة يهزمون ويدحرون .

وكان يعقوب حازما شجاعا وكان جيشه حسن التنظيم قوى الجانب حقق
انتصارات باهرة على أعداء المسلمين - وتوفى سنة ٥٩٥ هـ وبوفاته خسره
العالم الاسلامى وأخذ الضعف والمرض يسرى فى هذه الدولة .

المبحث الثالث

الحالة السياسية في المشرق

لقد انقسمت الدولة العباسية الى دويلات صغيرة ، وكانت الفوضى فيها لا تنقل عن الفوضى في الأندلس ، بسبب ضعف الحكم العباسي ، بل فرض الجند والموالي ارادتهم على الخليفة العباسي نفسه وسيطروا عليه وجردوه من جميع صلاحياته وسلطاته. وبرهان ذلك ما ذكره ابن العماد في شذرات الذهب يقول :

في سنة ٤٨٤ هـ قدم السلطان ملكشاه بغداد وأمر ببناء جامع كبير وعمل الامراء حوله دور ينزلونها ثم رجع الى أصبهان ، وعاد الى بغداد في سنة ٤٨٥ هـ عازما على الشر وأرسل الى الخليفة يقول : لا بد أن تترك بغداد وتذهب الى أي بلد شئت فأنزعج الخليفة وقال : امهلي ولو شهرا قال : ولا ساعة واحدة .. فأرسل الخليفة الى وزراء السلطان يطلب مهلة عشرة أيام ، فاتفق مرض السلطان وموته وعد ذلك كرامة للخليفة ، وقيل : ان الخليفة جعل يصوم ... ودعاء على ملكشاه فأستجاب الله دعاءه ، وذهب الى حيث هلك ، ولما مات كتمت زوجته تركان موته وأرسلت الى الأمراء سرا فأستخلفتهم لولده مهدي وهو ابن خمس سنوات فخلفوه ، وأرسلت الى الخليفة المقتدي أن يسلمته فأجاب ولقبه ناصر الدين الدنيا والدين .

ثم خرج عليه أخوه **بركياروق بن ملكشاه** فقلده الخليفة ولقبه **ركن الدين** وذلك في المحرم سنة ٤٨٧ هـ. (١)

وهذا يبرهني على مدى ضعف الخليفة العباسي وأنه مجرد اسم ولقب والعبوة في أيدي السلاجقة .. ولو كان الخليفة يملك من الأمر شيئا ما فرضت عليه امرأة من السلاجقة أن يخلع على طفلها الرضيع اسم السلطنة ويلقبه بناصر الدنيا والدين مع أنه طفل صغير، لا يتجاوز عمره خمس سنوات ولا يملك من أمره شيئا .

وذكر ابن كثير بأن الخليفة لم يكن له قطع ولا وصل (٢) وغالبا ما كانت السلاطين تهدد الخلفاء بالقتل أو الخلع وأخذ بغداد من أيديهم .. وأنه في سنة ٥٢١ هـ حصل حرب بين الخليفة والسلطان محمود، انتهت بنهب بغداد، ونالت العامة من السلطان، وجعلوا يقولون له: يا باطني تترك الفرنج والروم وتقاتل الخليفة (٣) وأشار بأن الملك ظفر ليك خطب أهنة الخليفة، فأزعج الخليفة من ذلك، وقال: هذا لم تجر العادة بمثله ... ثم طلب شيئا كثيرا، ولما امتنع الخليفة لفوات بعض الشروط فغضب عميد الملك الوزير لمخدومه السلطان وجرت شرور طويلة فعزم الخليفة على الرحيل من بغداد .. فأزعج الناس لذلك .

(١) شذرات الذهب ج ٣ ص ٣٧٧ .

(٢) البداية ج ١٢ ص ٦٦ .

(٣) البداية ج ١٢ ص ١٩٤ ، ١٩٧ .

وأخيرا أجابه الخليفة ووكل في العقد بمدينة تبريز، ثم امتنع الخليفة عن نقل ابنته الى السلطان وقال انما وقع العقد للتشريف .. وأخيرا اضطر الى نقلها الى بيت السلطان .^(١)

وفي سنة ثلاثين وخمسمائة وقع خلاف بين الخليفة والسلطان مسعود ودخل مسعود بغداد في غيبة الخليفة يوم الاثنين رابع شوال فأستحوذ على دار الخلافة بما فيها جميعه ، ثم استخلص من نساء الخليفة وحظاياها والحلى والمصاغ والثياب التي للزينه وغير ذلك .

وجمع القضاة والفقهاء وبرز لهم خط الراشد ... وأنه متى خرج من بغداد لقتال السلطان فقد خلع نفسه من الخلافة فأفتى من أفتى من الفقهاء بخلعه ، فخلع يوم الاثنين ١٦ / ١١ / ٥٢٦ هـ بحكم السلطان وفتيا الفقهاء ... واستدعى السلطان بعمه المقتفى بن المستظهر فبويع بالخلافة .^(٢)

(١) البداية ج ١٢ ص ٨٦ ، ٨٩ .
 (٢) نفس المصدر السابق ج ١٢ ص ٢١٠ .

المبحث الرابع

الحملة الصليبية على العالم الاسلامى

ولى هذه الفترة بدأت الحروب الصليبية على العالم الاسلامى فالمشرق وقد ارتكب الصليبيون جرائم قذرة من فتك وسلب ونهب .. واستولوا على انطاكية بعد حصار شديد دام سبعة أشهر وقال بعضهم: تسعة أشهر .. والتجأ جنود الكفر الى أكل لحوم البشر من الجوع وكانوا ينبشون القبور ويأكلون لحوم الموتى .

وهين دخل الجيش البربرى الحاقد الصليبي الذى يزيد عدده عن ألف ألف بلدة انطاكية بمواطأة وخيانة بعض المتحفظين على بعض الأبراج فشرعوا فى أعمال الفتك حتى سالت الشوارع بدماء المسلمين ... وأخذت تجرى كالأنهار من الدماء ، وانهزم المسلمون الى معرة النعمان وتبعهم الفرنج حتى قتلوا وفتكوا فى أكثر من مائة ألف مسلم ... وصدق الله العظيم .
(لا يرقبون فى مؤمن الا ولا ذمة واولئك هم المعتدون))

سورة التوبة آية (١٠)

وهين فرغ الصليبيون من قتل المسلمين .. انهمكوا فى جرائم الرذيلة والخنا والفجور ، واسترقوا النساء الجميلات والشبان الأقوياء لاستخدامهم

أولبيعهم ، وقتلوا ما عداهم ، وجعلوا القتلى أكداً سا والخيول تدوس عليهم
وأخذوا يتابعون كل من أراد الهروب فيقتلونه .

استيلاء النصارى على القدس الشريف

وواصل الجيش الصليبي الكافر الهمجى سيره الى اللدس وكانست
الامدادات تصل اليه من جميع أوروبا .. وفى ضحى يوم الجمعة لسابع بقية من
شهر شعبان سنة اثنين وتسعين وأربعمائه هجرية استولوا على القدس
وقتلوا فى وسطه أكثر من ستين ألف مسلم .. وجاسوا خلال الديار فسداداً
وأخذوا يذبحون المسلمين فى الشوارع والبيوت والمساجد ولم يكن
يسمع غير قعقعة السيوف وانين الجرحى ... وحشجة صدور الموتى . ^(١) **فإننا**
لله وإنا اليه راجعون .

ويصف ريموند دى اكيلس الذى شهد تلك المجزرة : أن الدماء قد وصلت
فى رواق المسجد الى الركب واصبحت جثث القتلى أكداً سدوس عليها الخيول
.. واخذوا يطاردون الهاربين ويأخذونه ويقتلونه فوق هذه الأكداًس . ^(٢)

وباهول المنظر وجريمة الفعل ... وكانوا يقتلون الأطفال والنساء
والشيوخ .. وارتكب النصارى كل محظور فى حق المسلمين ... والتاريخ ملئ
بجرائمهم الشنيعة ولا يزال التاريخ يسجل الكثير من غدوهم وكيدهم والفتك

(١-٢) مختصر تاريخ العرب - ص ٤١٦ .

بالمسلمين بلا شفقة ولا رحمة ولا تحرج من ذمة ولا ابقاء على صلة ماتقشعر
لهوله الابدان . وصدق الله العظيم :

((كيف وان يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم الا ولا ذمة))

سورة التوبة ، آية ٨ .

وما فعلوه بالمسلمين في كل مكان وعصر من جرائم وخيانة يبرهن على

مكرهم وخبثهم وعد واتهم . قال الله سبحانه وتعالى :

((لا يرقبون في مؤمن الا ولا ذمة وأولئك هم المعتدون))

سورة التوبة آية ١٠ .

ولا تزال آثار جرائمهم باقية حتى الآن ، ومجزرة تل الزعتر ومذبحة

المسلمين في صبرا وشاتيلا في شهر ذى الحجة عام ١٤٠٢ هـ ومذبحة

ولاية اسام بالهند في شهر جماد أول عام ١٤٠٣ هـ ذهب ضحيتها اكثر

من عشرة آلاف شهيد وأكثر من مائة ألف شريد .

وقد نشرة مجلة الدعوة السعودية في عددها الصادر ٨٨٤ في ٢٢ من

شهر جمادى الثانية ١٤٠٣ هـ صور من حمام الدم وقيور جماعية للأطفال الذين

قتلوا في المذبحة بقريه نيللى في ولاية اسام .

والمداهج تجرى كل وقت على المسلمين هناك فقد رخصت الدماء

الاسلامية ، وما يرتكب بحق الابرياء من المسلمين من التمثيل بجثثهم وغير

ذلك من أنواع التعذيب . وصدق الله العظيم :

((وما نعلمون منهم الا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد))

سورة البروج آية ٨ .

وما تزال عملية الابادة ماضية فى الطريق ، غير وسائل التعذيب
الجهنمية التى تتقطع لهولها القلوب .

ولو ذهبنا لذكر جرائم الكفار بحق المسلمين على اختلاف مللهم لطال
بنا المقام ، ولكن اكتفى بالاشارة فقط .

نعود الى موضوع الصليبيين وحملتهم المشؤومة .. فواصلوا هجومهم
البربرى حتى استولوا على أجزاء كبيرة من الشام وفلسطين ... فكانوا يذبحون
السكان كالأغنام ... ويستعبدون من يبغون عليه لغرض الخدمة أو للبيع .

وذهب الناس على وجوههم هاربين من الشام الى العراق مستغيثين
بالخليفة والسلطان من الفرنج فلما سمع الناس ببغداد هذا الأمر
الفظيع هالهم ذلك وتباكوا .. وقد نظم أبوسعده السهرورى كلاما قرىء فى
الديوان وعلى المنابر .. فأرتفع بكاء الناس .. وندب الخليفة العلماء الى
الخروج فى البلاد ليحرضوا الملوك وكافة الناس على الجهاد فخرج ابن هبيل
وغير واحد من اعيان الفقهاء فساروا فى الناس فلم يفد ذلك شيئا . فإنا لله
وإنا اليه راجعون .

فقال في ذلك ابن المظفر البيهقي شعرا :

مزجنا دمانا بالدموع السواجم	فلم يبق منا عرضة للمراجم
وشر سلاح المرء دمع يريقه	إذا الحرب شبت نارها بالصوارم
فايهاً بنى الاسلام ان وراءكم	وقائع يلحقن الذرى بالمناسم
وكيف تنام العين ملء جفونها	على هفوات ايقظت كل نائم
واخوانكم بالشام يضحى مقلهم	ظهور المذاكى أو بطون القشاعم
تسومهم الروم الهوان وانستم	تجرون ذيل الخفض فعل المسالم

ومنها قوله :

وبين اختلاف الطعن والضرب وقفة	تظل لها الولدان شيب القوادم
وتلك حروب من يغيب عن غمارها	ليسلم يقرع بعدها سن نادم
سلن بأيدى المشركين قواضبها	ستغمد منهم فى الكلى والجمام
يكاد لهن المستجير بطييبة	ينادى باعلا الصوت يا آل هاشم
أرى أمتى يشرعون الى العدا	رماحهم والدين واهى الدعائم
ويجتنبون الناز خوفا من الردى	ولا يحسبون العارضبة لا زم
أيرضى صناديد الاعاريب بالأذى	ويفضى على ذل كماء الاعاجم
فليتهمواذ لم يذودوا حميية	عن الدين ضنوا غيرة بالمحارم
وان زهدوا فى الأجر اذ خمس الوغى	فهل اتوه رغبة فى المغانم ^(١)

وتتناقل الناس عن الجهاد بسبب ما قيل عن كثرة عدد النصارى بالاضافة الى الاضطرابات والحروب الداخلية ... وتفرق الكلمة وانقسام الأمراء .. ومحاربة بعضهم لبعض كقتال بركيا ورق واخيه محمد ثم مع عمه تتشى ... وقد حاول

(١) البداية والنهاية ج ١٢ ص ١٥٥ ، ١٥٦ .

الخليفة العباسي المستظهر بالله توحيد الكلمة والاصلاح بين الأخوين وتناسي ما بينهما من خلافات وتوجيه القتال نحو العد والمشارك الصليبيين

فهر أن جهود الخليفة أخفقت لأن كل منهما يريد الانفراد بالملك دون أخيه ونشب القتال بين الأخوين مما ساعد الصليبيين على احتلال كثير من البلاد .

وبلول ابن كثير: في سنة سبع وتسعين وأربعمائة هجرية قصد الفرنج لعنهم الله الشام فقاتلهم المسلمون ... وقتلوا من الفرنج اثني عشر ألفا ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرا .^(١)

وقال ابن كثير أيضا: ثم دخلت سنة ثلاث وخمسمائة ، وفيها أخذت الفرنج مدينة طرابلس وقتلوا من فيها من الرجال وسبوا الحرير والاطفال وغنموا الأمتعة والأموال ... ثم أخذوا مدينة جبلة بعد عشرة أيام فلا حول ولا قوة الا بالله العلي المعنل .^(٢)

وبأي الله الا أن ينتصر الحق على الباطل ... وذكر ابن كثير بأنه في سنة ٥٠٤ هـ تجهز جماعة من الفقهاء وغيرهم للخروج الى الشام لأجل الجهاد

(١) البداية ج ١٢ ص ١٦٣ .

(٢) نفس المصدر السابق ج ١٢ ص ١٧١ .

وقتل الفرنج وذلك حين بلغهم انهم فتحوا مدائن عديدة ... ثم رجع كثير منهم حين بلغهم كثرة الفرنج .^(١)

وصف ابن كثير: ما حل بالعالم الاسلامي في ذلك الوقت من خوف شديد وضعف فيقول : لتغير أهل ذلك الزمان ... وظهور البدع الشنيعة فيهم ... وكثرة العصيان من الخاص والعام منهم ... ونشو البدع فيهم وكثرة الرفض والتشيع منهم وقهر أهل السنة بينهم ، فلهذا ادبيل عليهم أعداء الاسلام وانتزعوا ما بأيديهم من البلاد مع الخوف الشديد ونكد العيش والفرار من بلد الى بلد ... فلا يبتون ليلة الا في خوف من قوارع الأعداء ... وطوارق الشرور المترادفة . فالفه المستعان .^(٢)

وسار العلماء في البلاد لا يقاظ روح الجهاد ... وقد اثمرت جهودهم وفي سنة ٥٠٧ هـ حصل معركة عظيمة بين المسلمين والفرنج في أرض طبرية هُزمت الروم هزيمة فاضحة وقتل المسلمون منهم خلقا كثيرا ، وغنموا منهم أموالا جزيلة ، وانقذوا تلك النواحي من أيديهم القذرة الملطخة بدماء الابرياء .

ومما تجدر الاشارة اليه أن علماء المسلمين دائم في طلائع الجهاد في سبيل الله مهما وضع أمامهم من عراقيل وحواجز ، ومهما أجلب عليهم

(١) البداية والنهاية ج ١٢ ص ١٧٢ ، ١٧٦ .

(٢) البداية ج ١١ ص ٢٤٣ .

الأعداء أمثالاً لقوله تعالى :

((وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم)) سورة البقرة آية ١٩٠ .

وقال تعالى ((وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله)) سورة البقرة آية ١٩٣ .

والواقع يثبت أن علماء المسلمين في كل وقت يكونون في مقدمة المجاهدين، وسيبقون بأذن الله كذلك حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

ولقد بذل السلاجقة البواسل تضحيات عظيمة ، وجهوداً جبارة في صد هجمات الصليبيين الشرسة ، مما أوقف زحفهم والحق بهم هزائم كسرت شوكتهم وأوهنت عزائمهم .

وبرز في هذه الفترة العصية على المسلمين أبطال أظهروا شجاعة نادرة وجسارة فائقة اعز الله بهم الاسلام ... ومن أشهر هؤلاء المجاهد الشهيد **عماد الدين زنكي** وابنه المجاهد الصادق **نور الدين محمود زنكي** .

فلقد حصر **عماد الدين** اهتمامه على قتال الصليبيين، ولم يكتف بـرد هجماتهم، بل قاتلهم على البلاد التي استولوا عليها .. واضطروهم الى الجلاء عنها بعد أن ألحق بهم هزائم فادحة كسرت شوكتهم، وأذلهم وحطم غطرستهم

ومن أعظم انتصاراته فتح مدينة " الرها " يصف ابن كثير ذلك بقوله:
 وفى سنة ٥٣٩ هـ أخذ عماد الدين زنكى الرها وغيرها من حصون الجزيرة من
 أيدي الفرنج ، وقتل منهم خلقا كثيرا، وسبى نساء كثيرة وغنم أموالا جزيلا
 وأزال عن المسلمين كريبا شديداً. (١)

وقد هم عماد الدين (٢) لما فتح مدينة الرها عنوة أن ينتقم من الصليبيين
 لأخذ الثأر للجرائم التي ارتكبوها فى حق المسلمين فى انطاكية
 ومعرة النعمان والندس وغيرها من المدن والقرى والحصون، ويصف ابن كثير
 جرائم النصارى فىقول : وقتلوا من المسلمين خلقا واما لا يحصيهم الا الله
 ... وسبوا ذرارى المسلمين من النساء والولدان مما لا يحده وصفا ولا يوصف ...

(١) البداية ج ١٢ ص ٢١٩ .

(٢) هو عماد الدين زنكى ابن اق سنقر وكان سنقر مملوكاً للسلطان ملكشاه
 بن البارسلان السلجوقى وكان معد ودا من كبار القواد ... ونشئ ابنه
 عماد الدين زنكى فى كنف الدولة السلجوقية واهتم به ملوكهم لما لآبيه من
 الايدى البيضاء فى حفظ بيتهم ولانه قتل فى الدفاع عنهم فنشأ نشأة
 عالية ذاهمة مقداما شجاعا ميمون النقيبة شديد البأس قوى المراس .. فيه
 ظلم وزعارة وما زال ينهه ذكره وتقوى همته حتى ولاه السلطان محمود مدينة
 الموصل سنة ٥٢١ هـ فأظهر عماد الدين فى ولايته كفاية وقوة وصلاحيات
 ونظم الجيش فلم تمض مدة حتى نزل ميدان المعارك مع الفرنج وهزمهم
 فى عدة معارك وافتتح كثيرا من المدن والحصون وقتل غيلة فى خمسة
 ربيع الثانى سنة ٥٤١ هـ رحمه الله وخسر العالم الاسلامى بطل من أعظم
 رجاله فى قتال الصليبيين*.

* البداية ج ١٢ ص ١٩٨ ، ١٩٩ الدوله العباسيه ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، شذرات الذهب
 ج ٣ ص ١٢٨ .

غير أن اسلامه وحلمه منعاه من ذلك فلم يقتل سوى المقاتلة ومن يعينهم، وأطلق سراح الرجال والنساء والأطفال... وهكذا فإن الاسلام فى كـسـل فتوحاته يعامل الناس بالصفح والعفو والاحسان والشفقة والرحمة .

وكذلك سلك نور الدين محمود زنكى^(١) منهج والده فى قتال الصليبيين فشرع فى قتالهم وانتصر عليهم فى معارك كثيرة هائلة واستعاد أغلب المدن والحصون من أيديهم وأسر بنفسه رأس الطواغيت بالأضافة الى أسر معظم قوادهم .

(١) الشهيد نور الدين زنكى بن عماد الدين زنكى :

نشأ تحت كفالة والده وتعلم القرآن والفروسية والرمى وكان حسن التواضع ظاهر اللسان كامل العقل وكان شهما ذا هممة عالية خائفا من الله تعالى قل ان يوجد مثله فى الصلحاء فضلا عن الملوك .. وكان مقصده صالحا ، وله حرمة وافرة ، وديانة بيئة ، حنفى المذهب سلفى العقيدة ، يحب العلماء والفقراء ويكرمهم ويحسن اليهم .

تولى الملك بحلب بعد مقتل والده سنة ١٤٥ هـ وكان يقوم بأحكامه بالعدل والاحسان واتباع الشرع ويعقد مجالس العدل يتولاها بنفسه ويجتمع اليه فى ذلك الفقهاء والعلماء من سائر المذاهب ويجلس يوم الثلاثاء من كل اسبوع يصل اليه كل واحد من المسلمين وأهل الذمة ويقضى حاجاتهم... وأقام الحدود وفتح الحصون وهزم الفرنج مرارا عديدة، واستنقذ من أيديهم معاقل كثيرة من الحصون المتبقية التى كانوا قد استحوذوا عليها من معاقل المسلمين - لايساويه أحد فى جهاده للفرنج لاصلاح الدين ولا غيره . وكان متبعا للآثار النبوية محافظا على الصلوات الخمس فى الجماعات كثير التلاوة كثير الصيام له أوراد بالليل والنهار .

قال ابن الاثير : لم يكن بعد عمر بن عبد العزيز مثل الملك نور الدين زنكى ولا أكثر تحريا للعدل والانصاف... واما شجاعته فيقال أنه لم ير على ظهر فارس فى وقته قط أشجع منه ولا أثبت منه وكان صبورا فى الحرب يضرب المثل به فى ذلك .

البداية ج ١٢ ص ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، شذرات الذهب ج ٤ ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ .

وكذلك سير صلاح الدين في حملة مباركة الى مصر ، حيث كانت الدولة الفاطمية في طريقها الى السقوط ، وكان من نتائج هذه الحملة ازالة حكم الفاطميين الفاسد ، الذين يدعون زورا وبهتانا انهم من ذرية فاطمة الزهراء ، وهم في الصحيح من سلمية هداد ، اسمه عبيد وكان يهوديا ماكرا ، كما ذكره غير واحد من العلماء والأئمة ، وأن هذا الكذاب الدجال قد راج له ما افتراه في البلاد . ووازره جماعة من الجهال ، وصارت له دولة وصوله ، وكان الفاطميون أكثر الملوك مالا ، وأجبرهم وأظلمهم وانجسهم سيرة وأخبثهم سريرة ، ظهرت في دولتهم البدع والمنكرات والفساد .

قال أبو شامة : لم يكونوا فاطميين وانما كانوا ينتسبون الى عبيدة وكان اسمه سعيدا ، وكان يهوديا هدادا بسلمية ، وذكر كثيرا من قبائحهم وما كانوا يجهرون به في بعض الأحيان من الكفریات ... وقال : لقد افردت كتابا سميته " كشف ما كان عليه بنوعبيد من الكفر والكذب والمكر والكيد " (١) .

ولد انتهت دولتهم بهلاك العاصم سنة ٦٧٥ هـ وكان شيعيا خبيثا ، لو أمكنه لقتل كل من قدر عليه من أهل السنة ، وفرح الخليفة عند ما بلغه موته فزينت بغداد ، واغلقت الاسواق وعملت القباب ، وفرح المسلمون فرحا شديدا ،

(١) البداية ج ١٢ ص ٢٦٧ ، ٢٦٨ .

واعيدت الخطبة لبنى العباس، وكان صلاح الدين حاكم مصر من قبل الشهيد
(١)
نور الدين محمود زكى، وقد امتت البدع واحييت طريقة أهل السنة والجماعة.

وقد أشار القاضى ابن العربى فى كتابه فى تفسير آيات الاحكام الى ما يلاقيه أهل السنة والجماعة من اعانة واضطهاد ومطاردة على أيدي حكام مصر الفاطميين العبيدين الشيعة، وما أصاب مذهب السلف من ضعف بسبب مطاردة الدولة لعلماء السلف اذ لا يستطيعون الجهر بالعقيدة الصافية من شوائب الشرك والبدع.

(١) البداية والنهاية ج ١٢ ص ٢٦٧، ٢٦٨، شذارت الذهب ج ٢ ص ٢٢.

المبحث الخامس

انتشار الباطنية

انتشرت فرقة الباطنية في عصر القاسم أبي بكر بن العربي .

يقول ابن العماد : وفي سنة ٤٩٤ هـ . كثرت الباطنية بالطرق والجبل ، وزعيمهم الحسن بن صباح فملكوا القلاع ، وقطعوا السبل ، وأهم الناس شأنهم واستفحل أمرهم لانشغال أولاد ملكشاه في خلافاتهم^(١) .

وقال ابن كثير : وفي سنة أربع وتسعين وأربعمائة عظم الخطب باصبهان ونواحيها بالباطنية^(٢) . فقتل السلطان منهم خلقا كثيرا وابتاحت ديارهم

(١) شذرات الذهب ج ٣ ص ٤٠٠ .

(٢) الباطنية : قال الدكتور محمد حسين الذهبي - رحمه الله - ان طائفة الباطنية لا يمكن أن تكون داخلية في عدد طوائف المسلمين - وإنما هي في الأصل جماعة من المجوس رأوا شوكة الاسلام قوية لا تقهر... فسلخوا طريق الاحتيال الذي يوصلهم الى مأربهم وأهوائهم ، ليطفئوا نور الله بأفواههم وخفى على هؤلاء الملاحدة أن الله متم نوره ولو كره الكافرون .

وان من مراتب دعوتهم التشكيك في القرآن وأصول الدين وأركان الشريعة ... (التفسير والمفسرون ج ٢ ص ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٤٠) .
وقال الامام الغزالي في خلاصة مذهب الباطنية : هو مذهب ظاهرة الرفض وباطنه الكفر المحض ... دراسات في الفرق ص ٩٥ .

وقال الشيخ محمد رشيد رضا : الباطنية كانوا ومازالوا يسرون الكفر ويخادعون المسلمين باظهار الاسلام ليجذب بهم الى تعاليمهم الباطنية
الاعتصام ج ١ ص ١٥٠ .

وأموالهم للعامه .. وكانوا قد استحوذوا على قلاع كثيرة ، وأول قلعة ملكوها سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة هجرية .^(١)

وقال أيضا: وفي سنة خمسمائة هجرية حاصر السلطان محمد بن ملكشاه قلاعا كثيرة من حصون الباطنية ، فافتتح منها أماكن كثيرة ، وقتل خلقا منهم . وكذلك كثرت الاغتيالات الباطنية للشخصيات البارزة السياسية والدينية ، فاغتالوا فخر الملك أبو المغفر بن نظام الملك سنة خمسمائة هجرية .^(٢)

واغتالت الباطنية أيضا صاحب مراغة في مجلس السلطان محمد سنة عشر وخمسمائة وفي هذه السنة وقعت فتنة عظيمة بين الروافض الباطنية وبين أهل السنة بمدينة طوس فقتل فيها خلق كثير .^(٣) وكذلك اغتالت الباطنية الخليفة المسترشد العباسي فأخذ أولئك الباطنية فأحرقوا . فبحم الله^(٤) . وقتلوا أيضا أبا القاسم بن امام الحرمين بنسابور سنة ٤٩٢ هـ . وفي سنة ٥٢٥ هـ وثبت الباطنية على تاج الملك توي بن سلفتكين صاحب دمشق فجرحوه جرحين .^(٥)

-
- (١) البداية ج ١٢ ص ١٥٩ .
 (٢) البداية ج ١٢ ص ١٦٧ .
 (٣) البداية ج ١٢ ص ١٧٩ .
 (٤) البداية ج ١٢ ص ٢٠٨ .
 (٥) البداية ج ١٢ ص ١٥٧ .
 (٦) المختصر في أخبار البشر ج ٣ ص ٥ .

وأكثرت الباطنية من افتعال الفتن والحوادث، وافساد عقائد المسلمين،
 مما اضطر خطيب أصفهان ، حين قام خطيباً على المنبر أن يدعو الناس الى
 قتال الباطنية وسل سيفه من فوق المنبر، وحث الناس على قتل الباطنية
 وابدانهم لاغراقهم البلاد فى الفتن والقلاقل ، وانتشار الفوضى وسفك الدماء
 فشرع الناس فى قتالهم فلم يبق فى أصفهان من الباطنية الا من أختفى ، جزاء
 لما اقترفته أيديهم من اغتيالات وجرائم كبيرة ، مع سعيهم فى الأرض فساداً
 وهكذا يجب استئصال الشر وقطع دابره .

ولقد ذكر القاضى أبو بكر بن العربى مناظرته لهذه الفرقة الباطنية
 فيقول : خرجت من بلادى على الفطرة ، فلم ألق فى طريقى الا مهتديا ، حتى
 بلغت هذه الطائفة - يعنى الباطنية - فهى أول بدعة لقيت ، ولو جاءتنى بدعة
 مشبهة كالقول بالمخلوق ، أو نفى الصفات ، أو الارجاء ، لم امن الشيطان ،
 فلما رأيت من حماقاتهم أتمت على حذرهم وذكرهم أنه نزل الى الساحل لأغراض ، وكان
 مملؤاً من هذه النحل الباطنية وأنه طساف فى مدن الساحل لتلك الأغراض
 نحواً من خمسة أشهر .

وأشار بأن له مناظرات مع الباطنية طلبوا مرة حضوره للمناظرة ، قال :
 ففمت ما بين حشمة وحسبة ، ودخلت قصر المحراس وطلعنا اليه ، فوجدتهم قد
 اجتمعوا فى زاوية المحرس الشرقية ، فرأيت النكر فى وجوههم ، فسلمت ثم
 قصدت جهة المحراب فركعت عنده ركعتين لاعمل لى فيهما الا تدبير القول

معهم والخلاص منهم ، فلعمري الذى قضى علىّ بالاقبال الى أن أحدكم ،
أن كنت رجوت الخروج عن ذلك المجلس أبدا ، ولقد كنت أنظر الى البحر
يضرب فى حجارة سود محددة تحت طاقات المحرس. فأقول هذا قسرى
الذى يدقونى فيه ، وأنشدت سرا :

الأهل الى الدنيا معاد وهل لنا سوى البحر قبر أو سوى الماء أكفان ؟
وهى كانت الشدة الرابعة من شدائد عمري التى أنقذنى الله منها .

فلما سلمت استقبلتهم وسألتهم عن أحوالهم عادة ، وقد جمعت إليّ
نفسى وقلت أشرف مينة فى أشرف موطن أناضل فيه عن الدين . فقال : لى
أبو الفتح رئيس الباطنية وأشار الى فتى ... هذا سيد الطائفة ومقدمها .
فدعوت له فسكت ، فبدرنى وقال : وقد بلغنى مجالسك وأنهى السى كلامك .
وأنت تقول : قال الله : وفعل الله . فأى شىء هو الله الذى تدعوا اليه ؟
أخبرنى وأخرج عن هذه المحرقة التى جازت لك على هذه الطائفة الضعيفة .

وقد اختطفنى أصحابه قبل الجواب فعمدت - بتوفيق الله الى كنانتى
واستخرجت منها سهما أصاب حبة قلبه فسقط لليدى والفم . ومن البراهين على^(١)

غد رهم كاتب أبو الوفا الفرنج على أن يسلم اليهم دمشق ويسلموا اليه عوضها
مدينة صور واتفقوا على ذلك وأن يكون قدوم الفرنج الى دمشق يوم الجمعة
ليجعل أبو الوفا الباطنى أصحابه على أبواب جامع دمشق ، وعلم تاج الملك

(١) الاعتصام للامام الشاطبي ج ١ ص ١٥٢ ، ١٥٣ .

الامام الشاطبي هو : ابراهيم بن موسى اللخمي ، كان من العلماء المحققين
المجتهدين فى مختلف العلوم ، له مؤلفات قيمة منها الموافقات طبع فى
أربعة مجلدات ، والاعتصام ، توفى سنة ٧٩٠ هـ .

شورى صاحب دمشق بذلك فاستدعى وزيره المزوفانى وقتله وأمر بقتل الاسماعيلية الذين بدمشق فثار بهم أهل دمشق وقتلوا من الاسماعيلية ستة آلاف نفر، ووصل الفرنج الى الميعاد و حاصروا دمشق فلم يظفروا بشئ فرحلوا عنها شبه المنهزمين .^(١) ولا نطيل الكلام عن غدرهم ومكرهم .

ولقد كان للحالة السياسية فى عصر القاضى أبى بكر بن العربى تأثيرها فى نفسيته ، ولذلك فقد مال الى الجد فى جميع شؤنه ، لهوىرى أن الفتن الداخلية فى البلاد والمنافسات والمؤامرات والفوضى التى حولت الديار الى ميدان للتناحر بين المسلمين ، وانشغال بعضهم ببعض عن الدفاع عن أوطانهم .

كان ذلك هو السبب فى ضعف المسلمين أمام أعدائهم ، ولقد شعر بالألم والحزن من هذا الاختلاف وتفرق الكلمة ، فقد كشف الدسائس والشبهات . وأرى أن هذه العوامل هى التى جعلته يقسوعلى بعض العلماء الذين لايرتضى أقوالهم .

ولقد أطلت الكلام فى هذا الفصل الا أننى أرى أنه لا بد من ذلك لأهمية ذلك العصر للأخطار التى كانت تهدد العالم الاسلامى بالفناء والزوال

(١) المختصر فى تاريخ البشر - ج ٣ ص ٢ ، ٣ .

الباب الثاني

وفيه فصلان

الفصل الأول : مصادر القاضي ابن العربي :

ويقوم على دعامين رئيسيتين : الكتب والرواية الشفوية .

الدعامة الأولى : الكتب .. وفيها مباحث:

المبحث الأول : مصادر القاضي ابن العربي من كتب التفسير .

المبحث الثاني : مصادر القاضي من كتب السنة .

المبحث الثالث : مصادر القاضي من كتب الفقه .

المبحث الرابع : مصادر القاضي من كتب اللغة .

المبحث الخامس : مصادر القاضي من كتب النحو .

المبحث السادس : مصادر القاضي من كتب السير والمغازي .

الدعامة الثانية : الرواية الشفوية عن مشايخه .

الفصل الأول

مصادر القاضي أبي بكر بن العربي

التمهيد :

ان تفسير آيات الأحكام للقاضي أبي بكر بن العربي يعتبر موسوعة علمية كبيرة ، فقد اشتمل الكتاب على كثير من العلوم من تفسير القرآن بالقرآن ، وتفسيره بالسنة ، وذكر تفسير الصحابة والتابعين مع تفصيل المسائل الفقهية والأصولية ، وأقوال العلماء واستدلالاتهم والجمع بين الأدلة .

ولا شك أن الامام القاضي استفاد من كتب التفسير والقراءات ، وأسباب النزول والفقه وأصوله ، والسنة النبوية ، واللغة والنحو والسيره ، وما تلقاه من العلماء في الدرس والمناظرات وبشير الى ذلك في تفسيره . واستفادته من المراجع واضحة في هذا التفسير الجليل ، حيث أنه من أهم مراجع التفسير الفقهى ليس عند المالكية فحسب بل عند جميع مذاهب السلف الصالح .

فهو يذكر أقوال الصحابة والتابعين وأقوال الفقهاء في تفسير الآيـة وما فيها من مسائل فيسرد الأقوال وأدلة كل فريق وان كان يهتم بالمذهب المالكي أكثر من غيره من المذاهب الأخرى ، لكنه لا يتعصب ولا يؤل الادلـة بحيث تكون صالحة للاستدلال بجانبهم وغير صالحة لمخالفهم ، بل يخالف

المالكية عندما يكون الدليل مع غيرهم .

ولا يستطيع الباحث بعد طول البحث والاستقراء أن يقف على تلك الروافد والمصادر التي استمد منها معلوماته لكثرتها ، وتلف أغلبها على أيدي النصارى حينما سقطت الأندلس في أيديهم ، ولا سيما وان التراث الاسلامى مستهدف من قبل اولئك الطغاة سابقا ولاحقا . ولكننى سأبذل جهدى ان شاء الله فى هذا الفصل فى القاء الضوء على تلك الروافد والمصادر التي جمعت منها مادته العلمية حسب الاستطاعة من كتب التفسير ، والحديث ، واللغة ، والنحو ، والغازى .

المبحث الأول

مصادر القاضي أبي بكر بن العربي من كتب التفسير

استفاد القاضي ابن العربي من كتب التفسير كثيرا وأحيانا يصرح بذكر من ينقل عنه وأحيانا يقول : قال أهل التفسير ، ونحو ذلك ، وهو لا يكتفى بعرض الأقوال بل يناقشها ويرد على بعضها بادلة علمية ويختار ما يؤيده الدليل .. مما يبرهن على قدرته على الاستفادة من الأصول والمراجع والمصادر .
ومن أهم هذه المصادر :

أولا : كتاب جامع البيان فى تفسير القرآن : للإمام الحافظ أبى جعفر

محمد بن جرير الطبرى (١)

فإن هذا التفسير الجليل مرجعا لا يفيض معينه كما يعتبر المرجع الأول عند المفسرين الذين عنوا بالتفسير وإن كان فى الوقت نفسه يعتبر

(١) هو الامام الحافظ أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد بن كثير بن غالب الطبرى ، الامام الجليل المجتهد صاحب التصانيف الكثيرة النافعة وهو من أهل طبرستان ، وكان عالما فذا كثير الرواية ذا بصيرة بالنقل والترجيح بين الروايات ، وله باع طويل فى تاريخ الرجال وأخبار الأمم ، ومن اساطين علماء اللغة والنحو وكان يحكم بقوله ويرجع الى رأيه لمعرفة فضله وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيها أحد من أهل عصره ، فكان حافظا لكتاب الله تعالى ، بصيرا بالقرآن عالما بالمعانى فقيها فى أحكام القرآن عالما بالسنن وطرقها وصحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها عارفا بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، عالما بالحلال والحرام . وصنف فى علوم كثيرة وأبدع التأليف وأجاد ، فمن مؤلفاته تفسيره القيم الذى لم يؤلف مثله فى التفسير ولا يزال من أكبر المراجع . وهو مطبوع (=)

مرجعاً غير قليل الأهمية من مراجع التفسير العقلي نظر لما فيه من الاستنباط وتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض ترجيحاً يعتمد على النظر العقلي والبحث الحر الدقيق .^(١)

وقد أشاد اللطفي ابن العربي في مقدمة تفسيره لآيات الأحكام بقوله:
الطبري شيخ الدين فجاؤه فيه بالعجب العجاب، ونشر فيه الباب الألباب
وفتح فيه لكل من جاء بعده الى معارفه الباب، فكل أحد عرف منه على قدر
انائه وما نقصت قطرة من مائه .^(١)

ويعتد به كثيراً فيقول : محمد بن جرير الطبري امام الدين .^(٢)

ونقل أبو بكر بن العربي من تفسير الامام الطبري كثيراً من العلوم
المتعلقة بالتفسير ومن أمثلة ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى: ((وانفقوا
في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة واحسنوا إن الله يحب المحسنين))
سورة البقرة آية ١٩٥ .

وقد ذكر ابن العربي أقوال العلماء في تفسير هذه الآية واغلب ما نقله

(=) وفيات الاعيان ج ١ ص ١٣٢ ، ٢٣٣ ، لسان الميزان ج ٥ ص ١٠٠ ، ١٠٣
طبقات الشافعية الكبرى ج ٢ ص ١٢٥ ، ١٣٨ ، معجم الأدباء ج ١٨
ص ٤٠ ، ٩٤ ، التفسير والمفسرون للذهبي ج ١ ص ٢٠٥ ، ٢٢٤ .

(١) التفسير والمفسرون للذهبي ج ١ ص ١٠٧ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ١ .

من كتاب تفسير الامام الطبري ، اما بالنص أو المعنى ، وقد صرح بذلك بقوله :
قال الطبري : هو عام في جميعها لاتناقص فيها . قال ابن العربي : قد
أصاب الا في اقتحام العساكر فان العلماء اختلفوا في ذلك .^(١)

وقد بين القاضي الاستدلال على جوازه بقوله : والصحيح عندي جوازه .

لأن فيه أربعة أوجه .

الأول : طلب الشهادة .

الثاني : وجود النكاية .

الثالث : تجربة المسلمين عليهم .

الرابع : ضعف نفوسهم ليروا أن هذا صنع واحد فما ظنك بالجمع والفرض لقاء
واحد اثنين وغيره جائز .^(٢)

وقد ارتضى القاضي تفسير الطبري ، ماعدا حمل الرجل على عسكر

المشركين والكفار فابن العربي يرى جوازه بل استحبابه ، وابن جرير يرى أنه
منهى عنه اذا كان ذلك قد يؤدي الى الهلاك والمسألة فيها تفصيل ، فاذا
كان الفرد شجاعا مقداما له نكاية في العدو فان ذلك يستحب للأوجه التي
أشار اليها اللطفي ابن العربي ، اما اذا كان غير شجاع وليس من أهل البأس
والنكاية في العدو فان حمل هذا الفرد لا ينبغي لأن ذلك قد يؤدي الى
تجربة الأعداء بقتله أو هزيمته .

(١) تفسير الطبري ج ٢ ص ١١٧ ، ١١٨ ، ١١٩ . طبعة .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ١١٦ .

هذا ونراه ينقل عن الطبري كثيراً ولا يتعقبه بشيء* مثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً الا خطأ)) سورة النساء آية ٩٢ . قال الطبري : من ولد بين المسلمين فحكمه حكم المسلمين ففى العتق ، كما أن حكمه حكم المسلمين فى الجنابة والارث والصلاة وجميع احكامه .^(١) وفى الغالب يؤيد ما ذهب اليه الطبري ، ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى ((وأخذنا منكم ميثاقاً غليظاً)) سورة النساء آية ٢١ . قال القاضى أبو بكر : قال بكر بن عبد العزيز المزنى : لا يأخذ الزوج من المختلعة شيئاً لقوله تعالى ((فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً)) سورة النساء آية ٢٠ . قال ابن زهد : رخص بعد ذلك فقال : ((فان خفتم الايقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افدت به)) سورة البقرة آية ٢٢٩ . فنسخ ذلك . قال الطبري بل هى محكمة ولا معنى لقول بكر ان ارادت هى العطاء فقد جوز النبي صلى الله عليه وسلم لثابت أن يأخذ من زوجته ماساق اليها ، قال القاضى أبو بكر : وصدق انما يكون النسخ اذا تعذر الجمع ، والجمع ممكن ، وبه يتم البيان ، وتستمر فى سبيلها الأحكام^(٢) . وهنا يؤيد القاضى ما ذهب اليه الطبري . ونسارة يمتدح القاضى ابن العربي الامام الطبري ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى ((وإنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم)) سورة التوبة آية ٦٠ . قال القاضى أبو بكر :

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٧٤ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٦٨ .

هذه الآية من امهات الايات وذكر عشرين مسألة فيها ، ثم قال : وما فهم المقصود أحد فهم الطبري ، فانه قال : الصدقة لسد خلة المسلمين ولسد خلة الاسلام . وذلك مفهوم من مأخذ القرآن في بيان الاصناف وتعدد هم .^(١)

وينقل عنه أسباب النزول ، ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل ابالله وَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ)) سورة التوبة آية ٦٥ .. قال القاضي أبو بكر :

المسألة الأولى : روى أنها نزلت في غزوة تبوك وركب من المنافقين بين يديه قالوا : أيظن هذا أنه يفتح قصور الشام وحصونها ؟ فأطلعه الله على ما في قلوبهم وقولهم . فدعاهم فقال لهم " قلتم كذا وكذا ؟ فحلفوا ما كنا الا نخوض ونلعب " فكان من شاء الله عفا عنه يقول اسمع اية تقشعر منها الجلود وتجت القلوب ، اللهم اجعل وفاتي قتلا في سبيلك .

لا يقول أحد : أنا غسلت أنا كفنت ، أنا دفنت ، قال : فأصيب يوم اليمامة فما أحد من المسلمين الا قد وجد غيره .^(١) .. فكثيرا ما يورد اختيار الطبري ويبرجحه ، ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((الم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا)) سورة النساء آية ٦٠ .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٩٦٤ .

ذكر القاضي : اختيار الطبرى بأن نزول الآية فى المنافق واليهودى ،
ثم تناول بعمومها قصة الزبير والانصارى ، وهو الصحيح ، وكل من اتهم
الرسول صلى الله عليه وسلم فى الحكم فهو كافر ، ولكن الانصارى زل زلة
فأعرض عنه النبى صلى الله عليه وسلم وأقال عثرته لعلمه بصحة إيمانه وانحها
كانت فلتته وليس لأحد بعد النبى صلى الله عليه وسلم ، وكل من لم يرض بحكم
الحاكم بعده فهو عاص وآثم .^(١) وكذلك استفاد القاضي من تفسير الطبرى فى
جانب اللغة ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى ((مستكبرين به سامرا
تهجرون)) سورة المؤمنون آية ٦٧ . قال القاضي ابو بكر : وقد قال الطبرى :
انما وحد سامرا وهو فى موضع الجمع لأنه وضع موضع الوقت يعنى والوقت واحد
وإذا خرج الكلام عن الفاعل أو الفعل الى الوقت وحد ليدل على خروجه عن
بابه .^(٢) وتارة يورد كلام الطبرى ويرد عليه ردا قاسيا مثال ذلك فى تفسيره
لقوله تعالى ((وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهب
السئات ذلك ذكرى للذاكرين)) سورة هود آية ١١٤ . فتكلم القاضي عن تفسير
هذه الآية ، ثم قال : والعجب من الطبرى الذى يقول ان طرفى النهار الصبح
والمغرب وهما طرفى الليل فقلب السوس ركوة وحاد عن البر جاس غلوة

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٤٥٦ .

(٢) احكام القرآن ج ٣ ص ١٣٠٧ .

وذكر القاضي قول الطبري : والدليل عليه اجماع الجميع على أحد الطرفين
الصحيح فدل على ان الطرف الآخر المغرب.. فرد عليه ابن العربي بقوله:
ولم يجتمع معه على ذلك أحد . وان قول من يقول : انها الصبح والعصر
انجب لقول النبي صلى الله عليه وسلم " من صلى البردين دخل الجنة " (١) وقد
قرنها بها في الآية الثالثة والرابعة (٢) . ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى
((واهجروهن في المضاجع)) سورة النساء آية ٣٤ .. ذكر القاضي بأن الطبري
اختار أن معناه يربطن بالهजार وهو الحبل في البيوت وهو المراد بالمضاجع
اذ ليس لكلمة اهجروهن الا احد ثلاث معان : فلا يصح أن يكون من الهجر
الذي هو الهذيان ، فان المرأة لاتداوى بذلك ولا من الهجر الذي هو
مستفحل من القول لأن الله لا يأمر به ، فليس له وجه الا ان يربطن بالهजार .
قال القاضي ابو بكر بن العربي : يالها من هفوة من عالم بالقرآن والسنة وانى
لأعجبكم من ذلك ان الذي أجرأه على هذا التأويل ولم يرد أن يصح بأنه
أخذه منه وهو حديث غريب رواه ابن وهب عن مالك أن أسما بنت (٣)

(١) رواه مسلم ج ٢ ص ٤ (في باب المساجد والبخاري في مواقيت الصلاة وابو
داود في باب الصلاة ورواه الامام احمد (المعجم المفهرس لالفاظ الحديث
النبوي ج ١ ص ١٦٨

(٢) احكام القرآن ج ٣ ص ١٠٥٦ ، ١٠٥٧ .

(٣) اسما بنت ابي بكر الصديقي ، أسلمت قديما ، وسميت ذات النطاقين حين
قطعت من نطاقها قطعة فأوكت به الجراب، وقطعت أخرى فصيرته عصاما
للقرية عندما جهزوا للنبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر في الغار عند
هجرته ، وكانت عابدة زاهدة صائمة .
(طبقات ابن سعد ج ١ ص ٢٢٩) .

(١) **أبي بكر الصديق امرأة الزبير بن العوام** كانت تخرج حتى عوتب في ذلك قال :
 وعتب عليها وعلى ضرثها فعند شعر واحدة بالأخرى وضربهما ضرباً شديداً
 وكانت الضرة احسن اتقاءً وكانت اسماً لا تتقى فكان الضرب بها أكثر وأثـر،
 فشكته الى ابيها **أبي بكر** فقال لها : أى بنيه اصبرى فان الزبير رجل صالح
 ولعله أن يكون زوجك فى الجنة. فرأى الربط والعقد، مع احتمال اللفظ مع
 فعل الزبير، فاقدم على هذا التفسير لذلك ، وعجبا له مع تبخره فى العلوم، وفى
 لغة العرب. كيف بعد عليه صواب القول، وحاد عن سداد النظر، فلم يكن
 والحالة هذه، من اخذ المسألة عن طريق الاجتهاد المفضية بسالكها الى
 السداد ، فنظرنا فى موارد (ه ج ر) فى لسان العرب فوجدناها سبعة :

(١) ضد الوصل . (٢) مالا ينبغى من القول .

(٣) مجانية الشئ، ومنه الهجرة (٤) هذيان المريض.

(٥) انتصاب النهار . (٦) الشاب الحسن .

(٧) الحبل الذى يشد فى حقو البعير ثم يشد فى أحد راسيه .

ونظرنا فى هذه الموارد فالفيها تدور على حرف واحد وهو البعد عن
 الشئ، فالهجر منه قد بعد عن الوصل الذى ينبغى من الألفه وجميل الصحبة ،

(١) **الزبير بن العوام** بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصى ، وامه صفيية بنت عبد المطلب بن هشام بن عبد مناف بن قصى . اسلم قديما ، وشهد جميع المشاهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو من العشرة المشهود لهم بالجنة ، وحوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من شجعان الصحابة وفرسانها ، وفضائله كثيرة جدا . قتل شهيدا فى أول خلافة على رضى الله عنهما (طبقات ابن سعد ج ١ ص ١٠٠ ، ١١٤) . طبعة ١٣٨٨ هـ / بيروت .

ثم قال : واذا ثبت هذا وكان مرجع الجميع الى البعد فمعنى الآية : ابعد وهن في المضاجع ولا يحتاج الى هذا التكليف الذي ذكره العالم، وهو لا ينبغي لمثل السدي، والكلبي، فكيف ان يختاره الطبري^(١) . ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى ((واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة)) سورة الأنفال اية ٢٥ وقد فسر القاضي هذه الآية وذكر ما فيها من أقوال ، ثم قال : فاما اعتراضهم بالاعراب فقلنا فيها ثلاثة أقوال :

الأول : انه امر ثم نهى كل واحد مستقل بنفسه .

الثاني : الاعراب اتقوا فتنة ان لم تتقوها اصابكم .. قال القاضي: واما الثاني وهو جواب الطبري فلا يشبه منزلته في العلم لأن مجازته : لا تصيب الذين ظلموا ولم يرد كذلك^(١) . مثال آخر في القراءات قال القاضي اختيار الطبري التخيير بين الغسل والمسح ، وجعل القرائتين كالروايتين في الخبر يعمل بهما اذا لم يتناقضا ، وقد ناقش القاضي ابو بكر الطبري في هذه المسألة ورجح قراءة النصب على قراءة الخفض، واستدل بأن النبي صلى الله عليه وسلم غسل وما مسح قط، وبأنه رأى قوما تلوح اعقابهم فقال " ويل للأعقاب من النار " وويل للعراقيب من النار"^(٢) فتوعد بالنار على ترك ايعاب غسل الرجلين فدل ذلك على وجوب الغسل بلا خلاف .

(١) احكام القرآن ج ٢ ص ٨٢ .
 (٢) متفق عليه اللؤلؤ والمرجان ج ١ ص ٥٨ .

وأحيانا يفسر الآية بقول الطبري مثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى ((وجعلنا الليل لباسا)) سورة النبأ آية ١٠ . قال اللطفي : امتن الله على الخلق بأن جعل الليل غيبا يغطي بسواده كما يغطي الثوب الابسه ، ويستر كل شيء كما يستره الحجاب . ناله ابو جعفر (١) .

ومن خلال الامثلة الاخيرة يتبين لنا ان القاضى ابن العربي يناقش الطبري مناقشة علمية ويرد على اختياراته حينما يرى انه خالف الراجح وذهب الى المرجوح لأن الحق أحق أن يتبع ولا يعرف الحق بالرجال وانما يعرف الرجال بالحق ، فهو لا يغتفر الزلة العلمية مهما كان قائلها وهذا لا يقلل من قيمة التفسير للطبري ، قال الشيخ مناع اللطفي : وقد أجمع العلماء المعترفون على أنه لم يؤلف في التفسير مثله ، وذكر قول النووي في التهذيب : بأن كتاب ابن جرير في التفسير لم يصنف احد مثله (٢) ولهذا فان القاضى ابن العربي يكثر النقل من هذا التفسير في جوانب متعددة يصعب حصرها واكتفى بهذه الأمثلة .

(١) احكام القرآن ج ٢ ص ١٨٩٢ - تفسير الطبري ج ٣٠ ص ٣٠ .
 (٢) الوجيز في اصول التفسير ص ٨٦ .

ثانيا : أحكام القرآن للقاضي اسماعيل :^(١)

يأتى تفسير القاضي أبى اسحاق اسماعيل فى الدرجة الثانية بعد تفسير ابن جرير الطبرى ، وقد أشار الى ذلك القاضي ابن العربى فى مقدمة تفسيره أحكام القرآن بقوله : وأعظم من انتقى منه^(٢) الأحكام بصيرة القاضي أبى اسحاق فاستخرج دررها وان كان قد غير اسانيدها لقد ربط معاقد ها ولم يأت من بعدهما من يلحق بهما .^(٣)

(١) هو الفقيه القاضي ابواسحاق اسماعيل بن اسحاق الازدى البصرى من أجل بيوت العراق بالعلم والمعرفة . كان من نظراء المبرد فى النحو — اشتغاله برئاسة الفقه ، تولى القضاء فى بغداد أكثر من خمسين سنة ، وكان شديدا على أهل البدع حتى أنهم تحاموا بغداد فى أيامه ، وقال المبرد لولا اشتغاله برئاسة القضاء لذهب برئاستنا فى النحو والأدب ، وسماه ابن كثير بشيخ القراءات ، ومقدم المعدلين فى بغداد . قال أبو محمد بن أبى زيد : القاضي اسماعيل شيخ المالكية فى وقته وامام يقتدى به . وقال أبو طالب المكي : اسماعيل من علماء الدنيا وسادة القضاء وعقلائهم .

له مؤلفات كثيرة مفيدة ، اصول فى فنونها ، فمنها كتاب القراءات وكتاب أحكام القرآن وغير ذلك .

ولد سنة ٢٠٠ هـ وتوفى سنة ٢٨٢ هـ .

(الديباج المذهب ص ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ - البداية ج ١١ ص ٣٣٢) .

(٢) يعنى تفسير الطبرى وأحكام القرآن للقاضي ابن اسماعيل وهو يعتبر فى فى الوقت الحاضر فى حكم المفقود .

(٣) أحكام القرآن ج ١ ص ١ .

يتضح لنا من هذه العبارة أن القاضي ابن العربي يعتمد على تفسير ابن جرير الطبري، وتفسير آيات الأحكام للقاضي اسماعيل أكثر من غيرها من كتب التفسير، وإن كان ينقل من غيرهما ، فمثلا عند تفسيره لقوله تعالى: " كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين)) سورة البقرة آية ١٨٠ . . فسر القاضي ابن العربي هذه الآية وأورد أقوال المفسرين ، ثم قال : المسألة السادسة قوله تعالى: ((ان ترك خيراً)) يعنى ما لا كثيرا ، واختلف الصحابة رضوان الله عليهم فى تقديره . وذكر الأحكاميون أقوالا كلها دعاوى لا برهان عليها ، والصحيح أن الحكم لم يختلف ولا يختلف. (١)

وهو يصرح فى الآيات التى لم يتكلم عنها القاضي أبو اسحاق ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى: ((قال إني أريد أن انكحك احدى ابنتى هاتين)) سورة القصص آية ٢٧ .. يقول القاضي أبو بكر ابن العربي : اعلما علمكم الله الاجتهاد وحفظ عليكم سبيل الاعتقاد ، ان هذه الآية لم يذكرها القاضي أبو اسحاق فى كتاب الأحكام مع أن مالكا قد ذكرها وهذه غفلة لا تليق بمنصبه ، لهذا فهو ينقل عنه كثيرا ، ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى: ((فانكحوهن باذن اهلهن واتوهن اجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان)) سورة النساء آية ٢٥ .. قال القاضي أبو بكر: قال اسماعيل القاضي : زعم بعض أهل العراق أن السيد اذا زوج عبده من أمته أنه لا يجب فيه صداق ، وكيف يجوز هذا

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٧١ .

ونكاح بغير صداق سفاح ، وبالغ في الرد وبين أن الله ذكر نكاح كل امرأة فقرنه
بذكر الصداق فقال الامام ((فانكحوهن باذن اهلهن وآبوهن اجورهن من
بالمعروف)) وقال تعالى : ((والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين آتوا
الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذى
أخدان)) سورة المائدة اية ٥ .. فكيف يخلو عنه عقد حكم الشرع فيه بأنه
يجب في كل نوع منه حتى أنه لو سكت في العقد عنه لوجب بالوطء .. قال أبو بكر
ابن العربي : وهذا الذى ذكره القاضى اسماعيل هو مذهب الشافعى
وأبى حنيفة وقد تعرض الحنفيون والشافعيون للرد على اسماعيل فرد عليه
أبو بكر الرازى فى كتاب احكام القرآن له ، ورد عليه على بن محمد الطبري
الهراسى فى كتاب احكام القرآن له : فتعرضوا للارتقاء فى صفوفه بغير تمييز^(١)
ومن هذه العبارة يتبين لنا أن القاضى ابن العربي يؤيد القاضى اسماعيل
فى هذه المسألة وأنه من المعجبين به وهو حقيق بالإعجاب . ومثال آخر فى
تفسيره لقوله تعالى : ((وان خفتن شقاق بينهما فأبعثوا حكما من اهلها وحكما
من أهلها ان يريدوا اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله كان علما خبيرا)) سورة
النساء آية ٣٥ .. ذكر القاضى ابن العربي أقوال العلماء فى تفسير هذه
الآية ثم قال : قال القاضى ابواسحاق : فبنى على ان الأمر الى الحكمين
الذين بعثنا من غير أن يكون للزوج والزوجة امر فى ذلك ولا نهى . فقالت

(١) أحكام القرآن ج ١ ص

المرأة بعد ما مضيا من عند هلى : رضيت بما فى كتاب الله تعالى لى وعلسى
وقال الزوج : لأرضى ، فرد هلى رضى الله عنه تركه الرضا بما فى كتاب الله
وأمره ان يرجع عليه كما يجب على كل مسلم أو ينفذ ما فيه بما يجب من الأدب ،
فلو كانا وكيلين لم يقل لهما : اتدريان ما عليكما ، انما كان يقول : اتدريسان
بما وكتما ، ويسأل الزوجين ما قال لهما ثم استدل على صحة قول القاضى
اسحاق فقال القاضى ابن العربي : المسألة الثانية قوله تعالى : ((حكما من
اهله وحكما من أهلها)) سورة النساء آية ٣٥ .. هذا نص من الله سبحانه
وتعالى فى أنهما قاضيان لا وكيلان وللوكيل اسم فى الشريعة ومعنى، وللحكم
اسم فى الشريعة ومعنى ، فاذا بين الله سبحانه كل واحد منهما فلا ينبغى
لشاد . فكيف لعالم أن يركب معنى احدهما على الآخر ، فذلك تلبيس وافساد
للأحكام ، وإنما يسيران باذن الله ويخلصان النية لوجه الله ، وينظران فيما
عند الزوجين بالثبوت ، فان رأيا للجمع وجها جمعا ، وان وجداهما قد
أنابا تركاهما. فإن وجداهما قد اختلفا سعيا فى الألفة وذكرنا بالله تسالسى
وبالصحة ، فإن أنابا جمع بينهما وإن خافا أن يتمادى ذلك فى المستقبل بما
ظهر فى الماضى فإن يكن ما طلعا عليه فى الماضى يخاف منه التمادى فى
المستقبل فرقا بينهما .^(١)

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٢٣ ، ٤٢٤ .

ومثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى: ((وامهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم)) سورة النساء آية ٢٣ .. فذكر القاضي أبو بكر بن العربي اختلاف الناس فيها في الصدر الأول ، فروى عن علي وجاهروا بن الزبير وزيد ابن ثابت: أن العقد على البنت لا يحرم الأم حتى يدخل بها ، كما أن العقد على الأم لا يحرم البنت حتى يدخل بها .

وقال سائر الصحابة والفقهاء: ان العقد على البنت يحرم الأم ولا يحرم البنت حتى يدخل بالأم. قال القاضي ابن العربي: وقد رد القاضي ابي اسحاق الرواية عن زيد بن ثابت والذي استقر أنه مذهب علي خاصة ، كما قد استقر اليوم بالأمصار والأقطار ان الربائب والامهات في هذا الحكم مختلفات وان الشرط انما هو في الربائب. ^(١) وفي هذا دلالة على أن القاضي ابن العربي قد اعتمد كثيرا على كتاب احكام القرآن للقاضي ابي اسحاق في نقد الروايات وتصحيحها وكذلك الأقوال واختلاف العلماء واستدلال كل فريق ، وما ذكره في تفسيره لقوله تعالى: ((يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الأرحام ما نشاء الى اجل مسمى ثم نخرجكم طفلا ثم لتبلغوا أشدكم ومنكم من يتوفى ومنكم من يرد الى أرذل العمر لكيلا يعلم من بعد علم شيئا)) سورة الحج آية ٥ .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٣٧٦ ، ٣٧٧ .

فذكر القاضي ابن العربي الاثار فى تفسير هذه الآية ثم قال : المسألة

الخامسة : اذا ثبت هذا فان عدة المرأة تنقضى بالسقط الموضوع ، ذكره اسماعيل القاضي واحتج عليه بأنه حمل وقد قال الله تعالى: ((وأولات الأحمال اجلهن ان يضعن حملهن)) سورة الطلاق آية ٤ . وكذلك قال : لا تكون به ام ولد ، ولا يرتبط شىء من الاحكام به ، الا أن يكون مخلقا لقوله تعالى: ((يا أيها الناس ان كنتم فى ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر فى الارحام ما نشاء الى أجل مسمى)) سورة الحج آية ٥ . فيطلق عليه أنه خلق كما أنه حمل ... واعترض عليه بعض الشافعية بأن الولد ليس بمضغة وانما ذكره الله سبحانه وتعالى تنبيها على القدرة .

قلنا : فأين المندور الذى تعلقت به القدرة ؟ هل هو تصريف الولد بين الأحوال ونقله من صفة الى صفة ؟ فذكر ان اصله النطفة ، ثم تتداوله الصفات ، فيكون خلقا وحملا .

قال المعترض: والمراد بقوله: ((وأولات الاحمال اجلهن)) ما يسمى ولدا ، قلنا : بل المراد به ما يسمى حملا وخلقا لشغل الرحم ، فاذا سقط برئت الرحم من شغلها .

قال القاضي اسماعيل : والدليل على صحة ذلك أنه يرث أباه ، فسدل على وجوده مخلقا وكونه ولدا وحملا . قال المعترض: لاحجة فى الميراث لأنه

جاء مستندا الى حال كونه نطفة . قلنا : لو لم يكن خلقا موجودا ولا ولدا محسوبا ما اسند ميراثه الى حال ولا قضى له به .^(١)

وهذا يؤيد القاضى ابن العربى قول القاضى اسماعيل ويرد الاعتراضات عليه بحجج قوية علمية كما ينقل عنه بعض الآثار النبوية ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ((فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره)) سورة الزلزلة آية ٧ ، ٨ . قال القاضى ابو بكر بن العربى : روى القاضى اسماعيل ان النبى صلى الله عليه وسلم دفع رجلا الى رجل يعلمه حتى اذا بلغ (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) .. قال حسبي^(٢) قال النبى صلى الله عليه وسلم : دعه فانه قد فقهه .^(٣)

ويهد ولنا من هذه الأمثلة ان القاضى ابن العربى من المعجبين كثيرا بالقاضى اسماعيل لكنه لايسكت عن الزلة العلمية مهما كانت لذلك نراه يوهمه فى تفسيره لقوله تعالى : ((انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا)) سورة النساء آية ٢٢ .

-
- (١) احكام القرآن ج ٣ ص ١٢٦١ ، ١٢٦٢ .
 (٢) رواه الامام احمد ج ١٨ ص ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، الفتح الربانى لترتيب مسند الامام أحمد واورده الهيثمى فى الزوائد وقال : رواه احمد وفيه محسن بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن وفيه ضعف لسوء حفظه وبقيته رجاله رجال الصحيح .
 (٣) احكام القرآن ج ٤ ص ١٩٥٩ .

قال القاضي ابوبكر بن العربي : قال علماؤنا : معنى قوله : ((كان)) ، انه صفة للمقت والفحش ودليله القاطع : ((وكان الله عزيزاً حكيماً)) وهو يكون كذلك ، وانما اخبر عن صفته التي هي كائن عليها وكذلك فسر هذا الحبر والبحر رضى الله عنه .

وقد وهم القاضي ابواسحاق والمبرد فقالا : ان ((كان)) زائدة هنا وانما المعنى فى زيادتها كما قال الشاعر :

فكيف اذا مررت بدار قوم وجيران لنا كانوا كرام

(١)
وهذا جهل عظيم باللغـة والشريعة، بل لا يجوز زيادة " كان " هاهنا .

والقاضي ابن العربي يقرر بأنه ليس فى القرآن الكريم حروفا زائدة بل كل حرف فيه له معنى . ودلالة رائعة لا يقوم أى حرف بدله عنه :
((كتاب احكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير))^(٢) .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٣٧٠ .

(٢) سورة هود ، آية (١) .

ثالثاً : احكام القرآن للامام الجصاص^(١)

استفاد القاضي ابوبكر بن العربي من هذا الكتاب فيما يتعلق بالرواية والدراية ، وذكر أقوال الفقهاء ، واستدلالاتهم واختلاف العلماء ، ومناقشة الأقوال ومثال ذلك ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : ((ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايما نكح من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بايمانكم بعضكم من بعض)) سورة النساء آية

وذكر القاضي ابوبكر اقوال العلماء في تفسير هذه الآية .. ثم قال :
قال ابوبكر الرازي امام الحنفية في كتاب احكام القرآن^(٢) : ليس نكاح الأمة ضرورة لأن الضرورة ما يخاف منه تلف النفس أو تلف عضو وليس في مسألتنا شئ من ذلك .^(٣)

-
- (١) هو الامام ابوبكر احمد بن علي الرازي الجصاص وكان امام الحنفية في وقته وانتهت اليه رئاسة الاصحاب وكان على طريق الكرخي من الزهد والسورع ومن مؤلفاته احكام القرآن ، مختصر الكرخي شرح مختصر الطحاوية ، شرح الجامع الكبير للامام محمد بن الحسن الشيباني ، كتاب في اصول الفقه وشرح الاساء الحسنی، وادب القضاة .. وغير ذلك . ولد عام ٣٠٥ هـ . ، ببغداد وتوفي عام ٣٧٠ هـ (مقدمة تفسير احكام القرآن للجصاص ج١ ص ٥٤٤)
- (٢) طبع احكام القرآن في مطبعة الاوقاف الاسلامية في دار الخلافة بالاستانة سنة ١٣٣٥ في ثلاث مجلدات ثم طبع تصوير عن الطبعة الأولى .
- (٣) ونص عبارة الامام الرازي : (وما يدل على صحة قولنا ان خوف العنت وعدم الطول ليسا بضرورة لأن الضرورة ما يخاف فيها تلف النفس وليس في فقهاء الجماع تلف النفس وقد ابيح له نكاح الأمة فاذا جاز نكاح الأمة في غير (=)

وقد ناقش القاضي ابو بكر بن العربي؛ الامام ابا بكر الرازي وتعقبه بقوله : قلنا : هذا كلام جاهل بمنهاج الشرع أو لايبالي بمايرد القول، نحن لم نقل أنه حكم نيط بالضرورة ، وانما قلنا انه حكم يختص به وحالة يعتبر فيها ومن لم يفرق بين الضرورة والحاجة التى تكون معها الرخصة فلا يعنى بالكلام معه فانه معاند أو جاهل، وتقدير ذلك اتعاب النفس عند من لا ينتفع به. (١)

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى: ((فانكحوهن باذن اهلهن واتوهن اجورهن بالمعروف مُحَصَّنَاتٍ غَيْرِ مَسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَخَذَاتٍ أَخْدَانٍ)) سورة النساء آيه ٢٥ .. وأشار القاضي ابو بكر ابن العربي الى قول الجصاص : بانسه يجب المهر ويسقط، لئلا تكون استباحة البضع بغير بدل ، ويسقط فى الثانى حين يستحقه المولى لأنها لا تملك ، والمولى هو الذى يملك مالها ولا يثبت المولى على عبده دين .

(=) ضرورة فلا فرق بين وجود الطول وعدمه اذ عدم الطول ليس بضرورة فى التزويج اذ لاتقع ضرورة الى التزوج الا ان يكره عليه بما يوجب تلف النفس او بعض الأعضاء .. ويدل على أن الاباحة المذكورة فى الاية غير معقودة بضرورة قوله فى نسق الخطاب (وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ) سورة النساء آيه ٢٥ وما اضطر الانسان من ميتة أو لحم خنزير أو نحوه لا يكون الصبر عليه خيرا له لأنه لو صبر عليه حتى مات كان عاصيا وأيضا ليس النكاح بفرض حتى تعتبر فيه الضرورة وأصله تأديب وندب فاذا كان كذلك وقد جاز فى غير ضرورة وجب أن يجوز فى حال وجود الطول كما جاز فى حال عدمه... (احكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٦١) ونص فى موضع آخر: ان النكاح ندب وليس بفرض وإيتاء المهر واجب (ج ٢ ص ١٦٩) ويتضح لنا من عبارات الامام الجصاص هذه ان القاضي ابن العربي لم ينصفه بل تحامل عليه وهذا لا ينبغى .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٣٩٤ .

قال القاضي ابو بكر بن العربي : اما قول الرازي انه يجب ويسقط
فكلام فى الشرع له امثلة، منها المتفق عليها، ومنها مختلف فيها ، فمن المتفق
عليه بيننا وبين الشافعية والحنفية وهو فيما اذا قال الرجل : اعتق عبدك
على ألف، فقال السيد : هو حرفان هذا القول وهو كلمة " حر " يتضمن
عقد البيع، ووجوب الثمن على المبتاع، ثم وجوب الثمن للبائع ووجوب المالك
للمبتاع. (١)

واحيانا نرى القاضي ابن العربي ينقل من الاحكام للجصاص ولا يشير
الى ذلك ففى تفسيره لقوله تعالى: ((فَاِذَا اُحْصِنَ فَاِنَّ اَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ
نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ لِيَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ اَنْ تَصْبِرُوا
خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)) سورة النساء آية ٢٥ .. ذكر القاضي ان معنى
الاحصان مما اختلف فيه ، فقال قوم : هو الاسلام ، قاله ابن مسعود والشعبي
والزهري وغيرهم . وقال آخرون : اُحْصِنَ تزوجن ، قاله ابن عباس وسعيد بن
جبير، وقال مجاهد : هو أن يتزوج العبد حرة والأمة حرا ، يروى عن
ابن عباس، وقرىء اُحْصِنَ بفتح الهمزة وأُحْصِنَ بضمها ، فمن قرأه بالفتح قال :
معناه أسلمت والاسلام احد معانى الاحصان ، ومن قرأه اُحْصِنَ بالضم قال :
معناه : زوجن .

(١) احكام القرآن للقاضي ابن العربي ج ١ ص ٣٩٨ - انظر احكام القرآن
للجصاص ج ٢ ص ١٦٨ .

ولقد يحتمل أن يكون أَحَصَنُ بفتح الهمزة زوجن فيضاف الفعل اليهن لما وجد بهن وقد يحتمل أن يكون أَحَصَنُ بضم الهمزة : اسلمن معناه منعن بالاسلام من احكام الكفر، والظاهر في الاطلاق هو الأول . فاذا اسْلَمْنَ فعليهن نصف ما على الحرائر من الحد ولا ينصف الرجم. ^(١) وقال الامام أبو بكر الجصاص في تفسيره لهذه الآية : قال أبو بكر قرئ " فاذا أَحَصَنُ بفتح الألف وقرئ " بضم الألف ، فروى عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة أن " احصن " بالضم معناه تزوجن ، وعن عمر وابن مسعود والشعبي وابراهيم " أَحَصَنُ بِالْفَتْحِ " قالوا معناه اسلمن، وقال الحسن يحصنها الزواج ويحصنها الاسلام . وقد استدل كل من القاضى ابى بكر بن العربى والامام ابى بكر الجصاص - بحديث خالد الجهمى ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة اذا زنت ولم تحصن قال " ان زنت فاجلدوها ثلاثا ثم بيعوها ولو بضمير " قال ابن شهاب: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة . وقال أبو بكر الجصاص: ولما أوجب عليها نصف حد الحرة مع الاحصان علمنا انــــه أراد الجلد اذا الرجم لا ينتصف. ^(٢) ولكل من الامامين شخصيته المتميز بها ومنهجه وطريقته ، فكل منها يستقى معلوماته من مصادر التفسير والقراءات والسنة النبوية وهى ليست من كلام السابق منهما . ولا يختص بها أحد دون احد ، واعتقد ان هذا هو السبب الذى جعل القاضى ابن العربى لا يشير اليه فى كتابه احكام القرآن فى هذه المسألة ونحوها .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٤٠٤ ، ٤٠٥ .

(٢) احكام القرآن للجصاص ج ١ ص ١٦٩ .

رابعاً : احكام القرآن للكيا الهراسى : (١)

لقد استفاد القاضى أبو بكر بن العربى من هذا الكتاب فى ذكر اقوال المفسرين، والفقهاء وادلتهم ، كما استفاد من غيره من كتب التفسير ، وقد اشار اليه فى عدة مواضع ، وسيأتى امثلة فى مبحث المقارنة بين تفسير ايات الأحكام لكل من القاضى ابن العربى واهى بكر الجصاص واهى الحسن الكيا الهراسى .

خامساً : احكام القرآن للامام الشافعى ، (٢) ، جمع الامام البيهقى : (٣)

(١) هو الامام ابو الحسن على بن محمد بن على الطبرى الكيا الهراسى الشافعى ، عمدة الشافعية فى وقته ، ومن مؤلفاته احكام القرآن ، وقد طبع فى جلد بين عام ١٤٠٣ هـ وهو كتاب قيم . ولد سنة ٥٤٠ هـ وتوفى سنة ٥٠٤ هـ .

(٢) هو الامام المجتهد الفقيه المحدث امام الشافعية واليه ينسب هذا المذهب احد المذاهب الأربعة . هو ابو عبد الله محمد بن ادريس بن شافع بن عبيد بن عبد يزيد بن هشام بن عبد المطلب بن عبد مناف بن قصى ، ومن مؤلفاته الأم طبع فى سبعة مجلدات ، جامع المزنى الكبير والصغير ، وكتاب الحجية ، والرسالة ، واحكام القرآن ، جمع هذا الكتاب الامام البيهقى من كتاب الأم ومؤلفاته كلها نافعة قيمة . وفضائله كبيرة جدا . ولد سنة ١٥٠ هـ وتوفى سنة ٢٠٤ هـ (البداية والنهاية ج ١ ص ٢٥١ ، ٢٥٢) .

(٣) الامام البيهقى : هو الامام الكبير الحافظ الفقيه ابو بكر احمد ابن الحسين بن على بن عبد الله بن موسى البيهقى النيسابورى صاحب السنن الكبرى وغيرها من المؤلفات القيمة التى لم يسبق اليها . ولد سنة ٣٨٤ هـ وتوفى سنة ٤٥٨ هـ .

(مقدمة أحكام القرآن للشافعى ج ١ ص ١٤ ، ١٥) .

سادسا : أحكام القرآن للإمام بكر بن العلاء القشيري المالكي (١).

سابعا : شفاء الصدور للنقاش (٢) أشار اليه المؤلف في احكام القرآن من

ذلك في ص ١٥٠٥ ، ١٥١٢ ، ١٦١٨ م (٣)

ثامنا : كتاب معاني القرآن لابي جعفر النحاس:

تاسعا : الناسخ والمنسوخ له.

عاشرا : التفسير الكبير ليحيى بن سليمان الجعفي :

ذكره المؤلف بهذا الاسم - في احكام القرآن - ٢ : ٧٠٧ .

(١) هو الامام بكر بن العلاء القشيري ، من كبار فقها المالكية . وكان راوية للحديث وله مؤلفات جليلة منها ، احكام القرآن ، وكتاب الرد على المزني ، وكتاب اصول الفقه ، والرد على القدرية ، وكتاب من غلط من المفسرين ، وغير ذلك . توفي سنة ٣٤٤ - وعمره قد تجاوز الثمانين سنة با شهر ودفن بالمقطم (الديباج المذهب ص ١٠٠ - طبقات المفسرين ١ : ١٢٠) .

(٢) ابو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون بن جعفر النقاش - المفسر المقرئ ، مولى ابي دجانة ، كان عالما بالتفسير والقراءات ، انفرد باشياء منكره . ومن مؤلفاته شفاء الصدور في التفسير وكان رجلا صالحا في نفسه عابدا ناسكا - توفي سنة ٣٥١ هـ (البداية والنهاية ج ١١ ص ٢٤٢) .

(٣) ابو جعفر احمد بن محمد بن اسماعيل بن يونس المعروف بالنحاس اللغوي المفسر الأديب له مؤلفات كثيرة في التفسير والنحو وغير ذلك كلها مفيدة فمنها تفسير القرآن ، الناسخ والمنسوخ ، شرح أبيات سيبويه . توفي سنة ٣٣٨ هـ .

(البداية ج ١١ ص ٢٢٢) .

حادى عشر: تفسير سنيد (١) (اشار اليه المؤلف فى احكام القرآن

منها فى ج ١ ص ٣٠ ، ج ٢ ص ٧٠٩) .

ثانى عشر : معانى القرآن للفراء (اشار اليه المؤلف كثيرا فى احكام القرآن

من ذلك فى ص ٩٢١ .

ثالث عشر: معانى القرآن للزجاج (ذكره القاضى فى احكام القرآن من ذلك

فى ج ٢ ص ٦٨٧ ، ٦٧٠) .

ولم يقتصر القاضى ابن العربى على هذه الكتب بل استفاد من كتب
المفسرين غير التى اشرت اليها . وقد اعتمد على كتب التفسير فى موضوعات
متعددة ، ونقل منها أسباب النزول ، والقراءات ، والأحكام الفقهية والناسخ
والمنسوخ ، والآراء اللغوية والنحوية ، وغير ذلك من العلوم . ولم يكن عمله مجرد
نقل ، بل نراه يناقش الاقوال ويرجح ما يؤيده الدليل ويرد الاقوال الضعيفة

(١) هو ابو على الحسن بن داود المصيصى من مؤلفاته كتاب التفسير -

توفى سنة ٢٢٦ هـ . (طبقات المفسرين للداودى ج ١ ص ٢٠٩) .

(٢) هو أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء الديلمي ، مولى بنى أسد ، اخذ

عن الكسائى ، وغيره ، وكان امام العربية له مؤلفات كثيرة : منها الحدود
وكتاب معانى القرآن (بغية الوعاة ١١٤) . للسيوطى الطبعة الأولى ٣٢٦ هـ

(٣) هو ابراهيم بن سرى بن سهل ابن اسحاق الزجاج كان فاضلا دينيا

حسن الاعتقاد . له المصنفات الحسنة منها كتاب معانى القرآن ، وغيره

من المصنفات العديدة المفيدة - توفى سنة ٣١١ هـ .

(البداية ج ١١ ص ١٤٨) .

مما يبرهن على تبحره في العلوم والمعارف، وبراعته في أصول النقد، ودراسته العميقة، وهذا لا يتأتى إلا لمن اضطلع في مختلف الفنون كالقاضي أبي بكر ابن العربي، فقد برزت معرفته الواسعة في التفسير، وحسن النقل من الكنوز والذخائر التي احتوتها كتب التفسير.

المبحث الثاني

مصادر القاضي ابن العربي من كتب السنة

ذكر القاضي ابو بكر بن العربي في تفسيره كثيرا من الاحاديث النبوية، واستدل بها على صحة الأحكام، بل انه يعتمد عليها في التفسير بـعـد القرآن الكريم، لأنها مصدران من مشكاة واحدة، ولا ريب ان السنة هي المصدر الأول بعد القرآن في ايضاح مجمل القرآن وتفسيره واستخراج الأحكام الفقهية وعلى اساسها رد اقوال الفقهاء التي لم يرتضها، وعليها بنا تأييده وترجيحاته بأسلوب رصين، مما يبرهن على امامته، وعدم تعصبه، وتحريسه للحق والصواب .

وقد حرص على صيانة تفسيره من ذكر الأحاديث الضعيفة أو الموضوعية لبصيرته النافذة بالاحاديث الصحيحة والضعيفة، فهو أحد من انفرد بالأندلس بعلو الاسناد، وهو يعتنى بالسنة فيقول: هي التي تمضى وترد لا اعتراض عليها ولا تناقض فيها (١).

ومن أهم كتب الحديث التي استمد منها ابو بكر بن العربي مادته العلمية ما يلي:

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٢٥٠.

أولا : الجامع الصحيح للامام ابي عبدالله محمد البخارى (١) :

واهو بكر يكثر من ايراد احاديث الصحيح فى تفسيره لآيات الأحكام
للاستدلال على صحة الأقوال التى يختارها ويرجحها .. والمسائل التى

(١) هو امير المؤمنين فى الحديث، الحافظ أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن
ابراهيم بن برزويه الجعفى بالولاء، ولد ببخارى سنة ١٩٤ هـ ونشأ بها
يتيما فحفظ القرآن وحبب اليه سماع الحديث، فحفظ عشرات الالوف قبل
أن يناهز البلوغ.. ثم رحل فى طلب العلم وجد واجتهد فى طلب
الحديث الى كثير من البلدان، خراسان، الجبل، والعراق، والحجاز،
والشام، ومصر.

ولما نضج علمه شرع فى تمييز الأحاديث الصحيحة من غيرها بعد أن عرف
عللها ووجوهها معرفة لم تتم لاحد مثله، فكان المقدم بذلك على جميع
علماء الأرض واستخرج كتابه الجامع الصحيح فى ستة عشر سنة انتقاه من
ستمائة الف حديث وقال : ما أدخلت فيه الا صحيحا واحفظ مائة الف حديث
صحيح ومائتى ألف حديث غير صحيح .

وقد تلتق الامة كتابه بالقبول واجمعوا على أنه أصح كتاب فى الدنيا بعد
كتاب الله عزوجل . يقول البخارى : ما وضعت فيه - أى الجامع - حديثا
الا اغتسلت وصليت ركعتين .

روى عنه - رحمه الله - رجال كثيرون، وعظمه العلماء غاية التعظيم .

حتى أن الامام مسلما صاحب الجامع الصحيح كان يقول : كلما دخل عليه
دعنى أقبل رجلك يا طيب الحديث فى عله، وباسيد المحدثين، وكان
مستجاب الدعوة، سلفى العقيدة والمنهج .. امام مجتهد، وله مؤلفات كثيرة
كلها عظيمة الفائدة .

توفى سنة ٢٥٦ هـ وعمره ٦٢ سنة الا ثلاثة عشر يوما .

مقدمة صحيح البخارى حاشية السندى ج ١ ص ١٣ .

يستنبطها والقاضى يطلق على أحاديث صحيح البخارى : الحديث الصحيح ويقول : ان البخارى امام الحديث والفقہ .. قال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ((وأنزلنا من السماء ماء طهورا)) سورة الفرقان آية ٤٨ . . وذلك حينما تكلم على حديث القلتين وضعفه قال ابو بكر بن العربى : إذ لا حديث فى الباب يعول عليه ... وانما المعول على ظاهر القرآن وهو قوله تعالى : ((وأنزلنا من السماء ماء طهورا)) وهو ماء بصفاته ، فاذا تغير عن شىء منها خرج عن الاسم بخروجه عن الصفة ، وكذلك لما لم يجد البخارى امام الحديث والفقہ فى الباب خبرا صحيحا يعول عليه قال :

باب اذا تغير وصف الماء وادخل الحديث الصحيح ما من احد يكلم فى سبيل الله والله أعلم بمن يكلم فى سبيله ، الا جاء يوم القيامة وجرحه يثقب دما ، اللون لون الدم والريح ريح المسك .^(١) فأخبر صلى الله عليه وسلم أن الدم بحاله ، وعليه رائحة المسك ، ولم تخرجه الرائحة من صفة الدموية^(٢) . ويستدل بقول البخارى ضمن أقوال الفقهاء فى الترجيح ومثال ذلك فى مسألة القسامة ... يقول القاضى : وروى ابو داود عن عمر بن شعيب عن عن أبيه عن جده انه قتل رجلا بالقسامة من بنى نصر بن مالك .

وقال الدارلطفى : نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيحة ... واستبعد البخارى والشافعى وجماعة من العلماء ، وقالوا : كيف يقبل قوله فى

(١) اخرجه البخارى بقوله : باب ما يقع من النجاسات فى السمن والماء . حاشية السندى ج ١ ص ٤٠ ، فتح البارى ج ١ ص ٣٤٢ ، ٣٤٦ ، ج ٦ ص ٢٠ ،

ج ١٠ ص ٦٦٠ .

(٢) احكام القرآن ج ٣ ص ١٤٠٨

الدم وهو لا يقبل في درهم وانما تستحق بالقسامة الدينة^(١) وكذلك
استدل بحديث البخارى على التأمين بعد الفراغ من قراءة الفاتحة فى الصلاة
ومخالفته لامامه مالك ، يقول القاضى ابن العربى :

فى تأمين المصلى ... فأما المنفرد فانه يؤمن اتفاقا ، واما المأموم
فانه يؤمن فى صلاة السر لنفسه اذا أكمل قراءته وفى صلاة الجهر اذا أكمل
القراءة امامه يؤمن ، واما الامام مالك فيقول :

لا يؤمن والصحيح عندى تأمين الامام جهرا فان ابن شهاب قال : وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " آمين " اخرجہ البخارى^(٢) وسلم
حتى أن للمسجد للجة من قول الناس آمين^(٣) .

وقال القاضى : المسألة الثانية - ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال : اذا قال الامام " غير المغضوب عليهم ولا الضالين " سورة الفاتحة اية ٧
فقولوا آمين " فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر الله له ماتقدم من ذنبه^(٤) .
وثبت عنه أنه قال : " اذا امن الامام فأمنوا ، فانه من وافق قوله قول الملائكة
غفر الله له ماتقدم من ذنبه^(٤) .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٢٥

(٢) صحيح البخارى حاشية سندي ج ١ ص ١٠٢ .

(٣) احكام القرآن ج ١ ص ٧ .

(٤) احكام القرآن ج ١ ص ٦ ، ثم انظر صحيح البخارى حاشية السندي ج ١

ص ١٠٢ ، ١٠٣ ، فتح البارى ج ٨ ص ١٥٩ .

ويستدل بحديث الامام البخارى على تفسير الاية ومثال ذلك فى
تفسيره لقوله تعالى: ((وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فان انتهوا
فان الله بما يعملون بصير)) سورة الانفال آية ٣٩ .

يقول القاضى : وفى البخارى عن سعيد بن جبير ، قال خرج علينا
ابن عمر رضى الله عنهما فرجونا أن يحدثنا حديثا حسنا قال : فبادرنا إليه
رجل ، فقال يا أبا عبد الرحمن ، حدثنا عن القتال فى الفتنة ، والله يقول :
((وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة)) ... فقال : هل تدرى ما الفتنة ؟ شككتك أمك ،
إنما كان محمد يقاتل المشركين ، وكان الدخول فى دينهم فتنة ، وليس بقتالكم
على الملك . (١)

وكذلك استفاد القاضى من الامام البخارى فى ذكر أسباب النزول ومثال
ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : ((أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائك هن
لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا
عنكم فالآن باسروهن وابتغوا ما كتب الله لكم)) سورة البقرة آية ١٨٧ .

قال القاضى ابو بكر بن العربى : المسألة الأولى - فى سبب نزولها :
روى الاثمة البخارى وغيره عن الهراء أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانوا اذا حضر الافطار فنام الرجل منهم قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه

(١) احكام القرآن ج ٢ ص ٨٤٣ ، فتح البارى ج ٨ ص ٣١٠ .

حتى يمسي وأن ليس بن صرمة الأنصاري كان صائما فلما حضر الافطار أتى امرأته فقال : اعندك طعام ؟ .. قالت: لا ، ولكن انطلق فأطلب، وكان يعمل يومه فغلبته عيناه فجاءته امرأته ، فلما رآته قد نام قالت : خيبة لك ، فلما انتصف النهار غشى عليه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية ((أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثِ إِلَى نِسَائِكُمْ)) (١) .

وأحيانا يذكر اختيارات البخاري في التفسير ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)) سورة النساء آية ٥٩ . .. فسر القاضي هذه الآية وذكر ما فيها من مسائل ، ونورد المسألة الثانية : قوله تعالى : ((وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ)) فيها قولان :

الأول : قال ميمون بن مهران : (٢) هم أصحاب السرايا ، وروى في ذلك حديثا وهو اختيار البخاري ، وروى عن ابن عباس انها نزلت في عبد الله بن حذافة ، اذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٨٩ صحيح البخاري حاشية السندی ج ١ ص ٢٣٢ .

(٢) ميمون بن مهران الجزوي الفقيه ، من الطبقة الأولى من التابعين ، روى عن ابي هريرة وعائشة وابن عباس وغيرهم ، وكان ثقة ، توفي سنة ١١٦ هـ . (تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٣٩٢ ، ٣٩٣) . الطبعة الأولى ١٣٢٧ هـ .

الثاني : قال جابر : هم العلماء ، وبه قال أكثر التابعين ، واختاره مالك واختار القاضي ابن العربي بأنهم الامراء والعلماء جميعا .^(١)

وتارة يورد ما يوب عليه الامام البخارى من المسائل : فيذكر الأحاديث . ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : ((مستكبرين به سامرا تهجرون)) سورة المؤمنون آيه ٦٧ .

قال القاضي ؛ وقد قال البخارى : باب السمر فى الفقه والخير بعد العشاء وذكر أن مرة بن خالد قال : انتظرنا الحسن ورأت علينا حتى جاء من وقت قيامه فقال : دعانا جيراننا هؤلاء ... ثم قال : قال أنس : انتظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى اذا كان شطر الليل ، فجا فخطبنا فقال " الا ان الناس قد صلوا ووقدوا ، وانكم لم تزالوا فى صلاة ما انتظرتهم الصلاة " قال الحسن : وان القوم لا يزالون فى خير ما انتظروا الخير .^(٢)

ثم قال : (باب السمر مع الضيف والأهل) وقال عبد الرحمن بن ابى بكر : ان اصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء ، وان النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ، وان اربع فخامس أو سادس ، وان ابا بكر جاء بثلاثة ، وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة . قال فهو وانا وابى وامى

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٤٥٢ .

(٢) صحيح البخارى ج ١ ص ٨٢ حاشية السندى ، واحكام القرآن ج ٣ ص

ولا ادرى هل قال : وامراتى وخادم بين بيتنا وبيت ابى بكر، وان ابا بكر تعشى عند النبى صلى الله عليه وسلم .. ثم لبث حتى صليت العشاء، ثم رجعت فلبث حتى نعت النبى صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ماشاء الله .

قال الفقيه القاضى ابو بكر رضى الله عنه : هذا يدل على أن النهى عن السمر انما هو لاجل هجر القول أو لغوه، أو لأجل خوف فوات قيام الليل . فاذا كان على خلاف هذا أو تعلقت به حاجة أو غرض شرعى فلا حرج فيه وليس هو من منزع الاية ، انما هو مأخذ آخر على ما بينا والله أعلم .^(١)

ومثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى : ((فاقروا ما تيسر منه)) سورة العزمل اية ٢٠ .. ذكر القاضى بأن معناه صلوا ما أمكن .. ولهذا قال قوم : ان فرض قيام الليل بقى فى ركعتين من هذه الاية - قاله البخارى وغيره وعقد باب يعقد الشيطان على قافية الرأس اذا لم يصل بالليل .^(٢)

وذكر فى حديث آخر : يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فرقد .

(١) احكام القرآن ج ٣ ص ١٣٠٩ انظر صحيح البخارى حاشية السندى

فان استيقظ فذكر الله تعالى انحلت عقدة ، فان توضأ انحلت عقدة
فان صلى انحلت عقدة فأصبح نشيطا طيب النفس، والا أصبح خبيث النفس
كسلان^(١) ، وذكر عدة أحاديث أخرجه البخارى فى هذا الموضوع.

وكثيرا ما يرجح رواية البخارى على غيرها ومثال ذلك فى تفسيره لقوله
تعالى: ((الهاكم التكاثر)) سورة التكاثر آية ١ . . . قال القاضى ابوبكر:
المسألة الأولى - قال المفسرون: إنها مكية وروى البخارى انها مدنية ، واستدل
القاضى على صحة قول البخارى بما روى عن ابى هريرة قال : لما نزلت هذه
الاية ((ثم لتسألون يومئذ عن النعيم)) سورة التكاثر آية ٨ . . . قال
الناس: يا رسول الله ، عن أى النعيم نسأل ؟ فإنما هما الاسودان والعدو
حاضر ، وسيوفنا على عواتقنا - قال: " اما انه سيكون " .

قال القاضى ابوبكر : وهذا يدل على أن السورة مدنية - نزلت بعد
شرع القتال^(٢) .

ويستدل بحديث الامام البخارى على رد قول لا يرتضيه ومثال ذلك فى
تفسيره لقوله تعالى: ((فصلّ لربك وانحر)) سورة الكوثر آية ٢ . . . فبدأ بالصلاة
قبل النحر ، ثم قال القاضى :

(١) احكام القرآن ج ٤ ص ١٨٧ ، انظر صحيح البخارى حاشية السندى

ج ١ ص ١٤٢ .

(٢) احكام القرآن ج ٤ ص ١٩٦٢ ، ١٩٦٣ .

المسألة الرابعة : ومن عجيب الامر أن الشافعي قال : ان من ضحى قبل الصلاة اجزاه ... وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم أيضا . فـ صلى البخارى وغيره عن البراء بن عازب^(١) قال : أول ما نبدأ به فى يومنا هذا أن نُصَلِّيَ ثم نرجع فننحر، مَنْ فعل فقد اصاب نُسْكَنا ، ومن ذبح قبل ذلك فانما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك فى شىء^(٢) .

وبهذا الحديث رد قول الشافعي ان من ضحى قبل الصلاة اجزاه^(٣) .

واحيانا لاتعجبه استنباطات الامام البخارى ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى ((وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط ...)) سورة النساء آية ٤٣ .

وهينما تكلم القاضى ابو بكر على مسألة التيمم قال القاضى : وعجبت من البخارى بوب فى كتاب التفسير فى سورة النساء على الآية التى ذكر فيها التيمم ، وأدخل حديث عائشة فقال : ((وان كنتم مرضى أو على سفر)) سورة المائدة آية ٦ .

(١) هو الصحابى الجليل البراء بن عازب بن الحارث بن عدى بن جشممة الخزرجى الأنصارى، اسلم قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم، استصغره النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر هو وابن عمر فردهما، وشهد مع النبي ثمانى عشرة غزوة ، وكان من نجباء الصحابة (طبقات ابن سعد ج ١ ص ٣٦٤ ، ٣٦٥ ، ٣٦٧) .

(٢) صحيح البخارى حاضية السندى ج ١ ص ١٢٥ .

(٣) احكام القرآن ج ٤ ص ١٩٧٨ .

وبوب في سورة المائدة فقال : باب (فلم تجدوا ماء) وادخل حديثه **عائشة** بعينه وإنما أراد ان يدل على أن الآيتين تحتل كل واحدة منهما قصة **عائشة** وأراد فائدة اشارة اليها وهي أن قوله تعالى : ((يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً الا عابري سبيل حتى تغتسلوا)) سورة النساء اية ٤٣ .

الى هذا الحد نزل في قصة علي ، وان ما وراءها قصة أخرى وحكم آخر لم يتعلق بها شيء منه ... فلما نزلت في وقت آخر قرنت بها .^(١)

والذي يقتضيه الظاهر عندي ان أية الوضوء يُذكر التيمم فيها فـ في المائدة وهي النازلة في قصة عائشة ... وكان الوضوء مفعولاً غير متلوفكمـ ذكره وعقب بذكر بدله ... واستوفيت النواقض فيه . ثم اعيدت من قوله تعالى : ((وان كنتم مرضى)) الى اخر الآية من سورة النساء .

(١) لفظ البخاري قال: باب (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء احد منكم من الغائط) وساق حديث عائشة رضي الله عنها : قالت : هلكت قلادة لاسماء فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالاً فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء ، فصلوا وهم على غير وضوء فأنزل الله اية التيمم فتح البخاري ج ٨ ص ٢٥١ .
وقال البخاري: باب (فلم تجدوا ماء فتييموا صعيداً طيباً) . وذكر الامام البخاري حديث عائشة رضي الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره ، حتى اذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقدي ، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس وليسوا على ماء ولا معهم ماء ... فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى الصبح على غير ماء فأنزل الله اية التيمم .
فقال اسيد بن حضير : ما هي بأول بركتكم يال ابي بكر .
فتح الباري ج ٨ ص ٢٧١ ، ٢٧٢ .

ثم استدل على صحة ذلك بأن التي نزلت في قصة عائشة هي آية المائدة لأن المفسرين بالمدينة اتفقوا على أن المراد بقوله تعالى: ((إذا قمتم الى الصلاة)) يعنى من النوم .. وكان ذلك في قصة عائشة والله اعلم .^(١)

وأحيانا يثنى على الامام البخارى ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى: ((ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن)) سورة النساء آية ٣٢ .

قال القاضى أبو بكر : وتغطن البخارى له فعقد في جامعه كتابا فقال : كتاب التمنى ، وادخل فيه أبوابا ومسائل ترى هناك مستوفاة بالغة ان شاء الله .^(٢)

وتارة يذكر قول البخارى ضمن أقوال المفسرين ويرجحه ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((فلا اقتحم العقبة)) سورة البلد آية ١١ .

فذكر أقوال المفسرين ثم قال : واختار البخارى من هذا التقسيم قول مجاهد انه لم يقتحم العقبة في الدنيا ، وانما اختار ذلك ، لأنه قال : بعد ذلك في الآية التالية ((وما ادراك ما العقبة)) ثم قال : ((فك رقبه أو اطعم في يوم ذى مسغبة)) سورة البلد آيات ١٢ ، ١٣ ، ١٤ .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٤٤٢ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ٤١٢ .

فهذه الأعمال انما تكون فى الدنيا . (١)

واحب الاشارة بأن القاضى ابن العربى استفاد

كثيرا من صحيح البخارى فى جوانب متعددة حتى لا تكاد تخلوا اية يفسرها القاضى .. الا ويذكر فيها قولا للبخارى أو حديثا بل حتى المسائل اذا ما وجد للبخارى شىء فيها فانه يستشهد به مما يدل على اهتمامه واعتماده على صحيح البخارى .

ثانيا : الجامع الصحيح للامام مسلم : (٢)

وهذا الكتاب يعتبر المصدر الثانى من كتب الحديث التى استفاد منها القاضى ابن العربى ، وهو يكثر من ذكر الأحاديث التى اتفق عليها الشيخان البخارى ومسلم .

(١) نفس المصدر السابق ج ٤ ص ١٩٢٦ ، ١٩٢٧ ، انظر فتح البارى ج ٨ ص ٧٥٣ .
(٢) الامام مسلم : هو الامام الحافظ والثقة شيخ المحدثين ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى من بنى قشير قبيلة من العرب أجمع العلماء على جلالته وامامته ، وعلو مرتبته ، وحذقه فى الحديث ، وتضلعه فى الحديث وعلومه ، ومن أكبر الدلائل على امامته وورعه وبراعته فى علوم الحديث كتابه الصحيح الذى يأتى بعد صحيح البخارى فى الصحة ، ويأتى فى الدرجة الأولى فى حسن الترتيب ، وقد تلقته الامة بالقبول ، بالاضافة الى ان كتابه الصحيح قد فاق بحسن ترتيبه ، وضبط سياقه ، وبديع طريقته ، نفائس التحقيق .

وللعلماء فى المفاضلة بين صحيح الامام البخارى وصحيح الامام مسلم خلاف والراجح تقديم صحيح البخارى فى الصحة ، وتقديم صحيح مسلم فى حسن الترتيب . وله مؤلفات كلها نافعة ومفيدة منها الجامع الذى من الله الكريم به على المسلمين وكتاب المسند الكبير على اسما الرجال ، وكتاب الجامع الكبير على الابواب ، وغير ذلك من الكتب النفيسة النافعة .
توفى رحمه الله فى نيسابور سنة ٢٦١ هـ وعمره (٥٥) سنة .
(مقدمة صحيح مسلم ج ١ ص : ب ، ج ، د) .

ويسمى الاحاديث المذكورة في كتابيهما بالاحاديث الصحيحة ، أو التي بأحد الصحيحين ، فيقول اخرج البخارى ومسلم^(١) ورواه البخارى ومسلم^(٢) . وثبت في الحديث الصحيح المتفق عليه^(٣) . ولا يمكن حصر ذلك لكثرتة .

ومثال ذلك ما ذكره للإمام مسلم ، عند تفسيره لقوله تعالى : ((فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)) سورة البقرة آية ١٩٤ . وعند ما ناقش أبو بكر أقوال المفسرين والفقهاء وتعقبها في مسألة المماثلة في القصص قال أبو بكر : والذي يصح ما رواه مسلم وغيره عن طلحة بن واقف عن ابيه قال : انى لقاعد عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ رجل يقود آخر بنسقة فقال يارسول الله ، هذا قتل أخى ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اقتلته ؟ فقال : انه لو لم يعترف لاقت عليه البينة . قال : نعم قتلتة . قال : كيف قتلتة ؟ فقال : كنت أنا وهو نحتطب من شجرة فسبني فأغضبني فضربت بالفأس على قرنه فقتلته^(٤) . "

قال القاضى : ان النبى صلى الله عليه وسلم أوجب عليه القتل وقد قتل بالفأس.^(٥)

-
- (١) احكام القرآن ج ١ ص ١٠٤ .
 (٢) نفس المصدر السابق ج ١ ص ٨٢ .
 (٣) نفس المصدر السابق ج ١ ص ٣٥٢ .
 (٤) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٠٩ .
 (٥) احكام القرآن ج ١ ص ١١٤ .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : ((واذا قال موسى لقومه ان الله
يامركم ان تذبحوا بقرة)) سورة البقرة آية ٦٧ ..

وحيثما تكلم عن القسامة اورد مارواه مسلم وفى الموطأ وغيره حديث
حويصة ومحبيصة قال فيه: فتكلم محبيصة فقال : يا رسول الله،... الى قوله :
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لحويصة ومحبيصة وعبد الرحمن : " أتخلفون
وتستحقون دم صاحبكم " .

وفى مسلم : يحلف خمسون رجلا منكم على رجل منهم فيدفع اليكم برمته .^(١)

وكذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ((كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت
ان تترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقاً على المتقين)) سورة
البقرة آية ١٨٠ .

ذكر القاضى ابو بكر : اختلاف العلماء فى حكم الوصية على قولين : قال
بعضهم : انها واجبة لما رواه مسلم وغيره عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال : " ما حق امرى مسلم له شىء يوصى فيه يبيت ليلتين ... " وفى رواية
ثلاث ليال الا - ووصيته مكتوبة عنده " .^(٢)

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٢٥ . انظر صحيح مسلم ج ٥ ص ٩٨ ، ٩٩ .

(٢) صحيح مسلم ج ٥ ص ٧٠ .

وقال القاضي: ان تأخير الوصية الى المرض مذموم شرعا ، روى مسلم
والائمة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل : اى الصدقة افضل ؟ قال : " أن
تتصدق وأنت صحيح حريص تأمل الغنى وتخشى الفقر ، ولا تهمل حـتى
اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان كذا .^(١)

وكذلك فى تفسيره لقوله تعالى : ((فاذا افضتم من عرفات فاذكروا
الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين))
سورة البقرة آية ١٩٨ .

وذكر حديث عروة بن مضر الطائى فى الحج وقال : هذا حديث يلزم
البخارى ومسلم اخرجه .

وصحح جواز عموم الوقوف بعرفة كلها لظاهر القرآن وان السنة تقتضى
ذلك .. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " وقفت هاهنا وعرفة كلها
موقف، ونحرت هاهنا ومنى كلها منحرا، ووقفت هاهنا وجمع كلها موقف ". اخرجه
مسلم .^(٢)

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٧٠ ، ٧١ ، ورواه مسلم ج ٣ ص ١٣ .
(٢) رواه مسلم ج ٤ ص ٤٣ ولفظ الحديث فى صحيح مسلم : أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال : " نحرت هاهنا ومنى كلها منحرا فأنحروا فى رجالكم ،
ووقفت هاهنا وعرفة كلها موقف ، ووقفت هاهنا وجمع كلها موقف .

وروى مسلم أيضا : ان قبة النبي صلى الله عليه وسلم ضربت له بنمرة
فنزّل بها حتى اذا زاغت الشمس، خرج فَرَجَلَتْ له فأتى بطن الوادى فخطب
الناس .. الحديث (١) .

وروى أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " عرفة كلها موقف
وارتفعوا عن بطن عرفه " (٢) .

وقد استفاد القاضى ابوبكر بن العربى من صحيح مسلم حتى انه لم
يفسر آية أو يقرر مسألة فقهية الا ويستدل على ذلك بحديث الشيخين
أو احدهما ما وجد الى ذلك سبيلا .

(١) رواه مسلم ج ٤ ص ٤١ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ١٣٦ ، ١٣٧ .

ثالثا : سنن الترمذى ^(١) وهو الجامع الصحيح :

تعتبر سنن الترمذى المصدر الثالث من كتب الحديث التى امتدت القاضى ابن العربى بالمعلومات، وقد استفاد منها كثيرا فى معرفة اسباب النزول وترجيح الأقوال التى يختارها ويرجحها ، ويصعب حصر الجوانب التى استفاد منها ، وانما اكتفى باقتطاف شذرات يسيرة كشواهد .

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : ((يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم)) سورة المائدة آية ١٠١ .

وقد أورد القاضى ابو بكر ما روى الترمذى عن على رضى الله عنه قال : لما نزلت قوله تعالى : ((ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا)) سورة آل عمران آية ٩٧ .. قالوا يارسول الله : افى كل عام ؟ قال : " لا ، ولو قلت نعم لوجبت" فأنزل الله تبارك وتعالى : ((يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم)) ^(٢) .

(١) ترجمة الترمذى - ٢٠٠ - ٢٧٩ .

هو الحافظ الكبير الحجة ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى ، تلميذ الامام البخارى ، وابن المدينى ، وكان يضرب به المثل فى الحفظ ، قال الترمذى صنفت هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز ، والعراق ، وخرسان ، ورضوا به . وكتابه الجامع احسن الكتب وأكثرها فائدة وأحكمها ترتيبا وقلها تكرارا ، وفيه ما ليس فى غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال والاشارة الى ما فى الباب من الاحاديث وله مؤلفات جيدة نافعة .

ولد فى ذى الحجة سنة ٢٠٠ هـ وتوفى فى رجب سنة ٢٧٩ هـ .

(الترغيب ج ١ ص ٢٠ ، ٢١ ، نيل الاوطار ج ١ ص ٢٠) .

(٢) رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب من حديث على ج ٤ ص ٣٢٢ ،

احكام القرآن ج ٢ ص ٦٩٢ .

وفى تفسيره لقوله تعالى : ((واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم)) سورة الأنفال آية ٦٠ .

قال القاضي ابو بكر: روى الترمذى واهود داود والنسائى ، عن عقبه بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة : صانعه يحتسب فى صنعته الخير ، والرامي به ومنبله " وفى رواية والممد به ، فارموا واركبوا ، ولان ترموا احب الى من ان تركبوا وليس من اللهو الا ثلاث: تأديب الرجل فرسه ، وملاعبته اهله ، ورميه بقوسه ونبله . ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها (١) .

وروى الترمذى عن فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " كل ميت يختم على عمله الا الذى يموت فى سبيل الله مرابطا فانه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ويؤمن من فتنة القبر " . (٢)

وروى الترمذى ، عن ابى قتادة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : " خير الخيل الأدهم الأقرح المحجل الأرقم ، ثم الأقرح المحجل طلق اليمين ،

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٨٦٢ ، سنن الترمذى ج ٣ ص ٨٩ ج ٤ ص ٣٣٥ . ولفظ الحديث فى سنن الترمذى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة : صانعه يحتسب فى صنعته الخير ، والرامي به ، والممد به ، قال ارموا واركبوا ، ولان ترموا احب الى من أن تركبوا . كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل الا رمية بقوس ، أو تأديبه فرسه ، أو ملاعبته أهله ، فانهن من الحق " . سنن الترمذى ج ٣ ص ٩٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٨٦٢ ، وسنن الترمذى ج ٣ ص ٩٥ .

فان لم يكن ادهم فكيمت على هذه الهيئة^(١) وهو يقدم الترمذى على أصحاب السنن .

رابعاً : سنن ابي داود^(٢) :

تعتبر هذه السنن المصدر الرابع من كتب الحديث التي استقى القاضى ابن العربى معلوماته منها ، وقد استفاد كثيراً فى ترجيح الاقوال والمسائل الفقهية ... واننى أورد امثلة يسيرة جداً طلباً للأختصار منها :

(١) احكام القرآن ج ٢ ص ٨٦٣ ، وسنن الترمذى ج ٣ ص ١٢٠ .
ولفظ الحديث عن ابي لقادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " خير الخيل الادهم والاقرع والارقم ثم الاقرح المحجل طلق اليمين فان لم يكن ادهم فكيمت على هذه الصفة . ج ٣ ص ١٢٠ .

(٢) ابو داود : هو الحافظ ابو داود سليمان بن الاشعث بن شداد بن عمر بن عامر الأزدي . قال النورى : اتفق العلماء على الثناء على ابي داود ، ووصفه بالحفظ التام والعلم الوافر ، والاتقان ، والورع والدين ، والفهم الثاقب فى الحديث وغيره . وقال الحافظ احمد الهروى : كان ابو داود احسب حفاظ الاسلام لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه وعلمه وسنده فى أعلى درجات النسك والعفاف ، ومن فرسان الحديث فى عصره بلا مدافعة . ومن أهم مؤلفاته كتاب السنن . قال الخطابى : لم يصنف فى حكم الدين كتاب مثله ، وقد رزق القبول من الناس كافة ، فصار حكماً بين فرق العلماء ، وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبيهم .
ولد سنة ٢٠٢ هـ وتوفى سنة ٢٧٥ هـ بالبصرة .
مقدمة سنن ابي داود ج ١ ص ٥ ، و ، ز ، ح .

ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : ((يأيتها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم وما اخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذيه الا ان تغمضوا فيه واعلموا أن الله غني حيمد)) سورة البقرة آية ٢٦٧ .

ذكر القاضي : أنه لا خلاف بين أهل التفسير انها نزلت فيما روى ابو داود وغيره أن الرجل كان يأتي بالقنو^(١) من الخشف فيعلقه في المسجد يأكل منه الفقراء . فنزلت : ((ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون))^(٢)

وكذلك استدل بحدِيثين رواهما أبو داود في مسألة تخيير الولد لاحد والديه . قال القاضي ابو بكر بن العربي .. روى ابو داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : " استهما عليه لما قال زوجها : من يحاقتني عليه ، خيره النبي صلى الله عليه وسلم ، فأختار امه " .

وروى ابو داود ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت له المرأة : أن ابني هذا كان شديبي له سقاء ، وحجري له حواء ، وأن أباه طلقني وأراد أن ينتزعه مني فقال : لها النبي صلى الله عليه وسلم : " أنت احق به مالم تنكحى " .^(٣)

(١) القنو العذق من الرطب . اسرار البلاغة ص ٣٧٩ . والخشف اليابس الفاسد من التمر .

(٢) سنن ابى داود ج ١ ص ٣٧٢ ، وأحكام القرآن ج ١ ص ٢٣٤ .

(٣) سنن ابى داود ج ١ ص ٥٢٩ ، ٥٣٠ ، وأحكام القرآن ج ١ ص ٣٠٦ .

ومنها فى تفسيره لقوله تعالى : ((على أن تأجرنى ثمانى حجج)) سورة القصص آية ٢٧ . فذكر القاضى ابو بكر اقوال العلماء فى جعل المنافع صداقا ورجح بأنه ليس فى قصة موسى عليه السلام جعل ، إنما فيه إجارة وليس فى الاسلام خلافه بل فيه جوازه فى قصة الموهوبة ، وهو جواز النكاح بعدد مطلق ، وهو مجهول ، فكيف لا يجوز على تعليم عشرين سورة وهذا أقرب الى التحصيل .

واستدل القاضى ابو بكر بالعربى على جواز جعل تعليم القرآن صداقا بما رواه ابو داود فى حديث الموهوبة : " علمها عشرين سورة وهى امرأتك " .^(١)

قال القاضى: روى ابو داود ان النبى صلى الله عليه وسلم لما اسن وحمل اللحم اتخذ عمودا فى مصلاه يعتمد عليه.^(٢)

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : ((وانت حل بهذا البلد)) سورة البلد آية ٢ . قال القاضى ابو بكر : وفى كتاب ابى داود عن ابى سعيد الخدرى^(٣) قال : اختصم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فى حريم

(١) احكام القرآن ج ٣ ص ١٤٥٩ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ٣٠٥ .

(٣) هو سعيد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن الأهميم الخدرى الخزرجى الانصارى ، استصفر يوم احد واستشهد والده فيها ، وشهد مابعد ها . من فقهاء الصحابة ، كثير الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

البداية ج ٩ ص ٣ ، الاصابة ج ٣ ص ٧٨ .

نخلة فأمر بها - وفي رواية له بجريدة من جرائدها - فذرت، فوجدت
سبعة أذرع، وفي رواية له خمسة أذرع فقضى بذلك^(١) .

(٢)
خامساً: سنن النسائي "المجتبى" :

لقد استفاد القاضي أبو بكر بن العربي من سنن النسائي، وهو من
أهم الروافد التي استمد منها الأدلة، فقد اعتنى أبو بكر بالسنة النبوية
وركز عليها في تفسير القرآن، وفي استنباط الأحكام والمسائل الفقهية.

(١) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٩٢٦ .

(٢) الامام النسائي : هو الامام الحافظ احمد بن شعيب بن علي بن بحر بن
دينار، يكنى ابا عبد الرحمن الشهير بالنسائي ... كان ورعاً
تقياً، بلغ الذروة في الدقة والتحري، والامانة العلمية، وهو من الائمة
المعدودين، ملأ بدقائق الحديث ورجاله، إماماً في الحديث
حافظاً .

له مؤلفات كثيرة نافعة جيدة، ومن أعظمها كتابه العظيم السنن .
ولد سنة ٢١٤ وقيل سنة ٢١٥ ببلدة نسا، وتوفي سنة ٣٠٣ هـ .
وكان عمره ٦٩ سنة .
مقدمة سنن النسائي ج ١ ص ٣، ٤، ٥ .

ومن الامثلة التي استشهد فيها بسنن النسائي في تفسيره لقوله تعالى : ((الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم)) سورة آل عمران آية ١٩١ . قال القاضي روى البخارى وابو داود والنسائي وغيرهم عن عمران بن حصين انه كان به ناسورا فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " صل قائما فان لم تستطع فقايدا فان لم تستطع فعلى جنب" . (١)

ومثال ذلك أيضا ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل)) سورة الأنفال آية ٦٠ .

قال القاضي ابو بكر بن العربي المسألة الرابعة - وأما رباط الخيل فهو فضل عظيم ومنزلة شريفة . روى الأئمة عن ابي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الخيل ثلاثة : لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزير . الحديث " .

وثبت عن أنس انه قال : لم يكن شيء أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل . أخرجه النسائي . (٢)

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٠٤ .
 (٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٨٦٣ ، انظر النسائي ج ٦ ص ١٧٩ ، ١٨١ في باب الخيل وباب حب الخيل .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : ((وما أكل السبع الا ما ذكيت)) .

سورة المائدة آية ٣ ... قال القاضى: وروى النسائى عن زهد بن ثابت^(١)
ان ذئبا نيب شاة فذبحوها فرخص النبي صلى الله عليه وسلم فى أكلها .^(٢)

واستفاد منه فى معرفة سبب النزول . ومثال ذلك فى تفسيره لقوله

تعالى : ((ويبل للمطففين)) سورة المطففين آية ١ ... ذكر القاضى
ابوبكر: ان سبب نزولها ماروى النسائى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال:
لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كانوا من أخبث الناس كيلا . فأنزل
الله عز وجل : ((ويبل للمطففين)) فأحسنوا الكيل بعد ذلك .^(٣)

واستدل القاضى على قتل الشيخو المشركين لما روى النسائى عن سمرة

بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اقتلوا الشيخو المشركين
واستحيوا شرخهم " . وهذا نص يعضده عموم القرآن ، ووجوه المعنى فيهم من
المحاربة فى القتال .^(٤)

(١) هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن بوزن بن عمر بن عوف بن غنم بن
غنم بن مالك بن النجار الانصارى الخزرجى ، كان من كتاب الوحي ، ومن
جمع القرآن أيام ابى بكر الصديق ، وهو أعلم الصحابة بالفرائض ، وهو من
أهل الفتوى ، استصغر يوم بدر وشهد ما بعدها وكان يحمل راية الأنصار
يوم تبوك ، وفضائله كثيرة . توفى سنة ٤٢ هـ الاصابة ج ٢ ص ٥٩٤ .

(٢) احكام القرآن ج ٢ ص ٣٩ انظر سنن النسائى ج ٧ ص ٢٠٠ .

(٣) احكام القرآن ج ٤ ص ١٨٩٥ .

(٤) احكام القرآن ج ١ ص ١٠٦ .

ولم يفسره لقوله تعالى : ((فصل لربك وانحر)) سورة الكوثر آية ٢ .
 قال أبو بكر : روى النسائي وأبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص^(١) أن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال : " امرت بيوم الأضحى ، عيداً جعله الله لهذه الأمة " .
 قال رجل : رأيت ان لم أجد الا منيحة أهلى أضحى بها ؟ قال : لا .
 ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك وتقص شرابك ، وتحلق عانتك ، فذلك تمام
 اضحيتك .^(٢)

(١) عبد الله بن عمرو بن العاص ، هو الصحابي الجليل كان من عباد الصحابة
 وعلمائهم ، وكان كثير الصيام وقراءة القرآن وفوائده كثيرة .
 (طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٣٧٣ .

(٢) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٩٧٧ ، انظر سنن النسائي ج ٧ ص ١٨٧ باب
 من لم يجد الاضحى وفيه أريت ان لم أجد الا منيحة أنثى ، أفاضحى
 بها ؟ قال : لا . وأيضاً رواه أبو داود بهذا اللفظ ج ٢ ص ٨٥ .

سادسا : الموطأ للإمام مالك (١)

لقد استفاد القاضى أبو بكر بن العربى من هذا الكتاب العظيم ونقل منه الشئ الكثير فى جوانب متعددة ، فمن ذلك الاحايث النبوية ، والمسائل الفقهية ، والسيرة النبوية وغير ذلك من العلوم والمعارف .

واننى سأذكر أمثلة يسيرة للغاية للاختصار ، فمن ذلك تفسيره لقوله تعالى : ((حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به

(١) الإمام مالك ٩٣ - ١٦٩ هـ

هو امام دار الهجرة ابو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر بن عمرو بن الحارث ينتهى نسبه الى يعرب بن يشجب بن قحطان ، الاصبهى جده أبو عامر صحابى جليل شهد المغازى كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعدا بدرًا وجاهده مالك من كبار التابعين وعلمائهم .

واما الامام مالك فذكره ابن سعد فى الطبقة السادسة من تابعى أهل المدينة ، قال الشافعى اذا جاء الاثر فمالك النجم ... قال يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن معين : مالك امير المؤمنين فى الحديث . وقال ابن مهدى : مالك امام السنة والحديث . وقال البخارى : أصح الاسانيد عن مالك عن نافع عن أبى عمر فضائله كثيرة مشهورة .

والموطأ من أعظم كتب الاسلام فى الحديث والفقه .

ولد سنة ٩٣ وقيل ٩٠ هـ وقيل غير ذلك ، وتوفى سنة ١٦٩ هـ .

مقدمته تنوير الحوالك بقلم الامام السيوطى ج ١ ص ٢ ، ٣ .

والمنخفة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح
على النصب وان تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق ((سورة العائدة آية ٣٠ .
فذكر القاضى أقوال العلماء فى تفسير هذه الآية ثم قال المسألة
العاشرة : اختلف أقوال مالك فى هذه الأشياء ، فروى عنه انه لا يأكل الا ما كان
بذكاة صحيحة ، والذي فى الموطأ عنه أنه ان كان ذبحها ونفسها يجرى وهى
تطرف فليأكلها ، وهذا هو الصحيح من قوله الذى كتبه بيده ، وقرأه على
الناس من كل بلد عمره ، فهو اولى من الروايات الغابرة ، لاسيما ولذكاة
عبادة كلفها الله سبحانه وتعالى عباده للحكمة .^(١)

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : ((اقم الصلاة لدلوك الشمس الى
غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا)) سورة الاسراء آية ٧٨
فذكر القاضى ماروى مالك عن ابن عباس أنه قال : دلوك الشمس ميلها
وغسق الليل اجتماع الليل وظلمته ، ورواية مالك عنه أصح من رواية غيره وهو
اختيار مالك فى تأويل هذه الآية .^(٢)

(١) احكام القرآن ج ٢ ص ٥٣٩ انظر تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك
ج ٢ ص ٢٩٠
(٢) احكام القرآن ج ٣ ص ١٢٠٧ انظر موطأ مالك ج ١ ص ٢٩٠

ومن ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : ((ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما)) سورة الأحزاب آية ٥٦
فسر القاضى هذه الآية وأشار الى أقوال المفسرين والفقهاء فقال المسألة
الثالثة : فى ذكر صلاة الخلق عليه ، وفى ذلك روايات مختلفة عن جماعة
من الصحابة .

الأولى - ماروى عن مالك فى الموطأ عن ابى حميد المساعدى انهم
قالوا: يارسول الله كيف نصلى عليك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
قولوا: " اللهم صلى على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم ،
وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد " .
(١)

الثانية - ماروى مالك عن أبى مسعود الانصارى قال : آتانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى مجلس سعد بن عبادة^(٣) فقال بشير بن سعد : أمرنا
الله أن نصلى عليك يارسول الله فكيف نصلى عليك ؟ الحديث .

قال القاضى: من هذه الروايات صحيح ، ومنها سقيم ، وأصحها ماروى
عن مالك فاعتمد به . ورواية من روى غير مالك من زيادة الرحمة مع الصلاة

(١ - ٢) موطأ مالك ج ١ ص ١١٣ ، ١١٤ .

(٣) سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة الخزرجى الانصارى ، سيد الخزرج
شهد بدرًا وغيرها من المشاهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان
كريما جوادا ، وكان أحد النقباء الأثنى عشر ، توفى فى أول خلافة عمر
ابن الخطاب . (طبقات ابن سعد ج ٣ ص ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥ .

وغيرها لا يقوى ، وانما على الناس ان ينظروا الى أديانهم نظرهم الى اموالهم ، وهم لا يأخذون في البيع دينارا معيبا ، وانما يختارون السالم الطيب ، وكذلك في الدين لا يأخذون من الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ما صح سنده لئلا يدخل خبر الكذب عن النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يطلب الفضل اذ به قد أصاب النقص ، وربما أصاب الخسران المبين .^(١)

واستفادة القاضي من الموطأ في مجال الحديث والفقه والتفسير ، وما يتعلق بالسيرة واخبار الصحابة واضح في كل مسألة في تفسيره .

قال الامام السيوطي : قال القاضي ابوبكر بن العربي : في شرح سنن الترمذي ، الموطأ هو الأصل الأول واللباب ، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب وعليهما يبني الجميع كسلم والترمذي .^(٢)

سابعا : سنن الدارقطني^(٣) :

لقد استفاد الامام ابن العربي من سنن الدارقطني ونقل كثيرا وصرح بالنقل عنه .

-
- (١) احكام القرآن ج ٣ ص ١٥٧٢ .
 (٢) مقدمة تنوير الحوالك في شرح موطأ مالك ج ١ ص ٦ .
 (٣) هو الامام الكبير شيخ الاسلام الحافظ علي بن عمر الدارقطني برز في العلوم والحديث بوجه خاص لاسيما علله ، له مؤلفات كثيرة نافعة جيدة منها كتاب السنن ذلك الكتاب القيم يعد في طليعة كتب السنة . ولد سنة ٣٠٦ هـ وتوفي سنة ٣٨٥ هـ مقدمة سنن الدارقطني ، والهداية ج ١١ ص ٣١٧ .

وذكر بعض من ترجموا للقاضي ابن العربي بأنه جلب معه الى الاندلس كتب كثيرة من مؤلفات علماء المشرق من ضمنها كتاب الاحاديث التي خالف بها الدارقطني للامام مالك والافراد له ايضا .

قال القاضي : حينما تكلم على مسألة وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة فإن قيل : فهل تجب قراءتها في الصلاة ؟ قلنا لا تجب . فان أنس بن مالك رضى الله عنه روى أنه صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر فلم يكن أحد منهم يقرأ " بسم الله الرحمن الرحيم " ونحوه عن عبد الله بن مغفل .

فان قيل : فقد روى جماعة " قراءتها ، وقد تولى الدارقطني جمع ذلك في جزء صححه .^(١)

لنا : لسنا ننكر الرواية ... ولكن مذهبنا يترجح .

واستفاد منها أيضا في معرفة أسباب النزول ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل ابا الله واياته ورسوله كنتم تستهزون)) سورة التوبة آية ٦٥ .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٣ انظر سنن الدارقطني ج ١ ص ٣٠٢ . لغاية ٣٠٣ وبوب عليه فقال : باب وجوب قراءة " بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(١) قال القاضي : روى الدارقطني عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال : رأيت عبد الله بن أبي يشد قدام النبي صلى الله عليه وسلم والحجارة تنكبه وهو يقول : يا محمد ، إنما كنا نخوض ونلعب ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : " ابا لله واياته ورسوله كنتم تستهزئون ، لاتعتذروا " .

وروى ان ذلك كله نزل فيما كان من المنافقين في هذه الغزوة (فسرورة تبولك) ومثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى : ((واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق)) . سورة الحج آية ٢٧ .

فذكر القاضي احوال العلماء في تفسير هذه الآية ... قال القاضي : المسألة السادسة : روى الدارقطني وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم حج قبل الهجرة حجتين ، وحج حجة الوداع الثالثة ، وظن قوم أن حجه كان على دين ابراهيم ودعوته ، وانما حج على دينه وملته تنفلا بالعبادة - واستكثارا من الطاعة ، فلما جاءه فرض الحج بعد تملكه لمكة وارتفاع العوائق ، وتطهير البيت ، وتقديس الحرم ، قدم ابا بكر ليقدم للناس حجهم . ثم أدى الذي عليه في العام الثاني .^(٣)

(١) ابو عبد الله نافع مولى ابن عمر ، اصابه ابن عمر في بعض مغازيه ، روى عن مولاة وأبي هريرة وأبي لبابة وغيرهم ، وكان ثقة كثير الاحاديث ، قال البخاري : اصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر ، وكان من ائمة التابعين في المدينة ، امام في العلم . متفق عليه (تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٤١٢

٤١٣ ، ٤١٤)

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٩٦٤ .

(٣) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٢٦٨ .

وقال القاضي : وقد أراد الدارقطني على امامته ان يصحح حديثي القلتين فلم يستطع واغتص بجريعة الربق فيها ، فلا تعول عليه .^(١)

هذا وأرى الاكفى بالامثلة لأن الغرض ذكر امثلة توضح مدى استفادته اذ لا يمكن حصرها لكثرتها فالقاضي يركز على السنة والآثار تركيزاً بالغاً، ويستدل بها في معرفة التفسير ، وفي ترجيح الاقوال وتصحيح المسائل الفقهية وغير ذلك من الفوائد العلمية .

ولقد بين منهجه فقال في تفسيره لبض الايات وفيها احاديث كثيرة واثار من جنس ما ذكرنا في غيرها .^(٢)

ولو ذهبنا الى ذكر امثلة لكل كتاب استفاد منه لطلال بنا المقام لكثرتها ، ولكني سأقتصر على ما أشرت اليه سابقا بالاضافة الى ذكر اسم الكتاب ومؤلفه في البقية وأهمها :

(١) مسند الامام احمد .^(٣)

(١) احكام القرآن ج ٣ ص ١٤٠٨ .

(٢) احكام القرآن ج ٣ ص ١٤٥٤ .

(٣) هو شيخ الامة وامام أهل السنة الحافظ الكبير المجتهد الزاهد السورع التقى أبو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد بن ادريس الشيباني . قال ابو عبيد : انتهى العلم الى أربعة أفقهم احمد ، ثم قال : لست اعلم في الاسلام مثله ، وقال ابن المديني : ان الله تعالى أعز هذا الدين بأبي بكر الصديق يوم الردة وبأحمد يوم المحنة وقال يحيى بن معين : والله ماتحت السماء افقه من أحمد بن حنبل ليس في شرق ولا غرب مثله ، قال الذهبي : هو عالم العصر وزاهد الوقت ومحدث الدنيا . وقال الامام الشافعي خرجت من بغداد وما خلفت بها أحداً (=)

- (٢) سنن ابن ماجة. (١)
 (٣) مسند الامام الحميدى. (٢)
 (٤) سنن الدرامى (٣)

(=) اتقى ولا اورع ولا أفقه ولا أعلم من أحمد بن حنبل. له مؤلفات كثيرة منها المسند فى الحديث، والتفسير، والناسخ والمنسوخ، والزاهد، والرد على الزنادقة والجهمية، والتاريخ، وغير ذلك. ولد سنة ١٦٤ هـ فى بغداد وتوفى سنة ٢٤١ هـ وعمره ٧٧ سنة وعشر ليالٍ.
 (الفتح الربانى ج ١ ص ٦، ٧، ٨، ٩).

(١) هو الامام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة الربعى بالولاء القزوينى كان امام فى الحديث، عارفاً بعلومه، وجميع ما يتعلق به، ارتحل فى طلب العلم الى العراق ومكة والشام ومصر والرى .. فكتب الحديث. له مؤلفات جيدة منها: تفسير القرآن الكريم، وكتاب السنن احد الصحاح الستة. ولد سنة ٢٠٩ هـ، وتوفى سنة ٢٧٣ هـ.

(مقدمة سنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٥٢٣، ووفيات الأعيان ج ٣ ص ٤٠٧)

(٢) هو الامام الحافظ المحدث الفقيه ابو بكر عبد الله بن الزبير القرشى الأسدى الحميدى المكى، وهو من شيوخ البخارى فى الحديث والفقاه قال البخارى: الحميدى امام الحديث .. له مؤلفات اشهرها المسند طبع مجلدين. توفى سنة ٢١٩ هـ.

(مقدمة المسند للحميدى ج ١ ص ٦، ٧، ٨).

(٣) هو الامام المحدث الحافظ ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد التميمى - نشأ فى غاية من العقل والديانة والحلم والدراية والحفظ، والعبادة والزهد، كان من حفاظ الحديث، وهو من شيوخ البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابى داود وعبد الله بن الامام احمد بن حنبل، وكتابه السنن سادس كتب السنة المعتمدة. مطبوع. ومن مؤلفاته السنن، التفسير، الجامع. ولد سنة ١٨١ هـ، وتوفى سنة ٢٥٥ هـ.

(مقدمة سنن الدارمى ج ١ ص ١، ب، ج، البداية ج ١١ ص ٢٠).

- (٥) صحيح ابن خزيمة. (١)
 (٦) مسند الامام الطيالسي ابي داود . (٢)
 (٧) مصنف ومسند الامام ان ابي شيبة. (٣)
 (٨) صحيح الامام ابي حاتم البستي. (٤)

(١) هو امام الائمة ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمى، مولى محسن بن مزاحم، يلقب بامام الائمة، وكان بحرا من بحور العلوم، ارتحل الى الافاق فى طلب الحديث .. . له مؤلفات كثيرة جيدة نافعة منها: كتابه الصحيح، من أنفع الكتب. وهو امام مجتهد فى دين الاسلام. ولد سنة ٢٢٣ هـ وتوفى سنة ٣١١ هـ. (الهداية ج ١١ ص ١٤٩).

(٢) هو الامام الحافظ الكبير سليمان بن داود بن الجارود الفارسى الاصل المصرى، عدل ثقة، قال وكيع هو جبل العلم، وقال مؤلف كشف الظنون مسنده أول مصنف فى المساند، قد طبع فى مجلد عام ١٣٧٢ هـ. توفى سنة ٢٠٤ هـ وعمره ٧١ سنة. مقدمة منحة المعبود فى ترتيب مسند الطيالسي ابي داود.

(٣) هو الحافظ ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة العيسى الكوفى - امام فى الحديث. له مؤلفات نافعة منها: المسند، والمصنف، قال ابن كثير: لم يصنف احد مثله المصنف لاقبله ولا بعده. ولد سنة ١٥٩ هـ وتوفى سنة ٢٣٥ هـ. (البداية ج ١١ ص ٣١٥، الاعلام ج ٤ ص ٢٦٠).

(٤) هو الامام الحافظ ابو هاتم محمد بن أحمد بن هيان بن معاذ بن معبد البستي كان احد الحفاظ الكبار والمصنفين المجتهدين. توفى سنة ٢٥٤ هـ (البداية ج ١١ ص ٢٥٩).

- (٩) الجامع الكبير للامام عبد الرزاق .^(١)
 (١٠) مستدرك الحاكم .^(٢)
 (١١) كتاب التجريد للامام رزين^(٣) اشار اليه القاضى فى أحكام القرآن .
 (١٢) معاجم الطبرانى^(٤) منها فى ج ٣ ص ١٥٥٤ .

-
- (١) هو الامام الحافظ محدث اليمن ، عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعانى كان اماما فى الحديث ، ومن مؤلفاته: المصنف والمسند .
 ولد سنة ١٢٦ هـ وتوفى سنة ٢١١ هـ .
 (البداية ج ١٠ ص ٢٦٥ الاعلام ج ٤ ص ١٢٦) .
- (٢) هو الحافظ المحدث محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم ابو عبد الله الحاكم الضبى ، يعرف بابن البيع ، كان من أهل العلم والحفظ والحديث . له مؤلفات قيمة منها: المستدرك .
 ولد سنة ٣٢١ هـ وتوفى سنة ٤٠٥ هـ .
- (٣) هو الحافظ أبو الحسن زرين بن معاوية بن عمار العبدري الأندلسى السر قسطنطينى جاوور بمكة اعواما ، وحدث بها ، ذكره السلفى وغيره ، وقال: شيخ عالم ... له مؤلفات كثيرة منها: التجريد جمع فيه الصحاح الخمسة وموطأ مالك ، وكتاب اخبار مكة . قال ابن بشكوال : كان رجلا فاضلا صالحا عالما بالحديث وغيره . توفى بمكة سنة ٥٣٥ هـ (شذرات الذهب ج ٤ ص ١٢١)
- (٤) هو الحافظ ابو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي اليمنى الطبرانى من كبار حفاظ الحديث ورواته فى عصره .
 له مؤلفات منها: المعجم الكبير، والمتوسط ، والصغير ، وكتاب التفسير وغير ذلك من المؤلفات النافعة القيمة .
 ولد فى عكا فى فلسطين وتوفى سنة ٣٦٠ هـ وعمره ١٠٠ سنة قضاها فى طلب العلم ونشره - (مقدمة المعجم الصغير ص ٣ ، ٤) .

(١) سنن البيهقي .

(٢) المسند الكبير ابي يعلى .

ولا شك بأن عناية القاضى بالسنة ساعدته على استنباطات الاحكام الشرعية والمسائل الفقهية على قواعد سليمة وبراهين ساطعة ، وحجج دامغة كان لها أكبر الأثر فى قيمة هذا الكتاب .

(١) هو الامام الحافظ المجتهد أبو بكر احمد بن الحسين بن على بن عبد الله البيهقي مؤلف: السنن الكبرى، واحكام القرآن، . قال امام الحرميين أبو المعالى : ما من شافعى الا وللشافعى عليه منة الا أبو بكر البيهقي فان له المنة على الشافعى لتصنيفه فى نصرة مذهبه .

ولد سنة ٣٨٤ هـ وتوفى سنة ٤٥٨ هـ .

(مقدمة احكام القرآن للشافعى جمع البيهقي ج ١ ص ١٢ ، ١٣ ، ٣٣ .

(٢) هو الحافظ الثقة ابو يعلى احمد بن على بن المثنى التميمي الموصلى صاحب المسند الكبير .

قال ابن كثير: كان حافظا خيرا حسن التصنيف عدلا فيما يرويه ضابطا لما يحدث فيه ، سمع من الامام احمد بن حنبل وغيره .

ولد سنة ٢١٠ هـ وتوفى سنة ٣٠٧ هـ .

(البداية ج ١١ ص ١٣٠ ، مقدمة الترغيب ج ١ ص ٣١ .

المبحث الثالث

مصادر القاضي ابن العربي من كتب الفقه

لقد استمد القاضي أبو بكر بن العربي معلوماته من كتب الفقه عموماً ،
ومن كتب المالكية خصوصاً ، فضمن كتابه أحكام القرآن أقوال الصحابة
والتابعين ، والفقهاء ، والمحدثين ، ومذاهب علماء الأماص ، واختلاف العلماء ،
واستدلال كل فريق ، والجمع بين الأدلة المتعارضة إذا ما أمكن الجمع ،
وتوجيه الأقوال بالدلائل المؤدية الى معرفة الحق .

ومن أهم الكتب التي استفاد منها هي :

(١) كتاب موطأ الامام مالك ، وهذا الكتاب يعتبر المصدر الأول في الفقه
والحديث عند المالكية ، وقد أشرنا اليه ضمن مصادر ابن العربي في
الحديث ، ونحن نذكره ها هنا ضمن مصادره في كتب الفقه ، حيث نقل
عنه كثيراً من المسائل الفقهية .

ففي تفسيره لقوله تعالى : ((إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم
الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه
إن الله غفور رحيم)) سورة البقرة آية ١٧٣ .

قال القاضي : قال الامام مالك : فى موطنه الذى الفه بيده ، وأملاه على اصحابه ، وأقرأه عمره كله : يأكل حتى يشبع ، ودليله ان الضرورة ترفع التحريم فيعود مباحا ، ومقدار الضرورة إنما هو من حالة عدم القوت الى حالة وجوده حتى يجده وغير ذلك ضعيف .^(١)

واستدل القاضي ابن العربى على طهارة الماء اذا ولغت فيه السباع بما فى الموطأ ان عمر وعمرًا وقفًا على حوض ، فقال عمرو : يا صاحب الحوض ، هل ترد حوضك السباع ؟ فقال له عمر : يا صاحب الحوض لا تخبرنا ، فانا نرد على السباع وترد علينا .^(٢)

ومثال آخر . قال القاضي : المسألة الحادية والثلاثون : قوله تعالى : ((صعيداً)) سورة النساء من الآية ٤٣ . قوله تعالى : ((يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة ... فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا)) فيه أربعة أقوال :

الأول - وجه الأرض قاله مالك .

الثانى - الأرض المستوية ، قاله ابن زيد .

الثالث - الأرض المطساة .

الرابع - التراب ، قاله ابن عباس ، واختاره الشافعى .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٥٥ ، ٥٦ انظر موطأ الامام مالك ج ٢ ص ٤٤ ، ماجاء فيمن يضطر الى أكل الميتة .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٨٨ انظر الموطأ ج ١ ص ٧٤ .

والذى يعضده الأشتقاق - وهو صريح اللغة - أنه وجه الأرض على أى وجه كان من رمل أو حجر أو مدر أو تراب. (١)

(٢) كتاب المدونة للإمام سحنون :

نقل القاضى أبو بكر بن العربى : عن كتاب المدونة كثيرا من المسائل فى أحكام القرآن لأنها تعتبر عند المالكية من الأمهات ، من حيث الرواية، والنقل والتحقيق ، بالإضافة الى المكانة العالية التى يحتلها مؤلفها الامام سحنون .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٤٨٨ . انظر الموطأ ج ١ ص ٧٤ .
 (٢) الامام سحنون : هو عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخى ، وسمى سحنون لقب له ، وسمى سحنون باسم طائر حديد ، لحدثه فى المسائل، وقد جمع الناس اخبار سحنون مفردة ومضافة .
 قال مؤلف الديباج المذهب: هو من الطبقة الأولى : ممن لم ير الامام مالك والتزم مذهبه من أهل افريقية ، وكان سحنون ثقة حافظا للعلم اجتمعت فيه خلال قلما اجتمعت فى غيره ، الفقه البارع ، والورع الصادق ، والصراحة فى الحق ، والزهادة فى الدنيا ، والتخشن فى الملبس والمطعم ، والسماحة ، وكان رقيق القلب، غزير الدمعة، ظاهر الخشوع، متواضعا ، كريم الأخلاق ، حسن الاداب، سالم الصدر، شديد على أهل البدع، ومناقبه كثيرة ، انتهت اليه الرئاسة فى العلم فى المغرب، واصحابه سرح أهل القيروان . ومن مؤلفاته: المدونة وعليها يعتمد أهل القيروان وغيرهم وهو كتاب قيم مطبوع . تولى قضاء أفريقية، وكان لا يأخذ لنفسه رزقا ، ولا صلة من السلطان فى قضاءه كله .

ولد سنة ١٦٠ هـ وتوفى سنة ٢٤٠ هـ وعمره ٨٠ سنة .

(الديباج المذهب ص ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٥ ، ١٦٦) .

وأشير الى أمثلة من نقول القاضى فى كتابه احكام القرآن ، ومن ذلك
 ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : ((والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قـرـوء
 ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن ان كن يؤمن بالله واليوم
 الآخر ويعولتهن أحق بردهن فى ذلك ان أرادوا اصلاحا)) سورة البقرة
 آية ٢٢٨ . . . ذكر القاضى ابوبكر : اقوال العلماء فى تفسير هذه الآية ،
 وقد جاء بالمسألة السابعة مانصه : اذا قالت المرأة : انقضت عدتى قبل قولها
 فى مدة تنقضى فى مثلها العدة عادة من غير خلاف ، فاذا أخـبـرت
 بانقضائها فى مدة تقع نادرا فقولان :

قال فى المدونة : اذا قالت : حضت ثلاث حيض فى شهر صدقت
 اذا صدقها النساء . . وقد اختار القاضى خلافه فيقول : فلا أرى أن تمكن
 المطلقة من الزواج الا بعد ثلاثة أشهر من بدء الطلاق .^(١)

ومثال آخر فى فى تفسيره لقوله تعالى : ((ياأيها الذين امنوا لا تقربوا
 الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون ولا جنبا الا عابرى سبيل حتى تغتسلوا
 وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء احد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم
 تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ان الله كان
 عفوا غفورا)) سورة النساء آية ٤٣ .

قال القاضى : فيها ثمان وثلاثون مسألة . وتكلم على هذه الآية من

صفحة ٤٣٢ حتى صفحة ٤٤٩ .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٧٨ .

وذكر أقوال المفسرين والفقهاء وعلماء الأمصار في أحكام التيمم، قال: وفي المدونة: يعيد إذا وجد الماء وإنما ذلك حيث وقع اتهام له بالتقصير، كما استقصر فيما إذا نسي الماء في رحله وتيمم، والناس لا خطاب عليهم أجمعاً. (١)

وذكر القاضي قول سحنون: في المدونة قتل الكافرات إذا قاتلن يقتلن وأن الترهيب لا يغير حكمهن. وقد اختار القاضي خلاف ذلك قال: والصحيح عندى رواية اشهب أنها لا تهاج لأنها داخله تحت قوله: فذرههم وما حبسوا أنفسهم له.

وأما الزمى فقال سحنون: يقتلون، وقال ابن حبيب لا يقتلون. قال القاضي أبو بكر: والصحيح عندى أن تعتبر أحوالهم، فإن كان فيهم إذا ية قتلوا، والا تركوا وما هم بسبيله. (٢)

ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى: ((فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوى عدل منكم وأقيموا الشهادة لله)) سورة الطلاق آية ٢.

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٤٣.

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١٠٤ - ١٠٥ ، ١٠٦.

وذكر القاضى فى تفسير هذه الآيه ثلاثة عشرة مسألة :

قال القاضى : المسألة الثامنة من قول علمائنا - كما تقدم أن الرجعة تكون بالقول والفعل مع النية ، فلو خلا ذلك من نية ، أو كانت نية دون قول أو فعل ما حكمه ؟

قال **أشهب** : فى كتاب محمد : اذا عرى القول أو الفعل عن النية فليس الرجعة . وفى المدونة أن الوطء العارى من نية ليس رجعة ، والقول العارى عن النية جعله رجعة ، اذا قال : راجعتك وكنت هازل ، فعلى قول على بأن النكاح بالهزل لا يلزم فلا يكون رجعة ، فان كانت رجعة بالنية دون قول أو فعل فحمله القرويون على قول مالك فى الطلاق واليمين أنه يصح بالنية دون قول .^(١)

(٣) كتاب الموازنة فى الفقه المالكى لمحمد بن المواز^(٢)

هذا الكتاب يعتبر من أهم كتب المالكية ، قال صاحب الديباج المذهب : فى حق هذا الكتاب : هو أجل كتاب ألفه المالكيون فى الفقه ،

(١) احكام القرآن ج ٢ ص ١٨٢٣ .
 (٢) هو محمد بن ابراهيم بن زياد الاسكندى ، المعروف بابن المواز ، كان راسخا فى العلم والفقه والفتيا ، وله مؤلفات اهمها كتابه المشهور الكبير الموازنة ، وهو فريد فى بابيه .
 ولد سنة ١٨٠ هـ وتوفى بدمشق سنة ٢٦٩ هـ .
 (الديباج المذهب ص ٢٣٢ ، ٢٣٣ .

وأصح مسائل ، وأبسطه كلاما ، وأوعبه ، وقد رجحه القابسي على سائر
الامهات ، وقال : ان صاحبه قصد بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم
في تصنيفه .^(١)

ولهذا فقد اعتنى به القاضى ونقل منه الشيء الكثير في تفسيره ، ونحن
نذكر امثلة يسيرة جدا طلبا للاختصار :

ومن ذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((ولا تقربا هذه الشجرة)) سورة
البقرة آية ٣٥ . ذكر القاضى أقوال العلماء : في تفسير هذه الآية ثم
قال : وقد استدل بعض العلماء على أن من قال : لزوجتيه أو أمتيه ان
دخلتما الدار فأنتما طالقتان أو حرتان ، ان الطلاق والعق لا يقع بدخول
احدهما .

وقال : اختلف علماءنا في ذلك على ثلاثة أقوال :

وقد قال مالك : في كتاب محمد بن المواز فيمن قال لزوجته : ان وضعت
فانت طالق وهي حامل ، فوضعت ولدا وبقي في بطنها آخر : أنها لا تطلق
حتى تضع الآخر ، وقال مرة أخرى : تطلق بوضع الأول .

(١) الديباج المذهب - ص ٢٣٢ ، ٢٣٣ .

وقال القاضي أبو بكر : اختلف علماء المالكية اذا حلف لا يأكل هذه الحنطة فأكل خبزا منها على قولين :

قال ابن المواز : لاشيء عليه لأنه لم يأكلها حنطة ، وانما أكل خبزا ، فراعى الأسم والصفة .^(١)

وذكر القاضي مسألة اذا نظر الى المرأة هو وأبوه بلذة حرمت عليهما عندنا ، نص عليه مالك في كتاب محمد ، لأنه استمتع ، فجرى مجرى النكاح في التحريم ، اذ الأحكام انما تتعلق بالمعاني لا بالالفاظ .^(٢)

ونقل عنه أيضا مسألة جزاء الصيد للمحرم : قال محمد بن المواز : ولا يؤخذ بأرفع قولهما ، يريد لأنه عمل بغير تحكيم ، وكذلك لا ينتقل عن المشل الخلقى ، اذا حكما به الى الطعام ، لأنه قد لزم .^(٣)

وذكر القاضي بأن محمد المواز قال : لا يقضى الدين عن الميت واعترض عليه القاضي ورجح خلافه واستدل بأن الدين يقضى عن الميت بما ثبت في الصحيح عن البخارى وغيره : " ما من مؤمن الا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة

(١) احكام القرآن ج ١ ص ١٧ ، ١٩ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ٣٧١ .

(٣) احكام القرآن ج ٢ ص ٦٦٩ .

اقرأوا ان شئتم ((النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم)) سورة الأحزاب آية ٦ . ،
 فأيا مؤمن مات وترك مالا فليرشه عصبته من كانوا ، ومن ترك ديناً أو ضياعاً
 فليأتمني فأنا مولاة .^(١) والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن
 المواز والشافعي : انها فرض ، فمن تركها بطلت صلاته .^(٢)
 وكذلك في تفسيره لقوله تعالى : ((فصل لربك وانحر)) سور الكوثر . آية ٢
 ذكر القاضي بأن في تفسيرها خمس مسائل :

ثم قال اختلف العلماء في - لأضحية - على أربعة أقوال :

القول الأول - أنها واجبة - قاله أبو حنيفة وابن حبيب .

الثاني - قال ابن القاسم : اذا اشتراها وجبت .

الثالث - أنها سنة واجبة - قاله محمد بن المواز .

الرابع - انها سنة مستحسنة ، وهو أشهر الأقوال عندنا .^(٣)

٤ (المستخرجه أو العتبية :^(٣)

هذا الكتاب من المصادر عند المالكية في الفقه ، وقد استفاد القاضي

ابن العربي من هذا الكتاب ونقل منه الشيء الكثير .

(١) احكام القرآن ج ٢ ص ٩٥٦ ، ٩٥٧ ، انظر صحيح الامام البخارى ج ٤

ص ١١٦ .

(٢) احكام القرآن ج ٤ ص ١٩٧٦ .

(٣) مؤلف المستخرجه أو العتبية . هو الامام محمد العتبي بن أحمد بن

عبد العزيز بن عتبة بن جميل بن عتبة بن ابي سفيان ، وقيل مولى آل

عتبة بن ابي سفيان ، كان حافظاً للمسائل جامعاً لها ، عالماً بالنوازل ،

وكان من أهل الخير والجهاد ، والمذاهب الحسنة ، قال بعض العلماء (=)

قال القاضي ابوبكر: وفي العتبية من رواية مالك في المرتك يصنع من عظام الميتة اذا جعله في جرحه لا يعلو حتى يفسله. (١)

وقال: أيضا في مسألة الهزل في سائر الأحكام كالبيع والطلاق ، واختلف الناس في ذلك على أقاويل ، جماعها ثلاثة :

الأول : قال أبوزيد : عن ابن التاسم في العتبية لا يلزم. (٢)

واكتفى بهذا المتدار طلبا للاختصار .

وكذلك استفاد من كتابي الاستذكار والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد للامام الحافظ ابى عمر يوسف بن عبد البر. (٣)

-
- (=) في المستخرجه خطأ كبير ، وذكر ابومحمد بن حزم الظاهري المستخرجة ، فقال : لها عند اهل العلم بأفريقية المتدار العالى والطيران الحديث .
توفى سنة ٢٥٥ هـ وقيل سنة ٥٥٤ هـ . (الديباج المذهب ص ٢٣٨ ، ٢٣٩) .
- (١) احكام القرآن ج ١ ص ٥٩ .
(٢) نفس المصدر السابق ج ٢ ص ٩٦٥ .
(٣) الحافظ ابن عبد البر : هو ابو عمر يوسف بن عمر بن عبد البر بن عبد الله بن عبد البر النمري . الامام الحافظ شيخ علماء الأندلس ، وكبير محدثيها في وقته ، واحفظ من كان لسنة مآثوره ، قال الباجي : لم يكن بالأندلس مثل ابى عمر بن عبد البر في الحديث . وكان أحفظ أهل المشرق . له مؤلفات كثيرة كلها مفيدة ونادرة في فنها ، منها : كتاب التمهيد لما فى الموطأ من المعاني والاسانيد . وهو كتاب لم يتقدمه أحد اليه من قبله . قال الامام محمد بن حزم : لا اعلم فى الكلام على فقه الحديث من قبله . فكيف أحسن منه ، ومنها : كتاب الاستذكار بمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأى والآثار ، وكتاب الدر فى اختصار المغازى والسير ، وكتاب الكافى فى الفقه ، وغير ذلك من الكتب النافعة . توفى سنة ٤٦٨ هـ . وعمره ٦٣ سنة . (الديباج المذهب ص ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، ٣٥٨) .

ولم يقتصر على كتب المالكية بل استقى مادته العلمية من كتب المذاهب الأربعة ، وغيرها من كتب فقهاء الأمصار ، مما ساعده على الاطلاع على آراء الفقهاء واختلافهم ، واستدل بهم ، وكون لديه حيلة علمية فقهية حتى أصبح من الفقهاء البارعين ، واهل الاجتهاد الذين يرجع الي قولهم ، ويؤخذ باختيارتهم .

ولذلك فهو ينقل أقوال الفقهاء ، نقل الواعي المدرك ، ويقف منها موقف الناقد البصير ، المطلع على جوانب المسائل ، ومعرفة وجوه الخلاف ، وتميز الراجح من المرجوح ، والصحيح من الأدلة من ضعيفها ، وناسخها من منسوخها ، والجمع بين الأدلة ما وجد الي ذلك سبيلا ، مع توجيه الأقوال وما تجدر الاشارة اليه ان القاضي ابن العربي لا يذكر الكتب التي ينقل منها أو التي اعتمد عليها الا قليلا جدا ، ويكتفى بقوله قال علماؤنا : وقسأل أبو حنيفة والشافعي ونحو ذلك ، وكثيرا ما يقول : قال الفقهاء ومثال ذلك قال القاضي ابن العربي : قال الفقهاء : الحج المبرور هو الذي لم يعص الله في أثناء أدائه . وقال أيضا : وقال الفقهاء : الحج المبرور ، هو الذي لم يعص الله بعده . وأرى أن قصده طلبا للاختصار لئلا يشغل القارىء بكثرة الاشارة الي هذه الكتب .

وهذا يصعب معه استقصاء تلك الروافد التي اعتمد عليها ، ولا سيما وأنه قد أخذ عن علماء المشرق ، وعلماء المغرب من أتباع المذاهب الأربعة

وغيرهم . كما هو واضح من تراجم العلماء الذين أخذ عنهم .

بالإضافة إلى تشابه كتب الفقه في وحدة المصادر ووحدة النصوص،

كل ذلك يجعل تحديد تلك المصادر بالغ الصعوبة .

وبالجملة فقد أحسن الاستفادة من المصادر والمراجع، ثم صاغ

ذلك بأسلوب علمي واضح مؤيدا رأيه بالبراهين الصادقة ، يقارن بين

المذاهب الفقهية، يؤيد رأيه بالحجة البالغة والمنطق القوي،

استفاد من العلماء، واعتمدوا عليه في الأحكام الفقهية .

المبحث الرابعمصادر القاضي ابن العربي من كتب اللغة

لقد استفاد القاضي ابن العربي من كتب اللغة استفادة كبيرة ففى كتابه احكام القرآن ، لأن اللغة هى الأساس فى التفسير ، وهو يعتمد على اللغة ، واليهما يحتكم فى مناقشة الأقوال، وتصحيح ما عارضته اللغة، وهو فى الغالب يكتفى بقوله : قال علماء اللغة : وقال أهل اللغة : وتحقيقه عند مشيخة الصنعة ، وذكر أهل الصناعة ونحو ذلك .

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : (إِنَّ الصفا والمروة من شعائر

الله) البقرة ١٥٨ .

قال القاضي : قال علماء اللغة : يعنى من معالم الله فى الحج وأحداثها شعيرة ، ومنه اشعار الهدى أى اعلامه بالجرح وما يصدق عليه (١) . وفى تفسيره لقوله تعالى : (ويسألونك عن المحيض) سورة البقرة آية ٢٢٢ . ذكر القاضي أقوال العلماء فى تفسير هذه الآية ثم قال : وتحقيقه عند مشيخة الصنعة قالوا : ان الاسم المبنى من فعل يفعل للموضع مفعل بكسر العين كالمبيت والمقبل ، والاسم المبنى منه على مفعل بفتح العين يعبر به عن المصدر .

قال القاضي أبو بكر : اذا علمت هذا من قولهم فالصحيح عندى ان كل (فعل) لا بد لكل متعلق من متعلقاته من بناء يختص به قصدا للتمييز بين المعانى بالالفاظ المختصة بها (٢) .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٦ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١١٦ .

فهو يناقش ويرجح بأسلوب بارع ومصيرة نافذة ما يدل على تبحره في علوم اللغة والنحو والأدب .

ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى : " الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَأَمَّا كَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ " سورة البقرة آية ٢٢٩ .

ذكر القاضى بأن الفاء ليست للتعقيب هنا ولكن ذكر أهل الصناعة فيها معانى امهاتها ثلاثة :

أحد ها : السبب وذلك فى الجزاء تقول : إن تفعل خيرا فالله يجزيك، فهو بعده لكن ليس معقبا عليه .

الثانى : انها للتعقيب وذلك فى العطف تقول خرج زيد فعمرو .

الثالث : زائدة كقولك : زيد فمنطلق . . ورجح القول الأول (١) .

ومثال آخر ما ذكره فى تفسير لقوله تعالى : (إِنْ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا) سورة المزمل آية ٧ .

قال أهل اللغة : معناه اضطرابا ومعاشا وتصرفا ، سبح يسبح اذا تصرف واضطرب ومنه سباحة الماء ومنه قوله تعالى : " كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبِجُونَ " سورة الأنبياء آية ٣٣ . يعنى يجرون قال تعالى : (وَالسَّابِحَاتِ سَبْحًا) سورة النازعات آية ٣ .

وذكر بأن حقيقة (س ب ح) التصرف والاضطراب (٢) .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٩٢ .

(٢) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٨٦٥ .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : " وَيَلِ لِلْمُطَفِّينَ " سورة

المطففين آية ١ .

قال أهل اللغة : المطفون هم الذين ينقصون المكيال والميزان ، وقيل له المطفف لأنه لا يكاد يسرق فى المكيال والميزان الا الشئ الطفيف ، مأخوذ من طفّ الشئ وهو جانبه ومنه الحديث (١) " كلكم بنو آدم طفّ الصاع " يعنى بعضكم قريب من بعض فليس لأحد على أحد فضل الا بالتقوى (٢) .

هذه الأمثلة تعطى دلالة واضحة على اعتماد القاضى ابن العربي على كتب اللغة والنحو بالاضافة الى ماأخذه من أفواه العلماء ، كما هو مبثوث على صفحات الكتاب ، حيث كانت له رحلة الى المشرق دامت تسع سنوات ، ولهذا فان من الصعب التعرف على كل المصادر التى استقى معلوماته منها لاسيما وأنه لا يذكرها قصدا للاختصار .

(١) النهاية فى غريب الحديث والأثر ص ١٢٩ . والحديث بالجامع الصغير والفتح الكبير بلفظ : كلكم بنو آدم وآدم خلق من تراب لينتهى اقوم يفتخرون بابائهم او ليكونن اهون على الله من جعللان - رواه البزاز عن - حذيفة (الجامع الصغير ج ٢ ص ٩٥ - الفتح الكبير ج ٢ ص ٣٣٠ وروى الامام احمد عن عقبة بن عامر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان انسابكم هذه ليست بسباب على احد وانما انتم ولد آدم طفّ الصاع لم تملؤه ليس لأحد فضل الا بالدين او عمل صالح ، حسب الرجل ان يكون فاحشا بذيا بخيلا جباناً .

ورواه البيهقي بلفظ ليس لأحد على أحد فضل الا بالدين او عمل صالح ، حسب الرجل أن يكون فاحشا بذئيا بخيلا . وفى رواية له : ليس لأحد على أحد فضل الا بدين أو تقوى وكفى بالرجل ان يكون بذيا فاحشا بخيلا ، قوله (طفّ الصاع) أى قريب بعضكم من بعض .

هذه الروايات كلها من رواية ابن لهيعة . قال مؤلف شرح الفتح

ولكن من خلال قراءة كتابه احكام القرآن يمكن الاستدلال بأن أهم مصادره هي :

- ١- كتاب العين للخليل (١) .
- ٢- كتاب معجم مقاييس اللغة لأبي الحسن بن فارس (٢) .
- ٣- كتاب المجمل له .
- ٤- كتاب الصحاح للجوهري (٣) .

الرياني ابن لهيعة لين اذا عنعن ، وقد عنعن في هذا الحديث
(شرح الفتح الرياني ج ١٩ ص ٢٢٩ و ١٣٠) ، (الترهيب
والترهيب ج ٣ ص ٦١٢) .

- (١) الخليل بن أحمد : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي اليماني ، كان اماً في اللغة والنحو ، وهو الذي استنبط علم العروض ، وأخرجه الى الوجود ، وكان الخليل رجلاً صالحاً عاقلاً حليماً وقوراً زاهداً ورعاً . ومن مؤلفاته : كتاب العين في اللغة وهو مشهور ، وكتاب العروض ، وكتاب الشواهد ، وكتاب النقط والشكل ، وكتاب النغم ، وغير ذلك . ولد سنة ١٠٠ هـ وتوفي سنة ١٧٠ هـ وقيل سنة ١٧٥ هـ بغية الوعاة ٢٤٣ و ٢٤٤ - وفيات الأعيان ج ٢ ص ٢٤٥ .
- (٢) هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، عرف ابن فارس بالتزامه ايراد الصحيح من اللغات وقد بلغ الغاية في الحدق باللغة ومعرفة أصولها وأسرارها . له مؤلفات كثيرة منها معجم مقاييس اللغة طبع في ستة مجلدات وهو كتاب عظيم الفائدة ، وكتاب المجمل ، وغير ذلك من المؤلفات المفيدة النادرة . ولم تعين كتب التراجم تاريخ ولادته واختلفوا في تاريخ وفاته على خمسة أقوال وأصح الأقوال أنه توفي سنة ٣٩٥ هـ .

- (٣) مقدمة معجم مقاييس اللغة ج ١ ص ٣-٦ البداية ج ١١ ص ٣٣٥ .
هو أبو نصر اسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي أصله من فاراب من بلاد الترك - قال ياقوت الحموي : كان من أعاجيب الزمان ذكاً وفطنة وعلماً ، كان اماً في اللغة والأدب وهو من فرسان الكلام والأصول وفضائله كثيرة . وله مؤلفات كثيرة منها كتابه الصحاح في اللغة وهو الكتاب الذي بأيدي الناس وعليه اعتمادهم وكتاب في العروض ، ومقدمة في النحو (بغية الوعاة في طبقة اللغويين والنحاة ص ١٩٥) .

- ٥- التذكرة فى علوم العربية لأبى على الفارسى (١) .
- ٦- المحكم فى اللغة لأبى الحسن على بن اسماعيل المعروف بابن سيده (٢) .
- واستفاد من كتب أخرى غير هذه ، وسأقتصر على ذكر الأمثلة التى تبين استفادته من هذه المصادر ، على كتاب العين للخليل ، خشية الاطالة .

كتاب العين للخليل بن أحمد :

هذا الكتاب يعتبر من أهم الروافد التى أمدت القاضى أبى بكر بن العربى بالمعلومات اللغوية وهو ينقل من هذا الكتاب كثيرا ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " وَأَنَّ خِفْتُمْ أَلاَّ تَقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكحُواْ ما طاب لكم مِنَ النِّسَاءِ مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا " سورة النساء آية ٣ .

(١) أبو على الفارسى : أبو على الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن محمد بن سليمان بن ابان الفارسى . كان امام أهل زمانه فى النحو واللغة . له مؤلفات فى النحو منها : كتاب الايضاح والتكملة فى النحو وكتاب التذكرة وكتاب المقصور والممدود ، وكتاب الحجة فى القراءات ، وغير ذلك . ولد سنة ٢٨٨ هـ وتوفى ٣٧٧ هـ .
(وفيات الاعيان ج ٢ ص ٨١ و ٨٢) .

(٢) أبو الحسن على بن أحمد بن سيده اللغوى النحوى الضرير وقيل اسم أبيه محمد وقيل اسماعيل . كان حافظا لم يكن فى زمانه أعلم منه بالنحو واللغة والشعار وأيام العرب وما يتعلق بها . له مؤلفات منها : المحكم فى اللغة ، وشرح الحماسة . وشرح كتاب الاخفش وغير ذلك توفى سنة ٤٥٨ هـ وعمره ستين سنة (بغية الوعاة فى طبقة اللغويين والنحاة ص ٣٢٧)

قال القاضي : وفي العين العول الميل في الحكم الى الجور وعال
السهم عن الهدف : مال عنه (١) .

ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى : " وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً "
أو امرأة . . . سورة النساء آية ١٢ .

ذكر القاضي اختلاف علماء اللغة وغيرهم في تفسير الكلالة على ستة
أقوال :

الأول : قال صاحب العين : الكلالة الذي لا ولد له ولا والد (٢) .

ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ
إِلَى الصَّلَاةِ فَغَسَلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى
الْكَعْبَيْنِ) المائدة آية ٦ .

أشار القاضي الى اختلاف العلماء في حكم غسل الأرجل مع الكعبين ،
وذكر قول الخليل : ان الكعب هو الذي بين الساق والقدم ، والعقب هو
معقد الشراك ، وتقتضى لغة العرب ، ان كل ناتيء كعب يقال كعب ثدي
المرأة اذا برز على صدرها .

وناقش القاضي الخليل وتعقبه ، ورد عليه من وجهين :

أحدهما : ليس مشهورا في اللغة .

والثاني : انه لا يتحصل به غسل الرجلين ، لأنه ليس بغاية لهما ، ولا
ببعض معلوم منهما ، والا حالة على المجهول في التكليف لا يجوز

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٣١٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٤٦ .

الا بالبيان ، وان لم يكن قرآنا ولا من النبي صلى الله عليه وسلم سنة ،
فبطل بل جاءت السنة بضدها .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : ويل للعراقيب من النار (١) .

وهذا يبطل ان يكون الشراك حذاه لافوقه (٢) .

وفى تفسيره لقوله تعالى : (والله جعل لكم من أنفسكم أزواجًا

وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدةً ورزقكم من الطيبات) سورة النحل آية ٧٢ .

قال القاضي أبو بكر بن العربي : قال الخليل بن احمد : الحفدة

عند العرب الخدم وكفى بمالك فصاحة وهو محض العرب فى قوله انهم الخدم .

ويقول الخليل ، وهو ثقة فى نقله عن العرب (٣) .

وفى تفسيره لقوله تعالى (ثم ليقتضوا تفثهم وليوفوا نذرهم وليطوفوا

بالبيت العتيق) سورة الحج آية ٢٩ .

قال القاضي الامام : هذه لفظة غريبة عربية لم يجد أهل المعرفة فيها

شعرا ولا أحاطوا بها خيرا وتكلم السلف عليها فى خمسة أقوال :

قال صاحب العين : التفث هو الرمي ، والحلق ، والتقصير ، والذبح

وقص الاظافر ، والشارب ، ونتف الابط .

وذكر الزجاج والفراء نحوه ولا اراه أخذه الا من قول العلماء (٤) .

-
- (١) رواه البخارى ومسلم جامع الأصول ج ٧ ص ١٦٩ .
وراه البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة رضى الله عنه : ان النبي
صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار .
وفى رواية أخرى أنه رأى قوما يتوضئون من المطهر فقال : ويل للاعقاب
من النار (اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ج ١ ص ٥٨)
- (٢) احكام القرآن ج ٢ ص ٥٧٧ .
- (٣) احكام القرآن ج ٣ ص ١١٥١ .
- (٤) احكام القرآن ج ٣ ص ١٢٧١ .

المبحث الخامس

مصادر القاضي أبي بكر بن العربي من كتب النحو

لقد استفاد القاضي ابن العربي من كتب النحو استفادة كبيرة ولذلك فقد تعرض لبعض وجوه الاعراب بايجاز لا يوضح المعنى ، وهو لا يتوسع في المسائل النحوية توسعا يخرجها عن موضوع التفسير ، بل لا يذكر الا ما يرى أن الحاجة تدعو الى ذلك . ويرد على النحويين بايجاز ، ويناقشهم ويوجه أقوالهم ، مما يدل على ثقافته العظيمة واطلاعه الواسع ، وتبحره في علم النحو واستنتاج الحقائق على بصيرة ومعرفة مقرونة بالبراهين الصادقة .

وهو في الغالب لا يذكر اسم الكتاب أو المؤلف الذي نقل عنه ، وإنما يقتصر على قوله : قال علماء النحو ، وقال المعربون ونحو ذلك .

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءً وإن الله غفور رحيم) سورة البقرة آية ٢٢٦ . ذكر القاضي أقوال العلماء في تفسير هذه الآية ثم قال :

نظم الآية : للذين يعتزلون من نسائهم بالألية ، فكان من عظيم الفصاحة ان اختصر وحمل آلى على معنى اعتزل النساء بالألية حتى ساغ لفظة ان يتصل آلى بقولك من ونظمه في الاطلاق أن يتصل بآلى قولك على ، تقول العرب : اعتزلت من كذا وعن كذا وآليت وحلفت على كذا ، وكذلك عادة العرب أن تحمل معاني الأفعال على الأفعال لما بينهما من الارتباط والاتصال ، وجهلت النحوية هذا فقال كثير منهم : ان حروف الجر يبدل بعضها من بعض ، ويحمل بعضها معاني البعض ، وخفى عليهم وضع

فعل مكان فعل وهو أوسع وأقيس ، ولجوا بجهلهم الى الحروف التي يضيق فيها نطاق الكلام والاحتمال (١) .

ومثال آخر ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (ولقد جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى قالوا سلاماً قال سلاماً فما لبث أن جاء بعجل حنيذ) سورة هود آية ٦٩ .

قال القاضى في تفسيره لهذه الآية : المسألة السادسة قوله تعالى :

(فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيزٍ) .

قال كبراء النحويين : فما لبث حتى جاء بعجل حنيذ ، وأعجب لهم كيف استجازوا ذلك مع سعة معرفتهم .

وقال غيرهم : ما قد استوفينا ذكره في الملجئة وحققنا ان موضع (أن جاء) منصوب على حكم المفعول (٢) ، ومن هذه الأمثلة يتضح للقارئ ان القاضى ابن العربى لم يقف عند نقل الآراء النحوية ، وانما رد على بعضهم وضعف آراءهم ، وقد يقسوا تارة فى الرد والمناقشة .

وأحيانا يذكر مذهب أهل الكوفة ، ومذهب أهل البصرة ، فى تفسير الآيات ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : (وَأُمّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِكُمْ اللّاتى فى حُجُورِكُمْ من نِسَائِكُمُ اللّاتى دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم) سورة النساء آية ٢٣ .

قال القاضى أبو بكر : اختلف النحاة فى الوصف فى قوله تعالى : (اللاتى دخلتم بهن) فقليل يرجع الى الربائب والأمهات ، وهو اختيار أهل الكوفة .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٧٧ .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٠٥٠ .

وقيل يرجع الى الريائب خاصة ، وهو اختيار أهل البصرة ، وجعلوا رجوع الوصف الى الموصوفين المختلفى العامل ممنوعا كالعطف على عاملين .
وجوز ذلك كله أهل الكوفة ، ورأوا أن عامل الاضافة غير عامل الخفض بحرف الجر (١) .

وأهم المصادر النحوية التى استقى معلوماته منها هى :

- ١- الكتاب لسيبويه (٢) .
 - ٢- شرح كتاب سيبويه لأبى بكر السراج .
 - ٣- كتاب المقتضب لأبى العباس المبرد (٣) .
 - ٤- كتاب جواهر النحو وغيره من مؤلفات أبى على الفارسى .
- وكتب أخرى كثيرة أمدته بالمعلومات بالاضافة الى ما سمعه ممن مشأخه مشأفة .

هذا وقد اخترت كتاب سيبويه لايراد أمثلة حيث يذكر منه أكثر من غيره ، وطلبا للاختصاره . ففى تفسيره لقوله تعالى : (سبحان الذى أسرى

-
- (١) احكام القرآن ج ١ ص ٣٧٦ .
 - (٢) ابو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر امام البصريين ، سيبويه مولى بنى الحارث بن كعب ثم مولى آل الربيع بن زياد الحارثي ، أخذ عن الخليل ويونس وأبى الخطاب والأخفش وعيسى بن عمر ، وكان سيبويه علامة حسن التصنيف ، وكان ثقة خيرا ، توفى سنة ١٨٠ هـ وقيل غير ذلك وعمره ٣٢ سنة ، بغية الوعاة للسيوطى ص ٣٦٦ .
 - (٣) المبرد ، هو محمد بن يزيد بن عبد الأكر الأزدى البصرى أبو العباس المبرد امام العربية ببغداد فى زمانه ، أخذ عن المازنى وأبى حاتم السجستاني وغيرهما . وكان فصيحاً بليغاً مفوها ثقة اخبارياً ، علامة صاحب نوادر وظرافة ، وله مؤلفات منها: معاني القرآن ، الكامل المقتضب ، الروضة ، المقصور ، الممدود ، الاشتقاق ، اعراب القرآن . وغير ذلك . ولد سنة ٢١٦ وتوفى سنة ٢٨٥ هـ ، بغية الوعاة ص ١١٦ .

بعده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى . . . سورة الإسراء
آية ١ .

ذكر القاضي في اعراب قوله تعالى : (سبحان) أربعة أقوال :-

الأول : انه منصوب على المصدر قاله سيبويه والخليل ، ومنعه غيرهما ممن
الصرف كونه معرفة في آخره زائدان .

وذكر سيبويه أن من العرب من يصرفه ، وذكر القاضي بقية الأقوال . وقال نسي
حق أبي عبيدة وأما قولُ أبي عبيدة بأنه منادى فانه ينادى فيه بالمعرفة من
مكانٍ بعيد ، وهو كلامٌ جمع فيه بين دعوى فارغة لا برهان عليها . . . وما زال
أبو عبيدة يجري في المنقول طَلَّقه حتى اذا جاء المعقولُ عقله العسى وأغلقه .
ورجح قول سيبويه بقوله : والقدر الذي اشار اليه سيبويه فيه يكفي ، فليأخذ
كل واحد منكم ويكتفى (١) .

وفي تفسيره لقوله تعالى : (وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا
جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) سورة المائدة آية ٣٨ .
قال القاضي : قرأها ابن مسعود : والسارق والسارقة بالنصب ، وروى عن
عيسى بن عمر مثله .

قال سيبويه : هي أقوى لأن الوجّه في الأمر والنهي في هذا النصب لأن جد
الكلام تقدم الفعل ، وهو فيه أوجب ، وانما قلت زيدا اضربه مشغوله ، لأن
الأمر والنهي لا يكونان إلا بالفعل فلا بد من الإضمار ، وإن لم يظهر .^(٢)

(١) أحكام القرآن ج ٣ ص ١١٧٩ .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ٦٠٢ .

وفى تفسيره أيضا لقوله تعالى : (فاقطعوا أيديهما) ذكر القاضى قول
 سيويه اذا كان مفردا قد يجمع اذا أردت به التثنية ، كقول العرب :
 وضعا رحالهما وتريد رحلى راحليتهما ، والى معنى الثانى يرجع فى
 البيان (١) .

فالقاضى لا يرى التوسع فى الآراء النحوية فى التفسير لأن ذلك
 يشغل القارىء عن جو القرآن ، ويبعث له الملل والسآمة .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٦٠٢ ، ٦١٢ .

المبحث السادسمصاد القاضى ابن العربى من كتب السير والمغازى

لقد ضمن القاضى أبوبكر بن العربى : كتابه احكام القرآن ، بعض غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم المظفرة ، وسيرته العطرة المباركة الطيبة ، وسيرة الخلفاء الراشدين ، وبعض الوقائع التاريخية ، وقصص الأنبياء الصحيحة التى يصدق ظاهرها القرآن ، ويشير أحيانا بقوله هذه الآيات فيها احكام وسير ، ولذلك فقد استمد معلوماته من كتب السيرة النبوية والمغازى . والكتب التاريخية الأخرى .

ومن أهم الكتب التى استفاد منها فى هذا الجانب سيرة ابن اسحاق ومغازى الواقدى ومغازى ابن وهب وسيرة ابن هشام .

اولا : سيرة محمد ابن اسحاق :

استفاد القاضى من سيرة ابن اسحاق (١) ، اكثر من غيرها من كتب السير والمغازى ونقل عنها الشيء الكثير . ومن أمثلة ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : (مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ

(١) ترجمة ابن اسحاق صاحب السيرة : هو محمد بن اسحاق بن يسار ابن خيار وقيل ابن يسار بن كوتان المدنى ، مولى قيس بن مخزوم بن المطلب بن عبد مناف ويكنى أبا بكر وقيل ابا عبد الله . رأى محمد ابن اسحاق كل من أنس بن مالك وسعيد بن المسيب وسمع من القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، وابان بن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن هرمز ، والاعراج ، ونافعا مولى ابن عمر ، وغيرهم . وكان عالما بالسيرة والمغازى ، وأيام الناس ، واخبار المبتدأ ، وقصص الأنبياء ، وحدث عنه ائمة العلماء ، ومن مؤلفاته : السيرة النبوية ، وكتاب الخلفاء ، وكتاب المبتدأ . وغير ذلك . توفى سنة ١٥٠ هـ وقيل سنة ١٥١ فى بغداد (تاريخ بغداد ج ١ ص ٢١٤ و ٢١٥) .

الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون (سورة الطائفة آية ١٠٣)

ذكر القاضي ابن العربي بأن لهذه الآية تفسير طويل باختلاف كثير يرجع الى ما أوضحه مالك ومحمد بن اسحاق : وأشار بأن أهل الجاهلية يعتقدون الابل والغنم يسيبونها . قال محمد بن اسحاق : الحام الفحل اذا نتج له عشرانات متابعات ليس بينهن ذكر ، حمى ظهره فلم يركب ظهره ولم يجز ويره وخلي في ابله يضرب ولا ينتفع منه بشيء بغير ذلك (١)

ويتضح لنا أن القاضي يعتمد على كتب سيرة ابن اسحاق في ايضاح ما كانت عليه العرب في الجاهلية بالاضافة الى سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم . ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اذكروا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا) سورة الأحزاب آية ٩ ،

قال القاضي ابو بكر : وهذه الآية متضمنة غزوة الخندق والاحزاب وينسى قريظة وكانت حال شدة معقبة بنعمة ورحاء وغبطة وذلك مذكور في تسع عشرة آية .

قال ابن اسحاق : كانت غزوة الخندق سنة خمس (٢)

وكذلك استفاد القاضي ابن العربي من سيرة ابن اسحاق في معرفة سبب النزول ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : (ولا تقولن لشيء

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٦٩٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٤٩٨ .

إِنِّي فاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ : واذكر ربك إذا نسيت وقل عسى أن يهدينى ربي لأقرب من هذا رشداً (سورة الكهف آية ٢٣ ، ٢٤ .

قال القاضى : المسألة الأولى - فى سبب نزولها .

قال ابن اسحاق وغيره : قال ابو جهل (١) : يامعشر قريش والله ماأرنا الا قد اعذرنا فى أمر هذا الرجل بنى عبد المطلب والله لقد اصبحت ثم صنع كما كان يصنع فى صلاته لقد اخذت صخرة ثم رضخت رأسه فاسترحنا منه فامنعونى عن ذلك أو أسلمونى . . قالوا : ياأبا الحكم والله لا نسلطك أبدا .

فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم من تلك الليلة غدا الى مصلاّهِ الذى كان يصلّى فيه وغدا أبو جهل ومعه حجرٌ ، وقريشٌ فى أنديتهم ينظرون ما يصنع ، فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قام إليه أبو جهل بذلك الحجر فلما دنا منه رجع منهزماً منتقياً لونه وقد كادت روحه تفارقه ، فقام إليه نفرٌ من قريش ممن سمع ما قال تلك الليلة ، قالوا : ياأبا الحكم مالك ؟ فوالله لقد كنت مجداً فى امرك ثم رجعت بأسوأ هيئة رجع بها رجلٌ وما رأينا دون محمد شيئا يمنعه منك . . فقال : ويلكم واللله لعرضى دونه فحلّ من الإبل ما رأيت مثل هامته وانيابه وقصرته لفحلّ قطّ يخطر دونه لو دونت لأكلنى . فلما قالها ابو جهل .

قام النضر بن الحارث فقال : يامعشر قريش والله لقد نزل بساحتكم امرٌ ما أراكم ابتليتم به من قبل ، قلتى لمحمد : شاعر، والله ما هو بشاعر. وقلتى : كاهن ، والله ما هو بكاهن. وقلتى : ساحر، والله ما هو بساحر. وقلتى : مجنون، والله ما هو

(١) هو عدو الله ابو جهل بن هشام المخزومى ، قتل على الشرك يوم بدر ، والقيت جثته فى القلب ، وقد ورد فى الأثر انه فرعون هذه الأمة .

بمجنون . . والله لقد كان محمدٌ ارضاكم فيكم، واصد قكم حديثاً، واعظمكم أمانة،
 وخيركم جواراً، حتى بلغ من السن ما بلغ، فأبصروا بصركم وانتبهوا لأمركم . .
 فقالت قريش : هل انت يانضر خارجٌ الى احبار يهود يثرب ونبعث معك
 رجلاً، فإنهم أهل الكتاب والعلم بما اصبحنا نختلف نحن ومحمد فيه، تسألهم،
 ثم تأتينا عنهم بما يقولون . قال : نعم . . فخرجوا وبعثوا معه عقبية
 ابن ابي معيط فقد موا على احبار اليهود فوصفا لهم أمر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وما يدعوهم اليه وخلافهم اياه فقالوا لهما : سلوه عن ثلاث خلال ،
 نأمركم بهن ، سلوه عن فتية مضا في الزمن الأول ، قد كان لهم خبرٌ ونبأ ،
 وحديثٌ معجب ، وأخبروهم خبرهم . وسلوه عن رجل طواف قد بلغ من البلاد
 ما لم يبلغ غيره من مشارقها ومغاربها يقال له ذوالقرنين وأخبرهم خبره .
 وسلوه عن الروح ما هو ؟ فان اخبركم بهؤلاء الثلاث فالرجل نبي مرسل ،
 فاتبعوه وان لم يفعل فالرجل كذاب ، فرؤا رأيكم .

فقد ما لنضر وعقبه على قريش مكة فقالا : قد اتيناكم بفصل ما بينكم
 وبين محمد ، أمرتنا احبار يهود أن نسأله عن ثلاث أمور فإن اخبرنا بهن
 فهو نبي مرسل فاتبعوه وان عجز عنها فالرجل كذاب ، فمشوا الى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا يا محمد أخبرنا عن ثلاث امور ، نسألك عنها ،
 فإن اخبرتنا عنها فانت نبي - اخبرنا عن فتية مضا في الزمن الأول لهم
 حديث معجب ، وعن رجل طواف بلغ من البلاد ما لم يبلغه غيره ، وعن الروح
 ما هو ؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : غدا اخبركم عن ذلك ولم يستثن
 فمكث عنه جبريل بضع عشرة ليلة ، ما يأتيه ولا يراه حتى أرجف به أهل مكة قالوا :

ان محمدا وعدنا ان يخبرنا عما سألناه عنه غدا ، فهذه بضع عشرة ليلة ،
فكبر على رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث جبريل عنه ، ثم جاءه بسورة
الكهف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد احتبست عنى يا جبريل
حتى سوءتظنا . فقال له جبريل (وما ننتزلُ إلا بأمر ربك) الآية سورة
مريم آية ٦٤ ثم قرأ سورة الكهف .

فنزّل في أمر الفتية : (أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ ..)

آية ٩ من سورة الكهف الى آخر القصة ،

فقال حين فرغ من وصفهم ، وتبين له خبرهم : (فلا تُعَارِفِيهِمْ إِلَّا مَرَاءً
ظَاهِرًا) سورة الكهف آية ٢٣ ،

قال القاضى ابوبكر بن العري : قال ابن اسحاق : وبلغنا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة قال له احبار يهود : بلغنا
يا محمد ان فيما تَلَوْتَ حين سألك قومك عن الروح (وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ
إِلَّا قَلِيلًا) سورة الإسراء آية ٨٥ ، فإينا اردت بها أم قومك ؟ فقال :
كلا أريدكم بها ، قالوا : أوليس تتلو : إنا أوتينا التوراة فيها بيان كل
شئ ؟ قال : بلى والتوراة فى علم الله قليل ، وهى عندكم كثير مُجْزَىء
فيذكرون - والله أعلم - ان هؤلاء الآيات نزلن عند ذلك : (ولو أن ما فى
الأرض من شجرة اقلامٌ .. الى آخر الآيات - سورة لقمان آية ٢٧ (١) .

وكذلك ذكر ماروى الترمذى عن محمد بن اسحاق . . عن تميم

الدارى ان هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم . .) الآية سورة

(١) احكام القرآن ج ٣ ص ١٢١٩ و ١٢٢٠ و ١٢٢١ و ١٢٢٢ .

سورة الطائفة آية ١٠٦ .

قال تميم : برىء منها الناس غيرى وغير عدى بن بداء وكانا نصرانيين
يختلفان الى الشام قبل الاسلام ، فأتيا الشام لتجارتهما فقدم عليهما
مولى لبنى سهم يقال له بديل بن أبى مريم بتجارة ومعه جام فضة يريد به
الملك وهو عظم تجارته فمرض فأوصى اليهم وأمرهما ان يبلغا ماترك أهله .
قال تميم : فلما مات اخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم ثم اقتسمناها
أنا وعدى بن بداء ، فلما قدمنا الى أهله دفعنا اليهم ما كان معنا ، وفقدوا
الجام فسألونا عنه فقلنا : ماترك غير هذا وما دفع الينا غيره . . قال تميم :
فلما اسلمت بعد قدوم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة تأثمت من ذلك
فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر وأدبت اليهم خمسمائة درهم وأخبرتهم ان عند
صاحبى مثلها فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألهم البيعة فلم
يجدوا فأمرهم ان يستحلفوه بما يقطع به على أهل دينه ، فحلف فأنزل الله
عز وجل : (يا أيها الذين آمنوا . .) الى قوله تعالى (أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ)
فقام عمرو بن العاص ورجل آخر فحلفا فنزعت الخمسمائة من عدى بن بداء .
قال أبو عيسى : هذا حديث غريب وليس اسناده بصحيح .

وهكذا فإن الاسلام يحث اتباعه على التحلى بالصدق والأمانة
التي هى من أرفع الصفات فى الانسان وهى من أقوى الدعائم التى يركـز
عليها الاسلام . . قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع
الصادقين) سورة التوبة آية ١١٩ .

ومثال آخر ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : (فلم تقتلوهم ولكن الله
قتلهم وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى . .) سورة الأنفال آية ١٧ .

قال القاضي : وقد روى عن محمد بن اسحاق انها كانت فى يوم بدر^(١) لما استوت الصفوف نزل جبريل آخذا بعنان فرسة يقوده ، على ثيابه النقع . فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حثية من الحصباء ، فاستقبل بها قريشا ، فقال : شأهت الوجوه ، ثم نفحهم بها وأمر الصحابة فقال : شدوا فكانت الهزيمة ، وقتل الله من قتل من صناديد قريش ، وأسر من أسر من أشرافهم .

وذكر القاضي بعض الأقوال الأخرى ثم قال : وقول ابن اسحاق أصح من ذلك لأن السورة بدرية^(٢) .

وكذلك استفاد منه فى بعض المسائل الفقهية ومثال ذلك قال القاضي : روى ابن اسحاق وغيره ان النبى صلى الله عليه وسلم ، لما فرض الله سبحانه عليه الصلاة ليلة الإسراء نزل جبريل ظهر ذلك اليوم ليصلى به فغمز الأرض بعقبه فانبعث ماء وتوضأ معلما له وتوضأ هو معه وصلى ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

قال القاضي أبو بكر : وهذا صحيح وان كان لم يره أهل الصحيح ولكنهم تركوه لأنهم لم يحتاجوا اليه^(٣) .

وأشار القاضي الى جلاء بنى النضير عن المدينة إلى خيبر ، وذكر قول الزهرى عن عروة : انها كانت بعد بدر بستة أشهر .

(١) بدر مكان وهى الآن بلدة بين مكة والمدينة وحصلت فيها معركة بدر بين المسلمين والمشركين وهى اولى غزوات النبى صلى الله عليه وسلم انتصر الاسلام فيها على جحافل الشرك .

(٢) احكام القرآن ج ٢ ص ٨٣٣ ، ٨٣٤ .

(٣) احكام القرآن ج ٤ ص ١٧٥٣ .

وقال ابن اسحاق والواقدي : كانت بعد أحد (١) وبعد بئر معونة (٢)
وكانت على يدى عمر بن أمية الضمرى . واختار البخارى أنها كانت قبل أحد
قال القاضى : والصحيح أنها بعد ذلك (٣)

ثانيا : المغازى للواقدي (٤)

لقد استفاد القاضى أبوبكر من هذا الكتاب ونقل عنه فى تفسيره
فيما يتعلق بغزوات الرسول صلى الله عليه وسلم وكذلك معرفة أسباب النزول
لبعض الآيات ، وسأقتصر على مثال واحد للاختصار . . وذلك عند تفسيره
لقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت
حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم) سورة المائدة آية ١٠٦ .

قال القاضى أبوبكر بن العربى : ذكر الواقدي أن الآيات الثلاث نزلت فى
تميم الدارى وأخيه عدى وكانا نصرانيين ، وكانا متجرهما الى مكة ، فلما
هاجر النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة قدم ابن مارية مولى عمرو بن
العاص المدينة ، وهو يريد الشام تاجرا ، فخرج مع تميم الدارى وأخيه عدى
حتى اذا كانا ببعض الطريق مرض ابن ابى مارية وكتب وصيته ودسها فى متاعه
وأوصى الى تميم بن عدى ، فلما مات فتحا متاعه ، وأخذوا منه ما أراداه ،
وأوصلا بقية التركة الى ورثة الميت ، ففتحوا فوجدوا وصيته وقد كتب فيها

(١) هو جبل بالمدينة الذى كانت عنده غزوة احد بين المسلمين والمشركين
معجم البلدان ج ١ ص ١٠٩ .

(٢) بئر معونة تقع بين أرض بنى عامر ، وحره بنى سليم كلا البلدين منها
قريب ، وقد بعث النبى صلى الله عليه وسلم أربعين رجلا من خيـ
المسلمين الى أهل نجد لدعوتهم الى الاسلام ، وقد غدرت بهم
بنوا عامر فقتلوا فى بئر معونة رضى الله عنهم - سيرة ابن هشام ج ٢

ص ١٨٤ ، ١٨٥ .

(٣) احكام القرآن للقاضى ابن العربى ج ٤ ص ١٢٥٣ .

(٤) هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد ، مولى بنى سهم من اسلم . =

ما خرج به ففقدوا أشياء ، فسألوا تميماً وعدياً عن ذلك فقالا : ما ندري هذا الذى قبضنا له ، فرفعوهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية (يا أيها الذين آمنوا . .) الآية - فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستحلفا بالله ما قبضنا له غير هذا وما كتمناه شيئاً ، فحلفا بالله بعد العصر ، ثم ظهر على إناء من فضة منقوش معهم فقالا : اشتريناه منه ، فارتفعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزلت الآية الأخرى (فَإِنْ عُرِّعَ عَلَيَّ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَأُخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا . .) سورة المائدة آية ١٠٧ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من أهل بيت الميت فحلفا واستحقفا الإناء . ثم إن تميماً أسلم فكان يقول : صدق الله ، وبلغ رسوله ، أنا أخذت الإناء (١) .

ثالثاً : مغازى ابن وهب (٢)

لقد استفاد القاضي ابن العربي من مغازى عبد الله بن وهب

ولى القضاء فى بغداد وكان واسع العلم كثير المعرفة عالماً بالحديث والسير والمغازى والأخبار، وهو من الطبقة الأولى ممن التزم مذهب الامام مالك . ومن مؤلفاته: كتاب المغازى النبوية - مطبوع فى ثلاثة مجلدات . ولد سنة ١٣٠ هـ وتوفى سنة ٢٠٧ فى بغداد (الديباج المذهب ص ٢٣٠) .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٠٩ ، ٧١٠ .

(٢) هو ابو محمد عبد الله بن وهب القرشي، مولا هم مولى يزيد بن ربحانة ويقال : مولى بنى فهر . روى عن أربع مائة عالم منهم مالك والليث قالوا : لم يكتب بالفقه لأحد الا الى ابن وهب وكان الامام مالك يكتب اليه عبد الله بن وهب فقيه مصر والى أبى محمد العفتى ولم يقل هذا لغيره .

قال الامام أحمد : ابن وهب عالم صالح فقيه كثير العلم صحيح الحديث صدوق وكان اعلم اصحاب مالك بالسنن والآثار الا أنه روى عن الضعفاء .

كثيراً فهو ينقل عنه في الغالب فيما يتعلق بالسيرة والمغازي
ومعرفة أسباب النزول . هذا وأرى من الملائم الاختصار على مثال واحد
للاختصار وهو ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى :

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودُ
فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا) . سورة
الأحزاب آية ٩ .

قال القاضي ويقتضى ذلك مسائل ثلاثاً :

المسألة الأولى قال ابن وهب : سمعت مالكا يقول : أمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالقتال من المدينة المنورة ، وذلك قوله تعالى :
(إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ
القلوب الحناجر) سورة الأحزاب آية ١٠ .

قال : ذلك يوم الخندق جاءت قريش من هاهنا واليهود من هاهنا والنجدية
من هاهنا ، يريد مالك ان الذين جاءوا من فوقهم بنو قريظة ، ومن أسفل
منهم قريش وطفان قال ابن وهب : كانت وقعت الخندق سنة أربع من الهجرة .
وهي وبنو قريظة في يوم واحد وبين بنى قريظة والنضير أربع سنوات .
ونقل عنه كثيرا من اخبار غزوة الاحزاب قال ابن وهب :

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين يوم الخندق وهم يرتجزون :
لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرَ الْاِخِيْرَةِ فاغفر للأتصار والمهاجرة

وله مؤلفات كثيرة حسنة عظيمه منها : سماعه من مالك ثلاثون كتاباً ،
ومؤلفه الكبير ، وجامعه الكبير ، وكتاب الاحوال ، وكتاب تفسير الموطأ ،
وكتاب البيعة ، وكتاب المناسك ، وكتاب الغازي ، وغير ذلك .
ولد سنة ١٢٥ هـ وقيل سنة ١٢٤ هـ وتوفي سنة ١٩٧ هـ وعمره
٧٢ سنة (الديباج المذهب - ١٣٢ و ١٣٣) .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا خير الا خيرا الآخرة فاغفر للمهاجرين والأنصار .

قال ابو بكر الصديق : اشهد انك رسول الله قال الله تعالى :

(وما علمناه الشعر وما ينبغي له) سورة يس آية ٦٩ .

قال ابن وهب كانت وقعة الخندق فى برد شديد ، وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر حتى غابت الشمس .

ولم تقتصر استفادة القاضى على هذه الكتب الثلاثة ، بل استفاد من غيرها من كتب السير والتاريخ ، وأحيانا لا يصرح باسم المؤلف أو الكتاب الذى ينقل عنه وإنما يقول روى ، وجاء فى الاخبار ونحو ذلك ، ولذلك فان من الصعب تحديد تلك المصادر ، واكتفى بهذه الاشارة القصيرة ، ولا أرى ما يدعو الى الاستقراء وذكر الأمثلة ، لأن ذلك بحث طويل ، بالاضافة الى أن هذا الجانب لم يكن هو موضوع كتاب احكام القرآن ، اذ لا يخفى ان موضوعه الاحكام الشرعية والمسائل الفقهية ، والقاضى أبو بكر بن العرى يقتصر على الأخبار الصحيحة ، ويعرض عن الأخبار الضعيفة والواهية بل ينكرها بشدة .

الدعاة الثانية من مصادر القاضي أبي بكر بن العربي

المصادر الشفوية عن العلماء المحققين :

لقد استفاد القاضي أبو بكر من رحلته العلمية الى المشرق، والتي ابتدأت من سنة ٤٨٥ هـ حتى سنة ٤٩٥ هـ قضاها في طلب العلم على علماء العراق، والشام، ومصر، والحجاز، وذكرت المصادر التي ترجمت له بأنه عاد الى الأندلس بعلم لم يحصل لغيره ممن كانت له رحلة الى المشرق .

وقد تأثر بالعلماء الذين لازمهم ، وأخذ عنهم ، وكان ينقل الكثير عنهم من تقاريراتهم في الدروس والمناظرات. ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى :

" يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان " . . سورة البقرة آية ١٧٨ .

قال القاضي ورد علينا بالمسجد الأقصى سنة سبع وثمانين وأربعمائة فقيه من عظماء أصحاب أبي حنيفة ، يعرف بالزوزني زائراً للمسجد فحضرنا في حرم الصخرة المقدسة طهرها الله معه ، وشهد علماء البلدة فسئل على العادة عن قتل المسلم بالكافر فقال: يقتل به قصاصا ، فطوب بالدليل ، فقال : الدليل عليه قوله تعالى :

" يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى " وهذا عام في

كل قتييل .

فانتدب معه للكلام فقيه الشافعية بها وامامهم عطاء المقدسي ، فقال :

ما استدل به الشيخ الامام لا حجة له من ثلاثة أوجه :

احد هما : ان الله سبحانه قال : (كتب عليكم القصاص) فشرط المساواة في المجازاة ولا مساواة بين المسلم والكافر ، فإن الكفر حط منزلته ووضع مرتبته .
الثاني : ان الله سبحانه ربط آخر الآية بأولها ، وجعل بيانها عند تمامها فقال : " كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى " فاذا نقص العبد عن الحر بالرق ، وهو من آثار الكفر ، فأحرى وأولى أن ينقص عنه الكافر .

الثالث : ان الله سبحانه وتعالى قال : (فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف) ولا مؤاخاة بين المسلم والكافر ، فدل على عدم دخوله في هذا القول .

فقال الزوزني : بل ذلك دليل صحيح ، وما اعترضت به لا يلزمني منه شيء .
أما قولك : ان الله تعالى شرط المساواة في المجازاة فكذلك اقول ، وأما دعواك ان المساواة بين المسلم والكافر في القصاص غير معروفة فغير صحيح ، فإنهما متساويان في الحرمة التي تكفي في القصاص ، وهي حرمة الدم الثابتة على التأبيد ، فان الذمي محقون الدم على التأبيد ، والمسلم محقون الدم على التأبيد وكلاهما قد صار من أهل دار الإسلام والذي يحقق ذلك أن المسلم يقطع بسرقة مال الذمي ، وهذا دليل على أن مال الذمي قد ساوى مال المسلم ، فدل على مساواته لده ، اذ المال إنما يحرم بحرمة مالكه .

وأما قولك : ان الله ربط آخر الآية بأولها فغير مسلم ، فإن أول الآية عام وآخرها خاص وخصوص آخرها لا يمنع من عموم أولها ، بل يجري كل على حكمه من عموم وخصوص .

وأما قولك : إن الحرَّ لا يقتل بالعبد فلا اسلم ، بل يقتل به عندى
قصاصاً ، فتعلقت بدعوى لا تصح لك .

وأما قولك : (فمن عفى له من أخيه شيء) يعنى المسلم فكذلك
أقول ولكن هذا خصوص فى العفو ، فلا يمنع من عموم ورود القصاص ، فإنهما
قضيتان متباينتان ، فعموم احدهما لا يمنع من خصوص الأخرى ، ولا خصوص
هذه يناقض عموم تلك ، وجرت فى ذلك مناظرة عظيمة حصلنا منها على فوائد
جمعة اثبتناها فى نزهة الناظر ، وهذا المقدار يكفى ها هنا (١) .

ومثال آخر ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى :

(ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه) سورة

البقرة آية ١٩١ .

ذكر القاضى بأن فى هذه الآية قولان :

احدهما : انها محكمة ، قاله مجاهد وأبو حنيفة .

الثانى : انها منسوخة بقوله تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم)

سورة التوبة آية ٥ .

وقال قتادة : هى منسوخة بقوله تعالى (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون

الدين لله) سورة البقرة آية ١٩٣ .

قال القاضى أبو بكر بن العربى : وقد حضرت فى بيت المقدس

ظهره الله بمدرسة أبى عقبة الحنفى ، والقاضى الريحانى يلقى علينا الدرس فى

يوم جمعة ، فبينما نحن كذلك اذ دخل علينا رجل " بهى المنظر على ظهره

اطمار ، فسلم تسليم العلماء ، وتصدر فى صدر المجلس بمدارع الرّعاء .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٦١ ، ٦٢ .

فقال له الريحاني : من السيد ؟ فقال له : رجل سلبية الشطار
أسس وكان مقصدي هذا الحرم المقدس ، وأنا رجل من أهل صاغان من طلبة
العلم .

فقال القاضي مبادرا : سلوه على العادة في اكرام العلماء بمبادرة
سؤالهم ووقعت القرعة على مسألكا لفرادا اذا التجأ في الحرم هل يقتل فيه
أم لا ؟ .

فأفتى بأنه لا يقتل ، فسئل عن الدليل : فقال قوله تعالى :
(ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقتلوكم فيه) سورة البقرة آية ١٩١ .
قرىء ولا تقتلوهم ولا تقتلوهم ، فان قرىء ولا تقتلوهم فالمسألة نص ،
وان قرىء ولا تقتلوهم فهو تنبيه لأنه اذا نهى عن القتال الذي سبب القتل
كان دليلا بينا ظاهرا عن القتل .

فاعترض عليه القاضي الريحاني منتصرا للشافعي ومالك وان لم يبر
مذهبهما على العادة فقال : هذه الآية منسوخة بقوله تعالى :
(فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) سورة التوراة آية ٥ .
فقال الصاغانى : هذا لا يليق بمنصب القاضي وعلمه ، فان هذه
الآية التي اعترضت بها على عامة في الأماكن والآية التي احتججت بها خاصة ،
ولا يجوز لأحد أن يقول إن العام ينسخ الخاص .

فأبتهت القاضي الريحاني . . . وهذا من بديع الكلام (١) .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٠٧ .

وهو ينقل في تفسيره كثيرا ، من تقريرات مشائخه :

مثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (ولا تنكحوا المشركات

حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة) . سورة البقرة آية ٢٢١ .

قال القاضي ابوبكر بن العربي : درسنا الشيخ الامام فخر الاسلام

ابوبكر محمد ابن احمد بن الحسين الشاشي بمدينة السلام قال : احتج

ابو حنيفة على جواز نكاح الأمة الكتابية بقوله تعالى : (ولأمة مؤمنة خير من

مشركة) ووجه الدليل في الآية ان الله تعالى خاير بين نكاح الأمة المؤمنة

والمشركة ، فلولا أنّ نكاح الأمة المشركة جائز لما خاير الله تعالى بينهما

لأنّ المخابرة بينهما إنما هي بين الجائزين .

وناقش فخر الاسلام استدلال أبي حنيفة وبين ان الحق خلافة (١) .

وقال : أيضا كان شيخنا فخر الاسلام ابوبكر محمد بن احمد الشاشي اذا

دخلنا معه مسجداً بمدينة السلام لاقامة ساعة يقول : انووا الاعتكاف تريحوه . (٢)

وما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا

الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى

تغتسلوا) سورة النساء آية ٤٣ .

يقول القاضي ابوبكر بن العربي : سمعت الشيخ الامام فخر الاسلام

أبا بكر محمد بن احمد الشاشي وهو ينتصر لمذهب أبي حنيفة ومالك في مجلس

النظر قال : يقال في اللغة لا تقرب كذا بفتح الراء ، أي لا تلبس بالفعل ، واذا

كان بالضم كان معناه لا تدن من الموضوع وهذا الذي قاله صحيح مسموع (٣)

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٥٦ ، ١٥٧ .

(٢) نفس المصدر السابق ج ١ ص ٩٥ .

(٣) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٣٣ .

وقال أيضا : سمعت فخر الاسلام يقول فى الدرس : المراد بذلك لا تقربوا مواضع الصلاة ، وحذف المضاف واقامته مقام المضاف اليه أكثر فى اللغة من رمل بيرين وهى فلسطين فى الأرض ويكون فيه تنبيه على المنع من قربان الصلاة نفسها لأنه اذ نهى عن دخول موضعها كرامة فهى بالمنع أولى (١) .

وذكر القاضى ابن العربى بأنه سمع شيخه فخر الإسلام بمدينة السلام يتكلم عن حكمة تحريم المرأة على عبدها ، يقول : فإنها تملكه بالعبودية فلو ملكها بالزوجية لقال لها: أخرجى وأطيعى زوجك ، وقالت هى له: اسكنت وأطع سيدتك .

وقال أحدهما : أقم ، وقال الآخر ارحل : وقال أحدهما : انفق بالرق : وقال الآخر انفق بالزوجية ، فيعود الطالب مطلوباً والآخر مأموراً ، فحسم الله العلة بالمحرمة (٢) .

ولقد لازم القاضى ابن العربى هذا الامام الزاهد الورع وتأثر به من الناحية العلمية كما تأثر به فى جانب الزهد والورع . . . وأشار اليه كثيراً فى احكام القرآن .

وكذلك لازم الامام أبى بكر محمد بن الوليد الطرطوشى الفهرى ، وتفقه عليه وتأثر به ولازمه مدة طويلة ، وقد نقل عنه فى كتابه احكام القرآن كثيراً .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٣٣ .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٣٦٠ .

هذا واكتفى بإيراد المثال الآتى :-

قال القاضى أبو بكر بن العربى : افادنى أبو بكر الفهرى بالمسجد الأقصى أن مقاتل بن حيان (١) قال ، خرجت زمان الحجاج بن يوسف (٢) فلما كنت بالرى أخبرت أن سعيد بن جبير مختف من الحجاج فدخلت عليه فاذا هو فى اناس من أهل وده .

قال : فجلست حتى تفرقوا . . ثم قلت : انى لى - والله - مسألة قد أفسدت على عيشى ففزع سعيد ثم قال هات فقلت : بلغنا ان الحسن (١)

(١) مقاتل بن حيان النبطى . . أبو بسام البلخى الخرسانى الخراز ، أحد الاعلام ، صدوق فاضل ، مات قبل الخمسين ومائة بأرض الهند ، وكان عابدا كبيرا القدر صاحب سنة ، دعاه خلقا الى الإسلام فأسلموا . تقريب التهذيب ج ٢ ص ٢٧٢ ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٧١ ، ١٧٢ .

(٢) الحجاج بن يوسف ٣٩ / ٩٥ هـ : وهو الحجاج بن يوسف بن أبى عقيل بن مسعود بن عامر أبو محمد الثقفى ، سمع من ابن عباس وأنس وسمرة بن جندب ، وعبد الملك وغيرهم ، كان من كبار قواد الأمويين تولى إمارة العراق حتى توفى ، وكان من الخطباء العظام يؤثر عنه كلمات بليغة . وكان حريصا على الجهاد فى سبيل الله وفتح البلاد ، وقد سير الجيوش لفتح السند وغيرها وكان فيه سماحة باعطاء المال لأهل القرآن ، فكان يعطى على القرآن كثيرا ، ولما مات لم يترك الا ثلاثمائة درهم .

ويؤخذ عليه سفكه للدماغ بأدنى شبهة . ولد سنة ٣٩ وقيل سنة ٤٠ ، وتوفى سنة ٩٥ هـ . البداية ج ٩ ص ١١٧ ، ١٣٢ .

(٣) أبو سعيد الحسن بن أبى الحسن البصرى ، مولى زيد بن ثابت المشهور بالحسن البصرى الامام الفقيه المشهور ، أحد التابعيين الكبار الاجلاء علماء وعملا واخلاصا ، وكان على جانب كبير من الزهد والورع - توفى سنة ١١٠ هـ - البداية ج ٩ ص ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٦٨ .

ومكحولاً (١) وهما من قد علمت في فضلها وفقهما فيما يرويان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ثلاث من كن فيه فهو منافق ، وان صلى وصام وزعم أنه مؤمن .

إذا حدث كذب ، وإذا وعد اخلف ، وإذا اعتمن خان ، ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه ثلث النفاق (٢) ، وظننت أني لا أسلم منهن أو من بعضهن ولم يسلم منهن كثير من الناس .

قال : فضحك سعيد ، وقال : همنى والله من الحديث الذي اهتك . فأتيت ابن عمر وابن عباس فقصصت عليهما ما قصصت علي . . فضحكا وقالوا : همنا والله من الحديث الذي اهتك .

فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من أصحابه فقلنا : يا رسول الله انك قد قلت ثلاث من كن فيه فهو منافق ، وان صام وصلى وزعم انه مؤمن : من اذا حدث كذب ، واذا وعد اخلف ، واذا اعتمن خان ، ومن كانت فيه خصلة منهن ففيه ثلث النفاق ، فقلنا أنا لم نسلم منهن أو من بعضهن ولن يسلم منهن كثير من الناس .

قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : مالكم ولهن ؟ إنما خصصت به المنافقين ، كما خصهم الله في كتابه (٣) الحديث . وكذلك استفاد من ابن عقيل امام الحنابلة في بغداد .

(١) مكحول الشامي ، تابعي جليل القدر ، امام الشام وعالمهم ومفتيهم في زمانه وكان مولى لأمرأة من هذيل وقيل : مولى امرأة من آل سعيد بن العاص وكان نوبيا وقيل من سبي كابل ، وقيل من الأبناء .
قال الزهري العلماء أربعة : منهم مكحول بالشام توفى سنة ١١٣ هـ البداية ج ٩ ص ٣٠٥ ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٧٧ .
(٢) ، (٣) احكام القرآن ج ٢ ص ٩٧٣ .

يقول القاضي أبو بكر بن العربي : وسمعت الشيخ الامام ابي الوفاء
 على بن عقيل (١) الحنبلي امامهم ببغداد يقول : في قوله تعالى : (قاتلوا
 الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون
 دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) .
 سورة التوبة آية ٢٩ .

ان قوله تعالى " قاتلوا " أمر بالقتل وقوله تعالى " الذين لا يؤمنون
 بالله " سبب للقتال ، وقوله تعالى " ولا باليوم الآخر " الزام للإيمان بالبعث
 الثابت بالدليل . وقوله تعالى " ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله " بيان ان فروع
 الشريعة كأصولها وأحكامها كعقائدها .

قوله (ولا يدينون دين الحق) امر بخلع الاديان كلها الا دين
 الإسلام ، وقوله (من الذين أوتوا الكتاب) تأكيد للحجة ، ثم بين الغاية
 وبين اعطاء الجزية (٢) ونقل عنه كثيرا غير هذا .

وأحيانا لا يذكر اسم الشيخ الذي أخذ عنه وانما يقول : أفادني
 بعض اشياخي في المذاكرة والمطالعة .

ومثال ذلك في مناقشته لمسألة مسح الرأس في الوضوء

قال القاضي أبو بكر بن العربي : وقد طال القول في هذا الباب ، وترامت
 فيه الخواطر في المحاضر حتى أفادني بعض اشياخي في المذاكرة والمطالعة
 فائدة بديعة .

(١) جاء في كتاب احكام القرآن مانصه : وسمعت الشيخ الامام أبا علي
 الرفاء بن عقيل الحنبلي امامهم ببغداد ولعل الخطأ من الناسخ
 او الطابع وقد ذكر الاسم الصحيح في ج ٢ ص ٩٧٥ .
 (٢) احكام القرآن ج ١ ص ١١٠ .

ذلك ان قوله تعالى " فامسحوا " يقتضى مسحاً به . . والمسح
الأول هو ما كان . والمسح الثانى هو الآلة التى بين الماسح والمسح
كاليد والمحصل للمقصود من المسح وهو المنديل - وهذا ظاهر لا خفاء به ،
فاذا ثبت هذا فلو قال : امسحوا رؤسكم لاجزاء المسح باليد امراراً من
غير شىء على الرأس لا ماء ولا سواه " .

فجاء بالباء ليفيد مسحاً به وهو الماء ، فكأنه قال : فامسحوا
برؤوسكم الماء من باب المقلوب . . والعرب تستعمله ، وقد أنشد سيبويه :
كنواج ريش حمامة نجدية ومسحت باللثتين عصف الإثم
ووفق الله هذا الامام الذى أفادنى هذه الفائدة (١) .

وتارة يذكر أنه تلقى المسألة من أفواه العلماء :

ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى :

(ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وأنه لفسق) سورة الأنعام

آية ١٢١ . .

قال القاضى أبوبكر بن العربى : فقد آن ان نكشيف لكمهكتة
أصولية وقعت تفاريق فى أقوال العلماء تلفقتها جملة من فك شديد ، وذلك
أنا نقول مهما قلنا : إِنَّ اللفظ الوارد على سبب ، هل يقصر عليه ام لا ؟
فانا لانخرج السبب عنه ، بل نقره فيه ، ونعطف به عليه ، ولا نمتنع
أن يضاف غيره إليه إذا احتمله اللفظ ، أو قام عليه الدليل ، فقوله :
(ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) ظاهر فى تناول الميتة بعموم لفظه

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٦٩ ، ٥٧٠ .

وكونها سبباً لوروده ، ويدخل فيه ما ذكر اسم الله عليه اسم غير الله من الآلهة
المبجلة ، وهي: المسألة السابعة - بعموم أنه لم يذكر اسم الله عليه ، بزيادة
ذكر غير الله عليه الذي يقتضى تحريمه هذا اللفظ عموماً ومعناه تنبيهها من
طريق الأولى ، ويقتضى تحريمه نصاً . قوله تعالى : (وما أسأل لغير الله به)
فقد توارد على التحريم ذلك النص والعموم والتنبيه من طريق الأولى بالتحريم
لظواهر أدلة الشرع عليه^(١) ومثال آخر ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى :
" الذين يأكلون الربا " سورة البقرة آية ٢٧٥ .

قال القاضي أبو بكر بن العربي : قد فاوضت فيها علماء ، وباحثت
رفعاء فكل منهم اعطى ما عنده حتى انتظم فيها سلك المعرفة بدرره وجوهرتيه
العليا (٢) .

ومثال آخر ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى :

(قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم ثم الى ربكم ترجعون) سورة
السجدة آية ١١ .

قال القاضي أبو بكر : وأحسن ما قيدنا فيها عن الاسفراينى من طريق
الشهيد أبى سعيد المقدسى أن الله هو الخالق لكل شىء ، الفاعل حقيقة
لكل فعل ، فى أى محل كان (٣) .

وغالبا ما يقول: قال المفسرون : ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله
تعالى : (قلل تعالوا ندع ابناؤنا وأبناؤكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم
ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين) سورة آل عمران آية ٦١ .

-
- (١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٣٩ .
(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٢٤١ .
(٣) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٤٨٨ .

قال القاضي أبو بكر بن العربي : فى سبب نزولها روى المفسرون
أن النبى صلى الله عليه وسلم : ناظر أهل نجران حتى ظهر عليهم بالديبيل
والحجة فأبوا الانقياد والاسلام ، فأنزل الله عز وجل هذه الآية فدعا
حينئذ فاطمة والحسن والحسين ثم دعاهم النصارى الى المباهلة (١) .

ومثال آخر ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى :

(يوم يجمعكم ليوم الجمع ذلك يوم التغابن ومن يؤمن بالله ويعمل
صالحاً يكفر عنه سيئاته ويدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها
أبداً ذلك الفوز العظيم) . سورة التغابن آية ٩ .

قال القاضي المسألة الأولى - قال علماء التفسير : ان المراد به غيب

أهل الجنة أهل النار يوم القيامة .

والمعنى أن أهل الجنة أخذوا الجنة ، وأهل النار أخذوا النار . .
أخذوا النار على طريق المبادلة ، فوقع الغيب ، لأجل مبادلتهم الخير بالشر
والجيد بالردى ، والنعيم بالعذاب على من أخذ الأشد وحصل على الأدنى (٢)

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٧٥ .
(٢) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٨٠٣ .

الفصل الثاني من الباب الثاني .

منهج القاضي ابن العربي في تفسير آيات الأحكام

وفيه ستة عشر مبحثا :

المبحث الأول : وفيه ثلاث فقرات :-

أ - التمهيد .

ب - ذكر الآيات التي فسرهما .

ج - منهج القاضي ابن العربي في تفسير القرآن بالقرآن

المبحث الثاني : عنايته بأسباب النزول

المبحث الثالث : منهجه في تفسير القرآن بالقراءات

المبحث الرابع : موقفه من النسخ والمنسوخ

المبحث الخامس : اهتمامه في تفسير القرآن بالسنة

المبحث السادس : منهجه في تفسير القرآن بتفسير الصحابة والتابعين

المبحث السابع : موقفه من عصمة الانبياء عليهم السلام .

المبحث الثامن : عنايته بأصول الفقه .

المبحث التاسع : اهتمامه باقوال الفقهاء وأئمة الامصار واختياراته الفقهية

وفتاويه ، وجهاده في سبيل الله .

المبحث العاشر : اهتمامه باللغة .

المبحث الحادي عشر : موقفه من الاسرائيليات

المبحث الثاني عشر : موقفه من الأخبار التاريخية .

المبحث الثالث عشر : القيمة العلمية لكتاب الأحكام

المبحث الرابع عشر : تأثيره فيمن بعده

المبحث الخامس عشر : المأخذ عليه وفيه فقرتان :-

١- المأخذ على كتاب الأحكام

٢- قسوته على العلماء .

المبحث السادس عشر : مقارنة بين كتب الأحكام للأئمة أبي بكر الرازي الجصاص

وأبي الحسن الهراس وأبي بكر بن العربي .

...

المبحث الأولوفيه ثلاث فقرات

أ- تمهيد :

الحمد لله الذى جعل كتابه المبين كافلا ببيان الأحكام ، شاملا لما شرعه لعباده من الحلال والحرام ، مرجعا للاعلام عند تفاوت الافهام وتباين الاقدام وتخالف الكلام ، قاطعا للخصام شافيا للسقام ، فهو العروة الوثقى التى من تمسك بها فاز يدرك الحق القويم ، والجادة الواضحة التى من سلكها فقد هدى الى صراط مستقيم (١) .

قال الامام القرطبي : ينبغي لصاحب القرآن أن يتعلم أحكام القرآن فيفهم عن الله مراده ، وما فرض عليه ، فينتفع بما يقرأ ويعمل بما يتلوه ، فما اقبل بحامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه عن ظهر قلب لا يفهم معنى ما يتلوه ، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه ، وما اقبل به أن يسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدربه (٢) .

لأن الله سبحانه وتعالى : بين فى القرآن الكريم واجبات الأحكام وأوضح فيه الحلال والحرام ، والخبيث والطيب فقال تعالى : (٣) ما فرطنا فى الكتاب من شئ) سورة الانعام آية ٣٨ .

وقال تعالى : (ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) سورة المائدة آية ٥٥ .

ولهذا فقد بذل القاضي أبو بكر بن العربي جهدا كبيرا وعناية فائقة

(١) مقدمة فتح القدير للشوكاني ج ١ ص ١٢٠ .

(٢) مقدمة تفسير القرطبي ج ١ ص ٢١٠ .

فى تفسيره لآيات الأحكام ، يتجلى ذلك فى دقة استنباطه الأحكام الشرعية من نصوص الآيات الكريمة ومن السنة الصحيحة بهدف بذلك الى جعل الكتاب والسنة أصلا ومرجعا فى جميع الأمور للاحتكام بين الناس فى عباداتهم ومعاملاتهم ، كما كان ذلك فى صدر الاسلام ، مع ذكر اقوال العلماء ومناقشتها ، وترجيح ما يؤيده الدليل مع استقراء وبحث المسألة حتى ليكاد القارئ يستغنى به عن كتب الفقه ، وذلك بأسلوب سهل شيق ، وعبارات موجزة واضحة لا غبار عليها ، وقد أفصح أبو بكر عن منهجه فى مقدمة تفسيره احكام القرآن بقوله : فنذكر الآية ، ثم نعطف على كلماتها بل حروفها ، فنأخذ بمعرفتها مقررة ، ثم تركيبها على أخواتها مضافة ، ونحفظ فى ذلك قسم البلاغة ، ونحترز عن المناقضة فى الأحكام والمعارضة ، ونحتاط على جانب اللغة ، ونقابلها فى القرآن بما جاء فى السنة الصحيحة ، ونتحرى وجه الجميع ؛ اذا لكل من عند الله ، وانما بعث محمد صلى الله عليه وسلم ليبين للناس ما نزل اليهم . . (١) .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٠١

فقرة (ب) :

ولما كان القاضي اقتصر في تفسيره على آيات الأحكام رأيت ممن
المناسب ذكر عدد الآيات التي فسرها من كل سورة وهي كما يلي :-

- ١- سورة الفاتحة : فيها خمس آيات ج ١ من ٢
- ٢- سورة البقرة : فيها تسعون آية ج ١ من ٨٠
- ٣- سورة آل عمران : فيها ست وعشرون آية ج ١ من ٢٦٦
- ٤- سورة النساء : فيها احدى وستون آية ج ١ من ٢٠٧
- ٥- سورة الانعام : فيها أربع وثلاثون آية ج ٢ من ٥٢٢
- ٦- سورة الأعراف : فيها سبع وعشرون آية ج ٢ من ٧٦٥
- ٧- سورة الأنفال : فيها خمس وعشرون آية ج ٢ من ٨٢٢
- ٨- سورة التوبة : فيها احدى وخمسون آية ج ٢ من ٨٨١
- ٩- سورة يونس : فيها ست آيات ج ٢ من ١٠٢٥
- ١٠- سورة هود : فيها ثمان آيات ج ٣ من ١٠٤٤
- ١١- سورة يوسف : فيها اثنتان وعشرون آية ج ٣ من ١٠٦١
- ١٢- سورة الرعد : فيها خمس آيات ج ٢ من ١٠٩٦
- ١٣- سورة إبراهيم : فيها أربع آيات ج ٢ من ١١١٤
- ١٤- سورة الحجر : فيها عشر آيات ج ٣ من ١١١٤
- ١٥- سورة النحل : فيها احدى وعشرون آية ج ٣ من ١١٢٨
- ١٦- سورة الإسراء : فيها عشرون آية ج ٢ من ١١٧٩
- ١٧- سورة الكهف : فيها عشرون آية ج ٣ من ١٢١٦
- ١٨- سورة مريم : فيها ست آيات ج ٣ من ١٢٣٨

- ١٩- سورة طه : فيها ست آيات ج ٣ ص ١٢٤٤
- ٢٠- سورة الأنبياء : فيها ثلاث آيات ج ٣ ص ١٢٥٢
- ٢١- سورة الحج : فيها ست عشرة آية ج ٣ ص ١٢٥٩
- ٢٢- سورة المؤمنون : فيها اثنا عشرة آية ج ٣ ص ١٢٩٥
- ٢٣- سورة النور : فيها تسع وعشرون آية ج ٣ ص ١٣١٢
- ٢٤- سورة الفرقان : فيها احدى عشرة آية ج ٣ ص ١٤٠٢
- ٢٥- سورة الشعراء : فيها ست آيات ج ٣ ص ١٤٢٣
- ٢٦- سورة النمل : فيها ست عشرة آية ج ٣ ص ١٤٣٦
- ٢٧- سورة القصص : فيها ثمان آيات ص ١٤٥٢
- ٢٨- سورة العنكبوت : فيها أربع آيات ج ٣ ص ١٤٧٢
- ٢٩- سورة الروم : فيها ثلاث آيات ج ٣ ص ١٤٧٧
- ٣٠- سورة لقمان : فيها خمس آيات ج ٣ ص ١٤٨١
- ٣١- سورة السجدة : فيها ثلاث آيات ج ٣ ص ١٤٨٧
- ٣٢- سورة الأحزاب : فيها أربع وعشرون آية ج ٣ ص ١٤٩١
- ٣٣- سورة سبأ : فيها ثلاث آيات ج ٤ ص ١٥٨٣
- ٣٤- سورة فاطر : فيها آيتان ج ٤ ص ١٥٩٣
- ٣٥- سورة يونس : فيها أربع آيات ج ٤ ص ١٥٩٥
- ٣٦- سورة هود : فيها احدى عشرة آية ج ٤ ص ١٦١٢
- ٣٧- سورة الصفات : فيها آيتان ج ٤ ص ١٦٠٥
- ٣٨- سورة الزمر : فيها أربع آيات ج ٤ ص ١٦٤٤
- ٣٩- سورة غافر : فيها آيتان ج ٤ ص ١٦٤٧

- ٤٠- سورة فصلت : فيها ست آيات ج ٤ ص ١٦٤٨ .
- ٤١- سورة الشورى : فيها ثلاث آيات ج ٤ ص ١٦٥٤ .
- ٤٢- سورة الزخرف : فيها ست آيات ج ٤ ص ١٦٦٤ .
- ٤٣- سورة الدخان : فيها ثلاث آيات ج ٤ ص ١٦٦٨ .
- ٤٤- سورة الجاثية : فيها ثلاث آيات ج ٤ ص ١٦٨١ .
- ٤٥- سورة الأحقاف : فيها ثلاث آيات ج ٤ ص ١٦٨٤ .
- ٤٦- سورة محمد : فيها ثلاث آيات ج ٤ ص ١٦٨٨ .
- ٤٧- سورة الفتح : فيها خمس آيات ص ١٦٩٣ .
- ٤٨- سورة الحجرات : فيها سبع آيات ص ١٧٠٠ .
- ٤٩- سورة ن : فيها آية واحدة ص ١٧١٥ .
- ٥٠- سورة الذاريات : فيها ثلاث آيات ص ١٧١٧ .
- ٥١- سورة الطور : فيها آيتان ص ١٧١٩ .
- ٥٢- سورة النجم - هذه السورة لم يذكر فيها آيات ص ١٧٢٢ .
- ٥٣- سورة الرحمن : فيها آية واحدة ص ١٧٢٤ .
- ٥٤- سورة الواقعة : فيها آية واحدة ص ١٧٢٥ .
- ٥٥- سورة الحديد : فيها أربع آيات ص ١٧٢٨ .
- ٥٦- سورة المجادلة : فيها ست آيات ص ١٧٣٤ .
- ٥٧- سورة الحشر : فيها إحدى عشر آية ص ١٧٥٢ .
- ٥٨- سورة المتحنة : فيها سبع آيات ص ١٧٧٠ .
- ٥٩- سورة الصف : فيها آيتان ص ١٧٨٧ .
- ٦٠- سورة الجمعة : فيها آيتان ص ١٧٩٠ .
- ٦١- سورة المنافقون : فيها ثلاث آيات ص ١٧٩٩ .

١٨٠٣	س	فيها خمس آيات	: سورة التغابن	-٦٢
١٨١١		فيها خمس آيات	: سورة الطلاق	-٦٣
١٨٣٢		فيها ثلاث آيات	: سورة التحريم	-٦٤
١٨٣١		فيها آية واحدة	: سورة الملك	-٦٥
١٨٤٣		فيها ثلاث آيات	: سورة القلم	-٦٦
١٨٤٦		فيها ثلاث آيات	: سورة المعان	-٦٧
١٨٤٨		فيها ثلاث آيات	: سورة نوح	-٦٨
١٨٥٠		فيها آيتان	: سورة الجن	-٦٩
١٨٥٩		فيها تسع آيات	: سورة المزمل	-٧٠
١٨٧٣		فيها أربع آيات	: سورة المدثر	-٧١
١٨٧٨		فيها أربع آيات	: سورة القيامة	-٧٢
١٨٨٥		فيها ست آيات	: سورة الدھر (الانسان)	-٧٣
١٨٨٨		فيها ثلاث آيات	: سورة المرسلات	-٧٤
١٨٩٢		فيها آيتان	: سورة النبأ	-٧٥
١٨٩٣		فيها آيتان	: سورة عبس	-٧٦
١٨٩٥		فيها آيتان	: سورة المطففين	-٧٧
١٨٩٨		فيها آية واحدة	: سورة الانشقاق	-٧٨
١٩٠١		فيها آيتان	: سورة البرق	-٧٩
١٩٠٥		فيها ثلاث آيات	: سورة الطارق	-٨٠
١٩٠٧		فيها أربع آيات	: سورة الأعلى	-٨١
١٩١٢		فيها آية واحدة	: سورة الغاشية	-٨٢
١٩١٣		فيها خمس آيات	: سورة الفجر	-٨٣

- ٨٤- سورة البلد : فيها ثلاث آيات ص ١٩٢١
- ٨٥- سورة الشمس : فيها آية واحدة ١٩٢٩
- ٨٦- سورة الليل : فيها آيتان ١٩٣٠
- ٨٧- سورة الضحى : فيها ثلاث آيات ١٩٣٤
- ٨٨- سورة الانشراح : فيها ثلاث آيات ١٩٣٧
- ٨٩- سورة التين : فيها خمس آيات ١٩٣٩
- ٩٠- سورة العلق : فيها خمس آيات ١٩٤٢
- ٩١- سورة القدر : فيها ثلاث آيات ١٩٤٩
- ٩٢- سورة البينة : فيها آيتان ١٩٥٧
- ٩٣- سورة الزلزلة (الزلزال) تكلم فى هذه السورة عن اختلاف العلماء هل هى مكية أم مدنية ، وذكر الاعمال والجزاء ولم يذكر فيها آيات تتعلق بالأحكام. ١٩٥٩ - ١٩٦٠
- ٩٤- سورة العاديات تكلم عن موضوع هذه السورة ولم يذكر فيها آيات تتعلق بأحكام ١٩٦١
- ٩٥- سورة التكاثر : فيها آيتان ١٩٦٢
- ٩٦- سورة العصر : فيها آية واحدة ١٩٦٧
- ٩٧- سورة الفيل : تكلم عن مولد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيها آيات تتعلق بأحكام ١٩٦٨
- ٩٨- سورة قريش : فيها آية واحدة ١٩٦٩
- ٩٩- سورة الماعون : فيها ثلاث آيات ١٩٧١
- ١٠٠- سورة الكوثر : فيها آيتان ١٩٧٤

- ١٠١- سورة النصر : فيها آية واحدة ص ١٩٧٩
- ١٠٢- سورة تبت (المسد) : فيها ثلاث آيات ١٩٨١
- ١٠٣- سورة الاخلاص : لم يذكر فيها آيات وذكر
فيها ثلاث مسائل ١٩٨٣
- ١٠٤- سورة الفلق {
١٠٥- سورة الناس {
فيها ثلاث مسائل : ١٩٨٤

والسور التي لم يفسرها في احكام القرآن ثمان سور وهى :-

- ١- سورة القمر .
- ٢- سورة الحاقة .
- ٣- سورة النازعات .
- ٤- سورة التكوير .
- ٥- سورة الانفطار .
- ٦- سورة القارعة .
- ٧- سورة الهمزة .
- ٨- قل يا أيها الكافرون .

ويتضح من هذا أن القاضى قد حرص على ذكر الآيات التي تتعلق بالأحكام ومجموع الآيات التي فسرهما (٨٠٤) آية .

وذكر مؤلف البرهان فى علوم القرآن بأن بعض العلماء قال : آيات الأحكام خمسمائة آية (١) .

وذكر مؤلف الفتوحات الألهية بأن عدد آيات القرآن العظيم ستة آلاف وخمسمائة آية (٢) .

(١) البرهان ج ٢ ص ٣٠

(٢) الفتوحات الألهية ج ١ ص ٥٠

فقرة (ج) :

منهج ابن العربي في تفسير القرآن بالقرآن :

إن القاضي ابن العربي يحرص على تفسير القرآن بالقرآن ما وجد الى ذلك طريقا ، لأنه لا مجال للاجتهاد والرأى مع النص ، والله أعلم بمراده وأسرار كتابه ، وهذا منهج السلف الصالح - رحمة الله عليهم - فالقاضي يقتدى أثرهم ، ويسلك طريقهم ، وقيمة تفسير القرآن بالقرآن أنه يعطى القول الفصل فى القضية ، قال شيخ الاسلام ابن تيمية : - رحمه الله - ان أصح وأحسن طرق التفسير ، ان يفسر القرآن بالقرآن ، فط أجمل من مكان فانه قد فسر فى موضع آخر ، وما اختصر فى مكان فقد بسط فى موضع آخر (١) .

قال الامام الشافعي : كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن (١) .

قال تعالى : (٢) (إنا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) وقال تعالى : (٣) (وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون)

وقال تعالى : (٤) (وما أنزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) وقال تعالى : (٥) (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شىء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين) وقال تعالى : (٦) (ولقد أنزلنا

(١) فتاوى شيخ الاسلام ج ١٣ ص ١٦٢ .

(٢) سورة النساء آية ١٠٥ .

(٣) سورة النحل آية ٤٤ .

(٤) سورة النحل آية ٦٤ .

(٥) سورة النحل آية ٨٩ .

(٦) سورة البقرة آية ٩٩ .

اليك آيات بينات وما يكفر بها الا الفاسقون) وقال تعالى : (١) (كتاب
فصلت آياته قرآنا عربيا لقوم يعلمون . . .) .

والآيات في هذا الباب كثيرة معلومة ، كلها تدل دلالة قاطعة
على أن الله تعالى قد بين المراد من كتابه العزيز ، وفصل الأحكام ،
وتكفل سبحانه بحفظ وبيان القرآن ، قال تعالى : (٢) (إن علينا جمعه
وقرآنه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه) .

ولهذا نرى القاضى ابن العربى يكثّر من ذكر الآيات التى تفسر
المعنى المراد من الآية ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : (يوصيكم
الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساءً فون اثنتين فلهن
ثلثا ماترك وان كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس
مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان
له اخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصى بها أو دين أبائكم وأبنائكم
لا تدرون ايهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله إن الله كان عليما حكيمًا) (٣) .

يقول القاضى : اعلموا - علمكم الله - أن هذه الآية ركن من أركان
الدين ، وعمدة من عمد الأحكام ، وأم من أمهات الآيات ، فان الفرائض
عظيمة القدر حتى انها ثلث العلم ، وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم :
" العلم ثلاث ، آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة (٤) . هذا وأذكر

- (١) سورة فصلت آية ٣ .
(٢) سورة القيامة الآيات ١٧ ، ١٨ ، ١٩ . (٣) سورة النساء آية ١١ .
(٤) رواه أبو داود فى باب ما جاء فى تعليم الفرائض ج ٢ ص ١٠٧ ورواه
أيضا ابن ماجه وتلقاه الفقهاء بالقبول .

الشاهد منها يقول القاضى : المسألة الثالثة عشرة قوله تعالى : (فإن كان له اخوة فلأمه السدر) .

هذا قول يقضى بظاهره أنه اذا كان له ثلاثة أخوة أنهم يحجبونها حجب نقصان فلا خلاف . . . ولعلمائنا فى ذلك سبيل مسلوكة نذكرها ونبين الحق فيها ان شاء الله وذلك من ثلاثة أوجه :

الأول : انه ينطلق لفظ الاخوة على الأخوين ، بل ينطلق لفظ الجماعة على الواحد ، تقول العرب : نحن فعلنا وتريد القائل لنفسه خاصة ، قال تعالى : (١) (هذان خصمان اختصموا فى ربهم) وقال تعالى : (٢) (وهى أتانك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب) . ثم قال : (خصمان بغى بعضنا على بعض) وقال تعالى : (٣) (فقد صفت قلوبكما) وقال تعالى : (٤) (وكنا لحكمهم شاهدين) ، وقال تعالى : (٥) (بم يرجع المرسلون) والرسول واحد ، وقال تعالى : (٦) (أولئك يبرءون مما يقولون) يعنى عائشة ، وقيل عائشة وصفوان . وقال تعالى : (٧) (وألقى الألواح) وكانا اثنين كما نقل فى التفسير . قال تعالى : (٨) (وأطراف النهار) وهما طرفان ، وقال تعالى : (٩) (إنا معكم مستمعون) وقال تعالى : (١٠) (الذين قال لهم الناس إن الناس

- | | |
|------|--------------------------|
| (١) | سورة الحج آية ١٩ . |
| (٢) | سورة ص الآيتين ٢١ ، ٢٢ . |
| (٣) | سورة التحريم آية ٤ . |
| (٤) | سورة الأنبياء آية ٧٨ . |
| (٥) | سورة النمل آية ٣٥ . |
| (٦) | سورة النور آية ٢٦ . |
| (٧) | سورة الاعراف آية ١٥٠ . |
| (٨) | سورة طه آية ١٣٠ . |
| (٩) | سورة الشعراء آية ١٥ . |
| (١٠) | سورة آل عمران آية ١٧٣ . |

قد جمعوا لكم فاشوهم) وكان واحدا .

وهذا كله صحيح في اللغة ساع ، ولكن اذا قام عليه الدليل فابن
الدليل ٤ (١) .

ولما كان الاستدلال بالقرآن يعطى الدليل القاطع فلا يكون هناك
حجة لجاهل مكابراً أو غبى معاند ، لهذا فقد ركز عليه القاضي ابن العربي
وبرهان ذلك ما ذكره آنفا حيث استدل في احدى عشرة آية من القرآن الكريم
للاستدلال على صحة ورود لفظ المفرد والاشنين على الجمع في اللغة .

وفي تفسيره لقوله تعالى : (٢) (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون) ذكر القاضي بأن معنى قوله تعالى : (لن تنالوا) تصيبوا ، يقال :
نالني خيرا ينولني وأنا لني خيرا ، ويقال : نلته أنوله معروفا ونولتسه ،
قال تعالى : (٣) (لن ينال الله لحومها ولا دماؤها) أى لا يصل الى الله
شيء من ذلك لتقديسه عن الاتصال والانفصال (٤) .

وهذا يدل على أن القاضي يعتمد في تفسيره لآيات الأحكام على
اللغة وان القرآن هو أساس اللغة واليه يرجع ويحتكم في تفسير الغريب
منها ، وبرهان ذلك واضحا في كتابه أحكام القرآن .

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (٥) (ولا تمنن تستكثر)

-
- | | |
|------------------------------|-----|
| أحكام القرآن ج ١ ص ٣٤٠ ، ٣٤١ | (١) |
| سورة آل عمران آية ٩٢ | (٢) |
| سورة الحج آية ٣٧ . | (٣) |
| أحكام القرآن ج ١ ص ١٨٠ . | (٤) |
| سورة المدثر آية ٦ . | (٥) |

أشار القاضي الى تحقيق معنى المن ، وهو يطلق على معنيين: أحدهما العطاء
الثانى التعداد على المنعم عليه بالنعم ، فيرجع الى القول الأول ، ويعضده
قوله تعالى : (١) (لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) وقوله تعالى : (٢) (لهم
أجر غير ممنون) ويعضده الثانى قوله تعالى : (٣) (هذا عطاءنا فأمنن أو
أسك بغير حساب)

وقوله تعالى : (٤) (فأما من بعد وإما فداء) والآية تتناول المعنيين كليهما
والله أعلم (٥) .

وأحيانا يورد الآيات التى ذكر فيها حكم موضوع أو مسألة :-

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : (٦) (وأقم الصلاة طرفى النهار

وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين) .

يقول القاضي : المسألة الثانية - قوله تعالى (أقم الصلاة) هذه

الآية تضمنت ذكر الصلاة وهى فى كتاب الله سبع آيات متضمنه ذكر الصلاة
هذه هى الآية الأولى .

والثانية - قوله تعالى : (٧) (أقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق

الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً) .

-
- | | |
|-----|----------------------------------|
| (١) | سورة البقرة آية ٢٦٤ . |
| (٢) | سورة التين آية ٦ |
| (٣) | سورة ص آية ٣٩ . |
| (٤) | سورة محمد آية ٤ |
| (٥) | احكام القرآن ج ٤ ص ١٨٧٦ ، ١٨٧٧ . |
| (٦) | سورة هود آية ١١٤ . |
| (٧) | سورة الإسراء آية ٧٨ . |

الثالثة - قوله تعالى : (١) (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب ، ومن الليل فسبحه وأدبار السجود) .

الخامسة - قوله تعالى : (٢) (فسبحان الله حين تمسون وحين
تصبحون) .

السادسة قوله تعالى : (٣) (واذكر ربك بكرة وأصيلا ومن الليل فاسجد
له وسبحه ليلا طويلا) .

وقد جاء ذكر بعض الصلاة فيها وهذه الآيات الست هي المستوفية
لجميعها (٤) .

ومن ذلك أيضا تفسيره لقوله تعالى : (٥) (إنما حرم عليكم الميتة
والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم
عليه ان الله غفور رحيم) .

فيقول القاضى : المسألة الأولى - قوله تعالى (إنما) وهي كلمة موضوعة
للحصر تتضمن النفي والاثبات ، فتثبت ما تناوله الخطاب وتنفي ما عداه . . .
وقد حصرت هنا المحرم لاسيما وقد جاءت عقب المحلل ، فقال تعالى : (٦)
يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) . فأفادت هذه الآية الاباحة
على الاطلاق ، ثم عقبها بالمحرم بكلمة إنما الحاصرة ، فاقضى ذلك الايعاب

-
- | | |
|-----|----------------------------|
| (١) | سورة ق آية ٣٩ ، ٤٠ . |
| (٢) | سورة الروم آية ١٧ . |
| (٣) | سورة الانسان آية ٢٥ ، ٢٦ . |
| (٤) | احكام القرآن ج ٣ ص ١٠٥٥ . |
| (٥) | سورة البقرة آية ١٧٣ . |
| (٦) | سورة البقرة آية ١٧٢ . |

للقسمين ، فلا محرم يخرج عن هذه الآية وهي مدنية وأكدها الآية الأخرى التي روى أنها نزلت بعرفة (قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً) (١) إلى آخرها ، فاستوفى البيان أولاً وآخرها (٢) .

ويبدو من تفسير القاضي هذا تعصبه لمذهب الامام مالك المتضمن انه لا حرام الا ما ذكره الله في هذه الآية ، والحق خلافه ، قال الامام الشوكاني : وهو قول ساقط ، ومذهب في غاية الضعف لاستلزامه لاهمال غيرها مما نزل بعدها من القرآن ، واهمال ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قاله بعد نزول هذه الآية بلا سبب يقتضى ذلك ولا موجب يوجب (٣) وقرر الشوكاني انها مكية ، وقد نزل بعدها بالمدينة سورة المائدة وزييد فيها المحرمات ، وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم (٣) تحريم كل ذى ناب من السباع ، وكل ذى منقلب من الطيور ، وتحريم الحمر الأهلية والكلاب والجملة فهذا العموم ان كان بالنسبة الى ما يؤكل من الحيوانات كما يدل عليه السياق ويفيده الاستثناء ، فيضم اليه كل ما ورد بعده في الكتاب أو السنة مما يدل على تحريم شيء من الحيوانات . . . فإنه ينضم اليه كل ما ورد بعده مما فيه تحريم شيء من الأشياء (٤) .

قال الشوكاني : قال الثعلبي : سورة الأنعام مكية الا ست آيات نزلت

-
- (١) سورة الأنعام آية ١٤٥ .
 - (٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٥١ .
 - (٣) متفق عليه - اللؤلؤ والمرجان ج ٢ ص ٢٦٧ ورواه الترمذى والامام مالك فى الموطأ وابن ماجه والامام أحمد والنسائى والدارمى وغيرهم .
 - (٤) فتح القدير ج ٢ ص ١٧٢ .

بالمدينة وهى (وماقدروا الله حق قدره الى آخر ثلاث آيات ، وقل تعالوا
أتل ما حرم ربكم عليكم الى آخر ثلاث آيات ، ثم ذكر اقوالا فى انها نزلت
بمكة جملة واحدة (١) .

قال القرطبى : سورة الأنعام مكية فى قول الأكثرين ، قال ابن عباس وقتادة :
هى مكية كلها الا آيتين منها نزلت بالمدينة ، قوله تعالى : (وماقدروا الله
حق قدره) نزلت فى مالك بن الصيف وكعب بن الاشرف اليهوديين ، والأخرى
قوله : (هو الذى أنشأ جنات معروشات وغير معروشات) نزلت فى ثابت
بن قيس الأنصارى ثم قال وذكر ابن العربي ان قوله تعالى : (قل لا أجد)
نزل بمكة يوم عرفة .

وقد رد القرطبى على أبى بكر بن العريى ، واستدل على أنها
نزلت جملة واحدة بمكة لأنها فى معنى واحد من الحجة (٢) .

وذكر القرطبى أيضا قول أبى عمر بن عبد البر الإجماع فى أن سورة الأنعام
مكية الا قوله تعالى : (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم) الثلاث الآيات ،
وقد نزل بعدها قرآن كثير وسنن جملة فنزل تحريم الخمر بالمدينة فى المائدة
وأجمعوا على أن نهيه عليه السلام عن أكل كل ذى ناب من السباع إنما كان
بالمدينة ، قال اسماعيل بن اسحاق : وهذا كله يدل على أنه امر كان
بالمدينة بعد نزول قوله تعالى : (قل لا أجد فيما أوحى إليّ محرما) لأن ذلك مكي .
قال القرطبى : وهذا هو مثار الخلاف بين العلماء فعدل جماعة عن ظاهر
الأحاديث الواردة بالنهى عن أكل كل ذى ناب من السباع ، لأنها متأخرة

(١) فتح القدير ج ٢ ص ٩٦ .

(٢) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٨٢ ، ٣٨٣ .

عنها والحصر فيها ظاهر فالأخذ بها أولى ، لأنها إما ناسخة لما تقدمها أو راجحة على تلك الأحاديث . وأما القائلون بالتحريم فظهر لهم وثبت عندهم أن سورة الأنعام ، مكية نزلت قبل الهجرة ، وأن هذه الآية قصد بها الرد على الجاهلية في تحريم البحيرة والائبة والوصيلة والحامى ، ثم بعد ذلك حرم أمور كثيرة كالحمراء الانسية ولحوم البغال وغيرها وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير .

قال أبو عمر : ويلزم على قول من قال : لا محرم الا ما فيها الا يحرم ما لم يذكر اسم الله عليه عمدا وتستحل الخمر المحرمة عند جماعة المسلمين (١) . وذكر الشيخ مناع القطان بأن العلماء اختلفوا فى ذلك على ثلاثة أقوال :

١- فقليل وهو رأى أكثر أهل العلم : ان الآية مكية محكمة ولم يكن فى الشريعة فى ذلك الوقت محرم غير هذه الأنواع الأربعة ثم نزلت سورة المائدة بالمدينة وزيد فى المحرمات . . فالحصر فى الآية اضافى والاستثناء منقطع . . ومعنى الآية قل لا أجد ما حرّمه ولكن أحد الأربعة محرمة ، والاستثناء المنقطع ليس كالم متصل فى افادة الحصر .

٢- وقيل ان هذه الآية منسوخة بآية المائدة وما حرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٣- وحكى عن جماعة أن هذه الآية مدنية محكمة ، وانها تضمنت تحليل كل شىء من الحيوان وغيره ، الا ما استثنى فى الآية لأن الله حصر المحرمات فى الأربعة المذكورة وحصرها أيضا فى النحل

بقوله : (إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن الله غفور رحيم) آية ١١٥ والنحل نزلت بعد الأنعام ، وحصر التحريم أيضا في الأربعة المذكورة في سورة البقرة في قوله تعالى : (إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه إن الله غفور رحيم) . سورة البقرة آية ١٧٣ .

وهذا الحصر لا يمكن اخراج شيء منه الا بدليل قطعي بتواتر ، وقد دل القرآن على ان الخمر محرمة لأن دليلها قطعي .
أما غيرها ، كالسباع ، والحمير ، والبغال ، فأدلة تحريمها اخبار آحاد ، يقدم عليها الدليل القاطع .

قال الشيخ مناع القطان : ويستلزم على هذا الرأي ترك العمل بالأحاديث الصحيحة التي ورد فيها تحريم شيء سوى الأربعة ، وتحمل عندهم على الكراهة والصواب ما عليه أصحاب الرأي الأول ، وان هذا من قبيل الزيادة على النص ، أو ان المقصود بها الرد على أهل الجاهلية ، في تحريم ما حرموه ، وقد ثبت تحريم اشياء بعد هذه الآية وأحل الله الطيبات وحرم الخبائث ، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذى ناب من السباع وتل ذى مخلب من الطير ، وعلى فرض أن الآية مدنية لموافقها لآية البقرة وآية النحل ، في قصر التحريم على الأربعة وهما مدنيتان ، فان دلالتها على الحصر مخصوصة بالآيات ، والأخبار الدالة على تحريم ما حرم من غير الأربعة (١) .

(١) تفسير آيات الأحكام للشيخ مناع القطان ص ٣٧ ، ٣٩ ، ٤٠ ، مختصرا .

وأحيانا يذكر آيات توضح الآيات التي يفسرها وتؤكد لها :

ومن ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (١) (لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم) .

يقول القاضى : المسألة الأولى فى تفسيرها قولان :

أحدهما بشرى الله لعباده بما أخبرهم به من وعده الكريم فى قوله (٢) :
(وبشر المؤمنين) (وبشر الذين آمنوا) (٣) وقوله تعالى (يبشرهم ربهم برحمة منه) (٤)

وفى تفسيره لقوله تعالى : (الا أن يعفون أو يعفوا الذى بيده

عقدء النكاح) (٥)

يقول القاضى : ذكر الله الصداق فى هذه الآية ذكرا مجملا من الزوجين مجمل على المفسر فى غيرها ، فقد قال تعالى : (وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريها) سورة النساء آية ٤ وقال أيضا (٦) (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا) .

ويوضح عدم التعارض بين الآيات مع توجيه ما قد يفهم منه التعارض :

فهو قد استدل بآيات أخرى توضح وتفسر معنى الآيات التى يتكلم عنها

ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : (٧) (الا أن يخافا أن الا يقيما

- | | |
|-----|---------------------|
| (١) | سورة يونس آية ٦٤ |
| (٢) | سورة البقرة آية ٢٢٣ |
| (٣) | سورة البقرة آية ٢٥٠ |
| (٤) | سورة التوبة آية ٢١ |
| (٥) | سورة البقرة آية ٢٢٧ |
| (٦) | سورة النساء آية ٢٠ |
| (٧) | سورة البقرة آية ٢٢٩ |

حدود الله .

يقول القاضى : وفي ذلك تأويلات كلها أباطيل ، وإنما المراد به أن يظن كل واحد منهما بنفسه الا يقيما حق النكاح لصاحبه حسبما يجب عليه فيه لكراهية يعتقدها ، فلا حرج على المرأة ان تفتدى ، ولا على الزوج أن يأخذ وقد أكد الله تعالى المنع حالة الفراق بقوله تعالى : (١) (وإن ردتتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا تأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً) ، وذلك لأنها حالة تشره النفوس فيها الى أن يأخذ الزوج ما نحمله الزوجة فى حالة النكاح ، إذ يخطر ذلك إنما كنت اعطيت على النكاح ، وقد فارقت فأنت معذور فى اخذك ، فمنع الله تعالى ذلك بقوله (٢) (ولا تعضلوهن لتذهبن ببعض ما أتيتموهن) .

وجوازه عند مسامحة المرأة بقوله تعالى : (٣) (فإن طبن لكم عن شيءٍ منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً) وحلل أخذ النصف بوقوع الفراق قبل الدخول بقوله تعالى : (٤) (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ، وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم وطيبه عند عفوها أو عفوا صاحب العقد ، عن جميعه فقال تعالى : (٥) (الا أن يعفون أو يعفوا الذى بيده عقدة النكاح) (٦) .

-
- | | |
|-----|--------------------------|
| (١) | سورة النساء آية ٢٠ . |
| (٢) | سورة النساء آية ١٩ . |
| (٣) | سورة النساء آية ٤ . |
| (٤) | سورة البقرة آية ٢٣٧ . |
| (٥) | سورة البقرة آية ٢٣٧ . |
| (٦) | احكام القرآن ج ١ ص ١٩٤ . |

وفى تفسيره لقوله تعالى : (١) والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون)

ذكر القاضى سألتين :

المسألة الأولى : ذكر الله الانتصار فى البغي فى معرض المدح ، وذكر العفو عن الجرم فى موضع آخر فى معرض المدح ، فاحتمل ان يكون أحدهما رافعا للآخر ، واحتمل أن يكون ذلك راجعا الى حالتين :-

أحدهما - ان يكون الباغى معلنا الفجور ، وقحا فى الجمهور ، مؤذيا للصغير والكبير ، فيكون الانتقام منه أفضل .

الثانى - أن تكون الغلظة أو يقع ذلك ممن يعترف بالزلة ، ويسأل المغفرة ، فالعفو هنا أفضل وفى مثل ذلك نزلت (٢) (وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) وقوله تعالى : (٣) (فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ) وقوله تعالى : (٤) (وَلِيَعْفُوا) وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم) .

المسألة الثانية : إنما مدح الله من انتصر ممن بغى عليه من غير اعتداء بالزيادة على مقدار ما فعل به ، ويدل عليه قوله تعالى : (٥) (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا) فمن عفى وأصلح فأجره على الله (فبين فى آخر الآية المراد منها وهو محتمل والقول الأول أظهر (٦) .

-
- | | |
|-----|---------------------------|
| (١) | سورة الشورى آية ٣٩ . |
| (٢) | سورة البقرة آية ٢٣٧ . |
| (٣) | سورة الطائفة آية ٤٥ . |
| (٤) | سورة النور آية ٢٢ . |
| (٥) | سورة الشورى آية ٤٠ . |
| (٦) | أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦٥٧ . |

ويورد الآيات المتضمنة حكما شرعيا بصيغ متعددة وأنه لانسخ في شيء من هذه الآيات لعدم التعارض بينها :

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (١) (وقاتلوا في سبيل

الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) .

يقول أيضا : ان الله سبحانه بعث نبيه - صلى الله عليه وسلم - بالبيان والحجة ، وأوعز الى عباده على لسانه بالمسجزة والتذكرة . . ف قيل : انه أنزل على رسوله (٢) (أذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا) وهي أول آية نزلت . . . ثم صار بعد ذلك فرضا فقال تعالى : (٣) (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) .

ثم أمر بقتال الكل ، فقال : (٤) (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقيل أن هذه الآية أول آية نزلت .

والصحيح ما رتبناه ، لأن آية الاذن في القتال مكية ، وهذه الآية مدنيّة متأخرة وقال جماعة : ان هذه الآية منسوخة بآية براءة وهذا لا يصح لأنه أمرها هنا بقتال من قاتل ، وكذلك أمر بذا بعده فقال تعالى : (٥) (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) ، وهو خطاب للجميع ، وهو الأصح ، أمر كل احد ان يقاتل من قاتله ، اذ لا يمكن سواه الا تراه كيف بينها تعالى

(١) سورة البقرة آية ١٩٠ .

(٢) سورة الحج آية ٣٩ .

(٣) سورة البقرة آية ١٩٠ .

(٤) سورة التوبة آية ٥ .

(٥) سورة التوبة آية ٣٦ .

فى سورة براءة بقوله تعالى : (قاتلوا الذين يلوونكم من الكفار) (١)
 (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله) (٢) .
 واستدل القاضى ابن العربى على أن الجهاد باق الى يوم القيامة بقول النبى
 صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة :
 الأجر والغنيمة (٣) وذلك لبقاء القتال لقوله تعالى : (٤) (وقاتلوهم حتى
 لا تكون فتنة ويكون الدين لله) واستدل بهذه الآية على أن الجهاد باق بعد
 فتح مكة الى قيام الساعة حتى لا يكون هناك كفر (٥) .

وأحيانا يورد الآيات الدالة على اباحة شىء قد يتبادر الى الذهن كراهيته
 أو محظوريته :-

ومثال ذلك ما ذكر فى تفسيره لقوله تعالى : (٦) (ربكم الذى يزوجى
 لكم الفلك فى البحر لتبتغوا من فضله إنه كان بكم رحيمًا) .
 ذكر القاضى بأن ركوب البحر جائز على العموم والاطلاق . . ومن جملة
 التجارة وجلب المنافع وهذا تصريح بذلك فى هذه الآية بقوله (لتبتغوا من
 فضله) يعنى للتجارة كما قال تعالى : (٧) (ليس عليكم جناح أن تبتغوا
 فضلا من ربكم) وقال تعالى : (٨) (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض وابتغوا
 من فضل الله) ولا خلاف أن ذلك فى هاتين الآيتين التجارة ، فكذلك

-
- | | |
|-----|---|
| (١) | سورة التوبة آية ١٢٣ |
| (٢) | سورة البقرة آية ١٩٣ . |
| (٣) | متفق عليه اللؤلؤ والمرجان ج٢ ص ٢٥٤ وبوب عليه البخارى فقال :
باب الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة . |
| (٤) | سورة البقرة آية ١٩٣ |
| (٥) | أحكام القرآن ج١ ص ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١١٠ . |
| (٦) | سورة الاسراء آية ٦٦ |
| (٧) | سورة البقرة آية ١٩٨ . |
| (٨) | سورة الجمعة آية ١٠ . |

هذه الآية بدلالة قوله تعالى : (١) (ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم
فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً) .

فقد بين القاضى ابن العرى جواز ركوب البحر للجهد والحج والعمرة
أو للتجارة أو لأى أغراض أخرى ، فالآيات تدل على جوازه على العموم
والاطلاق .

موقف القاضى من تخصيص العام وبيان المجل :

ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : (٢) (الزانى لا ينكح
الا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها الا زان أو مشرك) قال سعيد نسخت
هذه الآية الآية التى بعدها . (وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من
عبادكم وامأنكم) سورة النور آية ٣٢ .

وذكر القاضى ان هذا ليس بنسخ ، وانما هو تخصيص عام وبيان
لمحتمل ، كما تقتضيه الألفاظ وتوجه الأصول (٣) .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : (٤) (وقتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون
الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين) وقال تعالى : (٥)
(قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله
ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن
يد وهم صاغرون) .

(١) سورة الاسراء آية ٧٠ .

(٢) سورة النور آية ٣ .

(٣) احكام القرآن ج-٣ ص ١٣١٩ ، ١٣٢٠ ، ٣١٢٠ .

(٤) سورة البقرة آية ١٩٣ .

(٥) سورة التوبة آية ٢٩ .

فان قيل : فهل يكون هذا نسخا أو تخصيصا ؟ قلنا : هو تخصيص لأن الله سبحانه أباح قتالهم وأمر به حتى لا يكون كفر ثم قال تعالى : (١) (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فخص من الحالة العامة حالة أخرى خاصة ، وزاد الى الغاية الأولى غاية أخرى وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة (٢) ثم ذكر في حديث آخر الصوم والحج ولم يكن ذلك نسخا ، وانما كان بيانا وكمالا (٣) .

وفى تفسيره لقوله تعالى : (٤) (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن . . .)

ذكر القاضى فى تفسيره بأن هذه الآية عامة فى كل مطلقة ، لكن القرآن خص منها الآية والصغيرة فى سورة الطلاق بالأشهر بقوله تعالى : (٥) (واللائى يعسن من المحيض من نساءكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائى لم يحضن) وخص منها التى لم يدخل بها لقوله تعالى : (فما لكم عليهن من عدة تعدونها) سورة الاحزاب آية ٩ ٤ وعرضت ها هنا مسألة رابعة وهى الأمة فان عدتها حيضتان ، خرجت بالإجماع (٦) .

-
- (١) سورة التوبة آية ٢٩ .
 (٢) رواه أبو داود ج ٢ ص ٤٢ ورواه غيره أيضا
 (٣) أحكام القرآن ج ٢ ص ١١٠ .
 (٤) سورة البقرة آية ٢٢٨
 (٥) سورة الطلاق آية ٤ .
 (٦) أحكام القرآن ج ١ ص ١٨٥ .

عنى القاضي ابن العربي بالتفسير بعد الاجمال وذلك حين تأتي آية مجملة فتأتي آية أخرى فتفسر هذا الاجمال :

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (١) (فاصبر على ما يقولون وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ومن أناء الليل فسيح وأطراف النهار لعلك ترضى) .

ذكر القاضي أن معنى قوله تعالى : (ومن أناء الليل) يعنى ساعاته ، يريد بذلك قيام الليل كله على أحد القولين ، وفي الثاني صلاة المغرب والعشاء الآخرة بدليل قوله تعالى : (٢) فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون) في الفرض بدليل قوله تعالى : (٣) يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلا) ومعنى قوله تعالى : (لعلك ترضى) هو مجمل يفسره قوله تعالى : (٤) عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا) ويمثله قوله تعالى : (٥) (ولسوف يعطيك ربك فترضى) (٦) .

ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى : (٧) (كلوا من ثمره إذا أثمر وأتوا حقه يوم حصاده) .

-
- | | |
|-----|-------------------------|
| (١) | سورة طه آية ١٣٠ . |
| (٢) | سورة الروم آية ١٧ |
| (٣) | سورة المزمل آية ٢، ١ . |
| (٤) | سورة الإسراء آية ٧٩ |
| (٥) | سورة الضحى آية ٥ |
| (٦) | أحكام القرآن ج ٣ ص ١٢٠٥ |
| (٧) | سورة الأنعام آية ١٤١ . |

يقول القاضى : فهذان بناءً ان جاء بصيغة أفعال ، وأحدها مباح لقوله تعالى : (١) (فانتشروا فى الأرض) والثانى واجب وليس يمتنع فى الشريعة اقتران المباح والواجب (٢) ، وزعم قوم ان لفظ (وأتوا حقه) مجمل ولم يخلصوا القول فيه ، وحقيقة الكلام عليه أن قوله : (أتوا) مفسر ، وقوله : (حقه) مفسر فى المؤتى مجمل فى المقدار ، وانما يقع النظر فى رفع الإشكال الذى أنشأه احتمال هذه الأقوال .

وأفادت هذه الآية وجوب الزكاة فيما سمى الله سبحانه ، وأفادت بيان ما يجب فيه من مخرجات الأرض التى أجملها فى قوله : (٣) (ومما أخرجنا لكم من الأرض) وفسرها ههنا فكانت آية البقرة عامة فى المخرج كله مجملة فى القدر ، وهذه الآية خاصة فى مخرجات الأرض مجملة فى القدر ، فبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى أمر بأن يبين للناس ما نزل اليهم ، فقال : فيما سقت السماء العشر ، وما سقى بنضح أودالية نصف العشر (٤) فكان هذا بيانا لمقدار الحق المجمل فى هذه الآية . وقال أيضا صلى الله عليه وسلم : ليس فيما دون خمسة أوسق من حب أو تمر صدقة خرجته مسلم وغيره (٥) فكان هذا بيانا للمقدار الذى يؤخذ منه الحق ، وهو الذى يسمى فى السنة العلماء نصابا (٦) .

-
- (١) سورة الجمعة آية ١٠
(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٤٨ .
(٣) سورة البقرة آية ٢٦٧ .
(٤) رواه البىارى ومسلم ولفظ مسلم قال : فيما سقت الأنهار والغيم العشر ، وفيما سقى بالسانية نصف العشر ج ٣ ص ٦٧ .
(٥) رواه مسلم ج ٣ ص ٦٧ .
(٦) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٤٨ ، ٧٤٩ .

موقف القاضي من حمل المطلق على المقيد :

ومثال ذلك ما ذكره :

فى تفسيره لقوله تعالى : (قل لا أجد فيما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فانه رجس أو فسقا أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان ربك غفور رحيم (١) .

ذكر القاضي أن المحرمات على ثلاثة أقسام : مطعومات ومنكوحات ، وملبوسات فأما المطعومات والمنكوحات فقد استوفى الله بيانها فى القرآن كثيرا ، ومنها فى السنة توابع ، وأما الملبوسات فممنها فى القرآن اشارات وتعام ذلك فى السنة .

وكان ورود ذكر الدم مطلقا هنالك وورد هاهنا مقيدا بالسفح واختلف الناس فى حمل المطلق هاهنا على المقيد على قولين :

منهم من قال : ان كل دم محرم الا الكبد والطحال . .

ومنهم من قال : ان التحريم يختص بالمسفوح ،

واختار القاضي بأنه اذا كان الدم مفردا حرم منه كل شىء وان كان خالط اللحم جاز لأنه لا يمكن الاحتراز منه ، وانما حرم الدم بالقصد اليه (٢)

ومن ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : (٣) (من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا) .

(١) سورة الأنعام آية ١٤٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٥٥ ، ٧٥٦ .

(٣) سورة الإسراء آية ١٨ ، ١٩ .

ذكر القاضي بأن الأعمال بالنية ، ولكل امرئ ما نوى ، وأن من أرد غير الله فهو متوعد وأن آية الشورى قوله تعالى : (١) (من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله فسى الآخرة من نصيب) .

مطلقة في أن من أراد الدنيا يؤتیه الله منها ، وليس له في الآخرة نصيب وهذه مقيدة في أنه يؤتى حظه في الدنيا من يشاء الله أن يؤتیه ذلك . وليس الوعد بذلك عاما لكل أحد ، ولا يعطى لكل مريد لقوله عجلنا له فيها . . الآية (٢) .

يجب على كل مسلم أن يؤمن بأن خبر الله تعالى صدق لاشك فيه وقد تعرض القاضي ابن العربي لهذا الجانب في كتابه أحكام القرآن ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (ومن دخله كان آمنا) (٣) ذكر القاضي بأن هذا خبر عما كان ، وليس فيه اثبات حكم ، وانما هو تنبيه على آيات . .

وقال قوم : أوجب الله الأمن لمن دخله ورد على هذه المقالة بوجهين :

- ١- أنه خبر عما مضى ، ولم يقصد بها اثبات حكم مستقل .
- ٢- أن القتل والقتال قد وقع بعد ذلك فيها وخبر الله سبحانه لا يقع بخلاف مخبره ، فدل على أنه في الماضي ، ورجح بأنه تعديـد

(١) سورة الشورى آية ٢٠ .
 (٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ١١٨٥ .
 (٣) سورة آل عمران آية ٩٧ .

النعم على من كان بها جاهلا ولها منكرا من العرب ، كما قال تعالى : (١) (أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ويتخطف الناس من حولهم ، أفبالباطل يؤمنون وبنعمة الله يكفرون) .

ولاشك بأن خبر الله صدق وقوله حق لا يجوز أن يوجد مخبره بخلاف خبره .

قال القاضي : المسألة السابعة قوله تعالى : (فلا رفت ولا فسوق ولا جدال فى الحج) سورة البقرة آية ١٩٧ أراد نفيه مشروعا لا موجودا ، فانا نجد الرفث فيه ونشاهده ، وخبر الله سبحانه وتعالى صدق لا يجوز أن يقع بخلاف مخبره ، فانا يرجع النفي الى وجوده مشروعا لا الى وجوده محسوسا كقوله تعالى : (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) سورة البقرة آية ٢٢٨ شرعا لاحسا ، فانا نجد المطلقات لا يتربصن فعاد النفي الى الحكم الشرعى ، لا الى الوجود الحسى ، وهذا كقوله تعالى : (لا يمسه الا المطهرون) سورة الواقعة ٧٩ ، اذا قلنا أنه وارد فى الآدميين والصحيح ، أن معناه لا يمسه أحد منهم بشرع فان وجد المس فعلى خلاف حكم الشرع ، وهذه دقيقة هى فاتت العلماء فقالوا : ان الخبر قد يكون بمعنى النهي ، وما وجد ذلك قط ، ولا يصح أن يوجد ، فانهما يختلفان حقيقة ومتضادان وصفا (٢) .

-
- (١) سورة العنكبوت آية ٦٧ .
 (٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٨٤ ، ٢٨٥ .
 (٣) أحكام القرآن ج ١ ص ١٣٤ .

المبحث الثاني

عناية القاضي ابن العربي بأسباب النزول

التمهيد :

ان معرفة أسباب نزول القرآن الكريم من أهم أسس معرفة معانى الآيات والوقوف على حكمة التشريع .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : - رحمه الله - معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية فان العلم بالسبب يورث العلم بالسبب ، وذلك ان العلم بسبب نزول الآية هو الطريق الى العلم بالسبب (١) .

وقال الشيخ عبدالرحمن بن القاسم : معرفة سبب نزول القرآن يعين على فهم الآية ، فقد يكون اللفظ عاما والسبب خاصا (٢) .

وذكر السيوطى : ان الامام الواحدى قال : لا يمكن معرفة تفسير الآية بدون الوقوف على قصة أو بيان نزولها ثم قال ابن دقيق العيد : بيان سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى القرآن (٣) .

وذكر السيوطى فى الاتقان والزركشى فى البرهان : فوائد معرفة أسباب النزول ونلخصها بما يأتى :-

- ١- معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم .
- ٢- تخصص الحكم عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب .
- ٣- ان اللفظ قد يكون عاما ، ويقوم الدليل على تخصيصه فاذا عرف السبب

(١) ، (٢) حاشية مقدمة التفسير ص ٢٩ ، ٣٠ للشيخ عبدالرحمن بن قاسم .

(٣) الاتقان فى علوم القرآن للسيوطى ج ١ ص ٢٨ .

قصر التخصيص على ما عدا صورته فان دخول صورة السبب
قطعى ، واخراجها بالاجتهاد ممنوع ، كما حكى الاجماع عليه
القاضى أبوبكر.

٤- الوقوف على المعنى وازالة الاشكال .

٥- دفع توهم الحصر (١) .

قال السيوطى : اختلف أهل الأصول هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص
السبب ، والأصح عندنا الأول ، وقد نزلت آيات فى أسباب واتفقوا على
تعديتها الى غير أسبابها (٢) .

طريقة معرفة سبب النزول :

يعرف سبب النزول بالرواية ، والسماع الصحيح من الصحابة رضوان
الله عليهم ، قال الواحد : لا يحل القول فى أسباب النزول الا بالرؤية
والسماع ممن شاهدوا التنزيل ، ووقفوا على الأسباب ، وبحثوا عن علمها .
وقال بعض العلماء : معرفة سبب النزول أمر يحصل للصحابة بقرائن تحتمل
بالقضايا وربما لم يجزم بعضهم فقال : احسب هذه الآية نزلت فى كذا (٣) .

ولقد اعتنى القاضى ابن العربى : فى معرفة أسباب النزول ، ولكى ندرك مدى
هذا الاهتمام الكبير ، فانه يحتل الصادرة فى تفسير آيات الأحكام ، ويبدأ
به أولا قبل غيره، ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : "الشهر الحرام
بالشهر الحرام والحرمت قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين " . سورة البقرة آية ١٩٤ .

(١) الاتقان ج ١ ص ٢٨ ، ٢٩ ، البرهان ج ١ ص ٢٢ ، ٢٣ .

(٢) الاتقان ج ١ ص ٢٩ .

(٣) الاتقان ج ١ ص ٣١ .

يقول القاضي فيها أربع مسائل :-

المسألة الأولى : فى سبب نزولها . قيل أنها نزلت سنة سبع حين قضى النبي صلى الله عليه وسلم عمرته فى ذى القعدة عن التى صده عنها كفار قريش سنة ست فى الحديدية فى ذى القعدة ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وقد أخلتها قريش ، وقضى نسكه ونزلت هذه الآية (١) .

ومثال آخر : فى تفسيره لقوله تعالى : " وليس اليزبان تأتوا البيوت من ظهورها " (٢) سورة البقرة آية ١٨٩ .

ذكر القاضي : أن السبب نزولها فيما روى الزهرى أن أناسا من الأنصار كانوا اذا أهلوا بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء شيء ، فاذا خرج الرجل منهم بعد ذلك من بيته فرجع لحاجة لا يدخل من باب الحجر من أجل سقف البيت أن يحول بينه وبين السماء فيقتحم الجدار من ورائه ، ثم يقوم فى حجرته فإمر بحاجته ، فتخرج اليه من بيته ، حتى بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل بالعمرة زمن الحديدية فدخل حجرته فدخل رجل من الأنصار على اثره كان من بنى سلمة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انى أحمسي (٣) قال الزهرى : وكان الحمص لا يبالون ذلك .

قال الانصارى : وأنا أحمسي - يعنى على دينك - فأنزل الله تعالى هذه الآية (٤) .

(١) ، (٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١١١ .

(٣) الحمص : جمع الاحص . والحمص : قريش ومن ولدت قريش ، وكنانة وجديلة قيس ، وهم فهم وعدوان ابنا عمرو بن قيس بن عيلان ، وبنو عامر بن صعصعة ، هؤلاء الخمص ، سموا أحمصا لانهم تحمصوا فى دينهم اى يتشددون . وقال بعضهم : وانما سموا حمصا لنزولهم بالحرم ، معجم مقاييس اللغة لابن قهارس ج ٢ ص ١٠٤ .

(٤) أحكام القرآن ج ١ ص ١٠٠ ، ١٠١ .

ويستدل القاضى : بتفسير هذه الآية وايضاح معناها بمعرفة سبب نزولها .
يقول القاضى : وحقيقة هذه الآية البيوت المعروفة ، بدليل ما روى فى سبب
نزولها من طرق متعددة ذكرنا أوعبها عن الزهرى فحقق أنها المراد بالآية
ثم ركب من الأمثال ما يحمله اللفظ ويقرب ، ولا يعارضه شيء .
وأحيانا يذكر سبب النزول والأقوال فى ذلك ويتوقف عن الترجيح .
ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لاتقدموا بين يدي
الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع عليم " سورة الحجرات آية ١ .
قال القاضى ابن العربى : المسألة الأولى فى سبب نزولها : وفيه خمسة
أقوال :-

الأولى : أن قوما كانوا يقولون لو أنزل فى كذا وكذا ، فأنزل الله هذه الآية
قاله قتاده .

الثانى : نهوا أن يتكلموا بين يدي كلامه - قاله ابن عباس .

الثالث : لاتفتاتوا على الله ورسوله فى أمر حتى يقضى الله على لسان رسول
الله عليه وسلم ما يشاء - قاله مجاهد .

الرابع : أنها نزلت فى قوم ذبحوا قبل أن يصلى النبي صلى الله عليه وسلم ،
فأمرهم أن يعيدوا الذبح - قاله الحسن .

الخامس : لاتقدموا أعمال الطاعة قبل وقتها - قاله الزجاج .

قال القاضى : هذه الأقوال كلها صحيحة تدخل تحت العموم ، فالله أعلم
ما كان السبب المثير للآية منها ، ولعلها نزلت دون سبب (١) .

(١) أحكام القرآن ج٤ ص ١٧٠٠ .

وهنا يختفى ترجيح القاضى فى هذه المسألة ويصح الأقوال كلها ، اذ من المحتمل أنه ارتضاها كلها .

أو أنه لم يتضح له منها الراجح من حيث المعنى أو من حيث السند .

وأحيانا يذكر الأقوال فى أسباب النزول ثم يحاول الجمع بينها :-

ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله " . سورة البقرة آية ١١٥ .

قال القاضى المسألة الأولى - فى سبب نزولها وفى ذلك سبعة أقوال :-

الأول : أنها نزلت فى صلاة النبى صلى الله عليه وسلم - قبل بيت المقدس - ثم عاد فصلى الى الكعبة ، فاعترضت عليه اليهود ، فأنزلها الله تعالى له كرامة وحجة عليهم قاله ابن عباس . .

الثانى : نزلت فى تخيير النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليصلوا حيث شاءوا من النواحي قاله قتادة . .

الثالث : أنها نزلت فى صلاة التطوع ، يتوجه المصلى فى السفر حيث شاء فيها راكبا . قاله ابن عمر .

الرابع : أنها نزلت فىمن صلى الفريضة الى غير القبلة فى ليلة مظلمة . قاله عامر بن ربيعة .

الخامس : أنها نزلت فى النجاشي ، أمن بالنبى صلى الله عليه وسلم ولم يصل الى قبلتنا ، قاله قتادة .

(١) النجاشي هو ملك الحبشة ، واسمه أصحمة بن ابجر ، وكان من أعدل ملوك زمانه ، قال النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه بمكة لما اشتد عليهم الأذى ، لو خرجتم الى أرض الحبشة فإن بها ملك لا يظلم عنده أحد ، وقد أسلم وحسن اسلامه ، وتوفى سنة ٩ هـ فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم . وصلى عليه النبى صلاة الغائب . سيرة ابن هشام ج ١ ص ٣٢١ ، ٣٤١ .

السادس : أنها نزلت في الدعاء .

السابع : أن معناها أينما كنتم وحيثما كنتم من مشرق أو مغرب فلکم قبلة واحدة تستقبلونها .

قال القاضي أبو بكر بن العربي الأقوال : السبعة لقائلها تحتمل الآية جميعا فأما قول ابن عباس فيشهد له قوله سبحانه وتعالى : " سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب . . " سورة البقرة آية ١٤٢ .

وأما قول ابن عمر فسنده صحيح ، وهو قوى في النظر ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يحرم في السفر على الراحلة مستقبل القبلة ، ثم يصلي حيث توجهت به بقية الصلاة ، وهو صحيح (١) .

وذكر الاستدلال لكل قول منها وهنا قد صحح الأقوال كلها وحاول الجمع بينها .

وفي تفسيره لقوله تعالى : " أن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمنا قليلا " (٢) .

قال القاضي المسألة الأولى في سبب نزولها :-

قال قوم : نزلت في اليهود ، كتبوا كتابا وحلفوا أنه من عند الله .

وقيل : نزلت في رجل حلف يمينا فاجرة لتنفق سلعته في البيع قاله مجاهد وغيره . والذي يصح أن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) :

من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال . امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان .

- (١) أحكام القرآن ج١ ص ٣٤ .
 (٢) سورة آل عمران آية ٧٧ .
 (٣) رواه البخاري ج٣ ص ٧٩ وشيخه .

فأنزل الله تعالى في تصديق ذلك : " ان الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا . . . الآية قال : فجاءه الأشعث بن قيس فقال : فيّ نزلت كان لى بئر فى أرض ابن عمر ، وفى رواية : كان بينى وبين رجل من اليهود أرض فجددني .

قال النبى صلى الله عليه وسلم : بينتك أو يمينه . فقلت اذا يحلف يارسول الله .

فقال النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث (١) .

وذلك يحتمل ماصح فى الحديث وما روى عن اليهود (٢) .

وفى تفسيره لقوله تعالى : " فأما من أعطى واتقى ، وصدق بالحسنى ، فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى ، وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى " (٣) .

ذكر القاضى فى سبب نزولها روايات :

الرواية الأولى : عن ابن الدرداء ، قال : قال رسول الله عليه وسلم : ما من يوم طلعت فيه شمس الا وبجنتيها ملكان يناديان ، يسمعهما خلق الله الا الثقلين اللهم أعط منقفا خلفاء واعط ممسكا تلقا - فأنزل الله تعالى فسي ذلك هذه الآية .

الرواية الثانية : عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، قال كان أبو بكر يعتق على الإسلام بمكة ، وكان يعتق نساء وعجائز ، فقال له أبوه : أى بنى ، أراك تعتق أناسا ضعفاء فلوانك اعتقت رجالا جلدا يقومون معك ، ويدفعون عنك ، ويمنعونك فقال أى أبت إنما أريد ما عند الله . فقال: فحدثنى بعض أهل بيتى أن هذه الآية فيه : " فأما من أعطى واتقى " (٤) .

(١) رواه البخارى ج٣ ص ٧٩ وأبو داود ج١ ص ٢٨٠ .

(٢) أحكام القرآن ج١ ص ٢٧٧ ، ٢٧٨ .

(٣) سورة الليل آيات ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ .

(٤) أحكام القرآن ج٤ ص ١٩٣١ .

وتارة يذكر سبب النزول لايضاح ما قد يعلق بالأذهان من معنى يخالف تفسير الآية . ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : " وأنفقوا في سبيل الله ولا تُلْفوا بأيديكم الى التهلكة وأحسنوا ان الله يحب المحسنين " سورة البقرة آية ١٩٥ .

ذكر القاضي في سبب نزولها : ما روى الترمذى وصححه عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم مولى عمران التَّجِيبِي قال : كنا بمدينة الروم ، فأخرجوا لنا صفا عظيما من الروم ، فخرج اليهم جماعة من المسلمين مثلهم أو أكثر ، وعلى مصر عقبة بن عامر ، وعلى الجماعة فضالة بن عبيدة فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم ، فصاح الناس وقالوا : سبحان الله : يلقي بيده الى التهلكة فقام أبو أيوب (١) رضى الله عنه . فقال : أيها الناس ، انكم لتتأولون هذه الآية هذا التأويل ، وانما نزلت فينا معشر الأنصار ، لما أعز الله الاسلام وكثر أنصاره .

فقال بعضنا: لبعض سرا د من رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان أموالنا قد ضاعت ، وان الله قد أعز الاسلام وكثر ناصروه ، فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ماضع منها .

(١) أبو أيوب هو الصحابي الجليل خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري شهد بدرًا وأحد والمشاهد كلها ، مات غازيا في أرض الروم ، زمن معاوية بن أبي سفيان وقد نزل النبي صلى الله عليه وسلم عليه عندما هاجر الى المدينة ، وبقي ضيفا عليه حتى ابنتى مسجده ، ومسكنه ، وكان أبو أيوب شجاعا متداما ، يؤثر الجهاد في سبيل الله تعالى ، وكان جوادا كريما ، وفضائله كثيرة ، البداية ج ١٢ ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، سيرة ابن هشام ج ١ ص ٤٥٦ ، ٤٥٧ ، ج ١ ص ١١٥ .

فأنزل الله تعالى على نبيه هذه الآية يرد علينا ما قلنا " وأنفقوا في سبيل
الله . . . " . وكانت التهلكة الإقامة في الأموال واصلاحها ، وتركها
الغزو ، فما زال أبو أيوب شاخصا في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم (١) .
ويقف موقفا شديدا من الآثار الضعيفة أو الموضوعية في أسباب النزول مثال
ذلك في تفسيره لقوله تعالى : " واذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت
عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفى في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس
والله أحق أن تخشاه . . . " . سورة الأحزاب آية ٣٧ .

قال القاضي روى المفسرون أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل منزل زيد ابن
حارثة (٢) فأبصرها قائمة ، فأعجبته ، فقال سبحان الله مقلب القلوب ! فلما
سمعت زينب ذلك جلست ، وجاء زيد الى منزله فذكرت ذلك له زينب ، فعلم
أنها وقعت في نفسه ، فأتى زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال:
يا رسول الله ، ائذن لي في طلاقها ، فان بها غيرة واذاية بلسانها ، فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمسك عليك أهلك . . .
فذكر القاضي أبو بكر بن العربي بأن هذه الروايات كلها ساقطة الأسانيد
باطلة قطعاً . وانما الصحيح ما روى عن عائشة أنها قالت :

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١١٥ .

(٢) هو الصحابي الجليل زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبى ، قد أغارت
خيل لبنى القين بن جسر في الجاهلية على ابيات بنى معن أخوال
زيد فاحتملوه وهو غلام يفعة ، فأتوا به سوق عكاظ فعرضوه للبيعت
فاشتراه حكيم بن حزام لعتمته خديجة ، فلما تزوجها رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهبته له ، وقد خيره النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين
اهله فاختر النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم . وكان أول
من أسلم من الموالى ، وروى عن عائشة أنها قالت : ما بعث رسول الله
زيدا في سرية الا كان اميرهم ، استشهد في غزوة مؤتة ، الاصابة ج ١
ص ٥٦٣ ، ٥٦٤ .

لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً من الوحي شيئاً لكتتم هذه الآية : واذ تقول للذي أنعم الله عليه - يعنى بالاسلام ، وأنعمت عليه بالعنق ، فاعتقه : امسك عليك زوجك ، واتق الله ، وتخفى فى نفسك ما الله مبديه ، وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه . . . الى قوله وكان أمر الله مفعولاً .

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قالوا : تزوج حليمة ابنة ، فأنزل الله تعالى " ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله . . ." سورة الأحزاب آية ٤٠ .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تبني زيد وهو صغير ، حتى صار يقال له زيد بن محمد فأنزل الله تعالى : " ادعوهم لآبائهم هو أفسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم فى الدين ومواليكم " سورة الأحزاب آية ٥ (١) .

قال القاصى : وما وراء هذه الرواية غير معتبر ، فأما قولهم : ان النبي صلى الله عليه وسلم رأها فتعت فى قلبه فباطل ، فانه كان معها فى كل وقت وموضع ، ولم يكن حينئذ حجاب ، فكيف تنشأ معه وينشأ معها ، ويلحظها فى كل ساعة ، ولا تقع فى قلبه الا اذا كانت لها زوج . . . فكيف يتجدد له هوى لم يكن حاشاً لذلك القلب المطهر من هذه العلاقات الفاسدة . . .

وقد علم صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى اذ أوحى اليه أنها زوجته لا بد من وجود هذا الخير وظهوره ، لأن الذى يخبر الله عنه أنه كائن

(١) رواه الترمذى ج ٥ ص ٣١ ، ٣٢ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

لا بد من أن يكون لوجوب صدقه في خبره ، هذا يدل على براءته من كل ما ذكره
متسور من المفسرين ، مقصور على علوم الدين (١) .

وفى تفسيره لقوله تعالى : " وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي "
سورة الأحزاب آية . ٥ .

ذكر القاضى أن المفسرين اختلفوا فى سبب نزول هذه الآية على
خمسة أقوال :-

الأول : نزلت فى ميمونة بنت الحارث ، خطبها لرسول الله صلى الله عليه
وسلم جعفر بن أبى طالب فجعلت أمرها الى العباس عمه . . .

الثانى : أنها نزلت فى أم شريك الازدية ، وقيل العامرية .

الثالث : أنها زينب بنت خزيمة أم الساكنين . .

الرابع : انها أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط .

الخامس : أنها خولت بنت حكيم السلمية .

قال القاضى ابن العربى : أما سبب نزول هذه الآية فلم يرد من
طريق صحيح ، وانما هذه الأقوال واردة بطرق من غير خطم ولا أزمة ، بيد
أنه روى عن ابن عباس ومجاهد أنهم قالوا : لم يكن عند النبي صلى الله عليه
وسلم امرأة موهوبة (٢) .

وأحيانا يذكر سبب النزول ويقول : وهو ضعيف جدا ، ولم يأت هذا

الحديث من طريق صحيح يحتج فى مواضعه بها (٣) .

(١) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٥٢٩ ، ١٥٣٠ ، ١٥٣١ ، ١٥٣٢ .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٥٤٥ ، ١٥٤٦ .

(٣) أحكام القرآن ص ١٥٤١ .

وتارة يذكر الأقوال في سبب نزول الآية ويرجح ما يؤيده الدليل . ففي تفسيره لقوله تعالى : " انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه " . سورة النور آية ٦٢ .
 ذكر القاضي ابن العربي بأن في سبب نزول الآية ثلاثة أقوال :-
 الأول : الأمر الجامع : الجمعة والعيدان ، والاستسقاء ، وكل شيء يكون فيه الخلطة .

الثاني : أنه كل طاعة .

الثالث : أنه الجهاد .

وروي أن هذه الآية إنما كانت في حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق والذي بين ذلك أمران صحيحان :

أما أحدهما : فهو قوله تعالى : في الآية الأخرى : (١) (قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لو اذنا) وذلك أن المنافقين كانوا يتلوذون ، ويخرجون عن الجماعة ويتركون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر الله جميعهم بأن لا يخرج أحد حتى يأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبذلك يبين إيماؤه .

وأما الثاني : فهو قوله تعالى : (لم يذهبوا حتى يستأذنوه) سورة النور آية ٦٢ . فأى اذن في الحديث والأمام بخطيب ، وليس للأمام خيار في منعه ولا ابقائه ، وقد قال تعالى : " فأذن لمن شئت منهم " سورة النور آية ٦٢ .

(١) سورة النور آية ٦٣ .

فبين بذلك أنه مخصوص في الحرب التي يؤثر فيها التفرق .

أما أن الآية تدل بقوة معناها على أن من حضر جماعة لا يخرج

الا لعذر بين أو باذن قائم من مالك الجماعة ومقدمها (١) .

وفي هذا دليل على سعة مدارك القاضي أبي بكر بن العربي وتحريه

الحق وتعمقه في البحث ، واستقصاء المسائل من مفهوم آيات الأحكام

ومنطوقها ، وكذلك تمييز الخطأ من الصواب مع براعة الاستنباط ، واستخراج

الأحكام .

(١) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٣٩٧ ، ١٣٩٨ .

المبحث الثالث

موقف ابن العربي من القراءات

تعريف القراءات :

القراءات جمع قراءة ، وهي في اللغة مصدر قرأ .

وفي الاصطلاح : علم بكيفية أداء كلمات القرآن من تخفيف وتشديد وغيرهما واختلاف ألفاظ الوحي في الحروف وهو فن جليل ، وبه تعرف جلاله المعاني وجزالتها ، وقد اعتنى الأئمة به (١) .

قال الامام الزركشي في البرهان : وأعلم أن القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان ، فالقرآن هو الوحي المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للبيان والاعجاز ، والقراءات هي اختلاف الفاظ الوحي المذكور في كتبه الحروف أو كيفيتها ، من تخفيف وتنقيح وغيرهما (٢) .

بالإضافة الى التخفيف والتيسير على الأمة في قراءة القرآن الكريم

واشترط العلماء شروطاً ثلاثة لصحة القراءة واعتبارها وهي :-

- ١- موافقتها لرسم المصحف الامام .
- ٢- نقلها بالتواتر : هذا مذهب الأصوليين وفقهاء الأمصار والمذاهب الأربعة والمحدثين ، وبناء على ذلك فلا تثبت القراءة بالسند الصحيح غير المتواتر ولو وافقت رسم المصحف ، ووافقت وجهها من وجوه العربية .

(١) لمحات في علوم القرآن للشيخ محمد الصباغ ص ٧٠-١٠٧ . والبرهان في علوم القرآن ج ١ ص ٣٣٩ ، الإتيان في علوم القرآن ج ١ ص ٨١ .

(٢) البرهان في علوم القرآن ج ١ ص ٣١٨ .

٣- موافقتها لوجه من وجوه العربية بالاضافة الى التواتر .
ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة ، أطلق عليها قراءة
شاذة . وقد يطلقون عليها قراءة ضعيفة أو باطلة (١) .

قال الدكتور صبحي الصالح : ان الأحرف السبعة التي أنزل عليها
القرآن لا يمكن أن يراد بها القراءات السبع المشهورة ، ونقل عن الامام
أبي شامة في كتابه : المرشد الى علوم القرآن يقول أبو شامة : ظن قوم أن
القراءات السبع الموجودة الآن هي التي أريدت في الحديث ، وهو خلاف
اجماع العلماء قاطبة (٢) .

والقراءات تساعد على فهم معنى الآيات وتوضح الأحكام التشريعية
وتعين على معرفة التأويل ولا سيما القراءة المتواترة .

وقد اعتنى القاضي ابن العربي في القراءات وخصوصا المتواترة ، وبين
ما تقتضيه من أحكام ، وذكر أن القراءتين المختلفتين ، يجعل لكل قراءة حكمها
وتجعل الآية بمنزلة الآيتين ولا تناقض ولا تعارض (٣)

ففي تفسيره لقوله تعالى : (فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاجِشَةٍ
فَعَلِيهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ
وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (٤) .

-
- (١) الاتقان في علوم القرآن ج ١ ص ١٠٧ ، البرهان في علوم القرآن ج ١
ص ٣١٩ ، النشر في القراءات العشر ج ١ ص ٩ .
(٢) مباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص ٢٤٧ .
(٣) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٤٤ .
(٤) سورة النساء آية ٢٥ .

قال القاضي : قرئ أحسن بفتح الهمزة وأحسن بضمها ، فمن قرأ بالفتح قال معناه :-

• أسلمن والإسلام أحد معاني الإحصان .

• ومن قرأ أحسن بضم قال معناه زوجن .

وقد يحتمل أن يكون أحسن بفتح الهمزة زوجن ، فيضاف الفعل اليهن لما وجد بهن .

وقد يحتمل أن يكون أحسن بضم الهمزة : أسلمن معناه منعن بالإسلام من أحكام الكفر والظاهر في الاطلاق هو الأول (١) .

قد أشار الى ترجيح الأول دون الجزم به . وقد تختفى توجيهاته

للقرآيات وهو قليل ، ومثال ذلك : ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى :

"مستكبرين به سامرا تهجرون" (٢)

قال القاضي المسألة الثالثة قوله تعالى : (تهجرون)

فذكر أنه قرئ برفع التاء وكسر الجيم ، وينصب التاء وضم الجيم ، فالأول عندهم من أهجر إذا نطق بالفحش .

والثاني : من هجر إذا هذى ومعناه : تتكلمون بهوس ، لا يضر

النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يتعلق به ، وإنما ضرره بكم (٣) .

وأحيانا يجعلها كلها محتملة وأن اللغة تقتضى جوازها ولكن يرجح

المعنى الذى تعضده السنة ، مثال ذلك : فى تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها

الذين آمنوا إذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٠٤ ، ٤٠٥ .

(٢) سورة المؤمنون آية ٦٧ .

(٣) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٣٠٧ .

والمسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين (١) .

قال القاضي : المسألة الحادية والأربعون قوله تعالى : (وأرجلكم) .

ثبتت القراءة فيها بثلاث روايات : الرفع ، قرأ به نافع رواه عنه الوليد بن مسلم وهي قراءة الأعشى والحسن .

والنصب روى أبو عبد الرحمن السلمى ، قال قرأ عليّ الحسن أو الحسين فقرأ قوله (وأرجلكم) فسمع عليّ ذلك ، وكان يقضى بين الناس ، فقال : وأرجلكم بالنصب ، هذا من مقدم الكلام ومؤخره .

وقرأ ابن عباس مثله . وقرأ أنس وعلقمة وأبو جعفر بالخفض ، قال موسى ابن أنس : لأنس يا أبا حمزة إن الحجاج خطبنا بالأهواز ونحن معه ، فذكر الطهور ، فقال : اغسلوا حتى ذكر الرجلين وغسلهما ، وغسل العراقيب والعراقب ، فقال أنس : صدق الله ، وكذب الحجاج . قال الله سبحانه : فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق ومسحوا برؤوسكم وأرجلكم) قال : فكان أنس إذا مسح قدميه بلهما وقال : نزل القرآن بالمسح ، وجاءت السنة بالغسل .

واختار الطبرى : التخيير بين الغسل والمسح ، وجعل القراءتين كالروايتين فى الخبر يعمل بهما إذا لم يتناقضا .

وجملة القول فى ذلك أن الله سبحانه عطف الرجلين على الرأس ، فقد ينصب على خلاف اعراب الرأس أو يخفض مثله ، والقرآن نزل بلغة العرب ، وأصحابه رؤوسهم وعلماءهم لغة وشرعا .

(١) سورة الطائفة آية ٦ .

وقد اختلفوا فى ذلك ، فدل على أن المسألة محتمة لغة محتمة شرعا ، لكن تعضد حالة النصب على حالة الخفض بأن النبى صلى الله عليه وسلم غسل وماسح قط ، وبأنه رأى قوما تلوح أعقابهم ، فقال: ويل للاعقاب من النار ، ويل للعراقيب من النار (١) .

فتوعد بالنار على ترك ايعاب غسل الرجلين ، فدل ذلك على الوجوب بلا خلاف ، وتبين أن من قال من الصحابة : ان الرجلين مسحان لم يعلم بوعيد النبى صلى الله عليه وسلم على ترك ايعابهما .

وطريق النظر البديع أن القراءتين محتملتان ، وأن اللغة تقضى بأنهما جائزتان فردهما الصحابة الى الرس مسحا ، فلما قطع بنا حديث النبى صلى الله عليه وسلم ، ووقف فى وجوهنا وعيده ، قلنا : جاءت السنة قاضية بأن النصب يوجب العطف على الوجه واليدين ، ودخل بينهما مسح الرأس ، وان لم تكن وظيفته كوظيفتهما لأنه مفعول قبل الرجلين لابعدهما ، فذكر لبيان الترتيب لا ليشتراكا فى صفة التطهير ، وجاء الخفض ليبين أن الرجلين يمسحان حال الاختيار على حائل ، وهما الخفان بخلاف سائر الأعضاء فعطف بالنصب مغسولا على مغسول ، وعطف بالخفض مسحوا على مسح ، وصح المعنى فيه .

فان قيل : أنتم وان قرأتموها بالنصب فهى عطف على الرأس موضعا . فإن الرأس وإن كانت مجرورة لفظا فهى منصوبة معنى ، لأنها مفعولة ، فكيف

(١) متفق عليه اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان للشيخ محمد عبد الباقي ج ١ ص ٥٨ فى باب وجوب غسل الرجلين بأكملها .

قرأتها خفضا أو نصبا ، فوظيفتهما المسح مثل الذى عطف عليه ؟
 قلنا : يعارضه أنا وإن قرأناها خفضا ، وظهر أنها معطوفة على الرئيس
 فقد يعطف الشيء على الشيء بفعل ينفرد به أحدهما كقوله :-

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا .

ورأيت زوجك في الوغى متقلدا سيفاً ورُمحاً
 وأطفلت بالجلهت بين ظبائها ونعامها

وكقوله :-

شَرَابُ الْبَانِ وَتَمْرٌ وَإِقِيطٌ .

تقديره : علفتها تبنا وسقيتها ماءً ، ومتقلدا سيفاً وحاملاً رمحاً . وأطفلت
 بالجلهتين ظبائها، وفرخت نعامها . وشراب البان وأكل تمر واقط (١) .

ويتبين للقارئ من هذه الأمثلة أن القاضى ابن العربى يستنبط
 الأحكام الشرعية من الآيات ، ويستعين على ذلك بالقراءات ويستدل بالسنة
 واللغة والنحو ، فى أدلة الترجيح لأن ذلك هو الطريق المؤدى الى إيضاح
 ما فى القرآن الكريم من أحكام سامية ، واستنباطات دقيقة ويكثر من إيـراد
 البراهين والأدلة لبيان الراجح من المرجوح ولا يكتفى بذكر القراءة بل يبين
 ما تدل عليه من معانى وأحكام .

وأحيانا يصحح القراءتين :

(٢)
 ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : (سورة أنزلناها وفرضناها)

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٧٥ ، ٥٧٦ .

(٢) سورة النور آية ١ .

يقول القاضي ابن العربي : يقرأ بتخفيف الراء وتشديدها في قوله فرضناها
فمن خفف فمعناه أوجبناها معينة مقدرة ، كما قال : فرض رسول الله صلى
الله عليه وسلم صدقة الفطر على كل حر وعبد وذكر وانثى من المسلمين (١)

ومن شدد فمعناه على وجهين : اما على معنى وضعناها فرائض
فرائض ، أو فرضنا فرضا كما تقول ، نزلت فلانا ، أى قدرت له المنازل ،
واحد بعد واحد وفي صحيح مسلم : فنزلنى زيد ، أى رتب لى منازل كثيرة .
الثانى : على معنى ، التكثير وهو صحيح لا اعتراض عليه (٢) .

وفى تفسيره لقوله تعالى (إِنْ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ
قِيلاً) (٣)

قال القاضي : المسألة الثالثة : قوله تعالى : (أَشَدُّ وَطْأً) قرئ بفتح الواو
واسكان الطاء ، فمن قرأه كذلك نافع ، وابن كثير ، والكوفيون - وقرئ بكسر
الطاء مدودا . ومن قرأه كذلك أهل الشام وأبو عمرو .

فأما من قرأه بفتح الواو واسكان الطاء فإنه أشار الى ثقله على النفس
لسكونها الى الراحة فى الليل وغلبة النوم فيه على المرء .
وأما من قرأه بكسر الفاء وفتح العين فإنه من الموطأة وهى الموافقة ،
لأنه يتوافق فيه السمع لعدم الأصوات ، والبصر لعدم المرئيات ، والقلب لفقده
الخطرات ، فقال مالك : أقوم قيلا هدا من القلب وفراغا له .
والمعنيان صحيحان ، لأنه يثقل على العبد وأنه الموافق للقصد (٤) .

(١) رواه أبو داود ج ١ ص ٣٧٣ ، ٣٧٤ ، فى باب كم يؤدي فى صدقة
الفطر .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٢١٢ .

(٣) سورة المزمل آية ٦ .

(٤) أحكام القرآن ج ٢ ص ١٨٦٥ .

موقفه من القراءة التي ردها النحاة

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى: "سورة أنزلناها
وفرضناها" (١)

قال القاضي ابن العربي عامة القراء على رفعها ، وقراها عيسى بن عمر
بالنصب وهو بين ، فأما الرفع فقال أهل العربية ، انها على خبر الابتداء
التقدير هذه سورة لأن الابتداء بالنكرة قبيح ، وقد بينا في الرسالة
الملجئة أنه فصيح مليح وجئنا فيه بالمثال الصحيح (٢) .

فهو هنا رجح قراءة النصب ورد على النحويين الذين جعلوا
سورة خبر لمبتدأ محذوف تقديره هذه سورة ، وهذا يدل على استقلال
شخصية ابن العربي ، وأنه امام في اللغة والنحو ، كما أنه امام في التفسير
والسنة والفقه وأصوله ، فهو يرى قواعد النحو واللغة تستمد من القرآن في
الدرجة الاولى

(١) سورة النور آية (١) .

(٢) هو عيسى بن عمر الثقفي ، مولى خالد بن الوليد ، نزل ثقيف
فنسب اليهم ، امام في النحو والعربية والقراءة توفي سنة ١٤٩ هـ
وقيل ١٥٠ هـ بغية الوعاة ص ٣٧٠ .

كما يوجد عالم آخر هو عيسى بن عمر بن عيسى الخباز القمري
النحوي البغدادي ، كان من القراء المجودين ، له معرفة بالنحو ،
وقراءة القرآن ، وكان صالحا بغية الوعاة ص ٣٧٠ .

(٣) احكام القرآن ج ٣ ص ١٣١٢ .

موقفه من القراءات التي تخالف رسم المصاحف العثمانية

يرى الامام ابن العربي أنه لا تجوز القراءة بقراءة تخالف المصاحف العثمانية ولذلك فهو يرد القراءة التي تخالفها ، ففي تفسيره لقوله تعالى : (وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى) (١) .

ذكر القاضي بأن قراءة العامة وصورة المسحف : (وما خلق الذكر والأنثى) وثبت في الصحيح أن ابا الدراء وابن مسعود كانا يقرآن والذكر والأنثى .

قال ابراهيم : قدم أصحاب عبد الله بن مسعود على أبي الدرداء (٢) فطلبهم فوجدهم ، فقال : " أيكم يقرأ عليّ قراءة عبد الله ؟ قالوا : كلنا . قال : كيف تقرؤون : والليل اذا يغشى ؟ قال علقمة والذكر والأنثى . قال : أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا ، وهؤلاء يريدون أن أقرأ : وما خلق الذكر والأنثى ، والله لا أتابعهم .

قال القاضي : هذا مما لم يلتفت اليه بشر ، إنما المعول عليه ما في المصحف فلا يجوز مخالفته لأحد ، ثم بعد ذلك يقع النظر فيط يوافق خطه مما يثبت ضبطه ، حسبما بيناه في موضعه ، فإن القرآن لا يثبت بنقل الواحد .

وإن كان عدلا ، وإنما يثبت بالتواتر الذي يقع به العلم وينقطع معه

العدر ، وتقوم به الحجة على الخلق (٣) .

(١) سورة الليل آية ٣ .

(٢) ابو الدرداء اسمه عويمر بن عامر بن مالك بن زيد بن قيس الخزرجي

الانصاري كان من فقهاء الصحابة ، وكان عاقلا حكيما آخي رسول الله

صلى الله عليه وسلم بينه وبين سلمان الفارسي ، وشهد ما بعد أحد

توفي سنة ٣٢ ، الاستيعاب ج٤ ص ٥٩ ، ٦٠ .

(٣) احكام القرآن ج٤ ص ١٩٣٠ .

ومثال آخر : فى تفسيره لسورة تبت ذكر القاضى بأن فى هذه السورة

قراءتان :

احدهما : وانذر عشيرتك الأقربين . ورهطك منهم المخلصين .

والثانية : قوله تعالى (تبت يدا أبى لهب وقد تب) (١)

وهما شاذتان ، وان كان العدل رواهما عن العدل ، ولكنه كما بينا لا يقرأ

إلبما بين الدفتين واتفق عليه أهل الإسلام (٢) .

ومثال آخر ما ذكره بقوله المسألة الثالثة قوله تعالى : (حتى تستأنسوا) (٣)

ذكر القاضى أبو بكر بأن الله مد التحريم فى دخول بيت ليس هو بيتك الى

غاية هى الاستئناس .

واختلف فيه على ثلاثة أقوال :

الأول : أن معناه حتى تستأذنوا ، وكذلك كان يقرؤها عبد الله بن عباس

ويقول خطأ الكاتب .

الثانى : حتى تؤنسوا أهل البيت بالتحنح ، فيعلموا بالدخول عليهم

قاله ابن مسعود ومجاهد وغيره .

الثالث : حتى تعلموا أن فيها من تستأذنون عليه قاله ابن قتيبة .

قال الفقيه أبو بكر رحمه الله : أما قوله : أن تستأنسوا بمعنى تستأذنوا فلا

مانع فى أن يعبر عن الاستئذان بالاستئناس ، وليس فيه خطأ من الكاتب ،

ولا يجوز أن ينسب الخطأ الى كتاب تولى الله حفظه ، واجمعت الأمة على

صحته ، فلا يلتفت الى راوى ذلك عن ابن عباس (٤) .

(١) سورة تبت آية ١ .

(٢) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٩٨٢ .

(٣) سورة النور آية ٢٧ .

(٤) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٣٤٧ .

وأحيانا يذكر القراءات ويناقشها ففي تفسيره لقوله تعالى : (وَأَتَمُّوا
الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ . . .) (١) .

ذكر القاضي ابن العربي بأنه روى عن ابن عباس رضى الله عنهما
أنه قرأ والعمرة بالرفع للهاء وحكى قوم أنه إنما فر من فرض العمرة ، وهذا
لا يصح من وجهين :-

أحد هما أن القراءة يبنى عليها المذهب ولا يُقرأ بحكم المذهب .

الثانى : أنا قد بينا أن النصب لا يقتضى ابتداء الفرض ، فلا معنى لقراءة
الرفع الا على رأى من يقول : يقرأ بكل لغة (٢) .

ومما تجدر الاشارة اليه أنه لا يجوز أن يقرأ بكل لغة وإنما يقرأ
بما ثبتت : بالتواتر لأن القراءة توقيفية ، وقد وقف القراء موقفاً شديداً من
أبى بكر بن مقسم (٣) .

الذى كان يختار من القراءات ما بدا له اذا صح فى العربية
ولو خالف النقل أو رسم المصاحف فعقدوا له مجلساً ، وأجمعوا على منعه .
وعقدوا مجلساً آخر لابن شنبوذ (٤) لاستتابته مما كان آخذاً فيه
من كتابة القرآن على ما يعلمه من قراءتى أبى وابن مسعود .

(١) سورة البقرة آية ١٩٦ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١١٩ .

(٣) هو محمد بن الحسن بن يعقوب المشهور بابن مقسم كان من القراء فى
بغداد ، ومن علماء النحو . توفى سنة ٣٥٤ ، طبقات القراء ٢ : ١٢٣ .

(٤) هو محمد بن أحمد بن أيوب بن شنبوذ ، كان من القراء فى بغداد ،
ومن علماء النحو . توفى سنة ٣٢٨ طبقات القراء ٢ : ٥٤ .

انعقد المجلسان بأمر شيخ القراء ابن مجاهد (١) لاجتماع القراء
في عهده على الأخذ بالأثبت في الأثر والأصح في النقل ، وليس الأفضى
في اللغة ، والأقيس في العربية (٢).

والقاضي لا يرفض القراءة الشاذة بحيث تأتي بمعنى التفسير واستنباط
الأحكام الشرعية ، أو كونها تدل على معرفة التأويل ، فهي مفسرة للقرآن
وانما يرفض قراءتها على أنها قرأنا يتلى ويتعبد بتلاوته .

وكذلك يستدل بالقراءات على ترجيح أحد الأقوال الفقهية ومثال
ذلك في تفسيره لقوله تعالى : (ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا
النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطمهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث
أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) (٣) .

ذكر القاضي بأن المفسرين اتفقوا على أن المراد بالآية التطهر
بالماء ثم قال : ان الله تعالى : قال (ولا تقربوهن حتى يطمهرن) قرىء
مخففا ، وقرىء حتى يطمهرن مشددا والتخفيف وان كان ظاهرا في استعمال
الماء فان التشديد فيه أظهر لقوله تعالى : - (وإن كنتم جنبا فاطهروا) (٤)
فجعل ذلك شرطا في الاباحة وغاية للتحريم .

ثم ذكر أقوال العلماء وناقشها . . . وقال : وآخر أسئلة القوم
وأعمدها : القراءتان كالأيتين ، فيجب أن يعمل بهما ، ونحن نحمل كل

(١) هو أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي كان شيخ
القراء في بغداد في زمانه ، وكان حافظا ، مبرزا في علم القراءات
وكان شديد الورع ، وتحري الصواب ، راغبا في الخير ونشر العلم
وأخذ عنه كثير من العلماء ، ولد سنة ٢٤٥ في بغداد وتوفي سنة
٣٢٤ هـ . طبقات القراء ١ : ٣٩ ، وتاريخ بغداد ٥ : ١٤٤ .

(٢) مباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص ٢٥٢ .

(٣) سورة البقرة آية ٢٢٢ .

(٤) سورة الطائفة آية ٦ .

واحدة منهما على معنى ، فتحمل المشددة على ما اذا انقطع دمها للاقل ، فان لانجوز وطئها حتى تغتسل ، وتحمل القراءة الأخرى على ما اذا انقطع دمها للاكثر ، فنجوز وطئها وان لم تغتسل قلنا قد جعلنا القراءتين حجة لنا ، وبيننا وجه الدليل من كل واحدة منهما ، فان قراءة التشديد تقتضى التطهر بالماء ، وقراءة التخفيف أيضا موجبة لذلك (١) .

ثم قال وجواب ثان - وذلك ان احدى القراءتين أوجبت انقطاع الدم ، والأخرى أوجبت الاغتسال بالماء ، كما أن القرآن اقتضى تحليل المطلقة ثلاثا للزج الأول بالنكاح ، واقتضت السنة التحليل بالوطء فجمعنا بينهما .

فان قيل : اذا اعتبرتم القراءتين هكذا كنتم قد حملتموها على فائدة واحدة ، واذا اعتبرناها نحن كما قلنا حملناها على فائدتين متجددتين ، وهى اعتبار انقطاع الدم فى قوله تعالى : (تَطَهَّرْنَ) فى أكثر الحيض واعتبار قوله : (يَطَهَّرْنَ) فى الأقل . قلنا نحن : وان كنا قد حملناها على معنى واحد فقد وجدنا لذلك مثلا فى القرآن والسنة وحفظنا نطق الآية ولم نخصصه ، وحفظنا الأدلة فلم ننقضها ، فكان تأويلنا يترتب على هذه الأصول الثلاثة ، فهو أولى من تأويل آخر يخرج عنهما (٢) . فالقاضى يحاول الجمع بين منطوق الآية والأدلة ، بطريقة تحليلية جيدة بأسلوب واضح ، وأدلة مقنعة وحجج بالغة يتحرى أقوى الأقوال حجة ودليلا من الكتاب والسنة .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٦٩ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١٦٩ ، ١٧٠ .

موقف القاضي ابن العربي من القراءات الشاذة

فالقاضي يرفض القراءات الشاذة ولا يحتج بها ، ولا يعول عليها .
ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين) (١) .

ذكر القاضي بأن في هذه الآية قراءات ، وتأويلات ، واختلافات
هى بيضة العقر ، قرء يطيقونه بكسر الطاء واسكان الياء ، وقرء بفتح
الطاء والياء وتشديدها ، وقرء كذلك بتشديد الياء الثانية ، ولكن
الأولى مضمومة .

وقرء يطوقونه ، والقراءة هى القراءة الأولى ، وما وراءها - وان
روى وأسند فهى شواذ والقراءة الشاذة لا يبنى عليها حكم لأنه لم يثبت
لها أصل .

وقد بينا ذلك فى القسم الثانى من علوم القرآن بيانا شافيا (٢) .

ففى تفسيره لقوله تعالى : (فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَب) (٣)

ذكر القاضي أن من المبتدعة من قرأ هذه الآية فانصب - بكسر الصاد
والهمزة ، وقالوا : معناه انصب الامام الذى يستخلف ، وهذا باطل فى
القراءة ، باطل فى المعنى ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم لم يستخلف
أحدا .

(١) سورة البقرة آية ١٨٤ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٧٩٠ .

(٣) سورة الشرح آية ٧ .

وقرأها بعض الجهال فانصب بتشديد الباء ، ومعناه اذا فرغت من الغزو فجد الى بلدك وهذا باطل أيضا قراءة لمخالفتا لاجتماع واشد الناس عذابا وأسوأهم مأبا ومبأ من أخذ معنى صحيحا . فركب عليه من قبل نفسه قراءة أو حديثا فيكون كاذبا على الله وكاذبا على رسوله (١) (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا) (٢)

فالقاضي ابن العربي : يستهجن هذه القراءة ونحوها لأنها بعيدة كل البعد عن معنى الآية .

قال السيوطي : لا يجوز القراءة بالشاذ ونقل عن امام المغرب والأندلس ابن عبد البر الاجماع على ذلك وأنه لا تجوز الصلاة خلف امام يقرأ بالشواذ (٣) وأحيانا يذكر القراءات ويشير الى أنها ليست قراءة وانما هي بمعنى التفسير للآيات ففي تفسيره لقوله تعالى : (فاسعوا الى ذكر الله) (٤) .

ذكر القاضي بأن عمر - رضى الله عنه - قرأها : فامضوا الى ذكر الله ، فرارا عن ظن الجري والاشتداد الذي يدل عليه الظاهر .
وقرأ ابن مسعود ذلك . وقال : لو قرأت فاسعوا لسعيت حتى سقط رداي .
وقرأ ابن شهاب : فامضوا الى ذكر الله سالكا تلك السبب ، وهو كله تفسير منهم ، لا قراءة قرآن منزل ، وجائز قراءة القرآن في معرض التفسير (٥) .

(١) سورة الانعام آية ٢١ وورد هذا اللفظ : في ثمان مرات منها في سورة الأنعام آية ٩٣ ، وفي سورة الانعام أيضا آية ١٤٤ ، وفي سورة الاعراف آية ٣٧ وفي سورة هود آية ١٨ وفي سورة العنكبوت وفي بعض السور فمن أظلم بدلا من ومن أظلم .

(٢) احكام القرآن ج ٤ ص ١٩٣٧ ، ١٩٣٨ .

(٣) الاتقان ج ١ ص ١٠٩ والبرهان في علوم القرآن ج ١ ص ٣٣٣ .

(٤) سورة الجمعة آية ٩ .

(٥) احكام القرآن ج ٤ ص ١٧٩٣ .

((المبحث الرابع))

موقف القاضي ابن العربي من الناسخ والمنسوخ

التمهيد : تعريف النسخ :

يطلق النسخ في لغة العرب على معنيين : احدهما ازالة الشيء^{*} واعدامه ، ومنه قوله تعالى : " وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القس الشيطان في أمنيته . فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته " . (سورة الحج آية ٥٢) .

والثاني : نقل الشيء^{*} وتحويله مع بقاءه في نفسه ومنه نسخ الكتاب لما فيه من مشابهة النقل ، واليه الاشارة بقوله تعالى : " انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون " (سورة الجاثية آية ٢٩) .

واصطلاحاً : هو رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه .
وأجمع العلماء^{*} المعتبرون على جواز النسخ ووقوعه شرعاً وعقلاً .
(١)
وقد أنكر اليهود النسخ وبالغوا في انكاره لاستلزمه في زعمهم الفاسد البداء^{*} وهو محال .

والرافضة اثبتوا النسخ وبالغوا في اثبات البداء^{*} اللازم له . " سبحان الله وتعالى عما يقولون علواً كبيراً " (٢) ، واستدلوا بأدلة فاسدة باطللة قطعاً وغير مقبولة شرعاً وعقلاً .

(١) البداء^{*} : يطلق في لغة العرب على معنيين متقاربين :

١ - الظهور بعد الخفاء .
٢ - نشأة رأي جديد لم يك موجوداً . (مناهل العرفان - ج ٢ ص ٧٦) .

(٢) مناهل العرفان - ج ٢ ص ٧١ - ٧٨ باختصار .

ان معرفة الناسخ والمنسوخ عظيم القدر في فهم الاسلام والاهتداء السليم
صحيح الأحكام ، خصوصا اذا ما وجدت أدلية متعارضة لا يندفع التعارض بينهما
الا بمعرفة الناسخ من المنسوخ ، والمحكم من المتشابه . ولهذا فان العلماء يهتمون
به ويحرصون على معرفته ويبدلون جهودا كبيرة في حذقه ويوصون الطلبة على
تحصيله حتى ورد في الاثر أن ابن عباس رضي الله عنهما فسر الحكمة في قوله
تعالى : " ومن يؤتى الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا " (سورة البقرة آية ٢٦٩) .
فسره بمعرفة نسخ القرآن ومنسوخه ، ومحكمه ومتشابهه ، ومقدمه ومؤخره ، وحلاله
وحرامه .^(١)

قال الزركشي في البرهان : قال الأئمة : ولا يجوز لأحد أن يفسر
كتاب الله الا بعد أن يعرف الناسخ والمنسوخ ، وقد قال علي بن أبي طالب
رضي الله عنه لقاص : أتعرف الناسخ والمنسوخ ؟ قال : الله أعلم ، قال : هلكت
وأهلكت .^(٢)

ولهذا فان القاضي ابن العربي قد أهتم بمعرفة الناسخ والمنسوخ
وايضاحه للناس حيث أفرد به كتاب قسيم مستقل أسماه الناسخ والمنسوخ . ولم يقتصر
عليه بل نراه يذكر الناسخ والمنسوخ في أحكام القرآن الكريم .

وقد سلك منهجا وسطا فهو يثبت النسخ من غير افراط ولا تفريط فهو يحاول
العمل بالآيات ما وجد الى ذلك سبيلا من أن كل آية مخصصة لمعوم الأخرى
أو مقيدة لمطلق الأخرى ، أو مفسرة لمجمل عام ونحو ذلك ويقول : ونسخ القرآن
لا يجوز الا بقرآن مثله أو بخبر متواتر ، وأما بنظر فلا يجوز .^(٣)

وانني سأورد - ان شاء الله - أمثلة تبيّن منهجه في هذا الموضوع
مثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم
فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فان شهدوا فأسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت
أو يجعل الله لهن سبيلا " . (سورة النساء آية ١٥) .

(١) مناهل العرفان - ج ٢ ص ٧٠ .

(٢) البرهان في علوم القرآن - ج ٢ ص ٢٩ .

(٣) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٦٠٩ ، ٩٥٧ .

ذكر القاضي بأن الأمة اتفقت على أن هذه الآية ليست منسوخة ، لأن النسخ إنما يكون في القولين المتعارضين من كل وجه ، اللذين لا يمكن الجمع بينهما بحال ، وأما إذا كان الحكم ممدودا إلى غاية ، ثم وقع بيان الغاية بعد ذلك فلم يمسح بنسخ ، لأنه كلام منتظم متصل لم يرفع ما بعده ما قبله ، ولا اعتراض عليه . (١)

مثال ذلك أيضا في تفسيره لقوله تعالى (٢) : " والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف والله بما تعملون خبير " (سورة البقرة آية ٢٣٤) .

ذكر القاضي أبو بكر بأن في نسخها قولون :-

أحدهما : أنها ناسخة لقوله تعالى (٣) : " متاعا إلى الحول غير اخراج " وكانت عِدَّةُ الوفاة في صدر الإسلام حولا كما كانت في الجاهلية ، ثم نسخ الله تعالى ذلك بأربعة أشهر وعشر . قال الأكثر .

الثاني : أنها منسوخة بقوله تعالى : " متاعا إلى الحول غير اخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف " . (سورة البقرة آية ٢٤٠) .

فعله حيث شئت ، روى عن ابن عباس وعطاء .

والأصح هو القول الأول كما حققناه في القسم الثاني الناسخ والمنسوخ على وجه نكتته على ما روى الأئمة في الصحيح أن ابن الزبير قال لعثمان رضي الله عنهما قوله تعالى : " والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهن " (سورة البقرة آية ٢٤٠) .

نسختها الآية الأخرى فلم تكتبها ؟ قال : يابن أخس ، لا أفير شيئا عن مكانه ، واستدل بما قاله الأئمة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للفريرة بنت مالك بن سنان حين قتل زوجها : أمكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله . (٤)

(١) أحكام القرآن - ج ٣ ص ٣٥٤ .

(٢) سورة البقرة آية / ٢٣٤ .

(٣) سورة البقرة آية / ٢٤٠ .

(٤) رواه أبو داود ج ١ ص ٥٣٦ ، ٥٣٧ . ورواه أيضا الترمذي والدارمي وابن ماجه .

فتقرر من هذا أن المتوفى عنها زوجها كانت بالخيار بين أن تخرج من بيتها ، وبين أن تبقى بأية الاخراج ، ثم نسخها الله تعالى بالآية التي فيها الترخيص ، ثم أكد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمره للفرجة بالمكث في بيتها . فكان ذلك للسكنى للمتوفى عنها زوجها قرآنا وسنة .^(١)

وأحيانا يورد أقوال العلماء في الناسخ والمنسوخ ويناقشها ثم يختار ما يؤيده الدليل . مثال ذلك: في تفسيره لقوله تعالى : " يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه " (سورة البقرة آية ٢١٧) .

ذكر القاضي اختلاف العلماء في نسخ هذه الآية فكان عطاء يحلف أنها ثابتة لأن الآيات التي بعدها عامة في الأزمنة وهذا خاص ، والعام لا ينسخ الخاص باتفاق .

وقال سائر العلماء : هي منسوخة ، واختلفوا في الناسخ ، فقال الزهري : نسخها قوله تعالى : " وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة " (سورة التوبة آية ٣٦) .

وقال غيره : نسخها غزو النبي صلى الله عليه وسلم ثقيفا في الشهر الحرام ، واغزاه أبا عامر الى أطاس في الشهر الحرام ، وهذه أخبار ضعيفة .

وقال غيره : نسختها بيعة الرضوان على القتال في ذي القعدة ، وهذا لا حجة فيه ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم بلغه ان عثمان قتل بمكة وأنهم عازمون على حربه ، فبايع على دفعهم ، لا على الابتداء .

وقال المحققون : نسخها قوله تعالى : " فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم " (سورة التوبة آية ٥) . يعني أشهر التسيير ، فلم يجعل حرمة الا لزمان التسيير .

والصحيح ان هذه الآية رد على المشركين حين عظموا على النبي صلى الله عليه وسلم القتال في الشهر الحرام ، فقال تعالى : " وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل " (سورة البقرة آية ٢١٧) . - وهي الكفر - في الشهر الحرام أشد من القتل ، فاذا فعلتم ذلك كله فسي الشهر الحرام تعين قتالكم فيه .^(٢)

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٢٠٧ .

(٢) أحكام القرآن - ج ١ ص ١٤٧ .

فالقاضي يورد الأقوال ويناقشها ، ثم يخرج منها برأى يختاره ويؤيده بالدليل والحجة الواضحة ، ثم ينتهي الى القول بعدم النسخ ^{أحياناً} كما يدل على انه لا يشط نفسي القول بالنسخ ولا يبالغ فيه ، ولا ينفيه . والدليل على ذلك ما سبقت الاشارة إليه وما يأتي من الأمثلة ، ففي تفسيره لقوله تعالى : " ومن كان غنيا فليستعفف " (سورة النساء آية ٦) .

ذكر القاضي بأن العلماء اختلفوا في هذه المسألة على أربعة أقوال :

الأول - انه لا يأكل من مال اليتيم بحال ، وهذه الرخصة في قوله سبحانه : " ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف " (سورة النساء آية ٦) .

منسوخة بقوله تعالى : " ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً " (سورة النساء آية ١٠) .
واختاره زيد بن أسلم واحتج به .

وذكر بقمية الأقوال ثم قال : أما من قال : انه منسوخ فهو بعيد ، لا أرضاه لأن الله تعالى يقول ^(١) : " فليأكل بالمعروف " وهو الجائز الحسن ، وقال تعالى ^(٢) : " ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً فكيف ينسخ الظلم المعروف ؟ بل هو تأكيد له في التجويز ، لأنه خارج عنه مفاير له ، وانما كان المباح غير المحظور لم يصح دعوى النسخ فيه . وهذا أهيّن من الاطناب ^(٣) .

ومثال آخر ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " لا اكراه في الدين " (سورة البقرة آية ٢٥٦) .

ذكر القاضي في قوله تعالى : " لا اكراه " عموم في نفس اكراه الباطل ، فأما الاكراه بالحق فانه من الدين ، وهمل يقتل الكافر الا على الدين .
قال صلى الله عليه وسلم ^(٤) : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله " وهو مأخوذ من قوله تعالى : " وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكفون الدين لله " (سورة البقرة آية ١٩٣) .

(١) سورة النساء آية ٦ / .

(٢) سورة النساء آية ١٠ / .

(٣) أحكام القرآن - ج ١ ص ٣٢٤ ، ٣٢٥ .

(٤) رواه أبو داود - ج ٢ ص ٤١ في باب على ما يقاتل المشركون ، ورواه أيضا غيره من الأئمة .

(١) وبهذا يستدل على ضعف قول من قال: إنها منسوخة .

وفى تفسيره لقوله تعالى : " فاتقوا الله ما استطعتم وأسمعوا وأطيعوا وأنفقوا خيرا لأنفسكم ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون " (سورة التفاهن آية ١٦) .

ذكر القاضى بأنه روى عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أنه قال فى قول الله عزوجل : " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون " (سورة آل عمران آية ١٠٢) . يقول مطيميه ، قال : فلم يدر أحد ما حق تقاته من عظم حقه تبارك وتعالى ، لو اجتمع أهل السموات والأرض على أن يبلغوا حق تقاته ما بلغوا . قال فأراد الله أن يعلم خلقه قدرته .

ثم نسخها وهوّن على خلقه بقوله تبارك وتعالى : " فاتقوا الله ما استطعتم " فلم يدع لهم مقالا .

وذكر القاضى أيضا بأن قوله تعالى : " وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ان الانسان لظلوم كفار " (سورة ابراهيم آية ٣٤) . نسختها الآية التى فى النحل " وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ان الله لغفور رحيم " (سورة النحل آية ١٨) .

وفى تفسيره لقوله تعالى : " الزانى لا ينكح الا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها الا زانٍ أو مشرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ " (سورة النور آية ٣) .

ذكر بأن مالك روى عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : ان هذه الآية نسختها الآية التى بدمها " وانكحوا الا يامى منكم والصالحين من عادكم وامالككم " .

قال ابن العرىس : قد بينا فى القسم الثانى من الناسخ والمنسوخ من علوم القرآن ان هذا ليس بنسخ وانما هو تخصيص عام وبيان لمحتل ، كما تقتضيه الألفاظ وتوجيه الأصول .^(٢)

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٢٣٣ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٣١٩ ، ١٣٢٠ .

ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى : " وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين " (سورة المائدة آية ٤٢) .

ذكر بأن قوم قالوا هذا نسخ للتخيير ، قال القاضي وهذه دعوى غريضة فان شروط النسخ أربعة منها معرفة التاريخ بتحصيل المتقدم والمتأخر . وهذا مجهول من هاتين الآيتين . فاستنع أن يدعى أن واحدة منهما ناسخة للأخرى ، وبقي الأمر على حاله ^(١) .

وهذه الأمثلة دلالة على عدم تعسف القاضي ابن العربي في النسخ وأنه اتبع منهج الحق ، وما كان عليه المحققون من الأئمة والفقهاء ، وعلماء الأمصار . لأن الأصل في آيات القرآن الأحكام لا النسخ الا أن يدل برهان صريح على النسخ فلا بد من الأخذ به بل يلزم القول به .

وقال القاضي : وأوضحنا أن الخبر اذا كان عن الوجود الحقيقي فذلك الذي لا يدخله النسخ ، أو كان عن الفضل المعطى ثوابا فهو أيضا لا يدخله النسخ ، فأما ان كان خبرا عن حكم الشرع فالأحكام تتبدل ، وتنسخ جاءت بخبر أو بأمر ^(٢) ولا يرجع ذلك الى تكذيب في الخبر أو الشرع الذي كان مخبرا عنه قد زال بخيره . ان الرب يأمر ما يشاء ويكلف ما يشاء ، ويرفع من ذلك بعدله ما يشاء ، وعنده ام الكتاب .

وأقتصر على هذه الأمثلة لأنها تبين لنا طريقته في النسخ والمنسوخ .

* * * *

(١) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٦٢٨ ، ٦٢٩ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١١٤٣ .

((المبحث الخامس))

منهج القاضي ابن العربي في تفسير القرآن بالسنة

التمهيد :

لا خلاف بين العلماء بأن أصح وأحسن طرق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن ، فان لم يوجد ذلك فان اصح وأحسن وأفضل أن يفسر القرآن بالسنة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أعلم الخلق بالقرآن ، فهو يفهمه جملة وتفصيلا ، مع بيان مقاصده ومعانيه ، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : إلا أنسى أوتيت القرآن ومثله معه - ^(١) يعني السنة المطهرة .

والقرآن والسنة يخرجان من مشكاة واحدة ، الكل من عند الله تعالى إلا أن السنة لا تتلى ، ولا يتعبد بتلاوتها ، كما يتلى القرآن ويتعبد بتلاوته .

وبرهان ذلك قوله تعالى ^(٢) : " وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى " . ولذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم : بين لأصحابه معانيس وأحكام القرآن كما بين لهم الفاظه وحروفه ، امثالاً لقول الله تعالى ^(٣) : " وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون " . وقال تعالى ^(٤) : " وما أنزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون " .

والآيات في هذا الباب كثيرة معلومة ، تدل على أن السنة تفسر القرآن وتوضح معانيه ، وتفصل مجمله ، قال شيخ الاسلام ابن تيمية : - رحمه الله - اتفق الصحابة ، والتابعون لهم باحسان ، وسائر أئمة الدين ان السنة تفسر القرآن وتبينه ، وتدل عليه ، وتعبر عن مجمله ، وانها تفسر مجمل القرآن من الأمر والنهي ^(٥) .

(١) رواه أبو داود - ج ١ ص ٥٠٥ في باب لزوم الجماعة .

(٢) سورة النجم آية ٣ / ٤ .

(٣) سورة النحل آية / ٤٤ .

(٤) سورة النحل آية / ٦٤ .

(٥) حاشية مقدمة التفسير للشيخ ابن قاسم ع ٧٠ .

وقال الامام ابن القيم - رحمه الله - : ان السنة تقرر نصوص القرآن وتكشف عن معانيه ، كشفا مفصلا ، وتقرب المراد منه ، وتدفع عنه الاحتمالات ، وتفسر المجمل منه ، وتوضحه لتقوم حجة الله به .

ويعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : بين ما أنزل اليه من ربه . وأنه بلغ الفاظه ومعانيه بلاغا مهينا حصل به العلم اليقيني بلاغا أقام الحجة وقطع المعذرة ، وأوجب العلم ، وبينه أحسن البيان وأوضحه

وقال : انما يحسن الاستدلال على معاني القرآن بما رواه الثقات ورثة الأنبياء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم يتبعون ذلك بما قاله الصحابة والتابعون أئمة الهدى (١) .

وكذلك تدل السنة على أنها تفسر القرآن بما روى الامام احمد وأبو داود عن المقدم بن معد يكرب ، عن النسي صلى الله عليه وسلم انه قال : ألا انى أوتيت القرآن ومثله معه ، الا يوشك رجل شعبان على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن ، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه ، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلئ ، ولا كل ذئب من السبع ، ولا لقطعة معاهد الا ان يستغنى عنها صاحبها ، ومن نزل يقوم فعلهم أن يقرؤه ، فان لم يفعلوا فله أن يعاقبهم بمثل قراه (٢) .

وروى الترمذى وأبو داود عن جندب بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال : فى كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب ، فقد اخطأ (٣) .

(١) نفس المصدر السابق ص ٧٠ .

(٢) رواه أبو داود فى باب لزوم السنة - ج ٢ عن ٥٠٥ والامام أحمد .

(٣) رواه الترمذى فى باب ما جاء فى الذى يفسر القرآن برأيه - ج ٤ ص ٢٦٩ ، ورواه أبو داود فى باب الكلام فى كتاب الله بغير علم ج ٢ ص ٣٨٧ . وأخرجه الطبرى فى تفسيره جامع البيان .

وروى الامام أحمد والترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال بالقرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار .^(١)

ويتضح لنا من هذه الآيات والأحاديث ، ارتباط السنة بالقرآن ارتباطا وثيقا ، وأن كل منهما يتم الآخر في اثبات أحكام الشريعة هيانها وتفصيلها ، لأن الكل من عند الله تعالى : فالسنة بينت المجل في القرآن الكريم ، ووضحت ما يحتاج الى تفسير . فكيف نعرف مواقيت الصلاة ، وعدد ركعاتها ، وهيئتها؟ الا عن طريق السنة ، وكذلك مقادير الزكاة ، وأنصبتها ، ومناسك الحج ، وغير ذلك من العبادات والمعاملات المجلطة التي بينتها السنة بياننا شافيا لا غموض فيها ولا اشكال ، قامت بذلك الحجة على الناس .

وقد أجمع المسلمون على أن السنة هي الأصل الثانى من أصول الأحكام ، وهى والقرآن متلازمان ، ولذلك فقد حاول أعداء الاسلام هدم هذا الركن بتشكيك الناس في السنة ، وقالوا عليكم بالقرآن وحده ، وأخذوا يثيرون شبهات واهية ساقطة ، ولكن الله سبحانه وتعالى رد كيدهم في نحوهم بأن تفيض الله للسنة من العلماء المحققين من كرس حياته وجهده لخدمة السنة النبوية وابطال زيف المبطلين ، وكشف ضلالهم ، وتعرية أهدافهم السيئة الخبيثة . " ولا يحيق المكر السيء الا بأهله " (سورة فاطر آية ٤٣) .

.. ..

(١) رواه الترمذى في التفسير ، باب ما جاء بالذى يفسر القرآن برأيه

ج ٤ ص ٢٦٨ ، وأخرجه الطبرى في تفسيره جامع البيان .

اختلف العلماء هل فسر النبي صلى الله عليه وسلم

القرآن كله أو بعضه

اختلف العلماء في المقدار الذي بينه النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن لأصحابه . فمنهم من ذهب الى القول بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين لأصحابه كل معاني القرآن ، كما بين لهم ألفاظه .^(١)

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : يجب أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه ، فقله تعالى : " لتبين للناس ما نزل اليهم " (سورة النحل آية ٦٤) . يتناول هذا وهذا .

قال أبو عبد الرحمن السلمي : حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن : كعثمان ابن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما ، انهم كانوا اذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يتجاوزها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل ، قالوا : فعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعا ، ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة ، وقال أنس : كان الرجل اذا قرأ البقرة وآل عمران جلّ في اعيننا ، وأقام ابن عمر على حفظ سورة البقرة سنين ، قيل ثمان سنين ذكره مالك .

ومن المعلوم ان كل كلام فالمقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه ، فالقرآن أولى بذلك .

وأبضا فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابا في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحوه ، فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم ، وهه نجاتهم وسعادتهم ، وقيام دينهم ودنياهم . ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلا جدا ، وهو وان كان في التابعين أكثر منه في الصحابة فهو قليل بالنسبة الى من بعدهم .^(٢)

(١) التفسير والمفسرون - ج ١ ص ٤٩ ، ٥٠ .

(٢) فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية - ج ١٣ ص ٣٣١ ، ٣٣٢ .

ونذهب فريق آخر الى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبين لأصحابه
الا بعض معانى القرآن واستدلوا على ذلك بأدلة لا تقوم بها حجة .

والذى اختاره ان النبي صلى الله عليه وسلم بين كل معانى القرآن
الا ما استأثر الله بعلمه كعلم الغيب وقيام الساعة ونحو ذلك من الأمور التى
لا يعلم تأويلها الا الله سبحانه وتعالى .

.. ..

منهج القاضى أبوبكر بن العربى فى التفسير

المأثور عن النبى صلى الله عليه وسلم

اعتنى ابن العربى فى التفسير بالمأثور عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فهو حين يجده يقتصر عليه فى تفسير الآيات ، ولا يتعرض لغيره من أقوال المفسرين ، لأنه لا اجتهاد مع النص القاطع ، ومن أمثله ذلك : فى تفسيره لقوله تعالى :^(١) " ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم " .

قال القاضى أبوبكر بن العربى فى تحقيق هذا المسطور :

يحتمل أن يكون السبع من السور الطوال ، ويحتمل أن يكون من الآيات ، ولكن النبى صلى الله عليه وسلم : قد كشف قناع الاشكال ، وأوضح شعاع البيان ، فى الصحيح عند كل فريق ومن كل طريق أنها أم الكتاب ، والقرآن العظيم حسبما تقدم من قول النبى صلى الله عليه وسلم لأبى بن كعب :^(٢) هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيت ، ومع هذا فالسبع المثانى كثير ، والكل محتمل ، والنص قاطع بالمراد قاطع بمن أراد التكليف والعماد ، ومع تفسير النبى صلى الله عليه وسلم فلا تفسير . وليس للمعتز الى غيره الا النكير .

وقد كان يمكن لولا تفسير النبى صلى الله عليه وسلم : ان احرر فى ذلك مقالا وجيزا ، وأسبك من سنام المعارف ابريزا ، الا أن الجوهر الأعلى من عند النبى صلى الله عليه وسلم أولى وأعلى .^(٣)

وكذلك يستشهد القاضى أبوبكر بن العربى : فى الحديث للاستدلال على صحة التفسير ، فى تفسيره لقوله تعالى :^(٤) " والذى خلق الأزواج كلها وجعل لكم من الفلك والأنعام ما تركبون " .

(١) سورة الحجر آية / ٨٧ .

(٢) رواه البخارى - ج ٢ ص ٩٨ ، تجريد الصحيح .

(٣) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١١٢٣ ، ١١٢٤ .

(٤) سورة الزخرف آية / ١٢ .

ذكر القاضى بأن المراد بذلك الأبل دون البقر لأنها لم تخلق لتركب
 واستدل عليه بالحديث الصحيح ^(١) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : بينما رجل
 راكب بقرة ان قالت له : انى لم أخلق لهذا ، وانما خلقت للحرث . فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم : آمنت بذلك أنا وأبو بكر وعمر ، وما هما فى القسوم .
 واكتفى بهذا التفسير ولم يتجاوزه الى غيره .

وفى تفسيره لقوله تعالى : " النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم
 وأزواجه أمهاتهم وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله من
 المؤمنين والمهاجرين الا ان تعملوا الى أولياكم معروفًا كان ذلك فى الكتاب
 سطورا " . (سورة الاحزاب آية ٦) .

قال القاضى أبو بكر : روى الأئمة - واللفظ للبخارى - عن عبدالرحمن
 ابن أبى عمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما من مؤمن الا وانا أولى
 الناس به فى الدنيا والآخرة اقرؤا ان شئتم : " النبي أولى بالمؤمنين من
 أنفسهم وأزواجه أمهاتهم " ، فأما مؤمن ترك مالا فليرشه عصبته من كانوا ،
 فان ترك دينا أو ضياعا فليأتنى ، فأنا مولاه .
^(٢)

قال القاضى : فانقلبت الآن الحال بالذنوب ، فان تركوا مالا ضويق
 المصيبة فيه ، وان تركوا ضياعا أسلموا اليه ، فهذا تفسير الولاية المذكورة فى
 هذه الآية بتفسير النبي صلى الله عليه وسلم وتعيينه ، ولا عطر بعد عروس .
^(٤)

وفى تفسيره لقوله تعالى : " ومن يقاتل فى سبيل الله فيقتل أو
 يغلب فسوف نؤتيه اجرا عظيما " . سوى الله سبحانه فى ظاهر هذه الآية
 بين من قتل شهيدا أو انقلب غانما ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال : تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرج من بيته الا الجهاد فى
^(٥)

- (١) رواه البخارى وبوب عليه باب استعمال البقر للحراثة - حاشية السندى
 ج ٤ ص ٣١ .
 (٢) أحكام القرآن - ج ٤ ص ١٦٦٤ .
 (٣) رواه الامام مسلم - ج ٥ ص ٦٢ .
 (٤) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٤٩٦ .
 (٥) سورة النساء آية ٧٤ / .
 (٦) متفق عليه .

سبيله ، وتصديق كلمته ، ان يدخله الجنة أو يردّه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمّة .

ففاير بينهما وجعل الأجر في محل والغنيمّة في محل آخر .

وثبت عنه أيضا أنه قال ^(١) : أيما سرية أخفقت كمل أجرها وأيما سرية غنمت ذهب ثلثا أجرها .

وذكر بأنه ليس يعارض الآية كل المعارضة ، لأن فيه ثلث الأجر ، وهو عظيم وانا لم يعارضها فليؤخذ تمامه من غير هذا الكتاب .

وأما الحديث الأول فقد قيل فيه : ان أو بمعنى الواو لأن الله سبحانه يجمع له الأجر والغنيمّة ، فما أعطى الله الفنائم لهذه الامة محاسبها لها بها من ثوابها ، وانا خصها بها تشريفا وتكريما لحرمة نبيها .

قال النيسى صلى الله عليه وسلم : جعل رزقى تحت ظل رمحى .
فاختار الله لنبيه ولأمته فيما يرزقون أفضل الكسب وأكرمها وهو أخذ القهر والغلبة .

وقيل معناه الذى يغنم قد أصاب الحظيين ، والذى يخفق لله الحظ الواحد وهو الأجر ، فاراد النبو صلى الله عليه وسلم ان يقول : مع نال من أجر وحده أو غنيمّة مع الأجر والله عز وجل أعلم ^(٢) .

ويشير القاضى بذلك الى ما يؤخذ من المشركين والكفار الذين يصدون عن سبيل الله ، ويبغونها عوجا ، ويقفون عقبة فى طريق الدعوة الى الاسلام ، والا فالدعوة الى الاسلام لم تقم على العنف والفسق وازهاق الأرواح والاكره فى الدخول فى الدين ، وسلب الفنائم ، وانا كانت دائما بالحكمة ، والموعظة الحسنة ، ثم البرهان والحجة ، ثم قتال من صدعن الدعوة ووقف فى طريقها وحال بينها وبين بلوغها الى الناس ، فعند ذلك فلا بد من قتاله لتسير الدعوة فى طريقها آمنة وذلك بازالة العقبات التى تعترض سيرتها الخيرة ، وتارة يبتدل بالسنة على ترجيح الأقوال .

(١) رواه مسلم - ج ١٣ ص ٥١ ، ٥٢ ، ٥٣ .

(٢) أحكام القرآن - ج ١ ص ٤٥٨ ، ٤٥٩ .

ففى تفسيره لقوله تعالى : " ولا يحسبن الذين يدخلون بما أتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة .. " (سورة آل عمران آية ١٨٠) .

ذكر القاضى اختلاف العلماء فى المراد بهذه الآية على قولين :
ثم أختار بأن البخل منع الواجب ، وان الشح منع المستحب ،
واستدل على ذلك من الكتاب والسنة : أما الكتاب فقوله تعالى : " ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون " (سورة الحشر آية ٩) .

وأما السنة فثبت برواية الأئمة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال :
مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد ، فإذا أراد المتصدق أن يتصدق سبقت ووفرت حتى تجن بنانه وتعفى اثره ، وإذا أراد البخيل أن يتصدق تقلصت ولزمت كل حلقة مكانها ، فهو يوسع ولا توسع .^(١)

وأشار الى أن هذه الآية دليل على وجوب الزكاة ، لأن هذا وعيد لمانعها . . . وهذا الوعيد مفسر فى الحديث الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم : بما روى الأئمة عنه أنه قال : ما من مال لا يؤدي زكاته إلا جاء يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيتان يأخذ بشدقيه يقول : أنا مالك ، أنا كنزك ، ثم تلى هذه الآية : " ولا يحسبن الذين يدخلون بما أتاهم الله من فضله هو خيرا لهم ... الى آخرها " . (سورة آل عمران آية ١٨٠) .

(٢)

قال : وهذا نص لا يعدل عنه الى غيره .

(١) الفتح الكبير فى ضم الزيادة الى الجامع الصغير - ج ٣ ص ١٢٨ ورمز بأنه متفق عليه - اللؤلؤ والمرجان ج ١ ص ٢١١ ، ٢١٢ فى باب مثل المنفق والبخيل ، ورواه الامام أحمد والترمذى .

(٢) رواه البخارى فى باب اثم مانع الزكاة ج ١ ص ١٧٣ ، وجامع الأصول فى أحاديث الرسول ج ٤ ص ٥٥٧ .

(٣) أحكام القرآن - ج ٣ ص ٣٠٣ ، ٣٠٤ .

وأحيانا يذكر أقوال المفسرين في تفسير الآية ويختار تفسيرها بالسنة .
ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " والله عنده أجر عظيم " (سورة التغابن آية ١٥) . يعنى الجنة ، فهى الغاية ، والأجر أعظم منها في قول المفسرين .

قال : وعندى ما هو أعظم منها ، وهو ما ثبت في الصحيح عن
النبي صلى الله عليه وسلم واللفظ للبخارى ، عن أبى سعيد الخدرى قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله يقول لأهل الجنة : يا أهل الجنة ،
فيقولون لبيك ربنا وسعديك ، فيقول : هل رضيتم ؟ فيقولون : وما لنا
لا نرضى ؟ وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك ؟ فيقول : ألا أعطيتكم
أفضل من ذلك ؟ قالوا : بلى يا ربنا ، وأى شيء أفضل من ذلك ؟
فيقول أحل عليكم رضوانى فلا أسخط عليكم بعده أبدا (١) .

ولا شك أن الرضا غاية الآمال (٢) .

وبتضح لنا من ذلك اعتماد ابن العرى في تفسيره على السنة
للتوجيه والبيان والترجيح .

وتارة يذكر الأحاديث المناسبة للآية :
ففي تفسيره لقوله تعالى : " الذين يذكرون الله قياما وقعودا
وعلى جنوبهم " (سورة آل عمران آية ١٩١) .

قال القاضى أبو بكر بن العرى : المسألة الثانية في الأحاديث
المناسبة لهذا المعنى وهى خمسة :

الأول : روى الأئمة عن ابن عباس قال : " بت عند خالتي ميمونة
ونذكر الحديث الى قوله : فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجعل يمسخ النوم عن وجهه ، ويقراً : " ان فى خلق السموات
والأرض " المشر الآيات من آية ١٩٠ - ٢٠٠ من سورة آل عمران .

(١) رواه البخارى وقال : باب كلام الرب مع أهل الجنة ، حاشية
السندى ج ٤ ص ٢١٣ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٤ ص ١٨٠٨ ، ١٨٠٩ .

(٣) رواه أبو داود - ج ١ ص ٣١١ ، ٣١٢ .

الثاني : روى البخارى ، وأبو داود والنسائي وغيرهم عن عمران بن حصين انه كان به ناسور فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : صلى قائما ، فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب^(١) .

الثالث : روى الأئمة منهم مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله على كل أحيائه^(٢) .

الرابع : ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يحجزه عن قراءة القرآن شئ^(٣) . ليس الجنابة .

الخامس : روى أبو داود ان النبي صلى الله عليه وسلم لما أسنّ وحمل اللحم اتخذ عمودا في مصلاه يعتمد عليه .

ثم قال : وما وافق الحديث فيه أولى^(٤) .

وهذا يبين لنا مدى اعتماد ابن المبرس على السنة ، وانسه يعتبرها المصدر الأول من مصادر تفسيره للقرآن الكريم ، ولذلك فهو يعتنى بالسنة ، وأشتهاره بقوة العاطفة ، جعلته يدل على ذلك من السنة ، مع ما له من بصيرة في تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة .

(١) رواه البخارى - ج ١ ص ١٣٩ في باب اذا لم يطبق قاعدا صلى على جنب .

(٢) رواه الامام مسلم في الحيض ، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها وأبو داود ج ١ ص ٥ ، باب الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر ، والترمذى بأبواب الدعوات ج ٥ ، جامع الأصول ج ٤ ص ٤٧٨ .

(٣) رواه أبو داود - ج ١ ص ٥٢ ولفظ الحديث : ولم يكن يحجبه ، أو قال يحجزه عن القرآن شئ^٥ ليس الجنابة ، وفي رواية الترمذى والنسائي عن علي قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا القرآن على كل حال ، ما لم يكن جنبنا ، ولفظ النسائي : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على كل حال إلا الجنابة جامع الاصول - ج ٧ ص ٣٠٤ وقال في شرح غريب الحديث ليس الجنابة يريد : غير الجنابة وليس ترد بمعنى غير ومعنى الا .

(٤) أحكام القرآن - ج ١ ص ٣٠٤ ، ٣٠٥ .

موقفه من تخصيص القرآن بالسنة

ففى تفسيره لقوله تعالى : " يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فان كن نساءً فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فان كان له أخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصى بها أو دين أبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله ان الله كان عليماً حكيماً (سورة النساء آية ١١) .

ذكر القاضى بأن هذه الآية ركن من أركان الدين ، وعمدة من عمد الأحكام ، وأم من امهات الآيات ، فان الفرائض عظيمة القدر حتى أنها ثلث العلم . وقال النبى صلى الله عليه وسلم ^(١) : العلم ثلاث آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة .

وكان جلّ علماء الصحابة وعظم مناظرتهم ، ولكن الخلق ضيعوه ، وانتقلوا منه الى الاجارات ، والسلم ، والبيوع الفاسدة ، والتدليس ، إما لدين ناقص أو علم قاصر ، أو غرض فى طلب الدنيا ظاهر ، وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون ^(٢) .

وأخذ يتكلم عن معنى هذه الآية ويسوق أقوال العلماء فى الفرائض واستدلالاتهم ويناقشها من ع ٣٣٠ حتى ص ٣٤٥ ، ويوجه بمفـض الآراء الفقهية . ثم قال : لما ذكر الله تعالى فى هذه الآية فرائض السهام ، وبقيت بعد ذلك من الأموال بقية سكوت عنها فى كتاب الله عز وجل ، بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال فى الحديث الصحيح ^(٣) : الحقوا الفرائض بأهلها فما أبقت الفرائض فالأول عصبة ذكر ، فلأجل ذلك قدم الأقرب على الأبعد ، كالأخ من الأب والأم يقدم على الأخ للأب ، وابن الأخ من الأب والأم يقدم على ابن الأخ من الأب ، ويقدم الأخ للأب على

(١) رواه البخارى - ج ٢ ص ١٥٠ ، تجريد الصحيح .

(٢) احكام القرآن - ج ١ ص ٣٣٠ .

(٣) رواه مسلم - ج ٥ ص ٥٩ ، ومتفق عليه اللؤلؤ والمرجان ج ٢ ص ١٥٩ ، وسنن الترمذى ج ٣ ص ٢٨٣ .

ابن الأخ للأب وهكذا .

قال سبحانه : " يوصيكم الله في أولادكم " الفرائض إلى آخرها
بسهامها ومستحقها ، ثم ثبت في الصحيح المتفق عليه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال : ^(١) لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم ، فخرج من
هذا العموم توارث المسلمين والكفار فلا يرث كافر مسلما ولا يحجبه . .

وقال القاضى فى البخارى : ان معاذ قضى باليمن على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن للابنة النصف وللأخت النصف ، فخصت
السنة برواية ابن مسعود عموم قوله تعالى : " ليس له ولد "
(سورة النساء آية ١٧٦) .

وفى هذا دلالة واضحة على منهج القاضى أبى بكر بن الصديق ،
وسلوكة طريقة السلف الصالح الذين يقولون بتلازم القرآن والسنة ، وان السنة
تفسر مجمل الآيات ، وتقيد مطلقها ، وتخصص عموم الآيات ، وتزيل ما قد
يقع فى فهم معناها من اختلاف ، أو ليس .
وتارة يورد من السنة ما يؤكد الخصوص .
ومن أمثلة ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " وقاتلوا فى سبيل
الله . . . " (سورة البقرة آية ٢٤٤) .

ذكر القاضى بأن قوم قالوا : هذه الآية مجملة ورد مقاتلهم ،
وقال : هل هى عامة . ثم قال : ما من سبيل من سبيل الله تعالى الا يقاتل
عليها ، وأولها وأعظمها دين الاسلام ، قال سبحانه : " قل هذه سبيلى
ادعو الى الله على بصيرة " (سورة يوسف آية ١٠٨) . وزاد ^(٢) صلى الله
عليه وسلم تماما فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل
الله .

(١) رواه البخارى فى الفرائض وقال : باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر
المسلم ج ٤ ص ١٢٠ حاشية السندى ، ورواه مسلم ج ٢ ص ٥٩ ، ورواه
مالك فى باب ميراث أهل الملل ، ورواه أبو داود فى باب هل يرث
المسلم الكافر ج ٢ ص ١١٣ ، ورواه الترمذى فى باب ما جاء فى ابطال
الميراث بين المسلم والكافر ج ٣ ص ٢٨٦ ، ٣٢٧ .

(٢) رواه البخارى - ج ٢ ص ٩٤ حاشية السندى ، وسوب عليه باب من
قاتل لتكون كلمة الله هى العليا .

وبعد هذا فليس شئ من الشريعة الا ويجوز القتال عليه وعنه ،
فقد صح العموم وظهر تأكيد الخصوص (١) .

وأحيانا يذكر من السنة ما يقيد مطلق العموم .

ففى تفسيره لقوله تعالى : " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما
جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم " (سورة المائدة آية ٣٨) .

ذكر القاضى بأن ظاهر الآية يقتضى قطع يد سارق القليل والكثير ،
لاطلاق الاسم عليه وتصور المعنى فيه ، . . . والعقل لا يهتدى الى الفصل
فيه بعد توقف المعرفة عنده ، فتولى الشرع تحديده بربع دينار .

وفى الصحيح (٢) عن عائشة ما طال على ولا نسيتُ القطع فى ربيع
دينار فصاعدا . وهذا نص (٣) .

ويذكر من السنة لبيان الأحكام فى الآيات :

ففى تفسيره لقوله تعالى : " الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد
منهما مائة جلدة " (سورة النور آية ٢) . قال القاضى قوله تعالى : " فاجلدوا
كل واحد منهما " : جعل الله كما تقدم حد الزنا قسمين : رجما على الشيب ،
وجلدا على البكر ، وذلك لأن قوله تعالى : " الزانية والزانى فاجلدوا
كل واحد منهما " عام فى كل زان ، ثم شرحت السنة حال الشيب . . . وقد
قال النبى صلى الله عليه وسلم (٤) : جعل الله لهمن سبيلا البكر بالبكر
جلد مائة ، وتفريب عام ، والشيب بالشيب جلد مائة والرجم . فقال له :
سنة ، وأنزل الله الجلد قرآنا ، وبقي الرجم على حاله فى الشيب ، والتفريب
فى البكر (٥) .

- (١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٢٢٩ .
(٢) رواه أبو داود بلفظ عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال : تقطع يد السارق فى ربع دينار فصاعدا ج ٢ ص ٤٤٨ ،
ورواه الترمذى ج ٣ ص ١ فى باب ما جاء فى كم يقطع يد السارق وقال
حديث حسن صحيح .
(٣) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٦٠٤ .
(٤) رواه مسلم فى الحدود - ج ٥ ص ١١٥ بهذا اللفظ ، ورواه الترمذى
فى الحدود فى باب ما جاء فى الرجم على الشيب ج ٣ ص ٤٤٣ ،
وأبو داود ج ٢ ص ٤٥٥ فى باب الرجم ، وفى رواية زيادة ورمى فى
الحجارة .
(٥) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٣١٤ .

المبحث السادس

منهج القاضي أبي بكر بن العربي في تفسير الصحابة والتابعين

التمهيد :

لا شك ولا خلاف بين العلماء بأن الصحابة رضوان الله عليهم، هم أجدد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بتفسير القرآن، لما شاهدوه من التنزيل والقرائن والأحوال التي اقتصوا بها دون غيرهم، فقد أخذوا القرآن من رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاظه ومعانيه، مع ما كانوا عليه من فنون البلاغة وما يمتعون به من الفصاحة والبيان والفهم التام، والعلم الصحيح .

قال ابن القيم : (١) بل كان عنايتهم بأخذ معاني القرآن أعظم من عنايتهم بالألفاظ يأخذون المعاني أولاً ثم يأخذون الألفاظ ليضبطوا بها المعاني حتى لا تشذ عنهم .

قال عمر : (٢) رضي الله عنه تعلمنا الإيمان، ثم تعلمنا القرآن فإزدادنا

(١) ابن القيم : هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي، شهد له العلماء بالفضل والتقدم، قال برهان الدين الزرعي ماتحت اديم السماء أوسع علما من ابن القيم، قال ابن حجر : كان جرى الجنان وأوسع العلم عارفا بالخلاف - ومذهب السلف، ولد سنة ٦٩١ هـ وتوفي سنة ٧٥١ هـ، ابن القيم للدكتور عبد العظيم الزرقاء ص ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠ .

(٢) عمر بن الخطاب رضي الله عنه : هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح من بنى عدى القرشي، يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في كعب بن لؤي، سماه النبي صلى الله عليه وسلم الفاروق لفرقه بين الحق والباطل، هويح بالخلافة بعد وفاة أبي بكر الصديق، وهو أفضل هذه الأمة بعد أبي بكر الصديق باجماع

ايطاننا (١) .

وبهذا دلالة قاطعة على نقلهم وعلانيتهم بمعاني القرآن كنقل ألفاظه وحروفه .

قال ابن القيم : سمعوا من الأحاديث الكثيرة ، ورأوا منه من الأحوال والمشاهدة ما علموا بقلوبهم من مقاصده ودعوته ما يوجب فيهم ما يتعذر على من بعدهم مساواتهم فيه ، فليس من سمع وعلم ورأى حال المتكلم ، كمن كان غائبا لم يرو لم يسمع ، وعلم بواسطة رآه أن قال : وإذا كان للصحابة من ذلك ما ليس لغيرهم لمن بعدهم كان الرجوع اليهم في ذلك دون غيرهم متيقنا قطعاً ، وإن الرجوع اليهم في تفسير القرآن الكريم هو الطريق المستقيم (٢) .

والذي عليه جمهور العلماء أن الصحابة عدول ثقات لا يقبل من أحد جرحهم ، ولا تطلب تزكيتهم ، فهم أفضل ممن يأتي من بعدهم . . . قوم اختارهم الله تعالى لصحبة رسوله المصطفى صلى الله عليه وسلم لاظهار دينه وحفظ كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ونشر دعوته الى كافة الناس ، جاهدوا في الله حق جهاده ، حتى دكوا حصون الباطل ، ونشروا الحق والنور ولقد شهد الله لهم وأثنى عليهم ، فقال تعالى :

==== السلف على ذلك ، وسيرة عمر افردتها بعض العلماء بالتأليف ، وبلغت مجلدات ، ويضرب المثل في عدله ، مات شهيدا سنة ٢٣ هـ ودفن في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم وبجنب أبي بكر الصديق مع النبي صلى الله عليه وسلم وعمره ٦٣ سنة - سيرة ابن هشام ج ١ ص ٦٨٢ ، الاصابة ج ٢ ص ٥١٨ ، ٥١٩ ، رقم الترجمة ٥٧٣٦ ، التنبيهات السننية للشيخ عبدالعزيز الرشيد ص ٣٠٦

(١) حاشية مقدمة التفسير للشيخ ابن قاسم ص ٧٠ .

(٢) حاشية مقدمة التفسير للشيخ ابن القاسم ص ٧٠ ، ٧١ .

"مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ" سورة
الفتح آية ٢٩ .

وقد اشتهر بالتفسير من الصحابة الخلفاء الراشدين المهديين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وبقية العشرة المشهود لهم بالجنة ، وأيضا الأئمة كعبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبي موسى الأشعري ، وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عمرو وأنس وأبي هريرة وجابر . . . وغيرهم (١) .

ونص الامام أحمد على أنه يرجع الى قول الواحد من ا لصحابة ففى التفسير ما لم يخالفه غيره (٢) ولعله يقصد ما يرجع الى أسباب النزول ، أو ما ليس للرأى فيه مجال .

واختلف العلماء فى حكم تفسير الصحابي على أقوال منها :

أولا : تفسير الصحابي له حكم المرفوع اذا كان ما يرجع الى أسباب النزول ، وكل ما ليس للرأى فيه مجال .

ثانيا : ما حكم عليه بأنه من قبيل المرفوع لا يجوز رده اتفاقا ، بل يجب الأخذ به ولا يعدل عنه الى غيره بأية حال الا اذا وجد قول آخر يعارضه وأقوى منه من حيث الدلالة وصحة السند .

ثالثا : ما كان من تفسير الصحابي ويعتبر موقوفا عليه فاختلف العلماء فيه أيضا أولا :

ذهب بعض العلماء الى أن تفسير الصحابي الذى للرأى فيه مجال

(١) مقدمة التفسير للشيخ ابن قاسم ص ٧١ ، البرهان فى علوم القرآن للزركشي ج٢ ص ١٥٨ .
(٢) مقدمة التفسير للشيخ ابن قاسم ص ٧٢ ، البرهان فى علوم القرآن ج٢ ص ١٥٨ .

لا يلزم الاخذ به لأن الصحابة يجتهدون ويخطئون كسائر العلماء .
 ثانيا : ذهب الآخرون الى أنه يجب الرجوع الى تفسير الصحابي والأخذ
 به لاحتمال سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم ، وان فسره برأيه
 فهم أقرب الناس الى الصواب اذ هم أهل الفصاحة والبلاغة ، مع
 مالهم من الصحبة ومشاهدة نزول القرآن ، وما اختصوا به من القرائن
 والأحوال ، وما اتصفوا به من العلم التام والادراك الصحيح
 والعمل الصالح .

قال الزركشي (١) في البرهان : أعلم ان القرآن قسمان : قسم ورد
 تفسيره بالنقل ، وقسم لم يرد ، والأول : اما أن يرد عن النبي صلى الله
 عليه وسلم ، أو الصحابة أو رؤس التابعين ، فالأول يبحث فيه عن صحة
 السند ، والثاني ينظر في تفسير الصحابي فان فسره من حيث اللغة فهم
 أهل اللسان فلا شك في اعتماده ، أو بما شاهدوه من الأسباب والقرائن
 فلا شك فيه . . (٢) .

واذا لم يوجد تفسير الصحابي فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك
 الى أقوال التابعين أئمة الهدى كمجاهد ، وعطاء بن أبي رباح ، وعكرمة
 مولى ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن البصرى ومسروق بن الأجدع
 وسعيد بن المسيب ، وأبى العالية ، والضحاك بن مزاحم ، وقتادة ، ومحمد
 بن كعب القرظي ، وزيد بن اسلم ، وعلقمة بن قيس ، ومره الهمداني ، وطاوس
 بن كيسان ، وأبى مالك ، والأسود بن يزيد ، وعامر الشعبي ، وغيرهم من

(١) الامام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهاد الزركشي أحد الاعلام
 الاثبات له مؤلفات كثيرة منها: البرهان في علوم القرآن ، والبحر
 المحيط ، في أصول الفقة ، اعلام الساجد بأحكام المساجد وغير ذلك
 من المؤلفات ، ولد بالقاهرة ٥٧٤ هـ وتوفي سنة ٧٩٤ هـ . البرهان في

(٢) علوم القرآن ج ١ ص ٦٠٦ .
 البرهان في علوم القرآن ج ٢ ص ١٧٢ .

التابعين .

واختلف العلماء في وجوب الأخذ بأقوال التابعين :

١- فذهب طائفة من العلماء الى وجوب الأخذ بأقوالهم ، لأنهم تلقوا التفسير عن الصحابة ، كما روى محمد بن اسحاق ، عن مجاهد قال : عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته الى خاتمة أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها ، وماروى عن أبي مليكة قال : رأيت مجاهدا (١) سأل ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه الواح قال : فيقول ابن عباس : اكتب حتى سأله عن التفسير كله .

وقال قتادة : ما في القرآن آية الا وقد سمعت فيها شيئا (٢) .

٢- وذهب طائفة أخرى من العلماء الى أن أقوالهم في التفسير ليست حجة قال شعبة بن الحجاج وغيره : أقوال التابعين في الفروع ليست حجة فكيف تكون في التفسير ؟ يعنى أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم وهذا صحيح ، أما إذا اجمعوا على شيء فلا يرتاب في كونه حجة ، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ولا على من بعدهم ، ويرجع في ذلك الى لغة القرآن ، أو السنة أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك (٣) .

(١) مجاهد : هو مجاهد بن جبر ، المكي المقرئ المفسر أبو الحجاج المخزومي مولى السائب بن السائب ، كان أحد الاعلام الاثبات ، وكان أقل أصحاب ابن عباس رواية عنه في التفسير ، وكان أوثقهم ، لهذا فقد اعتمد عليه الشافعي والبخاري وغيرهما . قال الذهبي : في الميزان اجمعت الأمة على اامة مجاهد والاحتجاج به ، ولد سنة ٢١ هـ وتوفى سنة ١٠٤ هـ - ميزان الاعتدال للحافظ الذهبي ج ٢ ص ٤٣٩ - تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني .

(٢) مقدمة التفسير لشيخ الاسلام ابن تيمية ج ٤ ص ٣٦٩ ،

(٣) مقدمة التفسير ج ١٣ ص ١٧٠ مجموعة فتاوى ابن تيمية .

وهذا الرأي الأخير هو الراجح ، وهو الذى عليه جمهور العلماء ،
 وذكر المفسرون أقوال التابعين فى كتبهم ، أما للأخذ بها ، أو للاستئناس
 بها على بعض المعاني .

ولهذا فإن القاضى أبى بكر بن العربى لم يهمل التفسير المأثور
 عن الصحابة والتابعين رضى الله عنهم ، بل اعتمد عليه كثيرا فى تفسير
 آيات الأحكام .

ويثنى عليهم ونحن ، نقطف من كلامه عبارة وجيزة على سبيل المثال :
 يقول القاضى أبو بكر : هذا وهم - يعنى الصحابة - القُدوةُ الفصحاء اللسنُ
 البلغاء من العرب الغُرب ، فإذا أشكلت عليهم فمن ذا الذى تتضح له منا
 بالافهام المختلفة واللغة المعتلة ، ولكن إن القينا الدلو فى الدلاء لم
 نعدم بعون الله الدواء ، ولم نُحرّم الاهتداء فى الاقتداء (١) .

ويقول أيضا : والصحابة بخلاف ذلك ، فانهم اجتمع فيهم امران عظيمان
 أحدهما : - الفصاحة والبلاغة ، اذ جبلتهم عربية ولغتهم سليقة .
 والثانى : انهم شاهدوا قول النبى صلى الله عليه وسلم : وفِعْلُهُ
 فأفادتهم المشاهدة عَقْلَ المعنى جملة ، واستيفاء المقصِدِ كله ، وليس مَنْ
 أُخْبِرَكُمْ عَيْن .

وانطلاقاً من هذا المبدأ ، فقد وضح منهجه فى تفسيره ، باعتماده
 على تفسير الصحابة لأنهم أعلم الناس بمعانى القرآن واستنباط الأحكام .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٨٠ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٢ .

ترجيحه لأقوال الصحابة (١) على غيرهم :-

ففى تفسيره لقوله تعالى : (إِنَّ الصَّافِيَّ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ) سورة البقرة آية ١٥٨ .

ذكر القاضي أبو بكر رواية ابن شهاب عن عروة (٢) أنه قال لعائشة رضى الله عنها أ رأيت قول الله تبارك وتعالى : (إِنَّ الصَّافِيَّ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . .) الآية ، فوالله ما على أحد جناح أن لا يطَّوَّفَ بهما .
قالت عائشة (٣) رضى الله عنها : بئس ما قلت يا ابن أختي ، انها لو

(١) تعريف الصحابي : قال الامام ابن حجر : أصح ما وقفت عليه من ذلك ، أن الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام ، الاصابة ١ : ٧ .

(٢) هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الاسدى القرشي ، أبو عبد الله المدنى ، ثقة مشهور ، من فقهاء التابعين وعبادهم ، ولد فى آخر خلافة عمر بن الخطاب وتوفى سنة ٩٤ هـ ، تقريب التهذيب ج ٢ ص ١٩ .

(٣) عائشة رضى الله عنها : هى الصديقة بنت الصديق عائشة بنت أبى بكر الصديق عبد الله بن عثمان بن عامر بن كعب بن تيم بن لؤى القرشية . كانت من أحب نساء النبي صلى الله عليه وسلم اليه ، وأبوها من أحب الرجال اليه وكانت فقيهة حافظة ، ذكية حفظت للأمة الاسلامية الكثير من السنة ولا سيما ما لا يطلع عليه الرجال . ولدت بعد البعثة فى أربع سنوات أو خمس سنين ، وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهى بنت ست وقيل بنت سبع وتوفيت سنة ٥٨ هـ .
الاصابة ٣٥٩ ، ٣٦٠ ، ٣٦١ ، رقم الترجمة ٧٠٤ .

كانت على ماتأولتها لكان فلا جناح أن لايطوف بهما ، انما كان هذا الحي من الأنصار قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانت عند المُشَلَّل (١) ، فكان من أهل لمناة يتحجج أن يطوف بالصفا والمروة ، فلما أسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالوا : يا رسول الله انا كنا نتحجج ان نطوف بالصفا والمروة فأنزل الله تعالى : (إن الصفا والمروة . . .) الآية ثم سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما ، فليس ينبغي لأحد أن يدع الطواف بينهما .

قال ابن شهاب : فذكرت ذلك لأبى بكر بن عبدالرحمن فقال : إن هذا العلم ، أى ما سمعت به (٢) .

وأخذ القاضى ابن العربى يذكر من الاستدلال ما يؤيد قول عائشة ويدفع توهم التعارض ويورد من البراهين الدالة على مشروعيتها السعى فى الحج والعمرة .

ما يرجع ما ذهبت اليه عائشة بأنه ليس فى قوله تعالى : (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) دليلا على ترك الطواف ، وانما جاء لافادة اباحة الطواف لمن كان يتحجج منه فى الجاهلية ، أو لمن كان يطوف به فى الجاهلية قصدا للاصنام التي كانت فيه ، فأعلمهم الله تعالى أن الطواف ليس بمحظور اذا لم يقصد الطائف قصدا باطلا .

(١) جبل يهبط منه الى قديد من ناحية البحر ، قال العرجي :

ألا قل لمن أمسى بمكة قاطنا
ومن جاء من عمق ونقب المشلل
معجم البلدان لشهاب الدين الحموى ج٥ ص ١٣٦ .

(٢) رواه الترمذى ج٤ ص ٣٧٧ وقال هذا حديث حسن صحيح .

فأفادت هذه الآية اباحة الطواف بينهما وسل سخيمة الحرج التي كانت في صدور المسلمين منها قبل الاسلام وبعد . .

ثم قال القاضي : وهم وتنبيه قال الفراء : معنى قوله : (لا جناح عليه الا يطوف بهما) معناه أن يطوف وحرف لا زائد .

وهذا ضعيف من وجهين :

أحدهما : انا قد بينا في مواضع أنه بعيد أن تكون لا زائدة .

الثاني : انه لا لغوى ولا فقيه يعادل عائشة رضي الله عنها ، وقد قررتها غير زائدة وبينت معناها ، فلا رأى للفراء ولا لغيره (١) .

والقاضي يقرر بأنه ليس في القرآن حروف زائدة ، وهذا منهج

المحققين من العلماء منع الحروف الزائدة في القرآن ، فكلام الله منزه عن ذلك فكل حرف في القرآن يدل على معنى وفائدة (٢) .

قد يذكر أقوال الصحابة والتابعين في تفسير الآية ويختار خلاف

تفسيرهم : ولكن ذلك قليلا ومثاله في تفسيره لقوله تعالى : (إلا من أتى

الله بقلب سليم) سورة الشعراء آية ٨٩ .

ذكر القاضي ابن العربي : فيه قولان :

أحدهما - أنه سليم من الشرك - قاله ابن عباس (٣) .

(١) أحكام القرآن ج٤٦ ، ٤٧ (٢) يراجع مبحث اهتمامه باللغة .

(٣) ترجمة ابن عباس : هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي القرشي ، ابن عم الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكان يلقب بالحبر والبحر لكثرة علمه ، وكان على درجة عظيمة من الاجتهاد والمعرفة بمعاني القرآن ، انتهت اليه الرئاسة في الفتوى والتفسير .

وكان عمر رضي الله عنه يجلسه بمجلسه مع كبار الصحابة ويدنيه

الثانى : سليم من رذائل الأخلاق .

فقد روى عن عروة أنه قال : يا بنى لا تكونوا لعانيين فإن ابراهيم (١)

لم يلعن شيئا قط . قال الله تعالى (إذ جاء ربه بقلب سليم) سورة
الصفات آية ٨٤ .

وقال قوم : معناه لديخ ، أحرقتة المخاوف ولدغته الخشية .

وقال بعض علماءنا : إن معناه إلامن أتى الله بقلب سليم من الشرك فاما
الذنوب فلا يسلم أحد منها .

قال القاضي : والذي عندى أنه لا يكون القلب سليما اذا كان حقودا حسودا معجبا
متكبرا وقد شرط النبى صلى الله عليه وسلم فى الايمان أن يحب لاخية ما يحب
لنفسه (٢) .

ويثنى عليه كثيرا . ولد والنبى صلى الله عليه وسلم وأهل بيته
والمسلمون فى الشعب ، بمكة قبل الهجرة بثلاث سنوات ، توفي
سنة ٦٨ هـ وعمره سبعون سنة .

التفسير والمفسرون للدكتور الذهبى ج١ ص ٦٥ ، ٦٦ .

(١) ابراهيم خليل الرحمن : هو ابراهيم بن تسارخ بن ناحور بن
ساروغ بن راعوب بن فالغ بن عابر بن شالح بن أرفخشذ بن سام بن
نوح عليه السلام .

أكرم الله نبيه ورسوله ابراهيم بكثير من الكرامات المتنوعة ، وجعل
فى ذريته النبوة والكتاب ، واختاره لبناء بيته الذى هو أشرف وأول
بيت وضع للناس بمكة مباركا وهدى للعالمين .

امام الحنفاء ، اتخذه الله خليلا ، وهذه المرتبة لم تحصل لأحد
من الخلق الا للخليلين ابراهيم ومحمد صلى الله عليهما وسلم .

وجميع ما قصه الله علينا من نبأه فى علم التوحيد والأصول والعقائد ،
والأخلاق يوجب ديننا الحنيف اتباعه على ذلك . البداية للحافظ
ابن كثير ج١ ص ١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤١ .

(٢) أحكام القرآن ج٣ ص ١٤٢٤ ، ١٤٢٥ .

وأحيانا نرى القاضي ابي بكر بن العربي يكتفى بذكر أقوال الصحابة والتابعين دون ترجيح قول منها ، ولعله فى تلك الحالة لم يظهر لسه الراجح منها ، أو أنه قد ارتضاها كلها ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : (فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ) سورة البلد آية ١١ .

يقول القاضي المسألة الأولى - العقبة وفيها خمسة أقوال :-

الأول : انها طريق النجاة - قاله ابن زيد .

الثانى : جبل جهنم - قاله ابن عمر (١) .

الثالث : عقبة فى جهنم هى سبعون درجة قاله كعب (٢) .

الرابع : أنها نار دون الحشر .

الخامس : أن يحاسب نفسه وهواه وعدوه الشيطان ، قال الحسن : عقبة والله شديدة .

ثم فسر القاضي معنى العقبة فى اللغة ، وهى الأمر الشاق ، وهو فى الدنيا بامثال الأمر والطاعة ، وفى الآخر بالمقاسات للأهوال ، ثم قال :

(١) ابن عمر : هو أبو عبد الرحمن بن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنهما ، كان من عباد الصحابة وزهادهم ، وكان حريصا على تتبع سنن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكان على جانب عظيم من الورع والاعراض عن الدنيا وزخرفها . ولد سنة ثلاث من البعثة واسلم قديما مع أبيه وهاجر الى المدينة وتوفى سنة ٧٢ هـ وقيل ٧٣ هـ - الاصابة ج٢ ص ٣٤٧ ، ٣٤٨ ، ٣٤٩ ورقم الترجمة ٤٨٣٤ .

(٢) لعنه كعب بن سور بن بكر بن عبيد بن ثعلبة بن سليم بن ذهل الأزدي ، اختلف فى صحبته ، وهو أول قاضي بالبصرة ، وهو معدود من كبار التابعين ، قال البخارى قتل يوم الجمل ، قيل انه لما اجتمع الناس خرج ويده مصحف قد نشره وجال بين الصفيين يناشد الناس ترك القتال ، فأتاه سهم غريب فقتل وكانت وقعة الجمل سنة ٣٦ هـ - الاصابة ج٢ ص ٣١٤ ، ٣١٥ .

وتعيين أحد الأمرين لا يمكن إلا بخبر الصادق (١) .

وتارة يذكر أقوال العلماء في تفسير الآية ويتوقف عن الترجيح لعدم معرفته صحة الأقوال من جانب السند ، ويناقشها من حيث المعنى .

ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير) سورة التوبة آية ٧٣ .

ذكر القاضي بأن فيها ثلاث مسائل :

المسألة الأولى المجاهدة وفيها ثلاثة أقوال :-

الأول : قال ابن مسعود : (٢) جاهدهم بيدك فان لم تستطع فبلسانك فان لم تستطع ففقطب في وجوههم .

الثاني : قال ابن عباس : جاهد الكفار بالسيف والمنافقين باللسان .

قلت بل قتله البغاة الذين قتلوا عثمان رضى الله عنه لانشاب القتال لثلا يتم الصلح بين المسلمين ، ومن ثم يقتص منهم جزاء لما اقترفته ايديهم من اثم وسفك للدم الطاهر .
 أحكام القرآن ج٤ ص ١٩٢٦ . (١)

ابن مسعود : هو عبد الله بن مسعود بن الحارث بن شمع بن مخزوم بن صاهلة بن سعد بن هذيل ، ويكنى بأبي عبد الرحمن الهذلي . أسلم قديماً ، وكان أول من جهر بالقرآن بمكة وأسمعة قريش بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان يخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وشهد مع الرسول جميع المشاهد ، وكان حافظاً للقرآن ، حسن القراءة وكان من نجباء الصحابة ، وكان عالماً بالقرآن وأسباب النزول ، توفى سنة ٣٢ هـ وعمره يوم وفاته بضعة وستين سنة . (٢)

التفسير والمفسرون ج١ ص ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ ، سيرة ابن هشام ج ١ ص ٦٨١ .

الثالث : قال الحسن : (١) جاهد الكفار بالسيف والمنافقين باقامة الحدود عليهم ، واختاره قتادة (٢) ، وكانوا أكثر من يصيب الحدود .

قال القاضي : ولا أدري صحة هذه الأقوال في السند .

أما المعنى فإن من المعلوم في الشريعة أن النبي صلى الله عليه وسلم : كان يجاهد الكفار بالسيف على اختلاف أنواعهم حسب ما تقدم بيانه .

وأما المنافقون فكان مع علمه بهم يعرض ، عنهم ، ويكتفى بظاهر اسلامهم ويسمح أخبارهم فيلغياها بالبقاء عليهم ، وانتظار الفيئة الى الحق

(١) الحسن : هو الامام الحسن بن أبي الحسن يسار البصرى ، مولى الانصار وأمه مولاة أم سلمة ، المشهور بالحسن البصرى ، كان فصيحاً ورعاً زاهداً ، من كبار الوعاظ له تأثير كبير على قلوب سامعيه ، روى عن كثير من الصحابة .

وكان جامعاً ، عالماً ، رفيعاً فقيهاً ، ثقة مأموناً عابداً ناسكاً كثير العلم ، غزير العلم في كتاب الله تعالى ، وأحكام الحلال والحرام ولد في خلافة عمر وتوفي سنة ١١٦ هـ - التفسير والمفسرون للدكتور الذهبي ج ١ ص ١٢٤ ، ١٢٥ ، تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني ج ٢ ص ٢٦٣ ، ٢٧٠ .

(٢) قتاده : هو أبو الخطاب ، قتادة بن دعامة السدوسي الأكمه ، روى عن أنس وغيره وكان قوى الحافظة ، واسع الاطلاع ، في الأدب ، والشعر ، بصيراً بأيام العرب متضلعا باللغة ، وصفه الامام أحمد بالفقه والحفظ .

ويؤخذ عليه بأنه كان يخوض في القدر . توفي سنة ١١٧ وعمره ٥٦ سنة . التفسير والمفسرون للدكتور الذهبي ج ١ ص ١٢٥ ، ١٢٧ ، ميزان الاعتدال للحافظ الذهبي ج ٣ ص ٣٨٥ .

بهم ، وابقاء على قومهم ، لئلا تثور نفوسهم عند قتلهم ، وحذرا من سوء السمعة في أن يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه ، فكان لمجموع هذه الأمور يقبل ظاهر ايمانهم ، ويأدى صلاتهم ، وغزوهم ويكل سرائرهم الى ربهم ، وتارة كان يبسط لهم وجهه الكريم ، وأخرى كان يظهر البغى عليهم (١) وناقش بقية الأقوال وقال : انها دعوى لا برهان عليها (٢) .

ويكثر من الاستدلال على صحة تفسير الصحابة بموجب اللغة :-
 ففي تفسيره لقوله تعالى : (ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتنا وساء سبيلا) سورة النساء آية ٢٢ .
 ذكر القاضى فى تفسيره لهذه الآية عدة مسائل ونحن نذكر منها المسألة الثانية وهى الشاهد :-

قوله تعالى (ما نكح) قال القاضى : اختلف العلماء فى كلمة (ما) هل يخبر بها عما يعقل أم لا ؟ وقد بينا . . . ان ذلك مستعمل فى اللغة شائع فيها ، وفى الشريعة ، وقد جهل المفسرون هذا المقدار واختلفت عباراتهم فى ذلك .

فقال طائفة : المعنى ولا تنكحوا نكاح آبائكم ، يعنى النكاح الفاسد المخالف لدين الله اذ الله سبحانه قد أحكم وجه النكاح ، وفصل

(١) لعله وأخرى كان يظهر البغضاء والغضب عليهم لنفاقهم ومكرهم وكيدهم للاسلام والا فلا تصح هذه العبارة لأن الرسول لا يظهر البغى اطلاقا ومن المحتمل أن ذلك خطأ من الناسخ أو خطأ مطبعى .

(٢) أحكام القرآن ج٢ ص ٩٦٥ ، ١٩٦٦

شروطه ، ثم ذكر بأن المعنى الصحيح : ولا تنكحوا نساء آبائكم ولا تكسبون
(ما) هنا بمعنى المصدر لاتصالها بالفعل ، وانما هي بمعنى الذى ،
وبمعنى من والدليل عليه أمران :-

أحدهما : ان الصحابة انما تلتقت هذه الآية على هذا المعنى
ومنه استدلت على منع نكاح الأبناء حلائل الآباء .

الثانى : ان قوله : (انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا) ، فعقب النهي
بالذم البالغ المتتابع ، وهذا دليل على أنه انتهاء من القبح الى الغاية
وذلك هو خلف الابناء على حائل الآباء ، اذ كانوا فى الجاهلية يستقبحون
ويستهجنون فاعله ويسمونه المقتى ، نسبه الى المقت .

فأما النكاح الفاسد فم يكن عندهم ولا يبلغ هذا الحد (١) .

وهنا يتضح لنا أن القاضى لا يكتفى بسرد الأقوال بل يناقشها
ويرفض ما يخالف مقتضى اللغة والشريعة ، ويرجح بالدليل العقلى والنقلى
ما يراه الراجح ، وأنه ينبغى الرجوع الى السماع والنقل فيما يتعلق
بالفاظ القرآن وبيان معانيه قبل استنباط المعانى بمجرد فهم اللغة .

وتارة يفسر الآية ثم يذكر الآثار عن السلف :

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا
لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاءه مثل ما قتل من النعم
يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٦٨ ، ٣٦٩ .

ذلك صياما ليدوق وبال امره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله
عزيز ذو انتقام) سورة المائدة آية ٩٥ ،

قال القاضي : فيها ثمان وثلاثون مسألة : وذكر اقوال المفسرين والفقهاء
من ص ٦٥٨-٦٨٥ ولخص الآثار في قتل الصيد عن السلف فيما يأتي :-

قال القاضي : المسألة الخامسة عشرة - في سرد الآثار عن السلف فسي
الباب ، وفي ذلك آثار كثيرة لبابها سبعة أقوال :-

الأول : قال السدي : في النعامة والحمار بدنة ، وفي بقرة الوحش
أو الابل أو الأورى بقرة ، وفي الغزال والأرنب شاة ، وفي الضب واليربوع
سخلة قد أكلت العشب ، وشربت الماء ، ففرق بين صغير الصيد وكبيرة .

الثاني : قال عطاء (١) : صغير الصيد وكبيره سواء ، لقولة تعالى : (فجزاء
مثل ماقتل من النعم) مطلقا ، ولا يفصل بين صغير وكبير .

الثالث : قال ابن عباس : تطلب صفة الصيد ، فان لم توجد قوم بالدراهم
ثم قومت الدراهم بالحنطة ، ثم صام مكان كل نصف صاع يوما .

الرابع : قال ابن عباس : تذبح عن الظبي شاة ، فان لم يجد أطعم
سنة مساكين فان لم يجد صام ستة أيام .

الخامس : قال الضحاك (٢) : المثل ما كان له قرن كوقل وابل فداءه ببقرة
وما لم يكن له قرن كالنعامة والحمار ففيه بدنة ، وما كان من ظبي فمن النعم

(١) هو أبو محمد : عطاء بن ابي رباح المكي القرشي مولا هم ، قال
الذهبي : سيد التابعين علما وعلا ، واتقانا في زمانة ، روى عن ابن
عباس وابن عمرو وابن عمر وغيرهم من الصحابة ، وانتهت اليه الفتوى بمكة
وكان ابن عباس يقول : اذ جلس اليه أهل مكة تجتمعون عليّ وعندكم
عطاء وهو من سادات التابعين فقهها وعلما وورعا وفضلا . ولد سنة
٢٧ هـ وتوفي سنة ١١٤ هـ - ميزان الاعتدال ج ١ ص ٧٠ ، التفسير
والمفسرون ج ١ ص ١١٣ .

(٢) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي الخرساني ، من علماء التابعين فسي

مثله ، وفي الأرنب ثنية ، وما كان من يربوع ففيه جمل صغير .
 فان أصاب صيد أو بيضة تصدق بثمنه ، أو صام مكان كل نصف صاع يوماً .
 السادس : قال النخعي : يقوم الصيد المقتول بقيمته من الدراهم ، ثم
 يشتري القاتل بقيمته فداءً من النعم ، ثم يهديه الى الكعبة .
 السابع : قال ابن وهب : قال مالك : احسنُ ما سمعت في الذي يقتل
 الصيد فيحكم عليه فيه أنه يقوم الصيد الذي أصاب ، فينظركم ثمنه من
 الطعام ، لكل مسكين مَدًّا ، أو يصوم مكان كل مَدِّ يوماً (١) .

وفي هذا دلالة على مدى اعتماد القاضي على تفسير الصحابة
 والتابعين ، فهو يصرح بأن الصحابة هم أرباب اللغة والشريعة ، وأعلم
 الناس بالتفسير والسنة القولية ، والفعلية لما لهم من خصوصية بهذا
 الشأن .

ولا يخفى عليهم نظام الكلام وهم غير معصومين من الخطأ
 يجتهدون كسائر المجتهدين من العلماء المحققين يصيبون ، ويخطئون
 وخطأ الصحابة أقل من غيرهم ، لما شاهدوه من أحوال التنزيل والقرآن
 وملازماتهم للرسول صلى الله عليه وسلم .

والغالب أنه يعرض آراء الصحابة والتابعين ويناقشها ويبين أوجه
 الاستدلال مع ترجيح ما يراه الحق ومن امثلة ذلك في تفسيره لقوله تعالى :
 (وانفِقُوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربِّ لولا أخرتني
 الى أجلٍ قريبٍ فأصدّق وأكُن من الصالحين) سورة المنافقون آية ١٠ .

التفسير ، قال ابن حجر صدوق ، توفي بعد المائة - تقريباً
 التهذيب ج ١ ص ٣٧٣ .
 (١) احكام القرآن ج ٢ ص ٦٦٧ ، ٦٦٨ .

وما تقدير الأمر بالزاد والراحلة ففي ذلك خلاف بين العلماء ، وليس لكلام ابن عباس فيه مدخل ، لأجل أن الرجعة والوعيد لا يدخلان في المسائل المجتهد فيها والمختلف عليها ، وإنما يدخل في المتفق عليه .

والصحيح تناوله للواجب من الانفاق كيف تصرف بالاجماع أو بنص

القرآن لأجل أن ما عدا ذلك لا يتطرق اليه تحقيق الوعيد (١) .

فهنا خالف القاضي قول ابن عباس في مسألة الحج حيث يرى أنه على التراخي .

وأحيانا يذكر أقوال المفسرين ثم يناقشها ثم يبين اختياره

ورأيه في المسألة . وهو كثير في تفسيره وهو من أهم مميزاته ، ونحن نذكر

مثال واحد فقط خشية الاطالة ففي تفسيره لقوله تعالى : (فسلموا على

أنفسكم تحيةً من عند الله مباركة طيبة) سورة النور آية ٦١ .

ذكر القاضي بأن فيها أربعة أقوال :

الأول : سلموا على أهاليكم في بيوتكم قاله قتادة .

الثاني : إذا دخلتم بيوت غيركم فسلموا عليهم قاله الحسن .

الثالث : إذا دخلتم المساجد فسلموا على من فيها

الرابع : إذا دخلتم بيوتاً فارغة فسلموا على أنفسكم ، قولوا السلام علينا

وعلى عباد الله الصالحين قاله ابن عمر .

قال القاضي : في المختار من هذه الأقوال :

وبيانه أن الله سبحانه قال في الآية الأولى : (لا تدخلوا بيوتاً غير

بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها) سورة النور آية ٢٧ .

(١) أحكام القرآن ج٤ ص ١٨٠١ ، ١٨٠٢ .

فنص على بيوت الغير ، ثم قال : فى هذه الآية الثانية : (فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم) سورة النور آية ٦١ ، أى ليسلم بعضكم على بعض وأطلق القول لأنه قد بين الحكم فى بيوت الغير ليدخل تحت هذا العموم كل بيت ، كان للغير أو لنفسه ، وقال تعالى : (على أنفسكم) ليتناول اللفظ سلام المرء على عينه ، وليأخذ المعنى سلام الناس بعضهم على بعض فاذا دخل بيتا لغيره استأذن كما تقدم ، وان دخل بيتا لنفسه سلم ، كما ورد فى الحديث يقول : السلام علينا وعلى عبد الله الصالحين قاله ابن عمر .

وهذا اذا كان فارغا ، فأما اذا كان فيه أهله وعياله وخدمته فليقل : (السلام عليكم) فانهم أهل للتحية منه ، وان كان مسجدا فليقل كما جاء فى الحديث : (١) السلام علينا وعلى عبد الله الصالحين .
وعليه حمل ابن عمر البيت الفارغ .

(١) لقد بحثت عن هذا الحديث فى كثير من كتب الحديث فلم أجده بهذا اللفظ وانما الموجود فى السنن ومسنند الامام أحمد : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لنا أبواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم انسى أسألك من فضلك .

وروى عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضى عنها وأرضاها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم ، وفى رواية قال : بسم الله والسلام على رسول الله ، وقال : اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك واذا خرج صلى الله عليه وسلم فى رواية قال : بسم الله والسلام على رسول الله ، ثم قال : اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك - مسند الامام أحمد الفتح الربانى ج ٣ ص ٥١ ، ٥٢ ، ٥٣ .

ثم قال : والذى اختاره اذا كان البيت فارغا أنه لا يلزمه السلام ، فاذا كان المقصود الملك فالملائكة لاتفارق العبد بحال ، اما اذا دخلت بيتك يستحب لك ذكر الله بأن تقول ماشاء الله لاقوة الا بالله والله أعلم (١) .

(١) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٣٩٦ ، ١٣٩٧ .

((المبحث السابع))

منهج القاضي ابن العربي في عصمة الأنبياء

ان القاضي ابن العربي من العلماء المحققين الذين ينظرون الى الحقائق على بصيرة من الله تعالى ، ولذلك نراه يعترض بشدة ويحارب القصص والحكايات التي تقدح في عصمة النبي صلى الله عليه وسلم واخوانه من الرسل والأنبياء عليهم أفضل الصلاة والسلام .

ويتعجب من المفسرين الذين يتقبلون تلك القصص الضعيفة والأحاديث الموضوعية الباطلة ، ويود لو أن المفسرين لم يذكروها في كتبهم لبطانها ، ومن أمثلة ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا اذا تمنىلقى الشيطان في أمنيه فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وان الظالمين لفي شقاق بعيد . وليعلم الذين أتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم وان الله لهاد الذين آمنوا الى صراط مستقيم " (سورة الحج آية ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤) .

في ذلك روايات مختلفة ، أظهرها وما فيها ظاهر : ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس في ناد من أندية قومه ، كثير أهله ، فتمنى يومئذ ألا يأتيه من الله نبي فينفروا عنه يومئذ ، فأنزل الله عليه : ^(١) " والنجم اذا هوى " ، فقرأ حتى قوله تعالى : ^(٢) " أفرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى " .لقى الشيطان كلمتين : تلك الفرانيق العلا ، وان شفاعتهن لترتجى ، فتكلم بها ، ثم مضى بنزاة السورة كلها ، ثم سجد في آخر السورة وسجد القوم جميعا معه ، ورفع الوليد ابن المغيرة ترابا الى جبهته وسجد عليه ، وكان شيخا كبيرا ، فلما أمسى اتاه جبريل ،

(١) سورة النجم آية ١ / ٠ .

(٢) سورة النجم آية ٢٠ / ٠ .

فعرض عليه السورة فلما بلغ الكلمتين قال : ما جئتكم بهاتين ، فأوحى الله اليه قوله تعالى : ^(١) " وان كادوا ليفتنونك عن الذى أوحينا اليك لتفتري علينا غيره وان ا لا تخذوك خليلا . ولولا أن شبتناك لقد كدت تركز اليهم شيئا قليلا . اذا لأزقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا " .

فما زال مغموما مهموما حتى نزل قوله تعالى : " وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان فى أمنيته " .

وفى رواية أن جبريل قال له : لقد تلوت يا محمد على الناس شيئا لم أتك به ، فحزن وخاف خوفا شديدا ، فأنزل الله عليه : " انه لم يكن قبله رسول ولا نبي تمنى كما تمنى وأحب كما أحب الا والشيطان قد القى فى أمنيته كما القى الشيطان على لسانه " .

وقد ذكر المفسرون هذه الروايات الواهية ، المكذوبة التى قد وضعها الزنادقة وأهمل البدع والضلال ، لفرض تشكيك المسلمين فى القرآن الكريم لأنه الأصل الأول لمعقائد المسلمين ، والجامع لتشريعاته ، والمصدر الأساسى للاسلام ، ومن ثم فلا وجود للاسلام البتة الا بوجود القرآن الكريم ، الذى تكفل الله بحفظه دون سائر كتبه ، ولم يكل حفظه الى البشر ، قال تعالى : " انا نحن نزلنا الذكر واننا له لحافظون " (سورة الحجر آية ٩) ، ولما تكفل الله بحفظ كتابه خص به من شاء من عباده ، وأورثه من اصطفاه من خلقه ، قال تعالى : " ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا " (سورة فاطر آية ٣٤) .

وأرجو أن يكون الامام القاضى ابن العربى من الذين اصطفاهم الله لخدمة القرآن العظيم ، ومجاهدة أعداء الله ، أعداء الاسلام ، ومحاربة أهمل الضلال والفساد والباطل ، الذين يصدون عن ذكر الله ويسمون فى الأرض فسادا . ومن أهم مزية كتاب أحكام القرآن للقاضى حرصه الشديد على عصمة الأنبياء من الصفات والكبائر ، والكشف على حقائق تلك الروايات الضعيفة بل الموضوعة بحجج قوية ودلالة دامغة ، فجزاه الله خير الجزاء .

(١) سورة الاسراء آية / ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ .

أعود الى موضوع رد القاضى أبي بكر بن العربى على تلك الروايات الضعيفة
الموضوعة ، الباطلة .

قال القاضى : اعلّموا أنار الله أفئدتكم بنور هداه ويسر لكم مقصد التوحيد
ومفزاه ، ان الهدى هدى الله ، فسبحان من يتفضل به على من يشاء ويصرفه عمّن
يشاء ، وقد بينا معنى هذه الآية فى فصل تنبيه الغيبى على مقدار النبى بما نرجوه
عند الله الجزاء الأوفى فى مقام الزلفى ، ونحن الآن نجلو بتلك الفصول الفمّاء ،
ونرقيكم بها عن حضيض الدهماء الى بقاع العلماء فى عشر مقامات :

المقام الأول : ان النبى صلى الله عليه وسلم اذا أرسل الله الملك بوحىه ، فإنه
يخلق له العلم به ، حتى يتحقق أنه رسول من عنده ، ولولا ذلك
ما صحت الرسالة ، ولا ثبتت النبوة ، فاذا خلق الله له العلم به
تميز عنده من غيره ، وثبت اليقين ، وأستقام سبيل الدين ، ولو كان
النبى اذا شافه الملك بالوحى لا يدري أملك هو أم شيطان
أم انسان ، أم صورة مخالفة لهذه الأجناس القت عليه كلاما هلفت
اليه قولا ، لم يصح له أن يقول : انه من عند الله ولا ثبت
عندنا أنه أمر الله ، فهذه سبيل متيقنة وحالة متحققه ، لا بد
منها ، ولا خلاف فى المنقول ولا فى المعقول فيها ولو جاز
للشيطان أن يتمثل فيها ، أو يتشبه بها ما أمناه على آية ولا عرفنا
منه باطلا من حقيقة ، فارتفع بهذا الفصل اللبس ، وصح اليقين
فى النفس .

المقام الثانى : ان الله عصم رسوله من الكفر ، وأمنه من الشرك ، واستقر ذلك
من دين المسلمين باجماعهم فيه واطباقهم عليه ، فمن ادعى انه
يجوز عليه أن يكفر بالله أو يشك فيه طرفة عين فقد خلع ريقه
الاسلام من عنقه ، بل لا تجوز عليه المعاصى من الأفعال فضلا
عن أن ينسب الى الكفر فى الاعتقاد ، بل هو المنزه عن ذلك
فعلا واعتقادا ، وقد مهدنا ذلك فى كتب الأصول بأوضح دليل .

المقام الثالث : ان الله قد عرف رسوله بنفسه ، وبصره بأدلته ، وأراه ملكوت
سمواته وأرضه ، وعرفه سنن من كان قبله من اخوانه ، فلم يكسن

يخفى عليه أمر الله ما نعرفه اليوم ، ونحن حفالة أمته ، ومن خطر له ذلك فهو ممن يعيش مكبا على وجهه ، غير عارف بنبييه ولا برسبه .

المقام الرابع : تأملوا - فتح الله اغلاق النظر عنكم - الى قول الرواة الذين همسم بجهلهم أعداء علي السلام ، ممن صرح بعداوته ، ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جلس مع قريش تمنى ألا ينزل عليه من الله وحى ، فكيف يجوز لمن معه أدنى مسكة أن يخطر بباله أن النبي صلى الله عليه وسلم أثر وصل قومه على وصل ربه ، وأراد ألا يقطع أنسه بهم بما ينزل عليه من عند ربه من الوحي الذي كان حياة جسده وقلبه ، وأنس وحشته وفاقية أمنيته .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) : أجود الناس فاذا جاءه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة ، فيؤثر على هذا مجالسة الأعداء .

المقام الخامس : ان قول الشيطان تلك الفرانيق العلاء ، وان شفاعتها ترتجى للنبي صلى الله عليه وسلم قبله منه ، فالتبس عليه الشيطان بالملك ، واختلط عليه التوحيد بالكفر حتى لم يفرق بينهما .

وأنا من أدنى المؤمنين منزلة ، واقلهم معرفة بما وفقني الله له وأتاني من علمه ، لا يخفى على وعليكم ان هذا كفر لا يجوز وروده من عند الله . ولو قاله أحد لكم لتبادر الكل اليه قبل التفكير بالانكار والردع ، والتثريب والتشنيع ، فضلا عن أن يجهل النبي صلى الله عليه وسلم حال القول ، ويخفى عليه قوله ، ولا يتفطن لصفة الأصنام بأنها الفرانقة العلاء ، وان شفاعتهن ترتجى .

وقد علم علما ضروريا أنها جمادات لا تسمع ولا تبصر ، ولا تنطق ولا تضر ، ولا تنفع ولا تنصر ولا تشفع ، بهذا يأتيه جبريل

(١) صحيح البخارى ، حاشية لاسندى - ج ١ ص ٧ ، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق

عليه الشيخان ج ٣ ص ١٠٠ .

الصباح والمساء ، وعليه انبنى التوحيد ، ولا يجوز نسخه من جهة المعقول ولا من جهة المنقول ، فكيف يخفى هذا على الرسول ؟ لم يكف هذا حتى قالوا : ان جبريل لما عاد اليه بعد ذلك ليمارسه فيمالقى اليه من الوحي كررها عليه جاهلا بها ، تعالى الله عن ذلك .

فحينئذ أنكرها عليه جبريل وقال له : ما جئتك بهذه فحزن النبي صلى الله عليه وسلم وانزل الله عليه قوله تعالى^(١) : " وان كادوا ليفتنونك عن الذى أوحينا اليك لتفتري علينا غيره " فبالله والمتعلمين والعالمين من شيخ فاسد وسوس هامد ، لا يعلم أن هذه الآية نافية لما زعموا ، مهتلة لما رووا .

المقام السادس : وذلك أن قول العريسي : كاد يكون كذا معناه قارب ولم يكس ، فآخبر الله فى هذه الآية أنهم قاربوا أن يفتنوه عن الذى أوحى اليه ، ولم تكن فتنة ثم قال لتفتري علينا غيره وهو :

المقام السابع : ولم يفتري ، ولو فتنتوك وافتريت لاتخذوك خليلا ، فلم تفتتن ولا افتريت ، ولا عدوك خليلا ، ولولا ان ثبتناك وهو :

المقام الثامن : " لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا " (سورة الإسراء آية ٧٤) فأخبر الله سبحانه وتعالى أنه ثبته ، وقرر التوحيد والمعرفة فى قلبه وضرب عليه سراق العصمة وأواه فى كنف الحرمة ، ولو وكله السى نفسه ، ورفع عنه^{ظن} عصمته لحظة لألمت بما راموه ، ولكننا أمرنا عليك بالمحافظة ، وأشرقنا بنور الهداية فإدراك فاستبصر ، وازاح عنك الباطل وأدحره ، فهذه الآية نص فى عصمته من كل ما نسب اليه ، فكيف يتأولها أحد ؟ عدوا عما نسب من الباطل اليه .

المقام التاسع : قوله فما زال مهموما حتى أنزل عليه : " وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي " .

فأما غمه وحزنه فتبأن تمكن الشيطان ماتمكن مما يأتى بهانسه ، وكان النهى صلى الله عليه وسلم يعز عليه أن ينال الشيطان شيئا وان قل فى تأثيره .

المقام العاشر : ان هذه الآية نص في غرضنا ، دليل على صحة مذهبنا ، أصل في براءة النبي صلى الله عليه وسلم مما نسب اليه انه قاله عندنا ، وذلك انه تعالى قال : " وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى ألقى الشيطان " في تلاوته .

فأخبر الله تعالى أن من سنته في رسله وسيرته في انبيائه انهم اذا قالوا عن الله قولا زاد الشيطان من قبل نفسه كما يفعل سائر المصاصي ، كما نقول : القيت في الدار كذا والقيت في الكيس كذا .

وليس في القرآن الا غاية البيان بصيانة النبي صلى الله عليه وسلم في الاسرار والاعلان عن الشك والكفران ،

وقد أوعدنا اليكم تسمية ان تجعلوا القرآن إمامكم وحروفه أمامكم ، فلا تحملوا عليها ما ليس منها ، ولا تربطوا فيها ما ليس منها . وما هدى لهذا الا الطبري بجلالة قدره وصفا فكره وسعة باعه في العلم وشدة ساعده وذراعه في النظر ، كأنه أشار الى هذا الفرض وصوب على هذا العرم فقرطس ، بعد ما ذكر في ذلك روايات كلها باطللة لا أصل لها ولو شاء ربك لما رواها أحد ولا سطرها . ولكنه فمال لما يريد ، عصمنا الله وأياكم بالتوفيق والتسديد ، وجعلنا من أهل التوحيد بفضلهم ورحمتهم (١) .

ويتبين لنا من مناقشة القاضي ابن العربي لهذه الروايات وأستدلا له على بطلانها نقلا وعقلا ، كل ذلك يعطى دلالة صادقة على ما يتمتع به من عقلية كمسيرة وبصيرة نافذة منيرة ، وحافظة نادرة ، بحيث أصبح من الراسخين في الكتاب والسنة ، والمعارف الأخرى .

ولا شك أن تلك الروايات تصادم أصلا من اصول العقيدة وهي عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من أن يدس عليه الشيطان شيئا في تبليغ رسالة ربه . لأن الله تعالى قد عصم رسوله صلى الله عليه وسلم ولم يكن للشيطان عليه سبيلا ، بل يرى انها

(١) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٢٨٧ ، ١٢٨٨ ، ١٢٨٩ ، ١٢٩٠ ، ١٢٩١ .

لا تستحق المناقشة لتفاهتها ، وكان يجب على المفسرين ان يترفعوا عن ذكرهما ،
وينزهوا كتاب ربهم من رواية تلك الحكايات الباطلة ، فلا يجوز اطلاقا تفسير
القرآن الكريم بهذه الروايات الموضوعة التي روجها أعداء الاسلام للنيل من المصطفى
صلى الله عليه وسلم لادخال الشك في قلوب المؤمنين ، وايهامهم بأن القرآن لا يعتمد
عليه . ولكن الله سبحانه وتعالى رد كيدهم في نحورهم ، وأظهر الحق وأزهق الباطل .

هذا ولم يقتصر جهود ابن العربي رحمه الله على رده لهذه الروايات بسبل
يسعى بجهد العلى الى رد كل شبهة ، وابطال كل رواية موضوعة ، تمس رسله ،
وسخر قلمه في اثبات براءتهم من كل عيب ، ومناقشة ما ذكره بعض أهل التفسير ،
واستدل ببراهين نقلية وعقلية في ابطالها وكشف خباياها . ونذكر نبذة مختصرة مما ذكره
في قصة زواج النبي صلى الله عليه وسلم من زينب بنت جحش .

قال القاضى : هذه الروايات كلها ساقطة الأسانيد باطلة المعنى ، قد بينا
في السالف من كتابنا هذا ، وفي غير موضع عصمة الأنبياء صلوات الله عليهم من
الذنوب ، وحققنا القول فيما نسب اليهم من ذلك ، وعهدنا اليكم عهدا لن تجردوا
له ردا أن أحدا لا ينبغى أن يذكر نبيا الا بما ذكره الله ، لا يزيد عليه ، فسان
أخبارهم مروية ، وأحاد يشتم منقولة بزيادات تولاهما أحد رجلين :

اما غشى عن مقدارهم ، وأما بدعى لا رأى له في برهم ووقارهم ، فيدس المقال
المطلق الدواهى ، ولا يراعى الأدلة ولا النواهى ، وكذلك قال الله تعالى :
" نحن نقص عليك أحسن القصص " (سورة يوسف آية ٣) . أى أصدق على أحد
التأويلات ، وهى كثيرة بينها فى أنوار الفجر ، فهذا محمد صلى الله عليه وسلم ما عصى
قط ربه ، لا فى حال الجاهلية ولا بعدها ، تكرمه من الله تفضلا وجلالا ، أجلسه
به المحل الجليل الرفيع . . . وما زالت الأسباب الكريمة ، والوسائل السليمة تحيط به
من جميع جوانبه ، والطرائف النجمية ، تشتمل على جملة ضرايبه . . . برى
من الريب ، اكرم الخلق سليقة ، واصحابا ، وكانت عصمته من الله فضلا لا استحقاقا ،
ان لا يستحق عليه شيئا رحمة لا مسلحة ، كما تقول القدرية للخلق ، بل مجرد
كرامة له ، ورحمة به وتفضل عليه وأصطفا له ، فلم يقع لا فى ذنب صغير ، حاشا
لله ولا كبير ، ولا وقع فى امر يتعلق لاجله نقص ولا تحيير . . . (١)

(١) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٥٣٠ ، ١٥٣١ .

وهي مسألة بدیعة ودلالة صحیحة .

ولم یقتصر دفاعه علی المصطفى صلی الله علیه وسلم بل یقرر ما قرره العلماء
الراسخون فی العلم ، من بطلان القصص الاسرائیلیة ، والروایات الموضوعة الستی
تمس شخصیات الأنبیاء والرسل عموما ، ویقرر براءتهم من كل عیب ونقص ، لأن الله قد
اختارهم وأصطفاهم من بین خلقه لتبلیغ رسالاته الی الناس ، وعصمهم ربهم من الذنوب
الكبیرة والصغیرة ، ویستدل بالحجج الصادقة والبراهین الواضحة علی صحة عصمتهم
من الذنوب الكبیرة والصغیرة وسقوط تلك الروایات فلا یعول علیها لعدم ثبوتها ، وانها
باطلة قطعاً من حیث المنقول والمعقول .

وكلما سنحت له فرصة نبّه علی عصمة الأنبیاء علیهم الصلاة والسلام ومن ذلك
علی سبیل المثال ما ذكره فی تفسیره لقوله تعالى : " وما كان لنبی أن یفل ومن
یغلل یأت بما غلّ یوم القیامة " (سورة آل عمران آية ١٦١) ، فان ابن العربی لم
یهمل دفاعه عن النبی صلی الله علیه وسلم فقال : ما كان لنبی أن یتهم فانه مبرأ من
ذلك وهذا یدل علی بطلان قول من قال : ان شیطانا لبس علی النبی صلی الله
علیه وسلم الوحی وجاءه فی صورة ملاك ، وهذا باطل قطعاً ، وقد بیناه فی المشكلین
وخصمناه برسالة سمیناها بكتاب تنبییه الفبی علی مقدار النبی (١) .

ویذكر بأن حق الأنبیاء أكبر من حق الوالدین فی التوقیر والاحترام . قال
التأسی : ان الله سبحانه قد قال فی كتابه لعباده فی بر الوالدین : " فلا تقل
لهما أف " (سورة الاسراء آية ٢٣) ، فكیف بما زاد علیه ، فما ظنك بالأنبیاء ،
وحقهم أعظم وهرمتهم أكبر ، وأنتم تفسنون سنتکم فی أعراضهم ، ولو قررتکم فی أنفسکم
هرمتهم لما ذكرتم قصتهم (٢) .

ومن أمثله رده علی الروایات الموضوعة علی الأنبیاء فی تفسیره لقوله تعالى :

(١) أحكام القرآن - ج ١ ع ٣٠١ .

(٢) نفس المصدر - ج ٤ ع ١٦٢٣ .

(١)

" وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب . إذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط وأهدنا إلى سبوا الصراط . ان هذا أخى له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة فقال اكلنيها وعزني في الخطاب " (سورة عن آية ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣) .

قال القاضى : ذكر المفسرون في هذه القصة روايات عنهم بألفاظ مختلفة ، وأحوال متفاوتة . . . ثم قال في التنقيح : قدمنا لكم فيما سلف ، وأوضحنا في غير موضع ان الأنبياء معصومون عن الكبائر اجماعا ، وفي الصفات اختلاف ، وأنا أقول : انهم معصومون عن الصفات والكبائر لوجه بينها في كتاب النبوات من اصول الدين .

والذى أوقع الناس في ذلك رواية المفسرين وأهل التقصير من المسلمين فسوى قصص الأنبياء مصائب لا قدر عند الله لمن اعتقدها روايات ومذاهب ، ولقد كان من حسن الأدب مع الأنبياء صلوات الله عليهم ان لا تبت عثراتهم لو عثروا ، ولا تبت فلتاتهم لو استغلثوا ، فان اسبال الستر على الجار والولد والأخ أكسرم فضيلة^(٢) ، فكيف سترت على جارك حتى لم تقس نبأه في أخبارك ، وعكفت على انبيائك وأخبارك ، تقول عنهم ما لم يفعلوا ، وتنسب اليهم ما لم يتلبسوا به ، ولا تلوثوا به ، نعوذ بالله ممن هذا التعدى والجهل بحقيقة الدين في الأنبياء والمسلمين والعلماء والصالحين .

(١) داود عليه السلام : هو داود بن إيشا بن عويد بن عابر بن سلمون بن نحشون بن عوينا نبى بن إرم بن حصرون بن فارص بن يهونا بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم الخليل . عبد الله ونبيه وخليفته في أرض بيت المقدس ، وفضائله كثيرة . قال تعالى : " وانكسر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب . انا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشى والاشراق والطير محشورة كل له أواب . وشددنا ملكه وأتيناه الحكمة وفصل الخطاب " (سورة عن آية ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠) .

وكان قد قسم وقته بعضه للعبادة ، وبعضه لفصل الخطاب ، وبعضه لمعاشه ، وثبت في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أحب الصلاة الى الله صلاة داود وأحب الصيام الى الله صيام داود " .

(البداية ٢ : ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤) .

(٢) موجود في الكتاب : الفضيلة أكرم فضيلة .

قال تعالى : " نحن نغص عليك أحسن القصص " (سورة يوسف آية ٣)
يعنى اصدقه .

وقال تعالى : " وكلا نغص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك "
(سورة هود آية ١٢٠) .

وقد أوصيناكم اذا كنتم لا بد آخذين فى شأنهم ذاكرين قصصهم الا تعدوا ما
أخبر الله عنهم ، وتقولوا ذلك بصفة التعظيم لهم والتنزيه عن غير ما نسب الله اليهم ،
ولا يقولن أحدكم قد عصى الأنبياء فكيف نحن ، فان ذكر ذلك كفر .

ثم أخذ يرد تلك الروايات ويقرر بطلانها قطعا وربك أعلم . . .

ثم يقول : وبعد هذا فقوا حيث وقف بكم الهيان بالبرهان دون ما تناقلته الألسنة
من غير تثقيف للنقل . والله أعلم .^(١)

ولقد أحسن القاضى ابن العربى - رحمه الله - فى ايضاح الحق فى عسمية
الأنبياء عليهم السلام ، وردة هذه الروايات والحكايات الفريية المكذوبة ، والباطلة
قطعا ، لأن الأنبياء صلوات الله عليهم لا يجوز ذلك عليهم اجماعا ، فانهم معصومون
عن الكبائر باتفاق . ويذكر فى قصة آدم^(٢) بأن الأنبياء بعد النبوة منزهون عما يؤدى
الى الاخلال بالفرائض وافتحام الجرائم .^(٣)

وذكر فى تفسيره لقوله تعالى : " واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان
وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا . . . " (سورة البقرة آية ١٠٢) ، بأنهم - يعنى
البشرية - كانوا بين جاهلية جهلا وأمة عمياء ، فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه

(١) أحكام القرآن - ج ٤ ص ١٦٢٢ ، ١٦٢٣ ، ١٦٢٥ .

(٢) أحكام القرآن - ج ١ ص ١٩ .

(٣) آدم عليه السلام : هو آدم أبو البشر ، خلق الله آدم عليه السلام من طين
من صلصال من حمأ مسنون ، ثم نفخ فيه من روحه ، فسرت فيه نسمة
الحياة ، وصار بشرا سويا ، وأسكنه وزوجه الجنة .

ثم شاءت ارادته تعالى واقتضت حكمته أن يهبط آدم الى الأرض ليسكنها
هو وذريته .

(البدايسة - ج ١ ص ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١ . وقصص الأنبياء - ص ٢) .

وسلم بالحق ونور القلوب ، وكشف قناع الألباب لجأت اليهود الى أن تعلن ما كان
عندها - من السحر وفنوننا من النيرجات مسطورة في مهارق - وتزعم أنه ما نزل باسمه
جبريل ومكائيل عليهما السلام على سليمان صلي الله عليه وسلم ، وكان ذلك قد
حمل قوما قبل البعث على أن يتبرءوا من سليمان عليه السلام ، فأنزل الله هذه الآية .
وما كنا لنذكر هذا لولا أن الداووين قد شحنت فيهم . . . (٣)

وقال انما سقنا هذا الخبر لأن العلماء رووه ودونوه فخشينا أن يقع لمن يضل به ،
وتحقيق القول فيه أنه لم يصح سنده . (٤)

ولو ذهبنا نستقصي ما ذكره في هذه المسألة لطال بنا المقام وانما اكتفى بهذه
الأمثلة التي تدل على مدى عناية القاضي ابن العربي في عصمة الأنبياء ، واحترامهم ،
فما يترك فرصة الا ويشيد بما يستحقونه من التوقير والمحبة لهم ، وتنزيهم عن النقائص
والعيوب ، وهذه من أهم مميزات تفسيره .

ويقول : بانه يجب تأديب كل من يدخل الشك على العامة أو يشوش فسي
عقائدهم في الدين ، ويزلزل قواعدهم في اليقين . (٥)

* * * *

- (١) النيرجات : هو أخذ كالسحر وليس به ، وانما هو تشبيه وتلبيس ،
(٢) سليمان بن داود عليهما السلام : هو عبد الله ونبيه سليمان بن نبيه داود عليهما
السلام ، ورث سليمان داود في النبوة والملك ، وفصل الخطاب ، وسخر له الريح
وعلمه منطلق الطير ، وأتاه الله من الملك واتساع الدولة ، وكثرة الجنود وتنوعها
ما لم يكن لأحد قبله ، ولا يعطيه الله أحدا بعده ، مع ما أعده له في الآخرة من
الثواب الجزيل والأجر الجميل ، والفوز العظيم .

(الهداية : ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٣٠) .

- (٣) أحكام القرآن - ج ١ ع ٢٧ .
(٤) أحكام القرآن - ج ١ ع ٣٠ .
(٥) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٧٣١ .

المبحث الثامن

عناية القاضي ابن العربي في أصول الفقه

التمهيد :

تعريف أصول الفقه :

هي القواعد التي يتوصل بها الى استنباط الأحكام الشرعية من الأدلة ، وعرفه الآمدي بأن أصول الفقه : هي أدلة الفقه ، وجهات دلالاتها على الأحكام الشرعية وكيفية حال المستدل بها من جهة الجملة لا من جهة التفصيل (١) .

وعرفه الشنقيطي : بأنها القواعد الباحثة عن الأصول التي تتصف بها دلائل الاجمال ، أو هو معرفة أدلة الفقه الاجمالية وطرق الترجيح للأدلة عند تعارضها (٢) .

وقال الشيخ عبدالله دراز : يطلق على الكليات النصوية في الكتاب والسنة لقوله تعالى : " وما جعل عليكم في الدين من حرج " سورة الحج آية ٧٨ . ولا ضرر ولا ضرار (٣) .

ويطلق أيضا على القوانين المستنبطة من الكتاب والسنة التي قورن بها الأدلة الجزئية عند استنباط الأحكام الشرعية منها ، وهذه القوانين

-
- (١) الأحكام في أصول الاحكام للآمدي ج ١ ص ٨ .
 (٢) شرح مراقبي السعود على أصول الفقه ص ١٠ .
 (٣) ذكر السيوطي في الجامع الصغير ج ٢ ص ٦٤٦ وقال رواه الامام احمد وابن ماجه عن ابن عباس ورواه ابن ماجه عن عبادة ورمزه بأنه حديث حسن .

هي فن الأصول (١) .

موضوعه :

هو العلم الذي يبحث في الأدلة الموصلة الى الأحكام الشرعية
المبحوث عنها فيه ، وأقسامها واختلاف مراتبها ، وكيفية استثمار الأحكام
الشرعية عنها على وجه كلي (٢) .

وقال في شرح الكوكب المنير : موضوع أصول الفقه معرفة الأدلة الموصلة
الى الفقه من الكتاب والسنة ، والاجماع والقياس ونحوها . لأنه يبحث
فيه عن العوارض اللاحقة لها عن كونها عامة أو خاصة ، أو مطلقة أو
مقيدة أو مجملة ، أو مبينة أو ظاهرة أو نصا ، أو منطوقة ، أو مفهومة ،
وكون اللفظ امرا أو نهيا ، ونحو ذلك من اختلاف مراتبها وكيفية
الاستدلال بها ، ومعرفة هذه الاشياء : هي مسائل أصول الفقه (٣) .
غاية أصول الفقه :

الوصول الى معرفة الأحكام الشرعية التي هي مناط السعادة
الدينية والأخرى (٤) .

وبعبارة أخرى : غاية الوصول الى استنباط الأحكام من الأدلة (٥) .

استمداد أصول الفقه

يستمد أصول الفقه مادته من الكتاب والسنة واللغة ، ومن تتبع

العبارات والأساليب ، والاستقراء .

- (١) الموافقات في أصول الشريعة للشاطبي ج ١ ص ٢٩ .
 - (٢) الأحكام في أصول الاحكام للآمدي ج ١ ص ٨ .
 - (٣) شرح الكوكب المنير في أصول فقه الحنابلة للفتوحى ج ١ ص ٩ .
 - (٤) الأحكام في أصول الاحكام للآمدي ج ١ ص ٨ .
 - (٥) أصول الفقه للشيخ محمد الخضرى ص ١٦ .
- الشيخ محمد الخضرى : هو أحد علماء هذا العصر له مؤلفات قيمة
منها أصول الفقه ، تاريخ التشريع الاسلامي وكتب أخرى .

وأصول الفقه أصل عظيم من أصول التشريع الاسلامي لاستنباط الأحكام من مصادرها على أسس سليمة ، ولاستعانة به على اقتباس الأحكام من الأدلة .

وقال العلامة ابن خلدون : إعلم أن أصول الفقه من أعظم العلوم الشرعية وأجلها قدرا وأكثرها فائدة ، وهو النظر في الأدلة الشرعية من حيث تؤخذ الأحكام والتأليف وأصول الأدلة الشرعية هي الكتاب الذي هو القرآن ثم السنة المبينة له على عهد النبي صلى الله عليه وسلم (١) .

ولما كان تفسير الامام ابن العربي مقصورا على آيات الأحكام من القرآن الكريم ، فقد عنى بأصول الفقه كثيرا لما لهذا العلم من أهمية في استنباط الأحكام الشرعية ، ومعرفة أسرار التشريع ومقاصده .

فقد ذكر في تفسيره قواعد المعاملات وأساس المعاوضات : مثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون " سورة البقرة ١٨٨ .

ذكر القاضى بأن فيها تسع مسائل :-

المسألة الأولى : هذه الآية من قواعد المعاملات ، وأساس المعاوضات يبنى عليها وهي أربعة : هذه الآية وقوله تعالى " وأحلَّ لله البيع وحرم الربا " (سورة البقرة آية ٢٧٥ .

(١) مقدمة ابن خلدون ص ٤٥٢ .

وأحاديث الغرر ، واعتبار المقاصد والمصالح . .
اعلموا ، علمكم الله ، ان هذه الآية متعلق كل مؤلف ومخالف في كل حكم
يدعونه لأنفسهم بأنه لا يجوز ، فيستدل عليه بقوله تعالى : " ولا تأكلوا
أموالكم بينكم بالباطل " فجوابه أن يقال له : لانسلم بأنه باطل حتى
تبينه بالدليل ، وحينئذ يدخل في هذا العموم فهي دليل على أن الباطل
في المعاملات لا يجوز ، وليس فيه تعيين الباطل (١) .

ثم قال : ولم يفهم الشريعة من لم يحكم بالمصلحة ولا رأى تخصيص
العلّة (٢) .

وفى هذا دلالة واضحة على عناية القاضى بأصول الفقه ، وما يتعلق
به من الاحكام حيث يقرر هنا اعتبار المقاصد والمصالح من الأسس التي
ينبنى عليها الاحكام الشرعية ويرمى من يهملها بالجهل .
ومن الأدلة أيضا على اهتمامه بأصول الفقه كثرة استقراءه وتتبعه
لأصول الفقه حتى لا تكاد تخلو منه آية بل ولا مسألة منه لقصد استنباط
الأحكام الفقهية على قواعد سليمة على ضوء الكتاب والسنة .
ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : " وعلى المولود له رزقهن
وكسوتهن بالمعروف " سورة البقرة آية ٢٣٣ .

فذكر أقوال العلماء في هذه المسألة وناقشها ثم انتهى الى وجوب
النفقة على الوالد بقوله : وهذا باب من أصول الفقه ، وهو مالا يتم
الواجب الا به واجب مثله

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٠٣ .

أقسام الحكم الشرعى التكليفى

بين القاضى أقسام الحكم الشرعى التكليفى فى تفسيره لقوله تعالى :
 " وإذا ضربتم فى الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتهم
 أن يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا" النساء آية ١٠١ .
 بقوله : تنقسم الأحكام الى خمسة أقسام : وهى من أحكام أفعال المكلفين
 الشرعية : واجب ، ومندوب ، ومباح ، ومكروه ، ومحرم .

وتتعدد أقسام السفر - فى الأرض - من جهات مختلفات ، فتقسم
 من جهة المقصود به الى هرب أو طلب .
 وينقسم من جهة التنوع الى ستة أقسام :

الأول : الهجرة ، وهى تنقسم الى ستة أقسام :
 الأول الخروج من دار الحرب الى دار الإسلام ، وكانت فرضاً أيام
 النبى صلى الله عليه وسلم مع غيرها . . وهذه الهجرة باقية مفروضة السي
 يوم القيامة ، والتي انقطعت بالفتح هى القصد الى النبى صلى الله
 عليه وسلم حيث كان (١) .

وذكر بقية الأقسام وكذلك أنواع السفر .

وانتهى الى القول أنه يجوز القصر فى كل سفر مباح ، لعموم قوله
 تعالى : " وإذا ضربتم فى الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة"

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٨٤ .

الشرط المتصل بالفعل

قال القاضى : المسألة السابعة - قوله تعالى : " ان خفتم " فشرط الله تعالى الخوف فى القصر .

وقد اختلف العلماء فى الشرط المتصل بالفعل ، هل يقتضى ارتباط الفعل به حتى يثبت بثبوته ويسقط بسقوطه ؟ فذهب بعض الأصوليين الى أنه لا يرتبط به ، وهم نفاة دليل الخطاب ، ولا علم عندهم باللغة ولا بالكتاب . وعجبا لهم . قال يعلى بن أمية لعمر بن الخطاب (١) : ان الله تعالى يقول : " فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم " سورة النساء آية ١٠١ .

فها نحن قد أمنا . قال : عجبت مما عجبت منه . فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : صدقة تصدق بها عليكم فأقبلوا صدقته (٢) .

(١) يعلى بن أمية بن أبى عبيدة بن همام بن الحرث التميمي الحنظلي حليف قريش وهو من الصحابة رضوان الله عليهم أسلم يوم الفتح ، وشهد حنيناً والطائف وتبوك استعمله ابو بكر الصديق على بلاد حلوان أيام الردة .

الاصابة للحافظ ابن حجر العسقلاني ج ٣ ص ٦٦٨ ز ٦٦٩ .
الاستيعاب لابن عبد البر ج ٣ ص ٦٦١ .

(٢) أخرجه الجماعة الا البخارى ومالك فى الموطأ ، جامع الأصول فى احاديث الرسول لابن الاثير الجزرى ج ٢ ص ١٠٤ ، ١٠٥ رواه مسلم فى صلاة المسافرين فى باب صلاة المسافرين وقصرها ، والترمذى فى التفسير باب ومن سورة النساء وأبو داود فى الصلاة فى باب صلاة المسافرين .

وقال أمية بن عبد الله بن أسيد لعبد الله بن عمر : انا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ، ولا نجد صلاة السفر ، يعني نجد ذلك في هذه الآية . فقال : ان الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم لينا ونحن لانعلم شيئا ، فانا نفعل كما رأينا يفعل (١) . فهذه الصحابة الفصح والعرب تعرف ارتباط الشرط بالمشروط ، وتسلم فيه وتعجب منه ، وهؤلاء يريدون أن يبدلوا كلام العرب لأغراض صحيحة لاتحتاج الى ذلك فيها (٢) .

(١) رواه مسلم ج ٣ ص ٩٦ في كتاب قصر الصلاة في السفر .
 (٢) احكام القرآن ج ١ ص ٤٨٩ .

موقف القاضي من الاباحة الأصلية

هل الأصل فى الأشياء الاباحة الا ما قام عليه دليل بالحظر ؟
فنى القاضى تطرق لهذه المسألة فى تفسيره لقوله تعالى : " هو الذى
خلق لكم ما فى الأرض جميعا " سورة البقرة آية ٢٩ .

يقول القاضى : لم تنزل هذه الآية مخبوءة تحت أستار المعرفة حتى هتكها
الله عز وجل لنا وقد تعلق كثير من الناس بها فى أن أصل الأشياء الاباحة
الما قام دليل بالحظر ، وقد حققناه فى أصول الفقه بالاشارة اليه أن الناس
اختلفوا فى هذه الآية على ثلاثة أقوال :

الأول : أن الأشياء كلها على الحظر حتى يأتى الدليل على الاباحة .

الثانى : أنها كلها على الاباحة حتى يأتى دليل الحظر .

الثالث : أن لاحكم لها حتى يأتى الدليل بأى حكم اقتضى فيها .

والذى يقول : بأن أصلها اباحة أو حظر اختلف منزهه فى دليل ذلك ،

فبعضهم تعلق فيه بدليل العقل ، ومنهم من تعلق بالشرع .

والذى يقول : ان طريق ذلك الشرع قال : الدليل على الحكم بالاباحة

قوله تعالى : " هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعا " .

وبين القاضى بأنه لا حكم للعقل وان الحكم للشرع ، ولكن ليس لهذه الآية

فى الاباحة ودليلها مدخل ولا يتعلق بها محصل .

وتحقيق ذلك أن الله تعالى : انما ذكر هذه الآية فى معرض الدلالة

والتنبيه على طريق العلم والقدرة وتصريف المخلوقات بمقتضى التقدير

والاتقان بالعلم وجريانها فى التقديم والتأخير بحكم الارادة ، وعاتب الله

تعالى الكفار على جهالتهم بها

قال الله تعالى : (أنكم لتكفرون بالذى خلق الأرض فى يومين وتجعلون له أنداداً ذلك رب العالمين . وجعل فيها رواسى من فوقها وقدر فيها أقواتها فى أربعة أيام سواءً للسائلين " سورة فصلت آية ٩ ، ١٠ .

فخلقه سبحانه وتعالى الأرض وأرساؤها بالجبال ، ووضع البركة فيها وتقدير الأقوات بأنواع الثمرات وأصناف النبات ، انما كان لبني آدم ، تقدمه لمصالحهم وأهبة لسد مفاقرهم ، فكأن قوله تعالى : " هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعاً " .

مقابلة للجملة بالجملة ، للتنبيه على القدرة المهيئة للمنفعة والمصلحة وان جميع ما فى الأرض انما لحاجة الخلق ، والبارى تعالى غنى عنه متفضل به وليس فى الأخبار بهذه العبارة عن هذه الجملة ما يقتضى حكم الاباحة ولا جواز التصرف ، فانه لو أبيع جميعه لجميعهم جملة ششورة النظام لأدى ذلك الى قطع الوسائل والارحام والتهارش فى الحطام ، وقد بين لهم طريق الملك وشرع لهم موارد الاختصاص (١) .

وأما فى مسألة الفروج فيقول القاضى أبو بكر بن العريى : اذا تعارض فيها التحليل والتحريم غلب التحريم (٢) . واذا تعارض الدليل فى التحليل والتحريم غلبنا التحريم (٣) . وينتهى الى القول بأن الأصل فيها التحريم الا ما جاء دليل على اباحتها بعقد شرعى مستوف شروطه وأركانه .

-
- (١) احكام القرآن ج ١ ص ١٣ ، ١٤ .
 (٢) نفس المصدر السابق ج ١ ص ٣٧٠ .
 (٣) نفس المصدر السابق ج ١ ص ٣٧٨ .

ويقرر القاضي بأنه لا أصل في شيء إلا ما أصله الشرع بتبيان حكمه
وايضاح الدليل عليه من حل أو تحريم ، ووجوب ، أو ندم أو كراهية ..
حتى قيل أن الأصل في الصيد التحريم ، وإذا أكل الكلب من الصيد
فهو مشكوك فيه ، وإن قلنا أن الأصل في الصيد الإباحة فلا يحرمه
أكل الكلب منه إلا بالدليل (١) .

(١) نفس المصدر السابق ج ٢ ص ٦٥٧ .

موقفه من الإجماع

تعريف الإجماع :

- ١- في اللغة العزم والاتفاق .
 ب- واصطلاحاً : هو اتفاق المجتهدين من هذه الأمة في عصر من العصور على حكم شرعي في واقعة من الوقائع .
 مكانة الإجماع بين مصادر الفقه الإسلامي :

الإجماع حق مقطوع به في دين الله عز وجل ، وأصل عظيم من أصول الدين ، ومصدر من مصادر التشريع الإسلامي ، بعد كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم . وقد استمد هذه المكانة من كتاب الله الكريم ومن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم (١)

قال تعالى : " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ " . سورة آل عمران آية ١١٠ .
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تجتمع أمتي على خطأ . وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام لا تجتمع أمتي على ضلالة (٢) .

(١) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي للشيخ سعدى أبو حبيب ج ١ ص ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ .

(٢) وري الترمذى عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الله لا يجمع أمتي - أو قال أمة محمد علي ضلالة ويد الله علي الجماعة ومن شذ شذ في النار .

قال الترمذى : هذا حديث غريب من هذا الوجه . سنن الترمذى ج ٣ ص ٣١٥ . وذكره العلامة ابن الأثير في جامع الأصول عن الترمذى في النوع السابع من الباب الخامس في ذكر فضل المؤمنين والمسلمين .

وقال الشيخ عبدالقادر الرناؤوط : وفي سننه سليمان بن سفيان التميمي المدني وهو ضعيف ولكن للحديث شواهد بمعناه جامع الأصول ج ٩ ص ٩١ .

ولمكانة لاجتماع في الفقه ، فإن القاضي ابن العربي يهتم به ولا يخالفه ويستدل به على حجية المسألة ، ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى :
 " واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس ابي واستكبر وكان من الكافرين) البقرة آية ٣٤ .

ذكر القاضي ابن العربي بأن الأمة اتفقت على أن السجود لآدم لم يكن سجود عبادة وإنما كان على أحد وجهين :-
 اما سلام الأعاجم بالتكفي ولا انحناء والتعظيم .
 واما وضعه قبلة كالسجود للكعبة وبيت المقدس ، وهو الأقوى لقوله تعالى في الآية الأخرى : " فقعوا له ساجدين " سورة الحجر آية ٢٩ .
 ولم يكن على معنى التعظيم ، وإنما صدر على وجه الالتزام واتخاذها قبلة ، وقد نسخ الله تعالى جميع ذلك في هذه الملة (١) .

ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى : " واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا " سورة النساء آية ١٥ .

وذكره الامام السخاوي في كتابه المقاصد الحسنة وقال حديث : لا تجتمع أمتي على ضلالة ، رواه أحمد في المسند والطبراني في الكبير وابن أبي خثيمة في تاريخه عن أبي بصرة الغفاري مرفوعا في حديث سألت ربي أن لا تجتمع أمتي على ضلالة فأعطانيها ثم قال وبالجملة فهو حديث مشهور المتن ، ذواسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره . المقاصد الحسنة ص ٤٦٠ .
 وذكره الفقهاء في أصول الفقه واحتجوا به .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٦٠ .

قال القاضي : فيها ثمان عشرة مسألة :-

المسألة الأولى : اجتمعت الأمة على أن هذه الآية ليست منسوخة لأن النسخ انما يكون في القولين المتعارضين من كل وجه ، اللذين لا يمكن الجمع بينهما بحال ، واذا كان الحكم ممدودا الى غاية ، ثم وقع بيان الغايية بعد ذلك فليس بنسخ لأنه كلام منتظم متصل لم يرفع ما بعده ما قبله ، ولا اعتراض عليه .

المسألة السادسة - قوله تعالى : " فاستشهدوا عليهن أربعة منكم " وهذا حكم ثابت باجماع من الأمة ، قال تعالى : " والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم . . " سورة النور آية ٤ (١) .

ولا يعتد بقول يخالف الاجماع مثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى :

" فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ " سورة البقرة آية ١٨٥ .

فيه قولان :

الأول : من شهد منكم الشهر وهو مقيم ، ثم سافر لزمه الصوم في بقية الشهر . قاله ابن عباس وعائشة .

الثاني : من شهد منكم الشهر فليصم منه ما شهد وليفطر ما سافر وقد سقط القول الاول بالاجماع من المسلمين كلهم كيف يصح أن يقول ربنا سبحانه : فمن شهد منكم الشهر فليصم منه ما لم يشهد ، وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) سافر في رمضان فصام حتى بلغ الكديد فأفطر وأفطر المسلمون (٣) .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٣٥٤ ، ٣٥٥ .

(٢) متفق عليه اللؤلؤ والمرجان ج ٢ ص ١٢ وفيه فأفطر وأفطر الناس بدل المسلمون .

(٣) احكام القرآن ج ١ ص ٨٢ ، ٨٣ .

وكذلك يستدل بترك حديث قد خالفه الاجماع مثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين " الأعراف آية ٨٠ .

فذكر تفسير هذه الآية وأقوال العلماء فى عقوبة هذه الفاحشة ورجح قول مالك بأنه يرجم أحصن أو لم يحصن وهو قول ابن المسيب والنخعي وعطاء وجماعة .

واستدل بأن الله أخذ قوم لوط بهذه الجريمة الشنعاء والعمل القبيح وأنه أخذ الصغير والكبير، لسكوت الجملة عليه والجاهير، فكان منهم فاعل ، وكان منهم راض فعوقب الجميع ، وبقي الأمر فى العقوبة على الفاعلين مستمرا .

وقد روى أبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به (١) .

فان قيل : قد روى هؤلاء الأئمة وغيرهم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من وجدتموه قد أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة (٢) .

قلنا : هذا حديث متروك بالاجماع ، فلا يلتفت اليه ، وليس يلزم اذا سقط حديث بالاجماع ان يسقط ما لم يجمع عليه (٣) .

(١) رواه أبو داود فى السنن فى باب فيمن عمل عمل قوم لوط ج ٢ ص ٤٦٨ .

(٢) رواه أبو داود فى باب فيمن أتى بهيمة ج ٢ ص ٤٦٨ .

(٣) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٧٧ .

القياس

القياس في اللغة تقدير الشيء بغيره وتسويته به .

وفي الشرع هو : الحاق فرع بأصل في حكم لعلته جامعتهما .

وأبو بكر بن العربي قد عني بالقياس في تفسيره ، فهو يرى أنه أصل من أصول الشريعة الاسلامية بعد الكتاب والسنة والاجماع ومن أهم أصول الفقه ، اذ هو ينبوع الفقه ، لا يستغنى عنه فقيه حيث تعلم الأحكام والوقائع بالقياس ، ويذكر بأنه لا ينكر القياس الا المبتدعة ، ويستدل على أنه من الأدلة الشرعية ونشير الى ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنت سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا . . . " سورة النساء آية ٤٣ .

قال القاضي أبو بكر : ثبت عن عطاء ^(١) بن يسار أنه قال : كان رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تصيبهم الجنابة فيتوضؤون ، ويأتون المسجد فيتحدّثون فيه ، وربما اغترّب بهذا جاهل فظنّ أن اللبث في المسجد جائز وهذا لا حجة فيه ، فإنّ كل موضع وضع للعبادة واكرم عن النجاسة الظاهرة كيف يدخله من لا يرضى لتلك العبادة ولا يصحّ له أن يتلبس بها ؟ فإن قيل : يبطل بالحديث فإنه لا يحلّ فعل الصلاة ويدخل المسجد . قلنا ذلك يكثر وقوعه فيشق الوضوء له ، والشريعة لا حرج فيها بخلاف الغسل فإنه لا مشقة في أن يمنع من المسجد حتى يغتسل ، لأنها تقع نادرا بالاضافة الى حدث الوضوء .

(١) هو عطاء بن يسار المدني مولى ميمونة ثقة فاضل ، صاحب مواعظ وعبادة مات سنة ٩٤ ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٧٧ ، تقريب التهذيب ج ٢ ص ٢٣ .

فإن قيل هذا قياس

قلنا : نعم ، هو قياس ، ونحن انما نتكلم مع أصحاب محمد الذين يرونه دليلا ، فإن وجدنا مبتدعا ينكره أخذنا معه غير هذا المسلك كما رأيتمونا نفعله ، فنخصمهم ونبهتهم (١) .

وهنا يستدل القاضى على أن الصحابة يرون القياس من أدلة الشرع بعد الكتاب والسنة والاجماع .

وكذلك يذكر فى تفسيره على أن القياس من أركان الأدلة الشرعية على صحة الاحكام واعتبارها فى الدلالة .

ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " قَمَّ لِلَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا نِصْفَهُ أَوْ انْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا " (٢) .

قال القاضى أبو بكر : المسألة الخامسة قوله تعالى : " إِلَّا قَلِيلًا " استثنى من الدليل كله قليلا ، وهذا استثناء على وجه كلام فيه ، وهو حالة التكليف مجهولة يدرك علمه بالاجتهاد اذ لو قال : الا ثلثه ، أو ربعه ، أو سدسه لكان بيانا نصا ، فلما قال تعالى : " الا قليلا " وكان مجملا لا يدرك الا بالاجتهاد دل ذلك على أن القياس أصل من أصول الشريعة وركن من أركان أدلة لتكليف (٣) .

فالقاضى يحرض على أن تعلق الأحكام بالقرآن والسنة ، والاجماع والقياس ، وينكر على من يحرم ويحلل بالهوى بغير علم أو دليل ، ويصرح بقوله : وما كان ليفعل ذلك أحد من اتباع المسلمين . . ولا يجوز التصرف

-
- (١) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٣٨ .
 (٢) سورة المزمل آية ٢ ، ٣ .
 (٣) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٨٦٢ .

بالعقول القاصرة فى تنويع الحلال والحرام وان ذلك سفاهة بغير علم
ولا معرفة ، وان ذلك اعتداء على المخلوقين (١) .

وكذلك يستدل على قياس الشبه فى تفسيره لقوله تعالى : "أعجزت
أن أكون مثل هذا الغراب فأورى سوءة أخى" (سورة المائدة آية ٣١) .
قال القاضى (٢) : فيه دليل قياس الشبه (٣) .

-
- (١) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٧٤٣ ، ١٧٤٥ .
(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٥٨٧ .
(٣) تعريف قياس الشبه : هو الفرع المتردد بين أصليين فيلحق بأكثرها
شبهاً له .

"ترتب الحكم على العلة"

وهى أحد أركان القياس :-

ومعنى العلة : يطلق لفظ العلة بازاء مفهومين :-

الأول الحكمة الباعثة على تشريع الحكم ، وهى مصلحة يطلب به جلبها أو تكميلها ، ومفسده يطلب درؤها أو تقليلها .

الثانى فيكون الوصف الظاهر المنصب الذى يكون منظنة وجود الحكمة (١) .

وقيل العلة بمعنى العلامة المعرفة للأحكام خاصة .

والقاضى يعتنى بذكر الأحكام التى وضعها الله لصالح العباد ، ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابرى سبيل حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحدكم منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفوا غفورا" سورة النساء آية ٣٤ .

قال القاضى الصائلة السادسة : فبين العلة فى النهى ، فحينما وجدت بأى سبب وجدت ، ويترتب عليها الحكم ، وقد أغنى هذا اللفظ عن علم سبب الآية لأنه مستقل بنفسه .

وقال النبى صلى الله عليه وسلم فى الصحيح : لا يصلى أحدكم وهونائم ، لعله يذهب يستغفر ، فيسب نفسه (٢) ، فهذا أيضا الذى لا يعقل معه معنى ، وكيف يتوجه على هذا الخطاب .

(١) أصول الفقه للخضرى ص ٢٩٨ .

(٢) رواه الامام مسلم ج ٣ ص ١٩٠ .

والنهي عن التعرض للحرمان معقول ، وهذا الخطاب يتوجه عليه وهو صاح .

فاذا شرب وعصى وسكر توجه عليه اللوم والعقاب (١) .

وكذلك يقرر القاضي اطراد العلة حيث وجدت ما لم يقف دونها دليل تخصيص وذلك في تفسيره لقوله تعالى : " وان كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس ، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله والله عليم حلیم " سورة النساء آية ١٢

قال القاضي : وينبغي أن تطرد العلة ما لم يقف دونها دليل تخصيص فعلى هذا اذا وجدنا التهمة في غير القريب من صديق ملاطف ، حكمنا ببطلان الاقرار وكمن صديق ألصق من قريب وأحكم عقدة في المودة .

فهو هنا يقرر بطلان من أقر في مرضه لو ارثه بهبة أو لصديق ملاطف له ، اذا تحقق المضارة بقوالتهمة أو غلب على الظن لان المرض حجب الاقرار (٢) .

وكذلك يذكر جواز تعلق الحكم بعلمتين في تفسيره لقوله تعالى : " فاعتزلوا النساء في المحيض . . " سورة البقرة آية ٢٢٢ .

قال القاضي : المسألة الحادية عشرة - قوله تعالى : " النساء " فذكرهن بالألف واللام المحتمل للجنس والعهد ، وقد بينا حكمها في أصول الفقه

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ .

(٢) القرآن ج ١ ص ٣٥١ ، ٣٥٢ .

فان حملتها على العهد صح ، لأن السؤال وقع عن معهود من الأزواج فعاد الجواب عليه طبقا ، وأن حملتها على الجنس جاز ويكون الجواب أعم من السؤال ، فيكون قوله تعالى " فاعتزلوا النساء " عاما في كل امرأة زوجا أو غير زوج ، خاصة في حال الحيض بالحيض وتكون الزوجة محرمة فهي حال الحيض بالحيض ، وتكون الاجنبيات محرمات في حال الحيض بالاجنبية وبالحيض جميعا ، ويتعلق التحريم بالعلتين ، وقد بينا في أصول الفقه ومسائل الخلاف جواز تعلق الحكم الشرعي بعلتين (١) .

وفي تفسيره لقوله تعالى : " واذا حللتم فاصطادوا " سورة المائدة

آية ٢ .

ذكر القاضى : بأن الله سبحانه حرم الصيد حال الاحرام بقوله تعالى : " غير محلي الصيد " سورة المائدة آية ١ ثم أبه بعد الاحلال ، وهو زيادة بيان ، لأن ربط التحريم بالاحرام يدل على أنه اذا زال الاحرام زال التحريم ، ولكن يجوز أن يبقى التحريم لعلة أخرى غير الاحرام ، فيبين الله سبحانه عدم العلة بما صرح به من الاباحة ، فكان نصا في موضع استثناء وهو محمول على الاباحة اتفاقا ، وقد توهم قوم على أن حمله على الاباحة انما كان لأجل الحظر عليه (٢) .

وهنا يبرهن القاضى على اثبات العلل للأحكام الشرعية اذ بالتعليل تعرف الحكمة ، وأن الحكم على مقتضى الحكمة والمصلحة ، فيكون ذلك في الغالب اقرب للقبول والانقياد ، ولا شك أن ما عرف مناسبة الحكمة في الحكم تقبله النفوس أكثر مما لم تعلم مناسبه .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٦٤ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٣٥ .

دليل الخطاب

دليل الخطاب هو تعليق الحكم بأحد وصفى الشيء ، ليدل أن
الآخر بخلافه (١)

فالقاضي يعتنى كثيرا في أصول الفقه في تفسيره لاستنباط الأحكام
الفقهية من الآيات . ودليل الخطاب من الأدلة عند المالكية . وقد
أشار إليه .

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : "ومن لم يستطع منكم
طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات
والله أعلم بايمانكم بعضكم من بعض" سورة النساء آية ٢٥ .

قال القاضي أبو بكر : اعلموا وفقكم الله تعالى أن العلماء اختلفوا في
سياق هذه الآية فمنهم من قال : انها سيقت مساق الرخص كقوله تعالى
" فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين " سورة المجادلة آية ٤ .
وقوله تعالى : " فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم
وأيديكم منه " سورة المائدة آية ٦ .

ونحوه فاذا كانت كذلك وجب أن تلحق بالرخص التي تكون مقرونة بأحوال
الحاجة وأوقاتها . . فان قيل حلقتم على دليل الخطاب بالفاظ هائلة
وليس في الآية الا أن الله تعالى ذكر في نكاح الأمة وصفاً أو وصفين
فأردتم أن يكون الاخر بخلافه وهذا دليل الخطاب الذي نازعناكم فيه مذكنا
وكنتم .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٦٥٧ .

فالجواب عنه من وجهين :-

أحدهما - أنا نقول : دليل الخطاب أصل من أصولنا ، وقد دللنا عليه في أصول الفقه وحققناه تحقيقا لا قبل لكم به ، ومن راد داره .
الثاني : أن هذه الآية ليست مسوقة مساق شبه دليل الخطاب كما بينا وإنما هي مسوقة مساق الابدال وإنما تكون مساق شبه دليل الخطاب لو قلنا : انكحوا المحصنات المؤمنات بطول وعند خوف عنت ، فاما وقد قال :
ومن لم يستطع ، فقرنه بالقدرة التي رتب عليها الابدال في الشريعة وأدخلها في بابها بعبارتها ومعناها لم يقدر أحد أن يخرجها عنها .

ومن غريب دليل الخطاب أن الباري تعالى قد يخص الوصف بالذكر للتنبيه ، وقد يخصه باتفاق الحال ، فالأول كقوله تعالى : " فلا تقل لهما أف " سورة الإسراء آية ٢٣ وقد قال تعالى : " ولا تقتلوا أولادكم خشية الإملاق " سورة الإسراء آية ٣١ فإنه تنبيه على حالة الإثراء ، وخص حالة الإملاق بالنهي ، لأنها هي التي يمكن أن يتعرض الأب لقتل الابن فيها .
وكذلك قوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة " سورة آل عمران آية ١٣٠ .

وخص حالة الاكثار والاثراء التي تتعلق بها النفوس بالنهي ، فاما اذا وقع شرط مقرونا بقدرة فهو نص في البدلية والرخصة ، وإن وقع تنبيهه مقرونا بحالة أو عادة كان ظاهرا لقوله صلى الله عليه وسلم من باع نخلا قد أبر فثمرها للبائع الا أن يشترطها المبتاع (١) .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٩٢ ، ٣٩٣ روى هذا الحديث الإمام مسلم في صحيحه ج ٥ ص ١٦٠ .

حمل المطلق على المقيد (١)

سبقت الإشارة الى ذكرنا عناية القاضى بأصول الفقه لاستنباط الأحكام الشرعية الفرعية ، ولما كان موضوع حمل المطلق على المقيد من أهم أصول الفقه فقد اهتم به .

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم " سورة البقرة آية ١٧٣ .

ونورد ما ذكره القاضى بالمسألة الخامسة - قوله تعالى : (الدم) :

اتفق العلماء على أن الدم حرام نجس لا يوكل ولا ينتفع به ، وقد عينه تعالى ههنا مطلقاً ، وعينه فى سورة الأنعام مقيداً بالمسفوح ، وحمّل العلماء ههنا المطلق على المقيد إجماعاً . . . ، وقد اختلف الناس فى تخصيص هذا العموم فى الكبد والطحال فمنهم من قال : لا تخصيص فى شىء من ذلك قاله مالك .

ومنهم من قال : هو مخصوص فى الكبد والطحال لحم ، قاله الشافعى والصحيح انه لم يخص ، وأن الكبد والطحال لحم ، يشهد بذلك العيان الذى لا يعارضه بيان ولا يفتقر الى برهان .

وبعد سياقه للأقوال فى تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير . قال :-
والصحيح أنه سبحانه حرم الميتة والدم ولحم الخنزير أعيان مخصوصة فى أوقات مطلقة ، ثم دخل التخصيص بالدليل على بعض الأعيان ، وتطرق التخصيص بالنص الى بعض الأوقات والأحوال فقال تعالى : " فمن اضطر غير باغ ولا عاد "

(١) المطلق هو ما تناول واحداً غير معين باعتبار حقيقة شاملة لجنسه ، المقيد هو ما تناول معيناً او موصوفاً بزائد .

فرفعت الضرورة التحريم ودخل التخصيص أيضا بحال الضرورة الى حال
تحريم الخمر لوجهين :-

احدهما : حملا على هذا الدليل كما تقدم من أنه محرم ، فباحته الضرورة
كالميتة .

الثاني : أن من يقول : إن التحريم للخمر لا يحل بالضرورة ، ذكر أنها
لا تزيد الا عطشا . .

فإن صح ما ذكره كانت حراما وإن لم يصح وهو الظاهر - ابحاثها الضرورة
كسائر المحرمات (١) .

قال القاضي : المسألة السابعة - اختلف علماءنا في دم الحيض فقَالَ
بعضهم :

هو كسائر الدماء يعفى عن قليله . ومنهم من قال : قليله وكثيره
سواء في التحريم ، رواه أبو ثابت عن ابن القاسم وابن وهب وابن سيرين
عن مالك - ووجه الأول عموم قوله تعالى : " أود ما سفوحا " سورة الأنعام
آية ١٤٥ وهذا يتناول الكثير دون القليل .

وجه الثاني : قوله تعالى : " قل هو أذى " سورة البقرة آية ٢٢٢
وهذا يتناول القليل والكثير ، ويترجح هذا العموم على الآخر بأنه عموم
في خصوص عين .

وذلك الأول هو عموم في خصوص حال ، وحال العين أرجح من حال
الحال ، وهذا من غريب فنون الترجيح . (٢)

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٥٦ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١٦٢ .

وفى تفسيره لقوله تعالى : " وامسحوا برءوسكم وأرجلكم الى الكعبين) سورة
المائدة آية ٦ .

فذكر القاضى : عن عبد الله بن زيد أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم توضأ
ومسح رأسه بماء غير ماء فضل يديه . قال الترمذى : وهو صحيح (١) ، وصح
أيضا عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم مسح برأسه مطلقا وكذلك
وردت الأخبار كلها فى أعضاء الوضوء ووردت مقيدة ، والمقيد أولى من
المطلق ، لاحتمال المطلق وتنصيص المقيد (٢) .

وكذلك قرر بأنه لا بد أن يكون الشهود عدولا ، لأن الله عز وجل
شرط العدالة فى البيوع والرجعة . فهذا أعظم وهو كذلك أولى وهو من
باب حمل المطلق على المقيد بالدليل حسبما بيناه فى أصول الفقه (٣) .

وقال القاضى : قال أبو حنيفة : إذ بلغ اليتيم خمسا وعشرين سنة أعطي
ماله على أى وجه كان .

وهذا باطل ، فان الآية المطلقة مردودة الى المقيدة عندنا .
والمعنى الجامع بينهما أن العلة التى لأجلها منع اليتيم من ماله حد فسي
التلف عليه بغرارته وسفهه ، فما دامت العلة مستمرة لا يرتفع الحكم ، واذا زالت
العلة زال الحكم . هو المعنى بقوله تعالى " فإن أنستم منهم رشداً فادفعوا
اليهم أموالهم " سورة النساء آية ٦ .

(١) رواه الترمذى فى السنن ج ١ ص ٢٦ وقال حديث حسن صحيح .
(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٧١ .
(٣) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٥٦ .

وقد بينا وجوب حمل المطلق على المقيد وتحقيقه في أصول الفقه (١)
وهذا بناءً على أصل من أصول الفقه ، وهو أن كلام الله إذا ورد هل
يحمل على العموم المطلق أو على الغالب من المتناول فيه ؟ والصحيح
حمله على العموم المطلق (٢) .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٠٩ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٥٣ .

الاستثناء

تكلم عن الاستثناء كما تكلم عن أبواب أصول الفقه . مثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : " إِنْ لَوْطٍ إِلَّا لَوْطٌ وَإِنَّا لَمُنْجُوهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا امْرَأَتَهَا قَدْ رَأَىٰ إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ " سورة الحجر آية ٥٩ ، ٦٠ (١) .

قال القاضي أبو بكر : قد شككنا على الاستثناء بما فيه بلاغ للطلبية ، وأوضحنا ان الاستثناء الثاني يرجع الى ما يليه ، ولا يتعلق به بالأول من الكلام تعلق الأول من الاستثناء به لاستحالة ذلك فيه .

وبيانه الآن على اختصاركم أنا لوعلقناه بالأول كما علقناه بما يليه لكان ذلك تناقضا ، وصار الكلام نفيا لما أثبت ، وإثباتا لما نفى وذلك لأن الاستثناء من الاثبات نفى ومن النفي اثبات ، فاذا كان الأول اثباتا فلاستثناء منه نفى . ثم ان استثنى من النفي فانما يستثنى به اثباتا ، فيصير هذا المستثنى الآخر منفيا بالاستثناء الأول مثبتا بالثاني وهذا تناقض وبسطة في الاصول فابان الله تعالى بقوله : " إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين الا آل لوط) فليسوا منهم الا امراته فانها خارجة عن آله فترتب عليها من الفقه قول المقر عند عشرة الا ثلاثة الا واحدا فثبت الاقرار بثمانية وهذا ظاهر فأغنى عن الأطناب فيه . انتهى تفسيره لهذه الآية .

ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى : " حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمَ وَلَحْمُ الْيَخْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ " سورة المائدة آية ٣ .

(١) أحكام القرآن ج ٣ ص ١١١٦ ، ١١١٧ .

قال القاضي : المسألة الثامنة وقوله تعالى : " الا ما ذكيتم " فيه ثلاثة أقوال :

الأول : أنه استثناء مقطوع عما قبله غير عائد الى شىء من المذكورات وذلك مشهور فى لسان العرب ، يجعلون الا بمعنى لكن ، من ذلك قوله تعالى : " وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ " سورة النساء آية ٩٢ . معناه لكن أن قتله خطأ . . وأنشد بعضهم لأبى خراش الهذلي (١) :-
أسمى سقام خلاء لا أنيس به
الا السباع ومر الريح بالغرف

الثانى : انه استثناء متصل ، وهو ظاهر الاستثناء ، ولكنه يرجع الى ما بعد قوله تعالى : " وما أهل لغير الله به " من المنخقة الى ما أكله السبع .

الثالث : أنه يرجع الاستثناء الى التحريم لا الى المحرم ويبقى على ظاهره . قال القاضي : المسألة التاسعة فى المختار : وذلك أنا نقول : أن الاستثناء المنقطع لا ينكر فى اللغة ولا فى الشريعة ولا فى القرآن ولا فى الحديث حسبما أشرنا اليه فى سورة النساء كما أنه لا يخفى أن الاستثناء المتصل هو أصل اللغة ، وجمهور الكلام ، ولا يرجع الى المنقطع الا اذا تعذر المتصل ، وتعذر المتصل يكون من وجهين :-

اما عقليا واما شرعيا ، فتعذر الاتصال العقلى وهو ما قدمنا من الأمثلة . قيل هذا فى الأول واما المتعذر الشرعى فكقوله تعالى : " (فلولا كانت قرية

(١) اسمه خويلد بن مرة الهذلي ، وهو من شعراء هذيل مات فى خلافة عمر بن الخطاب ، الشعر والشعراء لابن قتيبة ص ٥٥٤ ، ٥٥٥ .

آمنت فنفعها ايمانها إلا قرم يونس " سورة يونس آية ٩٨ . ليس رفعنا

لمتقدم ، انما هو بمعنى لكن .

وقوله تعالى : " طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى إلا تذكرة لمن يخشى "

سورة طه آية ١ ، ٢ ، ٣ .

وقوله تعالى : " إني لا يخاف لدى المرسلون إلا من ظلم " سورة النمل

آية ١٠ ، ١١ (١) .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٣٧ ، ٥٣٨ ، ٥٣٩ .

العرف والعادة

والقاضي أبو بكر بن العربي يرى أن العرف والعادة دليل شرعي في المعاملات فيما بين الناس إذا لم يعارضهما دليل شرعي أقوى منهما في الدلالة .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية - رحمه الله - : وأهل المدينة جعلوا المرجع في العقود إلى عرف الناس وعاداتهم فما عدوه الناس بيعا فهو بيع ، وما عدوه اجارة فهو اجارة ، وما عدوه هبة فهو هبة ، وهذا شبيه بالكتاب والسنة وأعدل الفتوى .

ومن يتدبر أصول الاسلام وقواعد الشريعة وجد أصول مالك وأهل المدينة أصح القواعد والأصول (١) .

وذكر القاضي أبو بكر بن العربي في تفسيره لقوله تعالى : " قال هي راودتني عن نفسي وشهد شاهد من أهلها إن كان قميصه قد من قبل فصدقت وهو من الكاذبين وإن كان قميصه قد من دبر فكذبت وهو من الصادقين " سورة يوسف آية ٢٦ ، ٢٧ .

قال علماءنا : في هذا دليل على العمل بالعرف والعادة لما ذكر من أخذ القميص مقبلا ومدبرا ، وما دل عليه الاقبال من دعواها ، وما دل عليه الأدبار من صدق يوسف وهذا أمر تفرد به المالكية (١) .

(١) شيخ الاسلام ج ٢ ص ٣٢٨ ، ٣٤٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٧٣ .

وهو يشير الى العرف والعادة عند تفسيره للآيات التي تتعلق بالمعاملات
 مثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا
 وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات أفبالباطل يؤمنون
 ونعمة الله هم يكفرون " سورة النحل آية ٧٢

قال أبو بكر : وقد قالوا فى موضع آخر : يخدمها . وقالوا فى موضع آخر :
 ينفق على خادم واحدة . وفى رواية على أكثر من واحدة على قدر الثروة
 والمنزلة . وهذا أمر دأب على العرف والعادة الذى هو أصل من أصول
 الشريعة فإن نساء الأعراب وسكان البادية يخدمون أزواجهن حتى فى
 استعذاب الماء وسياسة الدواب ، ونساء الحواضر يخدم المقل منهم زوجه
 فيما خف ويعينها ، أما أهل الثروة فيخدمون أزواجهم ويترفعن معهم اذا
 كان لهم نصيب ذلك . وهذا هو القول الصحيح فى الآية (١) .

وكذلك يؤكدان العرف والعادة دليل شرعى ، وذلك عند تفسيره لقوله
 تعالى : " قال إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين على أن تأجرني
 ثمانى حجج ، سورة القصص آية ٢٧ .

فقد فسّر القاضى هذه الآية واجاد كما هى عادته ، فنذكر الشاهد
 من كلامه من المسألة الحادية عشرة :
 قال : وما قام من دليل العرف ، فلا يحتاج الى التسمية فى الخدمة ،
 والعرف عندنا أصل من اصول الملّة ، ودليل من جملة الأدلة (٢) .

(١) احكام القرآن ج ٣ ص ١١٥٠ .

(٢) احكام القرآن ج ٣ ص ١٤٦٠ .

وتكلم عن تقدير النفقة للمرضع فقال : هذا يفيد أن النفقة ليست
 مقدرة شرعا ، وإنما تقدر بحسب الحالة من المنفق ، والحالة من المنفق
 عليه ، فتقدر بالاجتهاد على مجرى العادة . . وإنما أحاله الله سبحانه
 على العادة . وهي دليل أصولي بنى الله عليه الأحكام وربط به الحلال
 والحرام ، وقد أحاله الله على العادة فيه بالكفارة ، فقال تعالى :
 (إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسْوَتِهِمْ) سورة
 المائدة آية ٨٩ (١) .

(١) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٨٣٠ .

موقفه من جواز الاجتهاد في الشريعة

يقرر القاضي أبو بكر جواز الاجتهاد في الشريعة ، ويستدل على ذلك من القرآن الكريم ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا " سورة البقرة آية ٢٢٣ .

قال القاضي : وهذا يدل على جواز الاجتهاد في أحكام الشريعة لأن الله تعالى جعل للوالدين التشاور والتراضي في الفطام فيعملان على موجب اجتهادهما فيه ، وتترتب الأحكام عليه (١) .

كما يشير الى أنه ينبغي الاستدلال بالامارات والعلامات على ماخفي من الاحكام ويستشهد على ذلك من القرآن المجيد ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ " سورة البقرة آية ٢٨٢ .

فذكر أن هذا دليل على تفويض القبول في الشهادة الى الحاكم لأن الرضا معنى يكون في النفس بما يظهر اليها من امارات عليه ، ويقوم من الدلائل المبينة له ولا يكون غير هذا ، فان لو جعلناه لغيره ، لما وصل اليه الا باجتهاده واجتهاده أولى من اجتهاد غيره .

وتدل الآية على جواز الاجتهاد ، والاستدلال بالامارات والعلامات

على ماخفي من المعاني والأحكام (٢) .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٢٠٥ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ٢٥٥ .

وكذلك يستدل على جواز الحكم بالظن لأن حقيقة الظن تجويز

أمريين :-

فى النفس لاحدهما ترجيح على الآخر والشك عبارة عن استوائهما .
والعلم حذف أحدهما وتعيين الآخر .

وبرهان ذلك قوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ
بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ . . " (١) .

وذكر القاضى بأن الظن فى الشريعة قسمان :

محمود ومذموم ، فالمحمود بدلالة قوله تعالى : " إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ "
وكقوله تعالى : " لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا " (٢)
ويسمى علما وإن كان ظنا لأن الأصل كل ظن شرعى يرجع الى العلم بالدليل
القطعى الذى اسند اليه وقد بيناه فى أصول الفقه .

وقال النبى صلى الله عليه وسلم : إذا كان أحدكم مادحا أخاه لامحالة
فليقل أحسبه كذا ، ولا أزكى على الله أحدا (٣) .

وعبارات الشرع وأحكامه ظنية فى الأكثر . . وهى مسألة تفرق بين
الغيبى والظن (٤) .

هذا بالنسبة فى فروع الاحكام الشرعية ، اما من ناحية قواعد الاسلام وأصول
العقيدة فقد تضافرت النصوص الواضحة على قطيعتها .

(١) سورة الحجرات آية ١٢ .

(٢) سورة النور آية ١٢ .

(٣) رواه الامام مسلم فى الزهد ج ٨ ص ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ورواه الامام أحمد
وابن ماجه .

(٤) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٧١٢ .

وأجمع المسلمون على أنها قطيعة الدلالة وقطيعة الثبوت ، ونحن
لأنشك ، ولا يشك مسلم بأنها الأساس وهى أول مادعاء اليها الرسول
صلى الله عليه وسلم ، واخوانه من الأنبياء والرسل قبله ، ويقول القاضي :
والذى نختاره كفر من أنكر أصول الإيمان (١) .

ويقرر بأنه لا بد من التصريح بالاعتقاد بالله والإيمان به لأن الأدلة
على ذلك قطيعة الثبوت ، قطيعة الدلالة .

ويستدل بقوله تعالى : " وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ " (٢) .

على كفر الطاعن فى الدين ، وهو الذى ينسب اليه مالا يليق به ،
أو يعترض بالاستخفاف على ما هو من الدين ، لما ثبت من الدليل القطعي
على صحة أصوله واستقامة فروعه (٣) .

قال القاضي ابن العربى : كان من سلف من السلف الصالح يكره - أسئلة
النوازل ، ويقول : فيما يسأل عنه من ذلك : دعوه دعوه حتى يقع ، يريد
فإن الله سبحانه وتعالى حينئذ يعين على جوابه ، ويفتح الى الصواب
ماستبهم من بابه ؟

وتعاطيه قبل ذلك غلوفى القصد ، وسرف من المجتهد ، وقد وقف اعرابي
على ربعية (٤) الراى وهو يفرع المسائل ، فقال : مالعى عندنا الا ما هذا

(١) احكام القرآن ج ٢ ص ٩٧١ .

(٢) سورة التوبة آية ١٢ .

(٣) احكام القرآن ج ٢ ص ٨٩٣ .

(٤) ربعية بن ابي عبدالرحمن ، التيمى مولا هم ، أبو عثمان المدنى ، المعروف
بربعية الران ، واسم ابيه فروخ . ثقة فقيه مشهور ، قال ابن سعد
كانوا يتقونه لموضع الراى مات سنة ١٣٦ هـ . وقال الباجي سنة ١٤٢ هـ
تقريب التهذيب ج ١ ص ٣٤٧ .

فيه منذ اليوم .

وانما ينبغي أن يعتنى ببسط الأدلة ، وإيضاح سبل النظر، وتحصيل
مقدمات الاجتهاد واعداد الأدلة المعينة على الاستمداد ، فاذا عرضت
النازلة أتيت من بابها ، ونشدت في مظانها ، والله يفتح في صوابها . . (١)

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٦٩٣ .

موقف القاضي ابن العربي في حكم شرع من قبلنا

كثيرا ما يتعرض القاضي لهذه المسألة ، ويقرر بأن المالكية يعتبرون الشرائع السابقة التي علمنا بشرعنا انها كانت شرعهم ولم يرد نسخ لها في شرعنا انها شرع لنا ونورد أمثلة من ذلك منها في تفسيره لقوله تعالى :
 " إِنْ لَمْ يَأْمُرْكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا قَالِ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ " سورة البقرة آية ٦٧ .

ذكر القاضي اختلاف العلماء هل شرع من قبلنا شرع لنا حتى يثبت نسخه على خمسة أقوال :

فذكر هذه الأقوال واستدل كل فريق ثم اختار بقوله والصحيح القول بلزوم شرع من قبلنا لنا مما أخبرنا به نبينا صلى الله عليه وسلم عنهم دون ما وصل اليها من غيره لفساد الطرق اليهم ، وهذا صريح مذهب مالك في أصوله كلها ، وسترى موردة بالتبين حيث تصفحت المسائل من كتابنا هذا وغيره .

ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : " أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ آتَتْهُمْ آيَاتُهُ قُلْ لَأَسْأَلَنَّكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ " سورة الأنعام آية ٩٠ .

قال القاضي : هذه الآية أصولية ، فإنها تفيد مسألة من الأصول وهي :-
 ان النبي صلى الله عليه وسلم وأمه هل تعبدوا بشريعة من قبلهم أم لا . . . ٤٠٠

وفيهما من الاحكام العمل بما ظهر من أفعالهم وأخبارنا عنهم النبي

صلى الله عليه وسلم. وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
واللفظ للبخارى ، عن العوام قال : - سألت مجاهدا عن سجدة (ص) فقال
سألت ابن عباس من أين أسجد ؟
فقال : أو ما تقرأ : " ومن ذريته داود وسليمان . . الى قوله : أولئك
الذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ " سورة الأنعام آية ٩٠ .
وكان داود عليه السلام ممن أمر نبينا صلى الله عليه وسلم أن يقتدى به
فسجدها داود ، فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وأما الشافعية فلا خلاف بينهم عن بكرة أبيهم أن شرع من قبلنا ليس شرع لنا^(١) .
ويذكر اتفاق الشرائع وقواعدها على حماية الدماء عن الاعتداء ، والاعراض
عن الانتهاك ولم يخل زمان آدم ولا زمن من بعده من شرع . وأهم قواعد
الشرائع حماية الدماء عن الاعتداء وحياطته بالقصاص كفا وردعا للظالمين
والجائرين ، وهذا من القواعد التي لا تخلو عنها الشرائع والأصول التي
لا تختلف فيها الملل . . الى سائر الشرائع من العبادات وأحكام المعاملات
وقد أخبرنا الله تعالى في كتابنا بكثير من ذلك (٢) .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٣٣ .
(٢) نفس المصدر السابق ج ١ ص ٢٧١ .

موقف القاضي اذا تعارض دليلان

ذكر القاضي أبو بكر بن العربي هذه المسألة كثيرا ، وحاول الجمع بين الأدلة المتعارضة ، واقتصر على مثال واحد في تفسيره لقوله تعالى :
 " وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ " . . " سورة الحج آية ٧٨ .

قال القاضي : المسألة الثالثة - اذا تعارض دليلان أحدهما بالحظر والآخر بالاباحة ، فمن العلماء من مال الى الاستظهار ، وقال : يقدم دليل الحظر .

ومنهم من قال : يقدم دليل الاباحة ، ويختلف في ذلك مقاصد مالك ، إلا في باب الربا فيقدم دليل الحظر وذلك من فقهه العظيم .

وكذلك لو قام دليل على زيادة ركن في العبادة أو شرط ، وقام دليل على اسقاطه ، فاختلف العلماء أيضا فيه ، فمن العلماء من أخذ بالاحتياط ، وقضى بزيادة الركن أو الشرط ، ومنهم من أخذ بالخفة وقال بدليل الاسقاط ، ولم يعول مالك هاهنا على أقوى الدليلين : كان بزيادة أو باسقاط ، ورأيه هو الذي نراه .

واذا كان الحرج في نازلة عاما في الناس فانه يسقط ، واذا كان خاصا لم يعتبر عندنا ، وفي بعض أصول الشافعي اعتباره وذلك يعرف في مسائل الخلاف ، فمنه خذوه بعون الله (١) .

(١) أحكام القرآن ج٣ ص ١٢٩٤ .

سد الذرائع (١)

تكلم القاضى عن سد الذرائع فى كتابه أحكام القرآن واستدل بآيات عليه .

مثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ " سورة البقرة آية ٢٢٢ .

ذكر اختلاف العلماء فى مورد العزل ومتعلقه على أربعة أقوال :-
فذكر هذه الأقوال واستدل كل فريق ثم ناقشها بقوله : وأما من قال :
انه الفرج خاصة فقوله فى الصحيح : افعلوا كل شىء الا النكاح .
وأىضا فانه حمل الآية على حماية الذرائع ، وخص الحكم - وهو التحريم -
بموضع لعله وهو الفرج ، ليكون الحكم طبقا للعلة ، والحكم يتقرر بتقرر
العلة اذا أوجبه خاصة فاذا أثارت العلة نطقا تعلق الحكم بالنطق
وسقط اعتبار العلة . . . ولذلك امثله فى الفروع وأدلة فى الأصول (٢)

وقد امتدح القاضى بن العربى الامام مالك فى عمله بسد الذرائع

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى :-

" وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرَانِ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ
إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيَتَانِهِمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ
بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ " سورة الأعراف آية ١٦٣ .

(١) والذريعة : هى كل عمل ظاهر الجواز، قد يؤدى من الأفعال
المباحة الى محذور منصوص عليه .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١٦٣ .

ذكر القاضي بأن هذه الآية من أصول الشريعة ، وفيها مسائل أصولها

تسع :

قال القاضي المسألة السابعة :

قال علماءنا : هذه الآية أصل من أصول الذرائع التي انفرد بها مالك ،
وتابعه عليها أحمد في بعض رواياته ، وخفيت على الشافعي وأبي حنيفة
مع تبحرهما في الشريعة .

وهو كل عمل ظاهر الجواز يتوصل به الى محذور ، كما فعل اليهود
حين حرم عليهم صيد السبت فسكروا الأشهار ، وربطوا الحيتان فيه الى يوم
الأحد ، وقد بينا أدلة المسألة في كتب الخلاف ، وبسطناها قرآناً وسنة
ودلالة من الأصول في الشريعة^(١) .

وفي تفسيره لقوله تعالى : " أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِكُمْ "

.. الى قوله : " لَعَلَّكُمْ يَتَّقُونَ " سورة البقرة آية ١٨٧ .

وتكلم عن تفسير هذه الآية ثم ذكر محظورات الصيام وتحقيق القول في التقبيل .
انها سبب وداعية الى الجماع وذريعة داعية اليه ، فيختلف في حكمها
كاختلافهم في تحريم الذرائع التي تدعو الى المحظورات ، فأما علماء المالكية
ما اعتبروا حال الرجل وخوفه على صومه وأمنه عليه من نفسه ، وقد ثبت أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقبل أزواجه وهو صائم لكن كان أملاكنا لاره^(٢) .
وكان الامام مالك شديد المبالغة في سد الذرائع المفضية الى التهمة .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٨٧ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٩٤ ، قال البخاري باب القبلة للعائم وروى عن
عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ج ١ ص ٢٣٣ ، حاشية السندی .

اعتماد ابن العربي على أصول الفقه في مناقشته أقوال الفقهاء .

كثيرا ما يعتمد ابن العربي على أصول الفقه في مناقشته لأقوال الفقهاء ، وبيان نقاط المناقشة ، والاستدلال على ذلك ، واستخراج القواعد التي تنبنى عليها الأحكام الفقهية ونجتزى من ذلك في تفسيره لقوله تعالى :- " إِذْ قَالَتْ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ " سورة آل عمران آية ٣٥ ، ٣٦ .

يقول القاضي أبو بكر ابن العربي : فيها عشر مسائل : نذكر منها —
الشاهد :-

المسألة العاشرة - قال بعض الشافعية : الدليل على أن المطاوعة في نهار رمضان لزوجها على الوطء لا تساويه في وجوب الكفارة عليها لقوله تعالى : " وليس الذكر كالأنثى " .

قال القاضي ابن العربي : وعجبا لغفلته ونغلة القاضي عبد الوهاب حين تكلم عليه وحاجه فيه ، وهذا خبر عن شرع من قبلنا ، ولا خلاف بين الشافعية من بكرة أبيهم أن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا ، فاسكت واصمت .
ثم نقول لأنفسنا : نحن نعلم من أصول الفقه الفرق بين الأقوال التي جاءت بلفظ العموم وهي على قصد العموم ، والتي جاءت بلفظ العموم على قصد الخصوص .

وهذه الصالحة إنما قصدت بكلامها ما تشهد له بينة حالها ومقطع كلامها . فإنها نذرت خدمة المسجد في ولدها ، ورأت أنثى لا تصلح أن تكون برزة ، وإنما هي عورة ، فاعتذرت الى ربها من وجودها لها على

خلاف ما قصدته فيها - وقد بينا في أصول الفقه العموم المقصود به
العموم وغيره (١) .

ويشير أيضا في تفسيره لقوله تعالى : " وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ
وَهُمْ يَعْلَمُونَ " سورة آل عمران آية ٧٥ .

هذه الآية رد على الكفرة الذين يحللون ويحرمون من غير تحليل
الله وتحريمه ويجعلون ذلك من الشرع ، ومن هذا يخرج الرد على مَنْ
يحكم بالاستحسان من غير دليل ، ولست أعلم أحدا من أهل القبلة قاله (٢) .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٧١ .
(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٧٧ .

((المبحث التاسع))

وفيه ثلاث فقرات :

الفقرة الأولى : الأحكام الفقهية في تفسير القاضي بأقوال الفقهاء والمفسرين .

الفقرة الثانية : اختياراته وفتاويه .

الفقرة الثالثة : جهاده وحثه على الجهاد في سبيل الله .

.. ..

الفقرة الأولى

الأحكام الفقهية في تفسير القاضي بأقوال الفقهاء
والمفسرين

إن القرآن الكريم هو المنار والنور الذي يستضاء به في الأحكام بل هو المنبع الصافي للفقه وأصوله ، والمصدر الأساسي في معرفة الحلال والحرام ، وهو الأصل الأول من أصول الدين والتشريع الإسلامي .

" إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويشرح المؤمنين الذين يعطسون
المالحات إن لهم أجراً كبيراً . وإن الذين لا يؤمنون بالآخرة اعتدنا لهم عذاباً
أليماً " . (سورة الاسراء آية ٩ ، ١٠) .

" أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون
(سورة المائدة آية ٥٠) .

" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون " (سورة المائدة آية ٤٥) .

" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون " (سورة المائدة آية ٤٧) .

" أفغير الله ابتغى حكماً وهو الذي أنزل اليكم الكتاب مفصلاً " (سورة

الأنعام آية ١١٤) .

" ومن يهتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين " (سورة آل عمران آية ٨٥) .

" شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك " (سورة الشورى آية ١٣) .

" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون " (سورة المائدة آية ٤٤) .

والآيات في ذلك كثيرة تدل دلالة قاطعة ثبوتية بأن القرآن العظيم هو المصدر الأول لأصول الدين وأحكام التشريع ، ومعرفة الحلال والحرام .

ومن أجل ذلك نرى العلماء المجتهدين قد بذلوا جهودهم ، وصرفوا أوقاتهم الى كتاب الله العزيز ، فبذلوا جهودا كبرى شملت جميع جوانبه ، وأحاطت بكل ما يتصل به من علوم ، ومن بين هذه الجوانب التي اهتم العلماء بها هي :

استنباط الأحكام الشرعية والقواعد الفقهية والأصولية ، ومن بين هؤلاء العلماء العلامة المحقق المجتهد القاضي ابن العربي الذي اهتم اهتماما كبيرا وأعطى عناية خاصة لاستنباط الأحكام الشرعية والقواعد الفقهية والأصولية ، واستخراج حكم التشريع .

وقد بذل في سبيل تحقيق ذلك جهدا كبيرا في تفسير آيات الأحكام وايضاح معانيها والكشف عن أسرارها وأحكامها ، مما يبرهن على عمقه في البحث وسعة مداركه واطلاعه ، وفهمه لكتاب الله تعالى ، يتجلى ذلك في دقة استنباطه الأحكام الفقهية من نصوص القرآن والسنة ، وتفصيل المذاهب الفقهية مع توجيه أدلة كل مذهب وقول .

موقف القاضى من حكمة التشريع

يهتم القاضى ابن العرى فى حكمة الآيات ويذكر أن القرآن الكريم أنزله الله على رسوله لحكمة بالغة ومصلحة عامة ، ونحن نذكر مثاليين مما ذكره فى تفسيره :

فى تفسيره لقوله تعالى : " لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لسن تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعهوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين " (سورة البقرة آية ٢٣٦) .

وذكر القاضى بأن الحكمة فى ذلك أن الله سبحانه قابل المسيس بالمهر الواجب ونصفه بالطلاق قبل المسيس ، لما لحق الزوجة من حض العقد ، ووصم الحل الحاصل للزوج بالعقد ، فاذا طلقها قبل المسيس والفرض، ألزمه الله المتعة كقوله لهذا المعنى (١).

وفى تفسيره لقوله تعالى : " وان طلقتم النساء من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا أن يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح وأن تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم " (سورة البقرة آية ٢٣٧) .

ذكر أقوال العلماء فى تفسير هذه الآية ثم قال : والحكمة أن المرأة اذا أسقطت ما وجب لها من نصف الصداق تقول هى لم ينل منى شيئا ولا أدرك ما بهذل فيه المال باسقاطه ، وقد وجب ابقاءً للمرأة واتقاءً فى الديانة . ويقول الزوج : أنا اترك المال لها لاني قد نلت الحل وابتذلتها بالطلاق فتركه أقرب للتقوى وأخلص من اللائمة . (٢)

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٢١٧ .

(٢) أحكام القرآن - ج ١ ص ٢٢٠ .

هذا ويحرص على ذكر أقوال السلف الصالح في التفسير مع نسبة كل قول الى قائله .

كما ينقل أقوال الفقهاء واستدلالاتهم ويناقشها ويهين الراجح الذي تؤيده الأدلة ، ويرد القول المخالف للأدلة مهما كان قائله ، يتحرى الحق في تفسيره ، وكثيرا ما يخالف مذهبه المالكي حينما يكون الدليل مع غيرهم مما يدل على عدم تعصبه ، وانه امام مجتهد وليس مقلد .

ويستطرد كثيرا في المسائل الفقهية ، ويعتمد في مناقشته على النصوص والأثار وقواعد استنباط الفقهاء ، يستوعب الموضوع ، ويقسمه الى مسائل مما يسهل على القارى فهمه للموضوع في أقصر وقت وأقل جهد ، يكاد القارى يستغنى به عن مطالعة كتب الفقه ، ولا سيما فقه المالكية الذي يعطيه عناية كبرى أكثر من غيره ، مما جعله مرجعا مهما في التفسير الفقهى عند المالكية بل وعند غيرهم .

ومن أمثلة توسعه في المسائل الفقهية تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ره ولا يبغض منه شيئا فان كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل احدهما فتذكر احدهما الأخرى ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا ولا تسأموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا الى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا الا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها واشهدوا اذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وان تفعلوا فانه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شىء عليم " (سورة البقرة آية ٢٨٢) .

ذكر القاضى أبو بكر بأنها آية عظمى في الأحكام ، مهينة جملا من الحلال والحرام وهى أصل في مسائل البيوع ، وكثير من الفروع ، جماعها على اختصار مع استيفاء الفرض دون الاكثار في اثنتين وخمسين مسألة :

وفى كل مسألة من هذه المسائل ذكر أبو بكر بن العربي أقوال المفسرين
والمجتهدين من الفقهاء والمحدثين ، وكثيرا ما يدخل تحت المسألة الواحدة عدة
أقوال : ونذكر المسألة الثامنة على سبيل المثال :

يقول القاضى : أما السفيه ففيه أربعة أقوال :

الأول : انه الجاهل قاله مجاهد .^(١)

الثاني : انه الصبي .

الثالث : انه المرأة والصبي قاله الحسن .

الرابع : المذر لماله المفسد لدينه ، قاله الشافعى .

وأما الضعيف فقيل : هو الأحمق وقيل هو الأخرص أو الفبي واختاره

الطبرى .

(١) مجاهد بن جبر هو : مجاهد بن جبر ، المكي ، المقرئ ، المفسر
أبو الحجاج المخزومي ، مولى السائب بن ابى السائب . كان أحسن
الأعلام الاثبات .

كان أوثق أصحاب ابن عباس وعلى تفسيره اعتمد عليه الشافعى
والمخارى وغيرهما ، وهو عدل ثقة . قال سفيان الثورى : اذا جاءك
التفسير عن مجاهد فحسبك به ، وقال ابن سعد : كان ثقة فقيها
عالما كثير الحديث . وقال ابن حبان : كان فقيها ورعا ، عابد متقنا .

قال الذهبى فى الميزان : أجمعت الأمة على امامة مجاهد
والاحتجاج به .

ولد سنة ٢١ هـ وتوفى سنة ١٠٤ هـ .

(التفسير والمفسرون للذهبي ج ١ ص ١٠٤ - ١٠٧ ، تهذيب
التهذيب ج ١٠ ص ٤٢ - ٤٤ ، ميزان الذهب ج ٣
ص ٤٣٩ ، ٤٣٤) .

وأما الذى لا يستطيع أن يمل ، ففيه ثلاثة أقوال :

أحدهما : انه الغبى قاله ابن عباس .

الثانى : الممنوع بحبسه أوعى .

الثالث : انه المجنون .

وهذا فيه نظر طويل نخبتسه ان الله سبحانه جعل الذى عليه الحق أربعة أصناف : مستقل بنفسه يمل ، وثلاثة أصناف لا يملون ، ولا يصح أن تكون هذه الأصناف الثلاثة صنفا واحدا أو صنفين ، لأن تعديد البارى سبحانه كأنه يخلو عن الفائدة ويكون من فن المشجج^(١) من القول الركيك من الكلام ، ولا ينبغى هذا فى كلام حكيم ، فكيف فى كلام أحكم الحاكمين .

فتعنين والحالة هذه أن يكون لكل صنف من هذه الأصناف الثلاثة معنى ليس لصاحبه حتى تتم البلاغة وتكمل الفائدة ، ويرتفع التداخل الموجب للتقصير ، وذلك بأن يكون السفه والضعيف والذى لا يستطيع قريبا بعضه من بعض نفسى المعنى فإن العرب تطلق السفه على ضعيف العقل تارة وعلى ضعيف البدن تارة أخرى وانشدوا :

مَشِينٌ كَمَا اهْتَزَّتْ رِمَاحٌ تَسْفَهَتْ . . أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيحِ النَّوَاسِمِ

أى استضعفتها واستلانتها فحركتها .

وكذلك يطلق الضعيف على ضعيف العقل ، وعلى ضعيف البدن ،

وقد قالوا الضعيف ، بضم الضاد فى البدن ، وفتحها فى الرأى .

وقيل : هما لفتان وكل ضعيف لا يستطيع ما يستطيعه القوى ، فثبت

التداخل فى معنى هذه الألفاظ .

وتحريرها الذى يستقيم به الكلام ويصح معه النظام ان السفه هو

المتناهى فى ضعف العقل وفساده كالمجنون والمجور عليه .

(١) التشبيج : التخليط . والشجج : اضطراب الكلام .

ونظير الشاهد له قوله تعالى : " ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما " سورة (النساء آية ٥) .

وأما الضعيف فهو الذى يذبله قلة النظر لنفسه كالطفل نظيره ، ويشهد له قوله تعالى : " وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم " (سورة النساء آية ٩) .

وأما الذى لا يستطيع أن يعيل فهو الصق الذى يفهم منفعتة ، لكن لا يلفق العبارة عنها . والأخرس الذى لا يتبين منطقته عن غرضه ، ويشهد لذلك أنه لم ينف عنه لا يستطيع أن يعيل خاصة (١) .

وقد توسع القاضى بن العرسى فى ذكر المسائل الفقهية ، وركز على إبراز أقوال الفقهاء مع توجيه الأدلة لكل قول ومناقشتها من ص ٢٤٧ حتى ص ٢٦٤ .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : " بأبيها الذين آمنوا اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى الكعبين . . . " (سورة المائدة آية ٦) .

قال القاضى فيها أثنان وخمسون مسألة :-

المسألة الأولى : ذكر العلماء أن هذه الآية من أعظم آيات القرآن مسائل وأكثرها احكاما فى العبادات ، ويحق ذلك ، فانها شطر الايمان كما قال النبى - صلى الله عليه وسلم - الوضوء شطر الايمان (٢) ، فى صحيح الخبر عنه .

فذكر أقوال المفسرين والفقهاء فى كل مسألة واستدل بالبراهين على ما يرجحه من الأقوال مع الاستقراء التام ، وأذكر مثلا لذلك ملخص عن المسألة السابعة والعشرين - قوله تعالى : " برؤوسكم " .

قال القاضى : والراس عبارة عن الجملة التى يلمها الناس ضرورة ومنها الوجه ، فلما ذكره الله سبحانه فى الوضوء وعين الوجه للفصل بقى باقية للمسح ولو لم يذكر الفصل أولا فيه للزم مسح جميعه ما عليه شعر من الرأس ، وما فيه العيينان

(١) احكام القرآن - ١ - ص ٢٤٩ ، ٢٥٠ .

(٢) رواه الامام مسلم - ١ - ص ١٤٠ - والترمذى وغيرهما .

والأنف والغم ، وهذا انتزاع بديع من الآية ومسألة مسح الرأس في الوضوء
مفضلة ، وباطالما تتبعتها لأحيط بها حتى علمني الله تعالى بفضلها إياها فخذوها
مجملة في علمها ، مسجلة بالصواب في حكمها .

اختلف العلماء في مسح الرأس على أحد عشر قولاً :

فذكر هذه الأقوال واستدلال كل قول من القرآن والسنة ، وقد عرّض
القاضي على استيفاء مسائل الوضوء والتيمم والغسل من ص ٥٥٥ حتى ص ٥٨٢ .
وما ذكره في تفسير هذه الآية من أحكام ، رائده في ذلك توخي الصواب .
ويروى بعض العلماء ان التوسع في مسائل الفقه وذكر الأقوال ومناقشتها
يخرج به عن وصف كونه مفسراً .

وفي الحقيقة ان استنباط الأحكام الشرعية من آيات القرآن وذكر أقوال
الفقهاء واستدلالاتهم ، ومناقشتها أمر مهم بالسخ الأهمية لأن فيه حث الناس على
الرجوع الى كتاب ربهم ، ليتخذوه دستوراً لحفظ مصالحهم ، ودفع مضارهم
لما جاء في القرآن الكريم من القواعد الشاملة لانتظام الحياة في مختلف جوانبها .
وبالقرآن وأحكامه يسود الأمن والاطمئنان ، ولا شك أن الرجوع الى
آيات الأحكام وما فيها من ذكر أقوال الفقهاء ، وان كانت بعض هذه الأقوال لا
تشير اليها الآية بأية صلة ، أفضل من الرجوع الى كتب الفقه الخالية من الأدلة
الشرعية .

وبالجملة فان كتاب أحكام القرآن للقاضي لا يستغنى عنه المبتدئ ولا
المنتهى ولا رجال القضاء لتفصيله للمذاهب الفقهية مع توجيه أدلة كل مذهب
وما تؤيده الأدلة وما له من اختيارات جيدة .

والغالب عليه أنه يذكر الأقوال ثم يقوم بتوجيهها ثم ينقحها .

مثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : " وما رزقناهم ينفقون " (سورة

البقرة آية ٣) .

قال القاضي : المسألة الثانية - في وجه هذا الاتلاف ، وذلك يختلف
الا أنه لما اتصل بالمدح تخصص من اجماله جملة . وبعد ذلك التخصص اختلف
الملماء فيه على خمسة أقوال :

- الأول : أنه الزكاة المفروضة - عن ابن عباس .
الثاني : أنه نفقة الرجل على أهله - قاله ابن مسعود .
الثالث : صدقة التطوع - قاله الضحاك (١).
الرابع : أنه وفاء الحقوق الواجبة المعارضة في المال باختلاف الأحوال
ما عدا الزكاة .
الخامس : أن ذلك منسوخ بالزكاة .

التوجيه : أما وجه من قال : انه الزكاة فنظر الى أنه قرن بالصلاة والنفقة
المقترنة في كتاب الله تعالى بالصلاة هي الزكاة .

وما من قال : انه النفقة على عياله فلانه أفضل النفقة . روى عن
النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال له رجل : عندي دينار . قال : انفق
على نفسك . قال : عندي آخر . قال : انفق على أهلك (٢) ، وذكر الحديث ،
فبدأ بالأهل بعد النفس . وفي الصحيح ان النبي - صلى الله عليه وسلم - جعل
الصدقة على القرابة صدقة وصلة .

(١) هو الضحاك بن مزاحم البلخي المفسر أبو القاسم . أخذ التفسير عن
سعيد بن جبير . وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة .
وقال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول : هو ثقة مأمون .
وقال يحيى بن سعيد : الضحاك ضعيف عندنا .
قال ابن عدي : الضحاك بن مزاحم انما عرف بالتفسير .
توفي سنة ١٠٥ هـ وقيل سنة ١٠٦ هـ .
(ميزان الذهب - ج ٣ ص ٣٢٦) .

(٢) وروى الامام مسلم عن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
أفضل دينار ينفقه الرجل ، دينار ينفقه على عياله ، ودينار ينفقه الرجل على
دايته في سبيل الله ، ودينار ينفقه على اصحابه في سبيل الله .
قال أبو قلابسة وأى رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عياله صفار .
(مسلم - ج ٣ ص ٧٨) .

وأما من قال : انه صدقة التطوع فنظر الى أن الزكاة لا تأتي الا بلفظها المختص بها ، وهو الزكاة ، فاذا جاءت بلفظ الصدقة احتملت الفرض والتطوع واذا جاءت بلفظ الانفاق لم يكن الا التطوع .

وأما من قال : انه في الحقوق العارضة في الأموال ما عدا الزكاة فنظر الى أن الله تعالى لما قرنه بالصلاة كان فرضا ، ولما عدل عن لفظها كان فرضا سواها .

وأما من قال : انه منسوخ فنظر الى أنه لما كان بهذا الوجه فرضا سسوى الزكاة وجاءت الزكاة المفروضة فنسخت كل صدقة جاءت في القرآن ، كما نسخ صوم رمضان كل صوم ، ونسخت الصلاة كل صلاة ، ونحو هذا جاء في الأثر .

التنقيح :

اذا تأمل اللبيب المنصف هذه التوجيهات تحقق أن الصحيح المسرود بقوله : " يؤمنون بالغيب " كل غيب اخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم انه كائن .

وقوله : " يقيمون الصلاة " عام في كل صلاة فرضا كانت أو نفلا .

وقوله : " وما رزقناهم ينفقون " عام في كل نفقة وليس في قوة هذا الكلام القضاء بفرضية ذلك كله ، وانما علمنا الفرضية في الايمان والصلاة والنفقة من دليل آخر ، وهذا القول بمطلقه يقتضى مدح ذلك كله خاصة كيفما كانت صفة (١)

ان ما ذكره القاضي ابن العربي من البحوث الفقهية القيمة مقرونسة بالأدلة والبراهين الصادقة تدل على ما يتحلى به القاضي من العلم الراسخ ، والنظر الثاقب ، مع سعة المدارك ، والعمل والجهاد في سبيل الله تعالى .

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ١٠ ، ١١ .

موقفه من التفسير بالرأى المذموم وينكر على
من يتساهل في أمور الدين

فمثلا حينما تكلم عن الافطار في رمضان للمسافر مع قصر الصلاة .

يقول القاضى : تلاعب قوم بالدين ، فقالوا : ان من خرج من البلد الى
ظاهره قصر الصلاة وأكل .

وقائل هذا أعجمى لا يعرف السفر عند العرب ، أو مستخف بالدين ، ولولا
ان العلماء ذكروه ما رضيت أن ألمح بمؤخرة عينى ، ولا أن أفكر فيه بفضول قلبى ،
وقد كان من تقدم من الصحابة يختلفون في تقديره ، فروى عن عمر وابن عمر وابنه
عاس أنهم كانوا يقدرونه بموم .

وعن ابن مسعود أنه كان يقدره بثلاثة أيام يعلمهم بأن السفر كل خروج
تكلفت له وأدركت فيه المشقة .^(١)

ومثال آخر : قال القاضى أبو بكر بن العرس : وأهل التأويل الفاسد
الذين أخبر الله عنهم بقوله تعالى : " فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما
تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله " (سورة آل عمران آية ٧) .

كأهل حرورا والنهروان ، ومن عمل بهم اليوم ، وشغب على المسلمين
تشميب أولئك حنثد ، فهم مثلهم وشر منهم .

والذين أفسدوا أعمالهم بالريا وضيموا أحوالهم بالاعجاب ، ويلحق
بهم الأضناف كثير ، وهم الذين افنوا زمانهم النفيس في طلب الخسيس .^(٢)

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٤٨٨ .

روى الطبرانى ان ابن عمر كان يقصر الصلاة في مسيرة يوم كامل . في
قصر الصلاة باب ما يجب فيه قصر الصلاة . وقال الشيخ عبد القادر
الأرناؤط : اسناده صحيح .

(جامع الأصول - ج ٥ ص ٧٠٠) .

(٢) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٢٣٧ .

عنايته باستيفاء الحقوق

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " تحبسونهما من بعد الصلاة " (سورة المائدة آية ١٠٦) .

استدل بهذه الآية على حبس من وجب عليه الحق ، ويقول ابن العربي : هو أصل من أصول الحكمة ، وحكم من أحكام الدين ، فان الحقوق المتوجهة على قسمين :

منها ما يصح استيفاؤه معجلا ، ومنها ما لا يمكن استيفاؤه إلا مؤجلا . فان خلى من عليه الحق وغاب واختفى بطل الحق وثوى ، فلم يكن بد من التوثيق منه ، فاما بعوض عن الحق ويكون بمالية موجودة فيه ، وهى المسمى رهنا ، وهو الأولى والأوكد ، واما شخص ينوب منابه فى المطالبة والذمة ، وهو دون الأول ، لأنه يجوز أن يندب كفييته ، ويتمذر وجوده كتمذره ، ولكن لا يمكن أكثر من هذا . فان تمذرا جميعا لم يبق الا التوثيق بحبسه ، حتى تقع منه التوفية لما كان عليه من حق ، فان كان الحق بدنيا لا يقبل البسديل كالحدود والقصاص ، ولم يتفق استيفاؤه معجلا لم يبق الا التوثيق بسجنه ، ولأجل هذه الحكمة شرع السجن .

وروى الترمذى وأبو داود أن النبى صلى الله عليه وسلم حبس فى تهمة رجلا ثم خلى عنه . (١)

وفى مصنف عبد الرزاق أن النبى صلى الله عليه وسلم أتى بسارق فقال : احبسوه فان مات صاحبه فاقتلوه .

وهذا دليل على أن الشهادة يمين ، وانه عني بهم المتنازعين فى الحق لا القائم بالشهادة فيه ، لأن القائم بالشهادة لا حبس عليه . (٢)

(١) رواه الترمذى فى الحدود باب ما جاء فى الحبس والتهمة ج ٢ ص ٤٣٥ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٧١٦ .

والقاضي أبو بكر بن العربي قد حرص على تحرى الصواب فمثلا نجده عند تفسيره لقوله تعالى : " الذين يأكلون الربا . . . " (الآية سورة البقرة آية ٢٧٥) . يقول : هذه الآية من أركان الدين . . . وقد فاوضت فيها علماء ، مهاجرتهم ، فكل منهم اعطى ما عنده حتى انتظم فيها سلك المعرفة بدرره وجوهرتهم العليا .

ان من زعم أن هذه الآية مجملة فلم يفهم مقاطع الشريعة ، فان الله سبحانه وتعالى أرسل رسوله صلى الله عليه وسلم الى قوم نحو منهم بلفظهم ، وأنزل عليهم كتابه تيسيراً منه بلسانه ولسانهم ، وقد كانت التجارة والبيع عندهم من المعاني المعلومة ، فأنزل عليهم مبينا لهم ما يلزمهم فيهما وبمعقد ونهما عليه ، فقال تعالى : " ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل " (سورة البقرة آية ١٨٨) .

يقال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم " (سورة النساء آية ٢٩) . قال القاضي : ولم يبق في الشريعة بعد هاتين الآيتين بيان يفتقر اليه في الباب ، ويقى ما وراهها على الجواز الا أنه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم : ما لا يصح . ستة وخمسون معنى نهى عنها : الأول والثاني ثمن الأشياء جنسا بجنس (١)

وذكر أقوال العلماء في البيوع الصحيحة والفاصلة والربا وأنواعه ، واستدل على ذلك من القرآن والسنة ولولا خشية الاطالة لذكرتها .

وكثيرا ما يخالف القاضي أقوال المالكية اذا رأى أن الآية تعارض مذهبهم ، أو غير مؤيدة له ، وان الصواب مع غيرهم مما يبرهن على عدم تمصبه ، ولهذا أمثلة كثيرة ، فقد رجح قول الامام الشافعي على قول الامام مالك في تفسيره لقوله تعالى : " ولا تباشروا من وأنتم عاكفون في المساجد " (سورة البقرة آية ١٨٧) .

ذكر القاضي معنى الاعتكاف في اللغة : وهو اللبث وهو غير مقدر عند الشافعي ، وأقله لحظة ، ولا حد لأكثره ، وقال مالك وأبو حنيفة : هو مقدر بيوم وليلة لأن الصوم عندهما من شرطه .

قال علماؤنا : لأن الله تعالى خاطب الصائمين ، وهذا لا يلزم لوجهين : أما اشتراط الصوم فيه بخطابه تعالى لمن صام فلا يلزم بظاهره ولا باطنه ، لأنها حال واقعة لا مشترطة .

وأما تقديمه بيوم وليلة لأن الصوم من شرطه فضعيف ، فإن العبادات لا تكون مقدرتها بشرطها الا ترى ان الطهارة شرط في الصلاة وتنقض الصلاة وتبقى الطهارة . (١)

وكذلك في تفسيره لقوله تعالى : " فرهان مقبوضة " (سورة البقرة آية ٢٨٣) .

استدل القاضي على أن الرهن لا يحكم له في الوثيقة الا بعد القبض ، فلو رهنه قولا ولم يقبضه فعلا لم يوجب ذلك له حكما . قال الشافعي : لم يجعل الحكم الا لرهن موصوف بالقبض ، فاذا عدت الصفة وجب أن يعدم الحكم ، وهذا ظاهر جدا ، لكن عندنا اذا رهنه قولا وأبى عن الاقباض أجبر عليه .

وكذلك رجح قول الشافعية على قول المالكية في تفسيره لقوله تعالى : " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله " (سورة المائدة آية ٣٨) .

ذكر القاضي أقوال المفسرين والفقهاء في تفسير هذه الآية ونورد المسألة الثامنة عشرة كشاهد .

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٩٥ .

قال القاضي : قال علماءنا اذا سرق السارق وجب القطع عليه ، ورد العين فان تلفت فعليه مع القطع القيمة ان كان موسرا وان كان ممسرا فلا شيء عليه .

وقال الشافعي : الغرم ثابت في الحالين ، وقال أبو حنيفة : لا يجتمع القطع مع الغرم بحال .

وأما علماء الشافعية فعولوا على أن القطع والغرم حقان لمستحقين مختلفين فلا يُسَقَطُ أحدهما بالآخر كالدية والكفارة .

وأما المالكية فليس لهم شلق قوي ، ونازع بعضهم بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا أتيت على السارق الحد فلا ضمان عليه . وهذا حديث باطل (١) .

وأذكر السألة الثامنة والعشرين أيضا قال أبو بكر بن العربي : اذا وجب حد السرقة فقتل السارق رجلا وبب عليه القصاص .

وقال مالك : يقتل ويدخل القطع فيه .

وقال الشافعي : يقطع لأنهما حقان لمستحقين فوجب أن يوفى كل واحد منهما حقه .

فان قيل : يدخل أحدهما في الآخر كما قال مالك : القتل يأتي على ذلك كله قلنا : الذي نختاره ان حدا لا يسقط حدا (٢) .

وكذلك رجح قول الحنفية على قول المالكية في تفسيره لقوله تعالى :

" كلوا من ثمره اذا أثمر وأتوا حنقه يوم حصاده " (سورة الأنعام آية ١٤١) .

قال القاضي أبو بكر : اختلف العلماء في ذلك اختلافا متباينا قديما وحديثا ، فروى عن مالك وأصحابه : ان الزكاة في كل مقتات ، لا قول له سواء وبه قال الشافعي .

(١) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٦٠٩ .

(٢) نفس المصدر - ج ٢ ص ٦١٤ ، ٦١٥ .

وقال أبو حنيفة : تجب في كل ما تنبتة الأرض من المأكولات من القسوت والفاكهة والخضر وبه قال عبد الملك بن الماجشون في اصول الشار دون البقول .

وقال أحمد أقوالا ، أظهرها ان الزكاة تجب في كل ما قال أبو حنيفة اذا كان يوسق ، فأوجبها في اللوز لأنه مكمل دون الجوز لأنه معدود ، معمولا على قول النبي صلى الله عليه وسلم : ليس فيما دون خمسة أوسق من تمر أو حب صدقة .^(١) فبين النبي صلى الله عليه وسلم أن محل الواجب هو الموسق ، وبين القدر الذي يجب اخراج الحق منه .

وتعلق الشافعي بالقوت ، وذلك لأن التوسيق انما يكون في العتات غالبا ودائما ، وأما الخضر فامرها نادر .

وأما المالكية فتعلقت بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأخذ من خضر المدينة صدقة .

وأما أبو حنيفة فجمال الآية مرآته فأبصر الحق ، وقال : إن الله أوجب الزكاة في المأكول قوتا كان أو غيره ، وبين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في عموم قوله فيما سقت السماء العشر .^(٢)

ويرد على المالكية حينما خالفوا الدليل في سن الاحتلام ، واطاقتة القتال .

يقول أبو بكر بن العربي : قال علماءنا انما كان ذلك نظرا الى اطاقاة القتال لا الى الاحتلام ، فان لم يكن هذا دليلا فكل عدد من السنين يذكر فانه دعوى ، والسن التي اعتبرها النبي صلى الله عليه وسلم أولى من سن لم يعتبرها ، ولا قام في الشرع دليل عليها .

(١) رواه مسلم - ج ٣ ص ٦٦ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٧٤٨ ، ٧٤٩ ، ٧٥٠ .

وكذلك اعتبر النبي صلى الله عليه وسلم الانهات في بنى قريظة ، فممن
عذرى ممن يترك أمرين . اعتبرهما النبي صلى الله عليه وسلم ، فيتأوله ويعتسب
ما لم يعتبره رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا جعل له في الشريعة نظرا . .^(١)

وهذا برهان على أن ابن العربي لا يتعصب لمذهبه المالكي ولا يسؤل
النصوص بل انه يتبع الدليل مع من كان ، ويجتنب التحكم الذي لا دليل عليه .

وكذلك رجح قول الحنفية على قول المالكية في تفسيره لقوله تعالى : " فلا
أقسم بالشفق " (سورة الانشقاق آية ١٦) .

قال القاضي : اختلف أهل اللغة في ذلك اختلافا كثيرا ، واعتضد بعضهم
بالاشفاق وأنه مأخوذ من الرقس ، والذي يعضده قول النبي صلى الله عليه
وسلم في الصحيح : وقت صلاة المشاء ما لم يسقط نور الشفق^(٢) ، فهذا يدل على
أنه على حالين : كثير وقليل ، وهو الذي توقف فيه مالك من جهة اشتقاقه ،
واختلاف اطلاقه ، ثم فكر . . . وذكر كلاما مجملا ، تحقيقه أن الطوالع أربعة :
الفجر الأول ، والثاني ، والحرمة ، والشمس . وكذلك الفوارب أربعة : البياض
الأحمر ، والبياض الذي يليه ، الحرمة ، الشفق .

وقال أبو حنيفة : كما يتعلق الحكم في الصلاة والصوم بالطالع الثاني من
الأول في الطوالع ، كذلك ينهض أن يتعلق الحكم بالفارب من الآخر ، وهو
البياض .

وقال علماءهم المحققون : وكما قال حتى مطلع الفجر ، فكان الحكم متملقا
بالفجر الثاني ، كذلك اذا قال حتى يغيب الشفق يتعلق الحكم بالشفق الثاني ،
وهذه تحقيقات قوية علينا ، واهتمد علماءنا على أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى
المشاء حين غاب الشفق^(٣) ، والحكم يتعلق بأول الاسم .

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٣٢٠ .

(٢) (٣) روى الامام أحمد : وقت صلاة المغرب ما لم يسقط نور الشفق ،
السند ج ٢ ص ٢١٣ .

وقد بحثت في كتب الحديث ولم أجد لفظ ووقت صلاة المشاء ما لم
يسقط نور الشفق ، وانما الموجود وصلى المشاء حين غاب الشفق .
وهذه المناسبة أذكر حديثين من رواية الترمذى :

وكذلك كنا نقول الا أن النص قطع بنا عن ذلك .^(١)

هذه نماذج واضحة من تفسير القاضى أبى بكر بن المرى تكشف لنا عدم تعصبه لمذهب المالكية رغم أنه مالكي المذهب ، وهكذا يكون البحث العلمى النزىه الذى يعرف الحق فيتبعه دون تعصب . وأنه يختار ما ترجحه الأدلة المؤدية الى معرفة الحق ، فلا يسكت على الزلة العلمية فيما يعتقد أنه الراجح ، وان كان ذلك يخالف مذهبه .

ولذلك نراه يرد قول مالك لا يستعان فى الفريضة ، ويتعمد فى النافلة ، وفى رواية فى قيام رمضان ، وكان مالك يقول : فى خاصة نفسه : سبحانك اللهم وبعمدك ، قبل القراءة فى الصلاة .

روى الترمذى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : أمنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين ، فصلى الظهر فى الأولى منهما حين كان الفجر ، مثل الشراك ، ثم صلى العصر حين كان كل شىء مثل ظله ، ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وأنظر الصائم ، ثم صلى العشاء حين غاب الشفق .

(سنن الترمذى أبواب مواثيت الصلاة باب ما جاء فى مواثيت الصلاة ج ١ ص ١٠٠) .

وروى أيضا عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان للصلاة أولا وآخرا ، وان أول وقت صلاة الظهر حين يزول الشمس وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر ، وان أول وقت صلاة العصر حين يدخل وقتها ، وان آخر وقتها حين تصفر الشمس ، وان أول وقت المغرب حين تغرب الشمس ، وان آخر وقتها حين يغيب الأفق ، وان أول وقت العشاء الآخرة حين يغيب الأفق ، وان آخر وقتها حين ينتصف الليل .

(سنن الترمذى ج ١ ص ١٠١) .

(١) أحكام القرآن - ج ٤ ص ١٨٩٨ ، ١٨٩٩ .

قال القاضي أبو بكر بن العربي : وما أحقنا بالاعتداء برسول الله
 في ذلك لولا غلبة العامة على الحق . وتعلق من أخذ بظاهر المدونة
 بما كان في المدينة من العمل .

ولم يثبت عندنا أن أحداً من الأئمة ترك الاستمادة فانه أمرٌ يفعله
 سراً ، فكيف يُعرف جهرًا (١) .

.. ..

(١) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١١٦٤ .

الفقرة الثانية

اختياراته الفقهية

لقد التزم القاضي أبو بكر بن العربي في تفسيره ترك الأمور التي لا تفيد القارىء واستعاض عنها بالأثار الصحيحة والأحكام الفقهية .

وكذلك اجتنب الخوض في الروايات الباطلة ، والأحاديث الضعيفة ، فنراه يصرح بذلك في تفسيره في عدة مواضع منها في تفسيره لقوله تعالى : " لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم " (سورة التوبة آية ١٢٨) .

قال القاضي : المسألة الرابعة - من غريب المعاني أن القاضي أبا بكر ابن الطيب سيف السنة ولسان الأمة تكلم بجهالات على هذا الحديث ، لا تشبهه منسبه ، فانتصنا لها لنوقفكم على الحقيقة فيها .

أولاً : قال القاضي أبو الطيب : هذا حديث مضطرب ، وذكر اختلاف روايات فيه منها صحيحة ومنها باطلة ، فأما الروايات الباطلة فلا نشتمل بها ، وأما الصحيحة ، فمنها أنه قال : روى أن هذا جرى في عهد أبي بكر ، وفي رواية أنه جرى في عهد عثمان ، وبين التاريخين كثير من المدة ، وكيف يصح أن نقول هذا كان في عهد أبي بكر ، ثم نقول كان هذا في عهد عثمان ، ولما اختلف تاريخ الحديث في يوم من أوله وآخره لوجب رده فكيف أن يختلف بين هاتين المدتين الطويلتين .

قال القاضي أبو بكر بن العربي : يقال للسيف نذاه كهمة من طول الضراب ، هذا أمر لم يخف وجه الحق فيه ، إنما جمع زيد القرآن مرتين ، أحدهما لأبي بكر في زمانه ، والثانية لعثمان في زمانه ، وكان هذا في مرتين لسببين مختلفين ، أما الأول فكان لثلاث يذهب القرآن بذهاب القسراء ، كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه يذهب العلم في آخر الزمان بذهاب العلماء ،

فلما تحصل مكتوباً صار عدة لما يتوقع عليه ، وأما جمعه في زمان عثمان فكان
لأجل الاختلاف الواقع بين الناس في زمن عثمان .^(١)

وفي تفسيره لقوله تعالى : " ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير
وان تخالطوهم فآخوانكم والله يعلم الفساد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم
ان الله عزيز حكيم " (سورة البقرة آية ٢٢٠) .

المسألة الرابعة - لما أذن الله تعالى للناس في مخالطة الأيتام مع
قصد الاصلاح بالنظر لهم وفيهم كان ذلك دليلاً على جواز التصرف للأيتام
كما يتصرف للأبناء . وفي الأثر : ما كنت تؤدب منه ولدك فأدب منه يتيمك ،
ولأجل ذلك قال بعض علماءنا : انه يجوز للحاضن أن يتصرف في مال اليتيم
تصرف الوصي في البيع والقسمة وغير ذلك ، وقد بيناه في مسائل الفروع وسه
أقول وأحكم ، فينفذ بنفون فصله له مع القليل والكثير على الاطلاق له هذه
الآية والله أعلم !^(٢)

وقد خالف جمهور المالكية في هذه المسألة لأنهم يرون عدم جواز
سدا للذريعة لأنها قد تؤدي الى محذور .

وذكر اختلاف العلماء هل النبي صلى الله عليه وسلم فتح مكة عنوة
أو صلحاً . وأختار القاضي بأن النبي صلى الله عليه وسلم افتتح مكة عنوة ، لكنه
من عليهم في أنفسهم ، فسموا المطلقاً ، ومن عليهم في أموالهم ، أمر مناديه
فنادى من أغلق عليه بابه فهو آمن ، وتركهم في منازلهم على أحوالهم من غير
تغيير عليهم ، لكن الناس اذا كثروا وارد ين عليهم شاركهم بحكم الحاجة الي
ذلك .^(٣)

(١) أحكام القرآن - ج ٢ - ص ١٠١٥ .

(٢) أحكام القرآن - ج ١ - ص ١٥٥ .

(٣) أحكام القرآن - ج ٣ - ص ١٢٦٥ .

وكذلك اختار بأن قيام عمرو بن سعيد بن الماص في ارسال البعسوث الى مكة لقتال عبد الله بن الزبير واحتجاجه على أبي شريح لما أخبره بالحدِيث المتضمن تحريم مكة ، يقرر القاضي بأن احتجاج عمرو باطل لأن عبد الله بن الزبير رضی الله عنه كان قائماً بالحق عادلاً في الحرم داعياً الى الله سبحانه .^(١)

وكذلك يقرر ويختار بأن الأخذ بعموم القرآن أولى ، فانه أسلم عند الله تعالى . وذلك عندما تكلم عن اختلاف العلماء في مسألة : لو فُتأ أعرسین صحیح هل يجب عليه القود أم الدية .^(٢)

وكذلك يختار قتل الجماعة بالواحد ، فيقول أبو بكر : قلنا هذا عموم تغصه حكمته فان الله سبحانه إنما قتل من قتل سيانة للأنفس عن القتل ، فليس علم الأعداء انهم بالاجتماع يسقط القصاص عنهم لقتلوا عدوهم فسي جماعتهم ، فحكمنا بايجاب القصاص عليهم ، ورداء للأعداء ، وحسماً لهذا الداء ، ولا كلام لهم على هذا .^(٣)

ويختار وجوب القصاص بالمثل ليألم كما ألم لأن المقتول تألم بقطع الأعضاء وبالقتل ، فلا بدّ في تحقيق القصاص من ان يألم كما ألم ، وبه يقول وخالف المالكية في هذه المسألة وأختار قول الشافعي وأبي حنيفة .^(٤)

(١) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٢٦٥ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٦٢٤ .

(٣) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٦٢٤ ، ٦٢٥ .

فتاوى القاضى ابن العريشى

كان أبو بكر بن العريشى أحد الأئمة الأعلام المجتهدين ، يرجع اليه رأيه وفتاويه ، لاتقانه الفقه والأصول ، وتبحره في علوم التفسير والسنة ، واختلاف العلماء ، كان متقدما في العلوم كلها .

ولهذا فان له اختيارات وفتاوى جيدة وقيمة في تفسيره أحكام القرآن . تعطى دلالة على أنه ثاقب الذهن ، حسن الفهم ، وانه من الفقهاء الأجلاء ومن هذه الفتاوى :

قال القاضى أبو بكر : ولقد وقعت هذه المسألة في زماننا في محجورة أرادت نحلة ابنتها بمال لا تنكح الا به .

فقال بعضهم : لا يجوز فعل المحجور .

وقلنا نحن : يجوز ، لأن ايناس الرشد انما يكون بمثل هذا ، وسين نظر لولده واهتبل به فهو في غايبة السداد والرشد له ولنفسه ، فوفيق الله متولى الحكم يومئذ وأمضى النحلة على ما افتينا به . (١)

ومنها بحث الحكمين عند الشقاق بين الزوجين ، والقضاء باليمين مع الشاهد يقرر الأخذ بهما عند تفسيره لقوله تعالى : " وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدوا اصلاحا يوفى الله بينهما " (سورة النساء آية ٣٥) .

قال أبو بكر بن العريشى : وهى من الأصول في الشريعة ، ولم نجد لها في بلادنا اثرا بل لمتهم يرسلون الى الامينة ، فلا يكتب الله أئتمروا ، ولا

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٣٢٤ .

بالأقيسة اجتزوا ، وقد نديت الى ذلك فما أجاهنى الى بمت الحكيم عند الشقاق
 الا قاض واحد ، والا الى القضاة باليمين مع الشاهد الا قاض آخر ، فلما ولانسى
 الله الأمر اجريت السنة كما ينبى ، وأرسلت الحكيم ، وقمت فى مسائل
 الشريعة كما علمنى الله سبحانه من الحكمة والأدب لأهل بلدنا لما غرهم مسن
 الجهالة . (١)

وما ذهب اليه مالك ، وأصحابه من اليمين مع الشاهد ، وما ذهب اليه
 قضاة الأندلس منذ دخله المسلمون ، من أنهم لا يرون اليمين مع الشاهد ، وترك
 الحكم بالشاهد الواحد من المسائل الأربع التى خالف أهل الأندلس فيها قديما ،
 وحديثا مذهب مالك بن أنس ، وهى : ان لا يحكموا بالخلطه ، ولا بالشاهسد
 واليمين ، وأجازوا كراء الأرض مما يخرج منها ، وهو مذهب الليث بن سعد ،
 واجازوا غرس الشجر فى المساجد ، وهو مذهب الأوزاعى . (٢)

وكذلك يرى عدم تمكين القوفاة من التسلط على الفضلاء :

قال أبو بكر بن العربي : فلا تمكن القوفاة من ان تستطيل على الفضلاء ،

وانما تطلب حقها بمجرد الدعوى من غير تصريح بظلم ولا غضب . . وعليه تسدل
 الأثار . (٣)

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٤٢١ .

(٢) تاريخ قضاة الأندلس ص ٥١ .

(٣) أحكام القرآن - ج ١ ص ٥١٣ .

موقف القاضي ابن العربي من ذبائح أهل الكتاب

يرى القاضي اباحة ذبائح أهل الكتاب على الاطلاق الا ما أكذبهم الله فيه في تفسيره لقوله تعالى : " الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ .. " (سورة المائدة آية هـ) .

قال القاضي : وهذا دليل قاطع على أن الصيد وطعام أهل الكتاب من الطيبات التي أباحها الله عز وجل ، وهو الحلال المطلق ، وانما كرهه الله سبحانه ليرفع الشكوك ويزيل الاعتراضات ، ولكن الخواطر الفاسدة هي التي توجب الاعتراضات ، ويخرج الى تلويل القول .

(١)
ولقد سئلت عن الدراني يقتل عنق الدجاجة ثم يلبسها بموكل معه أو تؤخذ طعاما منه ؟ فقلت : توكل ، لأنها طعامه ولحمها موكل

(١) ولعل صحة العبارة : يقتل عنق الدجاجة بدلا عن يقتل عنق الدجاجة ، وانما حصل تحريف من بعض النساخ ، لتشابه حرف الفاء وحرف القاف بالاضافة الى تناقض العبارة حيث قال بعد ذلك : (فان قيل : فما أكلوه على غير وجه الذكاة كالخنق وخطم الرأس .

فالجواب أن هذه ميثمة وهي حرام بالنص...) فان قتل عنق الدجاجة هو خنق . ولا يمكن لعالم محقق كالقاضي أبي بكر بن العربي أن تخفى عليه هذه المسألة التي لا تخفى على سواد الناس فضلا عن العلماء المحققين الذين ينيرون السبيل للناس .

وان صحة هذه العبارة ، فان القاضي قد جانب الصواب وخالف ما عليه جمهور العلماء والفقهاء وعلماء الأمصار ، لأنها ميثمة لا تحل ، وخالف أيضا ما ذكره بقوله : (فان قيل : فما أكلوه على غير وجه الذكاة كالخنق وخطم الرأس . ، فالجواب : أن هذه ميثمة وهي حرام بالنص .) إذا فما الفرق بين قتل العنق والخنق وخطم الرأس ، فكلامه هذا يريد فتواه هذه ويرجح أن صحة العبارة يقتل بدل يقتل .

ونظرا لخطورة هذه الفتوى أرى من المناسب الإشارة الى ما كتبه فضيلة الشيخ عبد اللطيف مشتهرى فى مجلة الاعتصام المصرية الغسراء بالاعداد : الثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر للسنة الرابعة والاربعين عام ١٤٠١ هـ فى حكم الاسلام فى الطيور واللحوم المستوردة ، عرضت المجلة فى هذه الأعداد فتساوى العلماء ، وانتهت المجلة الى التحريم لأن ما أصله الحظر كالأضغاع ولحوم الحيوان لا يحل الا بيقين حله كالمقد ، والتذكية ، فاذا تردد شئ من ذلك لظهور سبب آخر رجع الى الأصل فينبى عليه فيما أصله الحرمة على التحريم .

ولهذا نهى النبى صلى الله عليه وسلم : عن أكل الصيد الذى يجد فيه الصائد اثر سهم غير سهمه ، أو كلب غير كلبه ، أو وقع فى ماء ، وعلل بأنه لا يدرى هل مات من السبب المبيح له أو من غيره .

وخلصت المجلة الى القول بأنه ما دام ان ميتة المسلم حرام فذلك تكون ميتة الكافر لأن المسلم أفضل وأعلى من الكافر .

وذكر فضيلة الشيخ سعدى أبو حبيب القاضى الشرعى بدمشق ، ومدير المجمع الفقهى برابطة العالم الاسلامى فى كتابه القيم : موسوعة الاجماع فى الفقه الاسلامى ما نصه : اتفقوا على أن الحيوان السدى لا يباح الا بالذكاة هو الحيوان المقدر عليه ، كالأنعام ، ومن الصيد، ومن كل ما يؤكل لحمه من دواب البر . . . فان قتل بغير ذكاة فقد اتفقوا على أنه لا يحل أكله .

(موسوعة الاجماع - ج ١ ص ٤٣٨) .

وقد فصل المسألة العالم المحقق مدير المعهد العالى للقضاء فضيلة الدكتور / صالح الفوزان العبد لله الفوزان فى أضواء الشريعة .

قال فضيلته : يمكننا أن نقسم هذه اللحوم المستوردة من أهمل

الكتاب الى ثلاثة أقسام :-

.....
 القسم الأول : ما علم انه زكى على الطريقة الشرعية فهذا حلال بالاجماع.

القسم الثاني : ما علم أنه زكى على غير الطريقة الشرعية .

القسم الثالث : ما جهل حاله فلا يدري على أى صفة حصلت تذكيتة .

فالقسم الأول : حلال بالاجماع - كما سبق .

والقسم الثاني : قد أفتى به بعض العلماء محتجا بمموم قوله

تعالى : " وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم " .

قال القاضى ابن العربى المالكى فى كتابه : أحكام القرآن فى تفسير

هذه الآية ما نصه : وهذا دليل قاطع على أن الصيد وطعام الذين

أوتوا الكتاب من الطيبات التى أباحها الله وهو الحلال المطلق

ولقد سئلت عن النصرانى يفتل عنق الدجاجة ثم يطبخها هل تؤكل

معه أو تؤخذ منه طعاما

وقد استند الى هذه الفتوى الشيخ محمد عبده ، فأباح هذا النوع

فى فتواه للترنسفالسى حيث قال : ما نصه : وأما الذبائح فالذى أراه

أن يأخذ المسلمون فى تلك الاطراف بنى كتاب الله تعالى فى قوله :

" وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم " وأن يمولوا على ما قاله الامام

الجليل أبوبكر بن العربى المالكى من أن المدار على أن يكون ما يذبح

مأكول أهل الكتاب قسيبهم وعامتهم ويمد طعام لهم كافة .

وقد أحدثت هذه الفتوى ضجة كبرى بين العلماء فى ذلك الوقت ما

بين ستنكر لها ومؤيد لها ، ومن أيدها وتحمس لها تلميذه محمد رشيد

رضا وأطال الكلام فى تأييدها والدفاع عنها فى مجلة المنار وتفسير المنار .

ويرد على هذه الفتوى من وجوه :-

الوجه الأول :

ان ابن العربى قد نقض فتواه هذه فى موضع آخر من تفسيره حيث

قال : فان قيل فما أكلوه على غير وجه الذكاة كالفنق وحطم الرأس —

فالجواب ان هذه ميتة وهى حرام بالنسب ، وان اكلوها فلا تأكلها
نحن كالخنزير فانه حلال لهم كذا قال ، ومن طعامهم حرام علينا .

فكلامه هنا واضح فى أنه يرى تحريم ما ذكاه أهل الكتاب على غير
الصفة المشروعة فى الذكاة كالخنق وحطم الرأس ، ولا شك ان فتلى
العنق خنق فهو يرى تحريمه علينا وان اكلوه هم واعتبروه طعاما لهم .

الوجه الثانى :

أن المراد بطعام أهل الكتاب ما ذكوه من الذبائح على الصفة
المشروعة ، فلو ذكى الكتابى فى غير المحل المشروع لم تبح ذكاته
لأن غاية الكتابى أن تكون ذكاته كذكاة المسلم ، فالمسلم لو ذكى على غير
الصفة المشروعة لم تبح ذبيحته فالكتابى من باب أولى وكيف يتشدد
فى ذبيحة المسلم ويتسادل فى ذبيحة الكافر الكتابى ، والمسلم أعلى
من الكافر .

الوجه الثالث :

أن طعام أهل الكتاب قد خص منه ما استهووه كالخنزير فيخص منه
ما ذبحوه على غير الصفة المشروعة فى الذكاة .

الوجه الرابع :

أن ما ذبح بغتة عنقه يدخل فى المنخقة وما ذبح بضره
بالملطة ونحوها موقود ، وقد حرم الله المنخقة والموقود بنص القرآن
فى قوله تعالى : " حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل
لغير الله به والمنخقة والموقود " .. الآية ، فيكون ذلك مخصصا
لقوله تعالى : " وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم " وان ادعى
المخالفون العكس فقالوا آية تحريم المنخقة والموقود عامة وآية

أحباره ورهبانه ، وان لم تكن هذه زكاة عندنا ، ولكن الله سبحانه وتعالى أباح طعامهم مطلقا ، وكل ما يروونه في دينهم فانه حلال لنا في ديننا ، الا ما كذبهم الله سبحانه فيه (١)

فان قيل : فما أكلوه على غير وجه الزكاة كالخنق وحطم الرأس . فالجواب : أن هذه ميتة وهي حرام بالنس ، وان أكلوها فلا نأكلها نحن كالخنزير فانه حلال لهم ومن طعامهم وهو حرام علينا ، فهذه أمثلة ، والله أعلم . (٢)

== اباحة ذبائح أهل الكتاب خاصة .

فالجواب أن الصواب ما قلنا لأمرين :

الأول : أنه اذا تمارض مبيح وحافظ قدم الحافظ كما هو مقرر في الأصول .
الثاني : أن الأصل في الذبائح التحريم فلا يحل منها الا ما كانت ذكاته شرعية وهنا تمارض الدليلان فتساقطا فترجع الى الأصل وهو التحريم .

وذكر فتوى سماحة رئيس المجلس الأعلى للقضاء في المملكة العربية

السعودية الشيخ / عبد الله بن حميد - رحمه الله - :

وقد جاء في الفتوى ما نصه :

الأصل في الابضاع والحيوانات التحريم فلا يحل الهضغ الا بمقتد صحيح مستجمع لأركانه وشروطه . كما لا يباح لهوم الحيوانات الا بمقتد تحقق تذكيته من أجل للتذكية . فان الله سبحانه وتعالى حرم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به ، وعرم المنخقة والموقودة والمرتدية والنطيحة وأكيلة السبع الا ما ذكى .

فهذا يدل على أن الأصل في الحيوان التحريم الا ما ذكاه المسلمون أو أهل الكتاب بقطع الحلقوم وهو مجرى النفس .
(أضواء الشريعة - المادرة من كلية الشريعة بالرياض - العدد الحادي عشر لعام ١٤٠٠ هـ عن ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٣) .

(١)

(١) أحكام القرآن - ج ٢ عن ٥٥٤ .

(٢) نفس المصدر السابق ج ٢ عن ٥٥٣ .

حكيمه فى الممارسين

يقول القاضى ابن المرسى رضى الله عنه : ولقد كنت أيام تولية القضاء قد رفع اللى قوم خرجوا محارين الى رفقة فأخذوا منهم امرأة مغالبة على نفسها ومن زوجها ومن جملة المسلمين معه فيها ، فاحتطوها ، ثم جد فيهم الطلب فأخذوا وجوه بهم ، فسألت من كان ابتلانى الله بهم من المفتين ، فقالوا : ليسوا محارين ، لأن الماربة انما تكون فى الأموال لا فى الفروج فقلت لهم : انالله وانا اليه راجعون . ألم تعلموا ان الماربة فى الفروج أفحش منها فى الأموال ، وان الناس كلهم ليرضون ان تذهب أموالهم من بين أيديهم ولا يحسب المرء من زوجه أو بنته ، ولو كان فوق ما قال الله عقوبة لكنت لمن يسلب الفروج وحسبكم من بلاء صحبة الجهال ، وشموسا فى الفتيا والقضاء .

والذى نختاره ان الماربة عامة فى المصر والقفر ، وان كان بعضها أفحش من بعض ، ولكن اسم الماربة يتناولها ومضى الماربة موجودة فيها ، ولو خرج بمصا من فى المصر لقتل بالسيف ويؤخذ فيه بأشد ذلك لا بأيسره ، فانه سلب غيلة ، وفعل الغيلة أقبح من فعل الظاهرة .^(١)

وما ذكره القاضى ها هنا يمثل المقاصد المالية ، والهداية السامية للاسلام ، فانه لا ينفى للباطل أن يصلح على الحق ويتناول على الابرياء ، لأنه متى ترك الباطل أو استهين به ، استفحل أمره ، وعظم شره وخطره .

إنأ فلا بد من التأديب الرادع ويؤخذ بأشد العقوبة لكسر شوكة هذه الطائفة الخبيثة التى هى من شرار الناس .

ولقد صدق القاضى ، فان أعز شىء لدى الانسان حرمه من زوجة وأخت و بنت ونحو ذلك ، وان المال لا يساوى شيئا البتة عندما تعرض المحارم للنهب والسلب .

ولا شك ان قصار النظر من المقلدين لا يدركون أهداف الاسلام السامية ، فقد يضررون لأنهم لا يعباون بما يصيب الابرياء من قهر وسلب .

(١) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٥٩٤ ، ٥٩٥ .

حكيمه في السارق اذا دخل الدار بسلاح

يقول الامام أبوبكر : وكنت في أيام حكمي بين الناس اذا جاءني أحد بسارق، وقد دخل الدار بسكين يحبسه على قلب صاحب الدار وهو نائم، وأصحابه يأخذون مال الرجل، حكمت فيهم بحكم المحاربين ، فافهموا هذا من أصل الدين ، وارتفعوا الى ايفاع العلم عن حضيض الجاهلین . (١)

قال القاضي : وقد كنت أيام الحكم بين الناس أضرب وأحلق ، وانما كنت أفعل ذلك بمن يرمى شعره عونا على المعصية، وطريقا الى التجمل به في الفسوق ، وهذا هو الواجب في كل طريقة للمعصية ان يقطع اذا كان ذلك غير مؤثر في البدن . (٢)

حكيمه فيمن قطع الدراهم والدنانير أو قرضها

يقول القاضي : وأرى القطع في قرضها دون كسرها وكنت أفعل ذلك أيام توليتي الحكم الا أني كنت محفوفًا بالجهال ، فلم أجب بسبب المقال للحسدة الضلال، فمن قدر عليه يوما من أجل الحق فليفعله احتسابا لله تعالى . (٣)

ويرى أن القرض تنقيص القدر ، فهو أخذ مال على جهة الاختفاء ، واكتفى بهذا المقدار من فتاويه وأحكامه فانها تبين المراد .

وتدل على فهمه العميق للقرآن المجيد ، وخبرته الواسعة في السنة النبوية ورسوخه في أسرار الشريعة ومقاصدها حتى وصل الى مرتبة الاجتهاد ، وان كان يتقيد في كثير من الأحيان بالمذهب المالكي لكن دون تمصّب .

(١) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٥٩٩ .

(٢) نفس المصدر السابق ج ٣ ص ١٠٥٣ .

(٣) نفس المصدر السابق ونفس الصفحة .

الفقرة الثالثة

جهاده في سبيل الله

ولم يقتصر على نشاطه العلمي بل كان ينضم الى صفوف المجاهدين في سبيل الله تعالى ، وقد أشار الى بعض جهاده منها قوله :

وقد حاصرنا مدينة للروم ، فحبس عنهم الماء ، فكانوا ينزلون الأسرى الذين لديهم من المسلمين - يستقون لهم الماء ، فلا يقدر أحد على رميهم فيحصل لهم الماء بغير اختيارنا .^(١)

قال الامام : كما في ثغر الاسكندرية مرابطين أياما وكان في أصحابنا رجل حداد ، وكان يصلى معنا الصبح ، ويذكر الله الى طلوع الشمس ، ثم يحضر حلقة الذكر ، ثم يقوم الى حرفته ، حتى اذا سمع النداء بالظهر رمى بالمرزبة في أثناء العمل وتركه وأقبل على الطهارة ، وجاء المسجد فصلبى وأقام في صلاة أو ذكر حتى يصلى العصر . . .^(٢)

ويقول القاضي : أبو بكر بن العربي : وقد شاهدت القتال مرارا فلم أر في الآلة أنجع من السهم ، ولا أسرع منفعة منه .^(٣)

ان الله سبحانه وتعالى لا يفتح أسرار كتابه القرآن الكريم على فقيه قاعد متخاذل وغير عامل ، فالعلم نور يقذفه الله في قلوب العاملين المخلصين ، فالقاضي من العلماء المحققين المجاهدين في سبيل الله تعالى ، ولذلك فهو يحرص على التركيز على اظهار فضل الجهاد في سبيل الله ، ومن ذلك على سبيل المثال ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين " (سورة الحجر آية ٢٤) .

(١) أحكام القرآن - ج ٤ ص ١٦٩٦ .

(٢) نفس المصدر - ج ٤ ص ١٨٦١ .

(٣) نفس المصدر - ج ٢ ص ٨٦٢ .

يقول القاضي الامام : المسألة الخامسة - وكما تدل هذه الآية على فضل الصف الأول في الصلاة فكذلك تدل على فضل الصف الأول في القتال ، فان القيام في تحريم العدو ، وبيع النفس من الله تعالى لا يوازنه عمل ، فالتقدم اليه أفضل ، ولا غلاف فيه ولا عتفاء به ، فلم يكن أحد يتقدم في الحرب بسين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان أشجع الناس .^(١)

(٢) قال البراء : كنا اذا حمى البأس اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا فان القاضي ابن العربي لم يكنف بنشر العلم والقاء الدروس على تلاميذه ، وتأليف الكتب ، ولكنه كان يهتم في مسائل الجهاد ويحث عليه .

ومن ذلك قوله : ولقد نزل بنا العدو - قصه الله - سنة سبع وعشرين وخمسة مائة ، فجاش ديارنا وأسر جيرتنا ، وتوسط بلادنا في عدد هائل الناس عدده ، وكان كثيرا ، وان لم يبلغ ما حدوده ، فقلت للوالى والمولى عليه : هذا عدو الله ، وقد حمل في الشرك والشبكة ، فلتكن عندكم بركة ، ولتظهر منكم الى نصره دين الله التسمية عليكم حركة ، فليخرج اليه جميع الناس حتى لا يبقى منهم أحد في جميع هذه الأقطار فيحاط به فانه هالك لا محالة ان يسركم الله له ، فغلبت الذنوب ، ووجفت القلوب بالمعاصي ، وصار كل أحد من الناس ثعلبا يأوى الى وجاره ، وان رأى المكروه بجساره ، فإننا لله وانا اليه راجعون وحسبنا الله ونعم الوكيل .^(٣)

(١) رواه البخارى ج ٢ ص ٩٥ ، ورواه أيضا مسلم ج ٢ ص ٧٢ وجاء في نسي الحديث وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشجع الناس .

(٢) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١١١٦ .

(٣) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٩٤٣ .

ويقول القاضي : ويرحم الله عمر ، فانه على سيرته قال : لو أن سخلة بشاطيء الفرات أخذها الذئب ليسأل عنها عمر ، فما ظنك بوال تذهب على يديه البلدان ، وتضيع الرعية وتضيع الرعيان ^(١) .

وأن حراما لا أرى الدهر باكيا . . على شجوه إلا بكيت على عمر ^(٢)

وتارة نراه يوجب النفي اذا غلب العدو على الحوزة :

يقول القاضي : واذا كان النفي عاما لفلبة العدو على الحوزة ، واستيلائه على الأسارى كان النفي عاما ، ووجب الخروج خفافا وثقالا ، وركبانا ورجالا ، عبداً وأحراراً مَنْ كان له أب من غير إذنه ومن لا أب له ، حتى يظهر دين الله ، وتحى البيضة ، وتحفظ الحوزة ، ويخزي الله العدو ، ويستنقذ الأسرى لا خلاف في هذا ^(٣) .

وطورا يستنهض الهم لغزو العدو لفك الأسرى من المسلمين :

قال القاضي أبو بكر بن العربي : ولقد روى أن بعض الأمراء عاهد كفارا ألا يحبسوا أسيرا ، فدخل رجل من جهته بلادهم ، فمر على بيت مغلق ، فنادته امرأة : إني أسيرة ، فأبلغ صاحبك خبري . فلما اجتمع به ، استطعمه عنده ، وتجاذبا ذيل الحديث حتى انتهى الخبر إلى هذه المعذبة فألقاه إليه ، فما أكمل حديثه حتى قام الأمير على قدمه ، وخسج غازيا من فوره ، ومشى إلى البلد حتى أخرج الأسيرة ، واستولى على الموضع .

فكيف بنا وعندنا عهد الله ألا نسلم اخواننا إلى الاعداء ، وننعم وهم في الشقاء ، أو نملك بالحرية وهم أرقاء . يالله ، ولهذا القبط الجسم ، نسأل الله التوفيق للجمهور ، والمنة بصلاح الأمر والمأمور .

(١) أحكام القرآن - ج ٣ ص ١٤٤٢ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٦٥٥ .

(٣) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٩٤٣ .

وان قيل : فكيف يصنع الواحد اذا قصر الجميع ؟

قلنا : يقال له : وأين يقع ما أريد ، مكانك أيها الواحد لا يفتى ومالك لا يكفى ، والأمر لله فيما يريد من توفيق ، أو قطع للطريق ، وقد همهم الخاطر بهذه المسألة ، وزمزم اللسان بها مدة والذي يحدث أخبارها ، ويطفىء - والله أعلم - أوارها أن يعتمد من رأى تقصير الخلق الى أسير واحد فيفديه ، فان الأغنياء لو اقتسموا فداء الأسرى ما لزم كل واحد منهم الا أقل من درهم للرجل الواحد ، فانما فدى الواحد فقد أدى فى الواحد أكثر مما كان يلزمه فى الجماعة .

ويغزو بنفسه ان قدر ، والا جهز غازيا . فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ^(١) من جهز غازيا فقد غزا ومن خلف غازيا فى أهله فقد غزا ^(٢) .

ويروى ان الجهاد فرض كفاية اذا قام به بعض المسلمين سقط عمن الباقين ، واذا استنفر وجب النفير ^(٣) . وقد يصبح الجهاد فرض عين على الافراد لأن المراد بقوله تعالى : " كتب عليكم القتال وهو كره لكم " (سورة البقرة آية ٢١٦) .

يختلف حال الجهاد ، فان كان الاسلام ظاهرا فهو فرض كفاية ، وان كان العدو ظاهرا على الموضع كان القتال فرضا على الأعيان حتى يكشف الله ما بهم ، وهذا هو الصحيح .

روى البخارى وغيره عن مجاشع ^(٤) قال : أثبت النبى صلى الله عليه وسلم أنا وأخى فقلت: يا معنى على الهجرة فقال : مضت الهجرة لأهلها . قلت :

(١) رواه البخارى ومسلم - اللؤلؤ والمرجان ج ٢ ص ٢٥٨ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٩٤٣ ، ٩٤٤ .

(٣) نفس المصدر السابق ج ١ ص ١٠٣ .

(٤) رواه البخارى ج ٢ ص ١١١ حاشية السندى فى باب البيعة فى الحرب ان لا يفرؤا .

علام تبايعنا ؟ قال : على الاسلام والجهاد .^(١)

وروى الأئمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا هجرة بعد الفتح ،^(٢)
ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا .^(٣)

ويقرر بأن الاسلام يجب أن يعلو ويهبط سلطانه على الأرض .

قال القاضي : ولو سأل الكافر جملاً لم يجز لأن ذلك وهن في الاسلام . لأن الدفاع عن الاسلام من أوجب الواجبات لاعلاء كلمة الله وقمع المفتزين عليه ، ليكون الحكم لله في الأرض لتحقيق ألوهيته وحده ، والقضاء على الطواغيت .

.. ..

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ١٤٦ .

(٢) رواه البخارى ج ٢ ص ٩١ حاشية السندى ، ورواه غيره من الأئمة .

(٣) أحكام القرآن - ج ١ ص ١٢٢ .

وجوب التأهب والحذر من العدو

يستدل القاضى ابن العربى بقوله تعالى : " ولا جناح عليكم ~~من~~ ان كان بكم اذى من مطر أو كنتم مرضى ان تضحوا أسلحتكم وخذوا حذرکم " (سورة النساء آية ١٠٢) .

على وجوب تأكيد التأهب ، والحذر من العدو ، وترك الاستسلاام ، فان الجيش ما جاءه قط مصاب الا من تفريط فى حذر (١) .

ولا شك أن اعداد القوة والاستعداد مع الحذر والهيطة من أهم أسباب النصر بعد الاعتماد على الله تعالى وطلب النصر منه ، واخلاص النية .

الغاية من الجهاد فى سبيل الله

يقرر القاضى بأن الجهاد لا يكون الا فى القتال فى سبيل الله . قال تعالى : " وقاتلوا فى سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم " (سورة البقرة آية ٢٤٤) .

قال القاضى : ما من سبيل من سبيل الله تعالى الا يقاتل عليها ، وفيها وأولها وأعظمها دين الاسلام . قال تعالى : " قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة " (سورة يوسف آية ١٠٨) . وزاد صلى الله عليه وسلم ^(٢) تاما فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله . رواه مسلم . (٣)

(١) أحكام القرآن - ج ١ ص ٤٩٦ .

(٢) رواه البخارى ج ٢ ص ٩٥ حاشية السندى .

(٣) أحكام القرآن - ج ١ ص ٢٢٩ .

وفى تفسيره لقوله تعالى : " فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى اذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فدا" حتى تضع الحرب أوزارها " (سورة محمد آية ٤) .

ذكر اختلاف العلماء فى نسخها :

قال القاضى أبوبكر بن العربى : اعلّموا ونفكم الله أن هذه الآية من أمهات الآيات ومحكماتها ، أمر الله سبحانه فيها بالقتال ، وبينه فى قوله تعالى : " فاضربوا فوق الأعناق وأضربوا منهم كل بنان " (سورة الأنفال آية ١٢) .

فاذا تمكن المسلم من عنق الكافر أجهز عليه ، واذا تمكن من ضرب يده التى يدافع بها عن نفسه ويتناول بها قتال غيره فعل ذلك به ، وان لم يتمكن الا ضرب فرسه التى يتوصل بها الى مراده فيصير حينئذ راجلا مثله أو دونه ، فان كان فوقه قصد مساواته ، وان كان مثله قصد حطه ، والمطلوب نفسه ، والمأل اعلاء كلمة الله تعالى (١) .

ويقرر بأن قوله تعالى : " وأطيعوا الله ورسوله " (سورة الأنفال آية ٤٦) (

هى الوصية وهى العمدة التى يكون معها النصر ، ويظهر بها الحق ويسلم معها القلب فانما يقاتل المسلمون بأعمالهم لا بأعدادهم ، وباعتقادهم لا بامدادهم فلقد فتح الله الفتوح على قوم ما كانت حلية سيوفهم الا الفلابس (٢) ذلك لأن الإيمان هو الركيزة الأولى فى الانتصار على أعداء الإسلام ، قال تعالى : " والذين جاهدوا فىنا لنهدىهم سبلنا وان الله لم يحط المحسنين " (سورة المنكوت آية ٦٩) .

.. ..

(١) أحكام القرآن - ج ٤ ص ١٦٨٩ .

(٢) نفس المصدر السابق ج ٤ ص ١٦٩٦ .

المبحث العاشراهتمام القاضي ابن العربي باللغة

ان اللغة العربية تعتبر من أهم المصادر الأساسية التي لا يستطيع المشتغل بعلم التفسير الاستغناء عنها بحال من الأحوال .

يقول أبو حيان : في تفسيره "البحر المحيط" فبعلم النحو تعرف الأحكام التي للكلم العربية من جهة افرادها ، ومن جهة تركيبها وبعلم اللغة تعرف معانى الأسماء والأفعال التي لا يفهم المقصود من كلام الله تعالى والفاظه الا بمعرفة علم اللغة والاطلاع عليه . (١)

هذا وقد بين القاضي أبو بكر بن العربي منهجه في مقدمة تفسير آيات الأحكام بقوله : فنذكر الآية ثم نعطف على كلماتها بل حروفها ، فنأخذ بمعرفتها مفردة ، ثم نركبها على أخواتها مضافة ، ونحفظ في ذلك قسم البلاغة ، ونتحرز عن المناقضة في الأحكام والمعارضة ، ونحتاط على جانب اللغة (٢) .

ويقول أيضا : انا نقول : إن الله سبحانه بعث الرسل وأنزل عليهم الكتب ، وما بعث الله من رسول الا بلسان قوه ، كما أخبر ، وما أنزل من كتاب الا بلغتهم فقال سبحانه وتعالى : (وما أرسلنا من رسول الا بلسان قوه ليبين لهم) سورة إبراهيم آية ٤ .

(١) البحر المحيط ج ١ ص ٥٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١٠١ .

كل ذلك تيسير منه عليهم ، وتقريب للتفهم اليهم ، وكل مفهم بلغته متعبدٌ بشريعته ولكل كتاب بلغتهم اسم ؛ فاسمه بلغة موسى التوراة ، واسمه بلغة عيسى الانجيل، واسمه بلغة محمد القرآن ، فقول لنا : اقرءوا القرآن فيلزمنا أن نعبد الله بما يسمى قرآنا (١) . ويتضح لنا مما ذكره في المقدمة ، ومن خلال تفسيره أنه يعطى اللغة العربية اهتمامه الكبير، مع ما يتمتع به من الذوق الأدبي الصحيح الذي يتأتى معه فهم معانى القرآن وبلاغته ، بل أنه ركز على هذا الجانب لأن باللغة يعرف معانى المفردات وفهم الالفاظ في آيات القرآن الكريم ، وابرار بلغة القرآن واعجازه .

قال مجاهد : (لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله اذا لم يكن عالما بلغة العرب) .

لأن القرآن الكريم أنزل بلغة العرب فقال تعالى : (إنا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون) سورة يوسف آية ٢ . وقال تعالى : (وكذلك أنزلناه حكما عربيا) سورة الرعد آية ٣٧ . وقال تعالى : (وكذلك أنزلناه قرآنا عربيا وصرفنا فيه من الوعيد . .) سورة طه آية ١١٣ . وقال تعالى : (قرآنا عربيا غير ذى عوج لعلهم يتقون) الزمراة آية ٢٨ . وقال تعالى : (كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا لقوم يعلمون) سورة فصلت آية ٣ . وقال تعالى : (وكذلك أوحينا اليك قرآنا عربيا . .) سورة الشورى آية ٧ . وقال تعالى : (إنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون) سورة الزخرف آية ٣ وقال تعالى : (وهذا كتاب مصدق لسانا عربيا لينذر الذين ظلموا وبشرى للمحسنين) سورة الأحقاف آية ١٢ .

(١) أحكام القرآن ج٤ ص ١٩١١ .

وهذه الآيات وغيرها من آيات الكتاب العزيز تدل دلالة قاطعة على أن القرآن الكريم هو حجة الله البالغة على خلقه ، والمنار والسبيل على دينه ، وأنه لا بقاء للإسلام البتة الا بفهم القرآن فهما صحيحا ، والعمل به قولاً واعتقاداً وتشريعاً ، ومن المعلوم أن اللغة العربية هي المصدر الأول لفهم معانى القرآن ، ومعرفة أحكامه ، هذا ولا يجوز تفسير القرآن بمجرد الرأى والاجتهاد من غير أصل ، قال تعالى : (ولا تقف ما ليس لك به علم) سورة الإسراء آية ٣٦ .

قال تعالى : (وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) سورة البقرة آية ١٦٩ . وقال النبي صلى الله عليه وسلم من قال فى القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار (١) .

وفى رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اتقوا الحديث عنى الا ما علمتم فمن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ، ومن قال فى القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار (٢) .

قال الراغب الاصفهانى : ان أول ما يحتاج أن يشتغل به من علم القرآن العلوم اللفظية ومن العلوم اللفظية تحقيق الألفاظ المفردة ، فتحصل معانى مفردات ألفاظ القرآن فى كونه من أوائل المعاون لمن يريد أن يدرك معانيه . . . وليس ذلك نافعاً فى علم القرآن فقط بل هو نافع فى كل علم من علوم الشرع ، فألفاظ القرآن هى لب كلام العرب وزيدته ، وواسطته وكرائمه ، وعليها اعتماد الفقهاء والحكماء فى أحكامهم وحكمهم (٣) .

(١) (٢) رواه الترمذى فى باب ما جاء فى الذى يفسر القرآن برأية وأخرجه الامام أحمد فى المسند ، والطبرى فى جامع البيان ، جامع الأصول

ج ٢ ص ٦٠

(٣) المفردات فى غريب القرآن ص ٦٠

وقال السيوطى فى الاتقان : وأما من لم يعرف وجوه اللغة فلا يجوز أن يفسره
 الا بمقدار ما سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية لاعلى وجه التفسير .
 وقال الامام مالك : لا أوتى برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كلام الله
 الا جعلته نكالا (١) وتقدم كلام الامام مجاهد فى ذلك .

وقال السيوطى أيضا : وعلى الخائض فى معرفة غريب القرآن التثبت
 والرجوع الى كتب أهل الفن وعدم الخوض بالظن ، فالصحابه وهم العرب
 العرباء ، وأصحاب اللغة الفصحى ومن نزل القرآن عليهم بلغتهم ، وتوقفوا
 فى الفاظ لم يعرفوا معناها ، فلم يقولوا فيها شيئا (٢) .

ولهذا فان القاضى ابن العريى ، كان يرجع فى تفسير غريب القرآن
 الى ما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما بالاسانيد الصحيحة الثابتة ،
 وما ثبتت عن غيره من الصحابة ، والتابعين ، والائمة من بعدهم ، وليس هو
 ممن يستغنى بعلمه ، وعقله وفهمه عن الرجوع الى تفسير الصحابة رضوان الله
 عليهم ، لأنه يرى أنهم أدرى من غيرهم ، لما شاهدوا من القرائن والاحوال
 التى اختصوا بها ، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح
 والعلم باللغة وأسرارها ومقاصدها ، فيقول : والصحابه والتابعون هم
 القدوة الفصحاء اللسن والبلغاء من العرب ، فاذا أشكلت عليهم ، فمن
 ذا الذى يتضح له منا بالأفهام المختلفة واللغة المعتلة ، ولكن إذا القينا
 الدلو فى الدلاء لم نعدم بعون الله الدواء ولم نحرم الاهتداء فى الاقتداء .^(٣)

(١) الاتقان فى علوم القرآن ج ٢ ص ١٧٩ .

(٢) الاتقان ج ١ ص ١١٣ .

(٣) احكام القرآن ج ١ ص ١٨١ .

وفى تفسيره لقوله تعالى : (يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل
مسجد) سورة الأعراف آية ٣١ . .

قال القاضى : ليكن العموم شاملا لكل مسجد والسبب الذى أثار ذلك
ما كانوا يفعلونه فى أفضل المساجد ، والصحابة الذين هم أرباب اللغة
والشريعة أخبروا بذلك ، ولم يخف عليهم نظام الكلام ، ولا كيف كان
وروده ، اجتزأوا بورود الآية ومنحأها ، فلا مطمع لعالم فى أن يسبق
شأ وهم فى تفسير أو تقدير (١) .

هذا ولم يقتصر القاضى على مجرد الرواية ، بل نراه يتعرض
لتوجيه الأقوال ، ويناقشها ويرجح ويحتكم الى اللغة ، ويرد على
النحويين حينما يخالفون الراجح ، لما يتمتع به من المعرفة الواسعة
بعلوم اللغة وآدابها والنحو والصرف ، ومثال ذلك ما ذكره القاضى ابن
العربى فى تفسيره لقوله تعالى (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا
من ظلم وكان الله سميعا عليما) سورة النساء آية ١٤٨ .
قال : قوله تعالى : (إلا من ظلم) .

قرئ بفتح الظاء ، وقرئ بضمها ، قال أهل اللغة العربية
كلا القراءتين هو استثناء ليس من الأول ، وانما هو بمعنى لكن من ظلم .
ويجوز أن تكون موضع (من) رفعا على البدل من أحد . التقدير
ولا يحب الجهر بالسوء لأحد الا من ظلم .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ١٧٦٩

والذى قرأها بالفتح هو زيد بن أسلم (١) ، وكان من العلماء
بالقرآن ، وقد أغفل المتكلمون على الآية تقديرها واعرابها ، وقد بيناه
فى ملجئة المتفقيين ، واختصاره أن الآية لا بد فيها من حذف مقدر تقديره
فى فاتحة الآية لىأتى الاستثناء مركبا على معنى مقدر خير من تقديره بعد
الاستثناء ، فتقول : معنى الآية لا يجب الله الجهر بالسوء من القول
لأحد الا من ظلم بضم الظاء أو تقول مقدرًا للقراءة الأخرى : لا يجب الله
الجهر بالسوء من القول لأحد الا من ظلم فانه كذا ، أو من ظلم فانه كذا .
التقدير أبعد منه وأضعف ، كما قد رالعلماء المحققون فى قوله
تعالى : (انى لا يخاف لدى المرسلون الا من ظلم ثم بدل حسنا بعد
سوء فانى غفور رحيم) سورة النمل آية ١٠ ، ١١ .

وقيل : الاستثناء تقديرًا انتظم به الكلام واتسق به المعنى
قالوا : تقدير الآية انى لا يخاف لدى المرسلون ، لكن يخاف الظالمون
الا من ظلم ثم بدل حسنا بعد سوء فانى غفور رحيم (٢)

ويقرر بأن الألف واللام يجتمعان فى الاسم ويردان عليه للتخصيص
وللتعيين ومن ذلك ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : (السارق والسارقة

(١) ابواسامه زيد بن أسلم العدوى المدنى الفقيه ، المفسر مولى
عمر بن الخطاب ، كان من كبار التابعين الذين عرفوا بالقول بالتفسير
والثقة فيما يروونه . قال الامام ابن معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ،
والنسائى : ثقة وهو من شيوخ الامام مالك . توفى سنة ١٣٦ هـ .
التفسير والمفسرون ج ١ ص ١١٦ ، ١١٧ - ميزان الاعتدال ج ٢
ص ٩٨ ، تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٩٥ ، ٣٩٧ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٥١٣ ، ٥١٤ .

فاقطعوا ايديهما جزاءً بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم (سورة
المائدة آية ٣٨ .

قال ثعلب (١) السارق هو المختفى ، والمعلن عاد ، وبه أقول وقد بيناه
فى الملجئة . المسألة الثانية - الألف واللام وقلنا : ان الالف واللام
يجتمعان فى اسم ويردان عليه للتخصيص وللتعيين ، وكلاهما تعريف بمنكور
على مراتب ، فاذا دخلت لتخصيص الجنس فمن فوائدها صلاحية الاسم
للابتداء به كقوله تعالى : (السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) (والزانية
والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائةجلدة) سورة النور آية ٢ وان دخلت
للتعيين ففوائدها مقررة هنالك ، وهى اذا اقتضت تخصيص الجنس افادت
التعميم فيه بحكم حصرها له عن غيره ، اذا كان الخبر عنها والمتعلق بها
صالحا له فى ربطه بهادون ماسواها ، وهذا معلوم لغة وقد أنكره أهل
الوقف (٢) فى هذا الباب وغيره كما أنكروا جميع الأوامر والنواهي .
والذى يقطع له بصحة ارادة العموم انه لا يخلوا أن يريد به
المعنى ، وذلك محال لانه لم يتقدم فيه شيء من ذلك ، فلم يبق الا أنه
لحصر الجنس وهو العموم

قال القاضى : أصل الباب قد أحكمناه فى الملجئة ، ونخبته أن كل

- (١) هو الامام ابوالعباس احمد بن يحيى بن يسار الشيبانى مولا همام
البغدادى ، امام الكوفيين فى النحو واللغة ، وعنى بالنحو اكثر من
غيره ، له مؤلفات كثيرة نافعة منها : المصون فى النحو ، واختلاف
النحويين ، ومعانى القرآن وغير ذلك توفى سنة ٢٩١ هـ بغية
الوعاء ص ١٧٢ ، ١٧٣ .
- (٢) اهل الوقف : هى فرقة من الشيعة من أهل الكلام ، توقفوا فى صفات
الله تعالى وأفعاله ، لتأويل فاسد .

فعل لابد له من فاعل ومفعول ، فاذا أخبرت بهم أو عنهم خبرا غريبا
كان على ست صيغ . . . وذكر من هذا جواز تقديم المفعول كما جاز تقدم
الفاعل بيد أنه اذا قدمت المفعول بقى بحاله اعرابا ، فاذا قدمت
الفاعل خرج عن حد ذلك فى الاعراب (١) .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣ .

اختيارات القاضي ابن العربي في النحو

لم يقتصر القاضي ابن العربي على مجرد النقل عن النحويين ، بل أنه يذكرها ، ويناقشها ويختار ما تؤيده الأدلة والشواهد ، مما يبرهن على تجرعه في علوم اللغة والنحو بدلالة ما ذكره في كتاب أحكام القرآن ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب) سورة الانفال آية ٢٥ .

يقول القاضي : (واتقوا) أمر وقوله تعالى (لاتصين الذين ظلموا) نهى ولا يصلح أن يكون النهى جواب الأمر فيبقى الأمر بغير جواب ، فيشكّل الخطاب ، والدليل على أن قوله (لاتصين الذين ظلموا) نهى - دخول النون الثقيلة فيه ، وهي لا تدخل الا على فعل النهى ، أو جواب القسم أما جواب الطبرى فلا يشبه منزلته في العلم لأن مجازة :

لاتصين الذين ظلموا . ولم يرد ذلك (١) .

ومقال آخر : في تفسيره لقوله تعالى : (للذين يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِم تَرْجِيصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَأِنْ فَاؤًا فَإِنِ اللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) سورة البقرة آية ٢٢٦ .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٨٣٦ ، ٨٣٧ .

وأحيانا يذكر أقوال علماء النحو فى تفسير الآية ولا يرتضيها :

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام . .) سورة المائدة آية ٢ .

قال القاضى : المسألة الأولى قوله تعالى : (شعائر الله) وزنها

مفاعل وأحدتها شعيرة . فيها قولان :-

أحدهما : أنه الهدى .

الثانى : أنه كل متعبد ؛ منها الحرام فى قول السدى ومنها اجتناب

سخط الله فى قول عطاء . . ومنها مناسك الحج فى قول ابن عباس

ومجاهد وقال علماء النحويين : هو من أشعر - أى أعلم . وهذا

فيه نظر ، فان فعلا بمعنى مفعول بأن يكون من فعل لا من أفعل ،

ولكنه جرى على غير فعله كصدر جرى على غير فعله .

المسألة الثانية : قوله تعالى : (ولا الشهر الحرام)

قال القاضى : قد بينا فى كل مصنف أن الالف واللام تأتى للعهد وتأتى

للجنس ، فهذه لام الجنس (١) .

ومثال آخر : فى تفسيره لقوله تعالى : (وامسحوا برؤوسكم . .) سورة المائدة

آية ٦ .

يقول القاضى : المسألة الثامنة والعشرون - ظن بعض الشافعية وحشوية

النحوية أن الباء للتبعيض ، ولم يبق ذو لسان رطب الا وقد أفاض فى ذلك

حتى صار الكلام فيها اخلال بالمتكلم ، ولا يجوز لمن شدا طرفا من العربية

أن يعتقد فى الباء ذلك ، وأن كانت ترد فى موضع لا يحتاج اليها فيه لربط

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٣٦ .

الفعل بالاسم ، فليس ذلك الا لمعنى تقول مررت بزيد ، فهذا لإلصاق

الفعل بالاسم ، ثم تقول : مررت زيدا فيبقى المعنى (١) .

وأحيانا يرفض قول النحويين فى تفسير الآية :

مثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى :-

(وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي . .) سورة الاحزاب آية . هـ

قال القاضى أبو بكر بن العربى : المسألة الثانية عشرة : (ان وهبت)
قرئت بالفتح فى الألف وكسرها ، وقرأت الجماعة فيها بالكسر على معنى
الشرط تقديره وأحللنا لك امرأة ان وهبت نفسها لك ، ولا يجوز سوى ذلك .
وقد قال بعضهم :-

يجوز أن يكون جواب أن محذوفا ، وتقديره ان وهبت نفسها

للنبي حلت له . وهذا فاسد من طريق المعنى والعربية ، وذلك مبين فى
موضعه (٢) .

ولاشك أن القرآن الكريم والسنة هما المصدر الأول للقواعد النحوية والأدب

وتارة يعرض فى تفسيره مذاهب النحويين لفرض ايضاح المعنى :-

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى :-

(حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ

وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاة وأمهات نسائكم

وربائكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم التى دخلتم بهن فإن لم تكونوا

دخلتم بهن فلا جناح عليكم) . سورة النساء آية ٢٣ .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٦٩ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ١٥٤٧ .

قال القاضى : واختلف النحاة فى الوصف فى قوله تعالى : (اللاتيين دخلتم بهن) فقيل : يرجع الى الربائب والامهات ، وهو اختيار أهل الكوفة . وقيل : يرجع الى الربائب خاصة ، وهو اختيار أهل البصرة وجعلوا رجوع الوصف الى الموصوفين المختلفى العامل ممنوعا كالعطف على عاملين .

وجوز ذلك كله أهل الكوفة ، ورأوا أن عامل الاضافة غير عامل الخفض بحرف الجر . وقد استقر اليوم فى الامصار والاقطار أن الربائب والامهات فى هذا الحكم مختلفات وأن الشرط إنما هو فى الربائب . واعلموا أن هذه المسألة من غوامض العلم وأخذها من طريق النحو يضعف ، فان الصحابة العرب القرشيين الذين نزل القرآن بلغتهم أعرف من غيرهم بمقطع المقصود منهم ، وقد اختلفوا فيه وخصوصا على مع مقداره فى العَلَمِينَ ، ولو لم يسمع ذلك فى اللغة العربية لكان فصاحتها بالأعجمية فإنما ينبغى أن يحاول ذلك بغير هذا القصد (١) .

وأحيانا نرى القاضى يتكلم عن وجه الاضافة :

ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى (من نسائك) قال القاضى : لفظة عربية ، لأنه جمع لا واحد له من لفظه ، والواحد منه امرأة ، وقولك : امرؤ وأمرأة ، كقولك آدمى وآدمية ، فقوله : وأمرأتك كقوله : وآدميتك ، فأضيفت اليك ، ولا بد من البحث عن وجه الاضافة ، فيحتمل أن يكون معناه التى تشبهك أو تجاورك أو تملكها أو تملكك ، أو تحل لها أو تحل لك . والاضافة على معنى الشبه والجوار محال ، وكذلك

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٣٧٧ .

لو قسمت ما قسمت لم تجد وجهاً إلا باب التحليل والتحرير الذي نحن فيه ، وله مساق الآية ، وهو المقصود بالبيان ، فاذا حلت له أو ملكها فقد تحققت الاضافة المقصودة فوجب بثبوت الحكم على الاطلاق . وكذلك كنا نقول في الربائب ، لولا التقيد بشرط الدخول (١) .

وأحيانا يصح أقوال النحاه :

مثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : " كانوا قليلا من الليل

ما يهجعون " سورة الذاريات آية ١٧ .

قال القاضي : في قوله " ما " اختلاف بين النحاة قال بعضهم : هي صلة وقال بعضهم هي مع الفعل بتأويل المصدر ، والكل صحيح (٢) .

يرى القاضي بأنه ليس في القرآن حروف زائدة :

يقرر بأنه ليس في القرآن الكريم حروف زائدة ، وإن من قال ان في

القرآن حروف زائدة فقد وهم وأخطأ ، لأن لكل حرف معنى يدل عليه فقد جاء القرآن على أفصح الأساليب وابلغ التراكيب . ومن أمثلة ذلك :

ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) سورة البقرة آية ١٥٨ .

قال القاضي ابو بكر : وهم وتنبيه قال الفراء : معنى قوله لا جناح

عليه إلا يطوف بهما ، معناه أن يطوف بهما ، وحرف " لا " زائد وهذا ضعيف من وجهين :

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٧٧ .

(٢) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٧١٧ .

احدهما : إنا قد بينا في مواضع أنه يبعد ان تكون " لا " زائدة .
الثانى : انه لا لغوى ولا فقيه يعادل عائشة رضى الله عنها ،

وقد قررتها غير زائدة . . فلا رأى للفراء ولا لغيره (١)

وقال القاضى ايضا : ولقد انتهى الجهل بقوم آخرين الى أن قالوا : ان الكلام قد تم فى قوله تعالى : " من الصلاة " وابتدأ بقوله " إن خفتم ان يفتنكم الذين كفروا " سورة النساء آية ١٠١ وأن الواو زائدة فى قوله تعالى : " واذا كنت فيهم " سورة النساء آية ١٠٢ .

وهذا كله لم يفتقر اليه عمر ولا ابنه ولا يعلى بن امية معهما . . فهؤلاء لما جهلوا القرآن والسنة تكلموا برأيهم فى كتاب الله ، وهذا نوع عظيم من تكلف القول فى كتاب الله تعالى بغير علم ، وقول مذموم ، وليس بعد قول عمر وابن عمر مطلب لاحد الا لجاهل متعسف او فارغ متكلف ، أو مبتدع متخلف (٢) .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : " ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا " سورة النساء آية ٢٢ . ذكر القاضى بأن معنى قوله تعالى : " كان " انه صفة للمقت والفحش ، دليله القاطع : " وكان الله عزيزا حكيما " وهو يكون كذلك ، وانما أخبر عن صفته التى هو كائن عليها ، وكذلك فسر هذا كله الحبر والبحر رضى الله عنه (٣) .

(١) احكام القرآن ج١ ص ٤٧ ، ٤٨ .

(٢) احكام القرآن ج٢ ص ٢٩٠ .

(٣) ترجمان القرآن : عبد الله بن عباس رضى الله عنهما

وقد وهم القاضى ابواسحاق والمبرد فقلا : ان " كان " زائدة هنا وانما
المعنى فى زيادتها كما قال الشاعر :

فكيف اذا مررت بدار قوم وجيران لنا كانوا كرام

وهذا جهل عظيم باللغة والشعر ، بل لا يجوز زيادة كان ههنا ، وانما
المعنى وجيران كرام كانوا لنا مجاورين ، فأبادهم الزمان وانقطع عنهم
ماكان (١) .

يجمع القاضى معانى الكلمة فى اللغة للكشف من معانيها فـ

التفسير :-

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " ذلك أدنى ألا تعولوا . . " سورة
النساء آية ٣ ذكر القاضى اختلاف العلماء فى معنى قوله تعالى : " تعولوا "
ثم قال والذى يكشف لك ذلك فى هذه المسألة البحث من معانى قولك
" عال " لغة حتى اذا عرفته ركبت عليه معنى الآية وحكمت بما يصح به لفظا
ومعنى .

وذكر سبعة معان لعال ، وبعد ذكرها قال : هذه معانيه السبعة

ليس لها ثامن ، فاذا ثبت هذا لقد شهد لك اللفظ والمعنى بما قاله مالك ،
اما اللفظ فلأن قوله تعالى : " تعولوا " فعل ثلاثى يستعمل فى الميل الذى
ترجع اليه معانى " ع ول " كلها ، والفعل فى كثرة العيال رباعى لا مدخل له
فى الآية (٢) .

(١) احكام القرآن ج٣ ص ٣٦٩ ، ٣٧٠ ،

(٢) احكام القرآن ج١ ص ٣١٤ ، ٣١٥ .

ورد هذا القول واستدل على ذلك من اللغة بحجج دامغة وأدلة قوية ، وتحقيق جيد . ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : (للفقراء الذين أحصروا فى سبيل الله لا يستطيعون ضربا فى الأرض يحسبهم الجاهل أغنياً من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافاً . . " سورة البقرة آية ٢٧٣ .

ذكر القاضى بأن معنى قوله تعالى : " إلحافاً " الشمول بالمسألة اما للناس واما فى الاموال ، فيسأل الناس جماعة ويسأل من المال أكثر مما يحتاج اليه وبناءً (ل ح ف) للشمول ، ومعناه اللحاف ، وهو الثوب الذى يشتمل به ، ونحوه الإلحاح ، يقال الحف فى المسألة اذا شمل رجالا أو مالا والح فيها اذا كررها (١) .

ويقول فى المسألة الاولى فى تفسيره لقوله تعالى : " ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم " سورة البقرة آية ٢٢٤ .
قال القاضى : اعلموا وفقكم الله أن " ع رض " فى كلام العرب يتصرف على معان ، مرجعها الى المنع ، لأن كل شىء اعترض فقد منع ، ويقال لما عرض من السحاب مارض لأنه منع من رؤيتها . . (٢) .

ومثال آخر ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون " سورة النساء آية ٣٣ .
قال القاضى ابو بكر : المسألة الاولى : المولى فى لسان العرب ينطلق على ثمانية معان ، . . . وأصله من المولى وهو القرب ، وتختلف درجات

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٢٣٩ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ١٧٤ .

القرب وأسبابه (١) .

فالقاضي في هذه الأمثلة وفي غيرها ، قد جمع معاني الكلمة بأسلوب واضح للاستدلال على المعنى الذي يختاره .

القاضي أبو بكر يحتكم الى اللغة :

يعتنى الامام ابن العربي باللغة في تفسير القرآن الكريم لأنه عالم بحقائق اللغة واسرارها ومعانيها ومقاصدها ، وكثيرا ما يورد كلام أهل اللغة في تفسير الآيات ويوضح تأويلها :-

مثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : " إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر . . . " سورة البقرة آية ١٥٨ .

قال القاضي : قال علماء اللغة : قوله تعالى : " من شعائر الله " يعنى معالم الله في الحج ، واحدها شعيرة ، ومنه اشعار الهدى اى اعلامه بالجرح وما يصدق عليه ، والمعنى فيه عندى ما حصل به العلم لابراهيم عليه السلام وأشعر به ابراهيم ، أى اعلم .

وذكر المعنى اللغوى والشرعى : للجناح فيقول : الجناح فى اللغة عبارة عن الميل كيفما تصرف ، ولكنه خاص بالميل الى الأثم ، ثم عبر به عن الأثم فى الشريعة ، وقد استعملته العرب فى الهم والأذى ، وجاء فى اشعارها وأمثالها (٢) .

ويستدل على الاحكام الشرعية من واقع معنى الكلمة وصيغتها :

مثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " إنما حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ

وَالذَّمَّ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أَهَلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ " سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٤١٣ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ٤٦ .

قال القاضى : قوله تعالى : " انما " وهى كلمة موضوعة للحصر تتضمن النفي والاثبات فتثبت ما تناوله الخطاب وتنفي ما عداه . . .

وقد حصرت هنا المحرم لاسيما وقد جاءت عقب المحلل ، فقال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم " سورة البقرة . ١٧٢ .

أفادت هذه الآية الاباحة على الاطلاق ، ثم عقبها المحرم بكلمة انما الحاصرة ، فاقضى ذلك الايعاب للقسمين (١) .

ويعتمد على اللغة فى ترجيح الأقوال :

ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : " فمن عفي له من أخيه شيء " . . . " الآية سورة البقرة آية ١٧٨ .

قال القاضى أبو بكر العربى : هذا قول مشكل تبلدت فيه الباب العلماء واختلفوا فى مقتضاه ، ثم ساق أقوال العلماء واستدل كل منهم . . . قال : وهذا يدور على حرف ، وهو معرفة تفسير العفو ، وله فى اللغة خمسة موارد :-

الأول : العطاء يقال : جاء بالمال عفوا صفوا ، أى مبدولا من غير عوض .

الثانى : الاسقاط ، ونحوه " أعف عنا " وعفوت لكم عن صدقة الخيـل والرقيق .

الثالث : الكثرة ، ومنه قوله تعالى : " حتى عفوا " سورة الاعراف آية ٩٥ .
أى كثروا ويقال : عفا الزرع أى طال .

(١) احكام القرآن جـ ١ ص ٥١ ويراجع المحث التاسع تفسيره بأقوال الفقهاء .

الرابع : الذهاب ، ومنه قوله عفت الديار .

الخامس : الطلب ، يقال عفيته واعتفيته ، ومنه قوله : ما أكلت العافية فهو صدقة .

ومنه قول الشاعر :

تطوف العفاة بأبوابه كطوف النصارى ببيت الوثن

وإذا كان مشتركا بين هذه المعانى المتعددة وجب عرضها على ساق الآية

ومقتضى الأدلة ، فالذى يليق بذلك منها العطاء أو الاسقاط (١) .

ويقول : وأسعد هذه الأقوال بالتحقيق وبالصحة ما عضدته اللغة .

وكذلك يستدل باللغة على إيضاح المعنى :-

فيقول القاضى : اليتيم هو فى اللغة عبارة عن المنفرد من أبه ، وقد ينطلق

فيها عن المنفرد من أمه ، والأول أظهر لغة وعليه وردت الاخبار والاشار

ولأن الذى فقد أباه عدم النصرة والذى فقد أمه عدم الحضانة (٢)

ومثال آخر ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " واللاتى يأتين الفاحشة

من نسائكم " سورة النساء آية ١٥ .

قال القاضى : المسألة الثالثة قوله : (الفاحشة)

هو فى اللغة عبارة عن كل فعل تعظم كراهيته فى النفوس ، ويقبح

ذكره فى الألسنة حتى يبلغ الغاية فى جنسه ، وذلك مخصوص بشهوة

الفرج اذا اقتضيت على الوجه الممنوع شرعا أو المتجنب عادة ، وذلك يكون

بالزنا اجماعا ، وفى اللواط باختلاف . والصحيح أن اللواط فاحشة ، لأن الله

سبحانه سماه به (٣) .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٦٦ ز ٦٧ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ١٥٤ .

(٣) احكام القرآن ج ١ ص ٣٥٤ .

وفى تفسيره لقوله تعالى: " وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا
وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق " سورة الحج آية ٢٧ .

قال القاضى : فيه سبع مسائل :

وعند ذكر المسألة الخامسة - قوله تعالى : " عميق " .

يعنى بعيد ، وبناء (ع م ق) للبعد ، قال الشاعر يصف قفرا

وقائم الأعماق خاوى المخترق (١) .

يريد بالأعماق الابعاد ترى عليها قتما يخترق منها جوبا خاويا ، وتمشي
فيه كأنك - وأن كنت مصعدا - هاو ، ولذلك يقال بحر عميق ، أى بعيدة
القعر (٢) .

يقرر بأن المعنى يختلف باختلاف تصريف الفعل :

مثال ذلك عند تفسير لقوله تعالى : " إنما الصدقات للفقراء

والمساكين والعاملين عليها . . . " سورة التوبة آية ٦ .

ذكر القاضى ابن العربى فى معنى تسميتها صدقة : وذلك مأخوذ من
الصدق فى مساواة الفعل للقول والاعتقاد ، وبناء (ص د ق) يرجع
الى تحقيق شيء بشيء وعضده به ، ومنه صداق المرأة أى تحقيق الحل
وتصديقه بايجاب المال والنكاح على وجه مشروع ويختلف ذلك كله بتصريف
الفعل ، ويقال صدق القول صداقا وتصديقا ، وتصدقت بالمال تصدقا ،
وأصدقت المرأة اصداقا . وأردوا باختلاف الفعل الدلالة على المعنى
المختص به فى الكل .

(١) من أول ارجوزة من اراجيز رؤية بن العجاج وبعده : مشته الاعلام

لماع الخفق .

(٢) احكام القرآن ج ٣ ص ١٢٦٨ .

ومشابهة الصدق هاهنا للصدقة أن من أيقن من دينه أن البعث حق ، وأن الدار الآخرة هي المصير ، وأن الدار الدانية قنطرة إلى الأخرى ، وباب إلى السواى أو الحسنى عمل لها وقدم ما يجده فيها فان شك فيها أو تكاسل عنها ، وأثار عليها بخل بماله واستعد لآماله وغفل عن ماله . وفى كتب الذكر تحقيق ذلك (١) .

وأحيانا ينقح الاقوال بدلالة اللغة ويستدل على ذلك من القرآن الكريم :-

ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود . . . " سورة المائدة آية ١ .

قال القاضى : قوله تعالى : " أوفوا "

يقال : وفى وأوفى . قال أهل العربية : واللغتان فى القرآن قال تعالى " ومن أوفى بعهده من الله " سورة التوبة آية ١١١ .

وقال شاعر العرب : (٢)

(٣)

أما ابن طوق فقد أوفى بدمته كما وفى بقلاص النجم حاديهما فجمع بين اللغتين . قال تعالى : " وإبراهيم الذى وفى " سورة النجم آية ٣٧ وقال النبى صلى الله عليه وسلم : من وفى منكم فأجره على الله (٤)

-
- (١) احكام القرآن ج٢ ص ١٩٤٧
 (٢) البيت لطفيلى الفنوى واسمه طفيل بن كعب الفنوى ، وكان ممن أوصف الناس للخيل وهو شاعر جاهلى ، ويقال لشعره المحبر فى الجاهلية لحسن شعره ، الشعر والشعراء للإمام ابن قتيبة ج ١ ص ٣٦٤ .
 (٣) قلاص النجم هى : العشرون التى ساقها الدبران فى خطبة الثريا كما تزعم العرب .
 (٤) رواه البخارى ومسلم وأصحاب السنن طعدا ابن ماجه والامام أحمد المعجم المفهرس ج ١ ص ١٩ .

أما العقود ، واحدها عقد وفى ذلك خمسة أقوال :
 وبعد سياقه للأقوال وترجيحه لقول الطبرى بأنه أمر بالوفاء
 بجميع ذلك .

قال ابن العربى : وهذا الذى قاله الطبرى صحيح ، ولكنه يحتاج الى
 تنقيح : وذلك أن أصل " عهد " فى اللغة الاعلام بالشئ وأصل
 العقد الربط والوثيقة ، قال سبحانه " ولقد عهدنا الى آدم من قبل
 فنسى ولم نجد له عزما " سورة طه آية ١١٥ .

وقال عبدالله بن عمر : رضى الله عنهما الدينار بالدينار والدرهم
 بالدرهم لافضل بينهما ، هذا عهد نبينا الينا ومهدنا اليكم (١) .

وتقول العر : عهدنا أمركذا ، أى عرفناه ، وعقدنا أمركذا أى ربطناه
 بالقول كربط الحبل بالحبل قال الشاعر : (٢)

قومٌ إذا عَقَدُوا عَقْدًا لجارهم شَدُّوا العِناجَ وشَدُّوا فَوْقَهُ الكِربا

وعهد الله الى الخلق اعلامه بما الزمهم .

(١) روى الامام مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : الذهب
 بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر
 والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه
 الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد صحيح مسلم ج ٥ ص
 ٤٤ .

(٢) البيت للخطيئة : العناج خيط اوسير يشد فى اسفل الدلو ثم
 يشد فى عروتها ، والحطة هو جرول بن اوس ، من بنى قطيعة بن
 عبس ، وكان رواية زهير وهو جاهلى اسلامى ولم يسلم الا بعهد
 وفاة النبى صلى الله عليه وسلم الشعر والشعرا ص ٢٣٨ .

وتعاهد القوم : اى اعلن بعضهم لبعض بما التزمه له وارتبط معه اليه
واعلمه به ، فهذا دخل احد اللفظين فى الآخر ، فاذا عرفت هذا
علمت ان الذى قرطس على الصواب هو ابو اسحاق الزجاج (١) ، فكل عهد
لله سبحانه اعلمنا به ابتداءً والتزمناه نحن له ، وتعاقدنا فيه بيننا
فالوفاء به لازم بعموم هذا القول المطلق الوارد منه سبحانه علينا فى الأمر
بالوفاء به (٢) .

(١) هو الامام ابراهيم بن السرى بن سهل ابو اسحاق الزجاج ، كان
من اهل الفضل والدين ، حسن الاعتقاد ، جميل المذهب ، وكان
اماماً فى النحو ، له مؤلفات منها : معانى القرآن ، الاشتقاق
شرح ابيات سبويه ، مختصر النحو وغير ذلك مات سنة ٣١١ هـ وآخر
ما سمع منه اللهم احشرنى على مذهب احمد بن حنبل .
بغية الوعاة ص ١٨٠ .

(٢) احكام القرآن ج ٢ ص ٥٢٥ .

يشير القاضي أبو بكر بن العربي الى بلاغة القرآن :

ولما كان القرآن الكريم هو الحجة البالغة والمعجزة الخالدة ، والآية الدافعة فقد بهرت بلاغته العقول ، وقهرت فصاحته كل قول ، لهذا فان الامام ابن العربي يشير الى فصاحة القرآن المجيد ، لأن ذلك هي المعجزة الخالدة ، والآية الدائمة حتى يرث الله الأرض ومن عليها .
ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى (غير باغ ولا عاد) سورة البقرة آية ١٧٣ .

اشار القاضي بأن الباغي في اللغة هو الطالب لخير كان أو شر الا أنه خص هنا بطالب الشر . . وتحقيق القول في ذلك أن العادي باغ فلما أفرد الله تعالى كل واحد بالذكر تعين له معنى غير معنى الآخر ، لئلا يكون تكرار يخرج عن الفصاحة الواجبة للقرآن .

والأصح والحالة هذه ان معناه غير طالب شرًا ولا متجاوزًا حدًا (١) وكذلك يشير الى فصاحة القرآن التي لا مثيل لها البتة عند تفسيره لقوله تعالى " ولكم في القصص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون " سورة البقرة آية ١٧٩ .

وذكر القاضي بأن من العرب من كان لا يرضى أن يأخذ بعبد الا حر ، وبوضيع الا شريفًا ، وبامرأة الا رجلاً ذكراً ، ويقولون : القتل أنفي للقتل ، فردهم الله عز وجل عن ذلك الى القصص ، وهو المساواة مع استيفاء الحق فقال تعالى : " كتب عليكم القصص في القتلى " سورة البقرة آية ١٧٨ .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٥٧ .

وقال تعالى : ولكم فى القصاص حياة يا أولى الألباب" وبين الكلامين فسي
الفصاحة والعدل بون عظيم^(١) .

ومثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى : " فعدة من أيام آخر" سورة البقرة
آية ١٨٤ .

قال القاضى : هذا من لطيف الفصاحة لأن تقريره فأفطر فعدة من أيام
آخر ، كما قال تعالى : " فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية"
سورة البقرة آية ١٩٦ تقديره فخلق ففدية .

وقد عزى الى قوم : ان سافر فى رمضان قضاؤه ، صامه أو افطره ، وهذا
لا يقول به الا ضعفاء الأعاجم ، فان جزالة القول وقوة الفصاحة تقضى "فأفطر"
وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم : الصوم فى السفر قولاً وفعلاً (٢) .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : " للذين يؤولون من نسائهم
تربص اربعة اشهر فإن فاءً وا فإن الله غفور رحيم " سورة البقرة آية ٢٢٦ .
قال القاضى أبو بكر بن العربى : وهى آية عظيمة الموقع جدا يترتب عليها
حكم كبير اختلف فيه الصحابة والتابعون وفقهاء الأمصار ، ودقت مداركها . .
والإيلاء فى لسان العرب هو الحلف ، والفى هو الرجوع ، والعزم هو
تجريد القلب عن الخواطر المتعارضة فيه الى واحد منها .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٦١

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ٧٨ وهذا الحديث متفق عليه فى باب التخيير
فى الصوم والفطر فى السفر حديث عائشة رضى الله عنها ان حمزه بن
عمرو الأسلمى قال للنبى صلى الله عليه وسلم : أصوم فى السفر؟
وكان كثير الصيام ، فقال : ان شئت فصم وان شئت فافطر .
اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان للشيخ محمد عبد الباقي
ج ٢ ص ١٤ .

ونظم الآية : للذين يعتزلون من نساءهم بالألوية ، كان من عظيم الفصاحة أن اختصر وحمل الى معنى اعتزل النساء بالألوية حتى ساغ لغة ان يتصل آلى بقولك من ، ونظمه فى الاطلاق ان يتصل بآلى قولك على تقول العرب : اعتزلت من كذا وعن كذا ، . . . وكذلك عادة العرب أن تحمل معانى الافعال لما بينهما من الارتباط والاتصال (١) .

ويقول فى موضع آخر : ويكمله ويؤكدده ويوضحه ان قوله تعالى : " ولا جنبا " أفاد الجماع ، وان قوله تعالى : " أو جاء أحد منكم من الغائط " سورة النساء آية ٤٣ .

أفاد الحدث وأن قوله : " أو لا مستم النساء " أفاد اللبس والقبيل فصار ثلاث جمل لثلاثة احكام ، وهذا غاية فى العلم والاطلام ، ولو كان المراد باللبس الجماع لكان تكرارا ، وكلام الحكيم يتنزه عنه والله اعلم (٢) .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى (وأصبح فؤاد أم موسى فارغاً إن كادت لتبدي به لولا أن ربطنا على قلبها لتكون من المؤمنين " سورة القصص آية ١٠ .

قال القاضى : المسألة الثانية - قد بينا ان هذه الآية من أعظم أى القرآن الكريم فصاحة ، اذ فيها امران ، ونهيان ، وخبران ، وشارتان (٣) .

وهنا يستدل على اعجاز القرآن الكريم لما هو عليه من اسلوب البلاغة وتناسب العبارات التى بهرت اساطين البلغاء ، ومصانع الخطباء

-
- (١) احكام القرآن ج ١ ص ١٧٧
 (٢) نفس المصدر السابق ج ١ ص ٤٤٤ .
 (٣) احكام القرآن ج ٣ ص ١٤٥٢ .

(قرآنا عربيا غير ذى عوج) سورة الزمر آية ٢٨ .

ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره ليقوله تعالى : (وما علمناه
الشعر وما ينبغى له ان هو الا ذكر وقرآن مبين) سورة يس آية ٦٩ .
قال القاضى : المسألة الأولى - كلام العرب على أوضاع : منها الخطب
والجع ، والاراجيز ، والامثال ، والأشعار ، وكان النبى صلى الله عليه
وسلم : افصح بنى آدم ولكنه حجب عنه الشعر ، لما كان الله قد ادخر
من جعل فصاحة القرآن معجزة له ودلالة على صدقه ، لما هو عليه من
اسلوب البلاغة وعجيب الفصاحة الخارجية عن انواع كلام العرب اللسن
البلغاء المتشدقين اللد ، كما سلب عنه الكتابة وابقاه على حكم الأمية
تحقيقا لهذه الحالة وتأكيذا لها ، وذلك قوله تعالى : (وما ينبغى له)
لأجل معجزته التى بينا أن صفتها من صفته ، ثم هى زيادة عظمى على
مرتبته .

وقد بينا . . اعجاز القرآن وخروجه عن أنواع كلام العرب ،
وخصوصا عن وزن الشعر (١) .

(١) احكام القرآن ج ٣ ص ١٥٩٧ .

الاشتقاق

يستدل القاضي ابوبكر بن العربي : بالاشتقاق فى اللغة فى ترجيح الاقوال ومثال ذلك :-

عند تفسيره لقوله تعالى : " ومما رزقناهم ينفقون " سورة البقرة آية ٣ قال القاضي : المسألة الأولى - فى اشتقاق النفقة ، وهى عبارة عن الاتلاف ، ولتأليف "نفق" فى لسان العرب معانٍ ، أصحها الاتلاف ، وهو المراد هنا ، يقال : انفق الزاد ينفق اذا فنى ، وانفقه صاحبه أفناه وانفق القوم : فنى زادهم ومنه قوله تعالى : " إذا لامسكم خشيعة الإنفاق " سورة الإسراء آية ١٠٠ (١) .

ومثال آخر : فى تفسيره لقوله تعالى : " وإن كان رجلٌ يورث كلالةً أو امرأةً وله أخٌ أو أختٌ " سورة النساء آية ١٢ . ذكر القاضي فى لغة الكلالة : واختلاف اهل اللغة وغيرهم فى ذلك على ستة أقوال :-

قال صاحب العين : الكلالة الذى لا ولد له ولا والد .
الثانى قال ابو عمرو^(٢) : ما لم يكن لحاً من القرابة فهو كلالة ، يقال : هو ابن عمى لحاً ، وهو ابن عمى كلالة .

(١) احكام القرآن ج ١ ص ١٠ .
(٢) ابو عمرو واسمه اسحاق بن مرار الشيبانى الكوفى ، قال الازهرى ليس من شيبان بل أدب اولادهم فنسب اليهم ، كان راوية أهل بغداد ، واسع العلم باللغة والشعر ، ثقة فى الحديث ، كثير السماع ، نبيلاً فاضلاً ، عالماً بكلام العرب حافظاً للغاتها مات سنة ٢٠٦ هـ وعمره ١١٠ بغية الوعاة ص ١٩٢ .

- الرابع : أن الكلالة من لا ولد له ولا والد ولا أخ .
 الخامس : أن الكلالة هو الميت بعينه ، كما يقال رجل عقيم ورجل أمي .
 السادس : أن الكلالة هم الورثة ، والوراث الذين يحيطون بالميراث .
 المسألة الثالثة في التوجيه :

أما الأول والثاني والثالث فيعضده الاشتقاق الذي بينا في القول الثالث ، ويقرّب منه توجيه الرابع ، لأن الأخ قريب جدا حين جمعه مع أخيه صلب واحد وارتكضا في رحم واحدة ، والتقط من ثدي واحدة .
 وقال الشاعر :

فإن أبا المرء أحمى له ومولى الكلالة لا يغضبُ

وأما من قال : انه الميت نفسه فقد نزع بقول الشاعر :

ورثتم قناة المجد لا عن كلالة عن ابني مناف عبد شمس وهاشم

ومن قال : انهم المحيطون بالميراث نزع بأن العرب تقول : كلة النسب أحاط به ، ومنه سُمي التاج إكليلاً ، لأنه يحيط بجوانب الرأس .

وقال ابو عبيدة (١) : هو الذي لا والد له ولا ولد ، مأخوذ من تكللة النسب أي أحاط به ، كأنه سماه بعضده ، كالمفازة والسليم على أحد الأقوال .

(١) معمر بن المثنى اللغوي البصري ، ابو عبيدة مولى بني تميم القرشية وكان شعوبيا ، قال ابو حاتم وكان مع علمه اذا قرأ البيت لم يقيم اعرابه ، له مؤلفات كثيرة منها معاني القرآن . ولد سنة ١١٢ هـ ومات ٢٠٩ هـ بغية الوعاة ص ٢٩٥ .

المسألة الرابعة : فى المختار : دعنا من ترتان ومالنا ولاختلاف اللغة و
وتتبع الاشتقاق ؟ ولسان العرب واسع ، ومعنى القرآن ظاهر وظاهر
القرآن أن الكلالة من نقد أباه وابنه والزوجات وترك الاخوة، والدليل عليه
أن الله تعالى ترك سهام الفرائض مع الآباء والأبناء والزوجات وترك الاخوة،
فجعل هذه آيتهم وجعلهم كلاله اسماً موضوعاً لغته بأحد معانى الكلالة
مستعملاً شرعاً . . . فدل على أن الاشتقاق يقتضى ذلك كله ، ومطلق
اللغة يقتضيه ، لأن القرآن جاء بها فاستعمله الشرع فى كل موضع قصداً
لبيان الأحكام بحسب الأدلة والمصالح ، فهذا جريان الأمر على الاشتقاق
وتصريف اللغة ، فإما اعتبار المعنى على رسم الفتوى :

وهى اختلاف العلماء فى المراد بالكلالة على ثلاثة أقوال : (١)
فذكر الأقوال واستدل كل فريق . واعطى الموضوع ما يستحقه من بحث
بحجج قوية وأدلة واضحة . ومثال آخر فى ترجيحاته استناداً الى الاشتقال
عند تفسيره لقوله تعالى : (فتييموا صعيداً طيباً) سورة النساء آية ٣ .

قال القاضى : المسألة الحادية والثلاثون قوله تعالى : " صعيداً"
ذكر بأن فيها أربعة أقوال : وبعد سياقة للأقوال ومناقشتها اختار الذى
يعضده الاشتقاق وهو صريح اللغة أنه وجه الارض على أى وجه كان من
رمل أو حجر أو مدر أو تراب (٢) .

(١) احكام القرآن ج ٢ ص ٣٤٦ ، ٣٤٧ .

(٢) احكام القرآن ج ١ ص ٤٤٨ .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : " (مراغماً كثيراً) سورة النساء

آية ١٠٠ .

قال القاضى : اختلف فى اشتقاقها ، فقالت طائفة : هو مأخوذ من
الرغام بفتح الراء والغين المعجمة ، وهو التراب .

وقالت طائفة أخرى : هو مأخوذ منه بضم الراء ، وهو مايسيل من أنف
الشاة والرغام بضم الراء . . وتحقيقه ان اللفظة ترجع الى الرغام بفتح
الراء (١)

ويقول القاضى فى موضع آخر فى تفسيره لقوله تعالى : (أحل لكم صيد
البحر وطعامه . .) سورة المائدة آية ٩٦ .

فيه ثلاثة أقوال فذكرها وقرر بأنها ترجع الى قول واحد ، وهى
حيثانه تفسيراً ويرجع من طريق الاشتقاق الى أنه أراد ما حوول آخذة
بحيلة وعمل (٢) .

ومن ذلك فى تفسيره لقولة تعالى : " ولقد ارسلنا نوحا الى قومه

فقال يا قوم اعبدوا الله . . " سورة الاعراف آية ٥٩ .

ذكر القاضى بأنه روى ان نوحا (٣) سمي به ، لأنه ناح على قومه وأكثر

(١) احكام القرآن ج ١ ص ٤٨٤ .

(٢) احكام القرآن ج ٢ ص ٦٧٨ .

(٣) نوع عليه السلام : هو نوح بن لامك بن متوشلخ بن خنوخ وهو
ادريس بن يرد بن مهلاييل بن قين بن انوش بن شيث بن آدم
أبى البشر عليه السلام . وهو أول الرسل ألوا العزم ، ظل يدعو
قومه الى التوحيد الف سنة الا خمسين عاما ، وكان صلى الله عليه
وسلم واضح البيان قد رزقه الله صبورا على الدعوة الى الله ومجادلة
أهل الباطل ، وقدرة على تصريف الحجج ، وبصرا بمسالك الاقناع
ذكره الله بالقرآن فى اربع عشرة سورة من القرآن وفضائل عظيمة
جدا مشهورة - البداية ج ١ ص ١٠٠ ، قصص القرآن ص ١٥

ذلك من فعله معهم ، والنوح هو البكاء على الميت ، وكانوا موتى فسى
اديانهم لعدم اجابتهم دعاءه لهم الى الإيمان ، وابايتهم عن قبولهم
للتوحيد ، وهذا وان كان الاشتقاق يعضده من وَجْه فإنه يردده ماتقدم
من الاسماء مثل اسماعيل لم تكن عربية .

ويدل على مسألة وهي جواز الاشتقاق الاسماء للرجال والنساء
من الافعال التي يكتسبونها ، اذا لم تكن على طريق الذم ، وهذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كنى الدوسى (١) من اصحابه بهرة كان
يكتسب لزومها معه ، ودعاه لذلك بأبى هريرة ، فى امثال لهذا كثيرة
من آثار النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والعلماء (٢) .

ومثال آخر فى تفسيره لقوله تعالى : " ما قطعتم من لينة أو تركتموها
قائمة على اصولها . . " سورة الحشر آية هـ

ذكر القاضى اختلاف الناس فى النوع الذى قطع وهو اللينة على سبعة
أقوال : :-

(١) هو ابو هريرة الصحابى الجليل عبد الرحمن بن صخر بن عامر بن
عبد ذى السرى بن طريف الدوسى . وقد اختلف فى اسمه على
اقوال متعددة .
كان من حفاظ الحديث لتفرغه ولدعوة الرسول له بالحفظ ، اسلم فى سنة
سبع من الهجرة ولازم الرسول صلى الله عليه وسلم ، توفى سنة ٥٧ هـ
قيل سنة ٥٩ هـ البداية ج ٨ ص ١٠٣-١١٧ .

(٢) احكام القرآن ج ٢ ص ٧٧٥ .

الأول : انه النخل كله ، الا العجوة قاله الزهرى ، ومالك ، وعكرمة (١)
والخليل الى أن قال والصحيح ما قاله الزهرى (٢) ومالك لوجهين :
أحدهما: انهما اعرفا بلدهما وشارها واشجارها .

الثانى : ان الاشتقاق يعضده ، وأهل اللغة يصححونه ، قالوا اللينة
وزنها لونة ، واعتلت على اصلهم فألت الى لينة ، فهولون فاذا دخلت
الها كسراً ولها ، كبرك الصدر - بفتح الباء وبركة بكسرها لاجل الهاء (٣) .

(١) عكرمة : هو ابو عبدالله عكرمة البربرى المدنى مولى عبدالله بن عباس
أصله من البربر بالمغرب ، روى عن موله وغيره من الصحابة .
كان على مبلغ عظيم من العلم ، وعلى مكانة من التفسير خاصة ، وقد
شهد له علماء عصره بذلك ، قال ابن حبان : كان من علماء زمانه
بالقرآن والفقه توفى سنة ١٠٤ هـ .
التفسير والمفسرون للذهبي ج ١ ص ١٠٧ ، ١٠٨ ، ميزان الاعتدال
ج ٣ ص ٩٣-٩٧ .

(٢) هو الامام المحدث الحافظ أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن
شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة القرشى المدنى .
كان على جانب عظيم فى سرعة الحفظ وقوة الذاكرة ، وكان بارعا
فى مختلف العلوم ، روى عن عبدالله بن عمر وعبدالله بن جعفر
والمسور بن مخزوم وغيرهم .
قال عمر بن عبدالعزيز لجلسائه لم يبق احداً علم بسنة ماضية من
الزهرى ، وفضائله كثيرة .
ولد سنة ٥٠ هـ وتوفى سنة ١٢٤ هـ تهذيب التهذيب للحافظ بن
حجر العسقلانى ج ٩ ص ٤٤٥ ، ٤٥١ .

(٣) احكام القرآن ج ٤ ص ١٧٥٦ .

وكذلك يستدل بالاشتقاق ، ومثال ذلك فى تفسيره لقوله تعالى :

" الذين يظاهرون منكم من نسائهم " سورة المجادلة آية ٢ .

قال القاضى : المسألة السادسة قوله تعالى : " منكم " يعنى من المسلمين ، وذلك يقتضى خروج الذمى من الخطاب . فان قيل : هذا استدلال بدليل الخطاب .

قلنا : هو استدلال بالاشتقاق . والمعنى فإن انكحة الكفار فاسدة مستحقة الفسخ ، فلا يتعلق بها حكم طلاق ولا ظهار ، وذلك لقوله " وأشهدوا ذوى عدل منكم " سورة الطلاق آية ٢ (١) .

وبهذه الأمثلة يتبين مدى اعتماد القاضى على اللغة والاستدلال

بها على الترجيح والمناقشة وتبين الحق بأدلته وشواهدة .

(١) احكام القرآن ج ٤ ص ١٧٣٨ .

استشهاد القاضى ابن العربى بالشعر فى كتاب الأحكام

—

يستشهد القاضى ابن العربى بالشعر فى تفسيره فى ايضاح معنى لغوى، أو للاستدلال على نكته بلاغية، أو لتأييد قاعدة نحوية، أو لترجيح رأى فى الاعراب الى غير ذلك من المقاصد الأخرى .
ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " واللاتى ياتين الفاحشة من نساءكم " سورة النساء آية ١٥ .

قال القاضى المسألة الثانية - قوله تعالى : " واللاتى "

هو جمع التى ، كلمة يخبر بها عن المؤنث خاصة ، كما ان قوله الذى يخبر به عن المذكر خاصة ، وجمعه الذين ، وقد تحذف الياء الساكنة فتحرك بحركتها ، قال سبحانه : " واللاتى يئسن من المحيض من نساءكم " سورة الطلاق آية ٤ .

فجاء باللغتين فى القرآن .
قال الشاعر المخزومى ^(١) :

من اللاء لم يحججن يبيغين حسبة ولكن ليقتلن البرىء المغفلا

- (١) هو ابو الخطاب عمر بن عبد الله بن ابي ربيعة بن حذيفة بن المغيرة المخزومى ، من شعراء الغزل ، ولد ليلة قتل الخليفة العادل عمر بن الخطاب ، ومات وقد جاوز السبعين ، او قاربها ، ديوان عمر ص ٦ .
(٢) احكام القرآن ج ١ ص ٣٥٤ .

ومثال اخر ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " حرمت عليكم الميتة . . .

الى قوله تعالى وما أكل السبع الا ما ذكيتم " سورة المائدة آية ٣

قال القاضى : المسألة الثامنة قوله تعالى : " الا ما ذكيتم "

فيه ثلاثة اقوال :

الأول - انه استثناء مقطوع عما قبله غير عائد الى شىء من المذكورات وذلك

مشهور فى لسان العرب ، يجعلون الا بمعنى لكن ، من ذلك قوله

تعالى : " وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً الا خطأ " سورة النساء

آية ٩٢ .

معناه لكن ان قتله خطأ ، وقد تقدم كلامنا عليه ، وانشد بعضهم

لأبى خراش الهذلى :

امسى سقام خلاء لا انيس به الا السباع ومر الريح بالغرف

اراد الا ان يكون به السباع ، أو لكن به السباع ، وسقام واد لهذيل .

ومنه قول الشاعر :

وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس

وقال النابغة :

وما بالربيع من احد الا الاوارى

ومن ابدعه قول جرير :

من البيض لم تظعن بعيداً ولم تطأ من الارض الا ذيل برد مرجل

(١) احكام القرآن ح ٢ ص ٥٣٧ .

ومثال آخر ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " وصل عليهم ان صلاتك

سكن لهم والله سميع عليم " سورة التوبة آية ١٠٣

المسألة الثالثة - قوله تعالى : " ان صلاتك سكن لهم "

يعنى دعاءك . وقد تكون الصلاة بمعنى الدعاء فى الأظهر من

معانيها . قال الأعشى (١) :

تقول أبنتى : وقد يمتت مرتحلاً يارب جنب أبى لا وصاب والوجعا

عليك مثل الذى صليت فاغضى نوما فان لجنب المرء مضطجعا

فقد استدل بالشعر على ان معنى الصلاة الدعاء (٢).

وكذلك استشهد بالشعر على ان ابا بكر الصديق كان أول من

اسلم وذكر عن الشعبي (٣) انه قال : سألت ابن عباس من أول الناس

(١) الاعشى: ميمون بن قيس ، من بنى سعد بن ضبيعة بن قيس ، ويكنى أبا بصير ، وكان جاهليا قديما ، ادرك الاسلام فى آخر عمره ولم يسلم الشعر والشعراء ح ١ ص ١٧٨ .

(٢) احكام القرآن ح ٢ ص ٩٩٧ .

(٣) هو ابو عمرو عامر بن شراحيل الشعبي الحميرى الكوفى ، التابعى الجليل ، قاضى الكوفة ، قال الشعبي ادركت خمسمائة من الصحابة . وكان على جانب عظيم من الحفظ ، وكان يعظم القرآن الكريم ، ويتحرج ان يقول فيه برأيه ، وبالجملة فهو علامة زمانه تفسيرا وفقها وحديثا ، وأدبا ، وكان يفتى مع وجود الصحابة ووفرتهم .

ولد سنة ٢٠ هـ وتوفى سنة ١٠٩ هـ . التفسير والمفسرون ح ٢ ص ٢٢١

تهذيب التهذيب ح ٥ ص ٦٥ ، ٦٩ .

احكام القرآن ح ٢ ص ٩٩١ .

(١) اسلاما ؟ قال ابوبكر ، او ما سمعت قول حسان :

اذا تذكرت شجوا من اخى ثقة فاذا ذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية اتقاها وأعدلها بعد النبي ووافها بما حملا
الثانى التالى المحمود مشهده وأول الناس صدق الرسلا (٢)

وكذلك استدل بالشعر فى مسألة : ان الحمل مرض ظاهر ، وان انكاره
عناد ، وان سبب الموت موجود عندها حيث ترى أسبابه ،

قال رويشد الطائى :

ايها الراكب المزجى مطيته سائل بنى أسد ما هده الصوت
وقل لهم بادروا بالعدر والتمسوا قولاً يبرئكم انى انا الموت (٣)

ومثال اخر فى استشهاده فى ورود معنى لغوى نثرا ونظما فى تفسيره
لقوله تعالى : " أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة " سورة التوبة آية ٣٨ .
قال القاضى : يعنى بدلا من الآخرة ، ويرد فى كلام العرب نثرا ونظما
قال الشاعر : (٤)

(١) هو شاعر الاسلام ثابت بن حسان الخزرجى الانصارى ، كان من فحول الشعراء فى الجاهلية والاسلام ، وقد سبقت الاشارة الى ترجمته .

(٢) احكام القرآن ح ٢ ص ٩٩١

(٣) احكام القرآن ح ٢ ص ٩٩١ .

فليت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على الطهيان

اراد ليت لنا بدلا من ماء زمزم ، والطهيان^(١) : عود ينصب فى
ساحة الدار للهواء ويعلق عليه إنا ليلا حتى يبرد .^(٢)

ومثال اخر ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " ان فى ذلك لايات
للمتوسمين " . سورة الحجرات آية ٧٥ .
التوسم : هو تفعل من التوسم ، وهو العلامة التى يستدل بها على مظلوم
غيرها . قال الشاعر^(٣) يمدح النبي صلى الله عليه وسلم .

انى توسمت فيك الخير نافلة والله يعلم أنى صادق البصر^(٤)

ومن ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " واذن فى الناس بالحج
يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق " سورة الحج آية ٢٧
قال القاضى : المسألة الخامسة قوله تعالى : " عميق " .
يعنى بعيد ، وبناء (ع م ق) للبعد ، قال الشاعر^(٥)

-
- (١) الطهيان اسم ماء وجبل
(٢) احكام القرآن ح ٢ ص ٩٢٧
(٣) هو الصحابى الجليل عبد الله بن رواحه الانصارى ، قتل شهيدا فى
معركة مؤتة وقد تولى قيادة الجيش بعد استشهاد زيد بن حارثة
وجعفر بن ابى طالب وقد نعاهم الرسول صلى الله عليه وسلم السى
اصحابه حين قتلوا .
(٤) احكام القرآن ح ٣ ص ١١١٩
(٥) الشاعر هوروية بن العجاج وهو من أول اراجيز ،

وقائم الاعماق خاوى المخترق مشتبه الاعلام لماع الخفق (١)

ومثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى : فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها

واطعموا القانع والمعتز " سورة الحج آية ٣٦

قال القاضي ابن العربي : يعنى سقطت من على جنوبها ، يريد ميتة ، وكنى عن الموت بالسقوط على الجنب ، كما كنى عن النحر والذبح بذكر اسم الله والكنيات فى اكثر المواضع ابلغ من التصريح .

قال الشاعر :-

لَمُعَفَّرَ قَهْدٌ يُنَازِعُ شِلْوَهُ غَبَسَ كَوَاسِبَ مَايَمِنَ طَعَامُهَا .

وقال آخر (٢):

فتركته جزر السَّبَاعِ يَنْشِنُهُ ما بين قَلَّةِ رَأْسِهِ وَالْمَعَصَمِ

وفى معناه ، وذلك كثير .

المسألة الرابعة عشرة - القانع

والخامسة عشرة - المعتز

واما المعتز والمعتزى فهما متقاربان معنى ، مع افتراقهما اشتقاقا ،

فالمعتز مضاعف ، والمعتزى معتل اللام ، ومن النادر فى العربية كونهما بمعنى واحد ، قال الحارث بن هشام :

وشيبة فيهم والوليد ومنهم أمية مأوى المعتزين وذى الرحل

ويعضده قوله تعالى : " إِنَّ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ " سورة هود آية رقم (٥٤) .

(١) احكام القرآن ح ٣ ص ١٢٦٨ .

(٢) القائل هو عنتر بن شداد العيسى احد فرسان العرب فى الجاهلية .

يريد نزل بك؛ فهذا كله في الممثل .

وأما ورود المضاعف ، فكقول الشاعر :

يُعْطَى ذَخَائِرَ مَالِهِ مُعْتَرَةً قَبْلَ السُّؤَالِ

وقال الكميث (١) :

أيا خير من يأتيه الطارقو ن إمام عياد وإما اعتراضا

وقال آخر (٢) :

لِمَالِ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ فَيَفِينِي مِفَاقِرَهُ أَعْفُ مِنَ الْقُنُوعِ

قال القاضي الامام ابن العربي : والذي عندي فيه ان المعنى فيهما متقارب
كقارب الفقير والمسكين . (٣)

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " وجعلنا ابن مريم وأمه

آية وأوبناهما الى ربوة ذات قرار ومعين " سورة المؤمنون آية ٥٠ .

فسر القاضي هذه الآية وذكر ما فيها من مسائل: ونحن نورد منها

المسألة الرابعة :

-
- (١) الكميث بن زيد من بني أسد ، وكان رافضيا ، قال ابن قتيبة وكان
الكميت شديد التكلف في الشعر ، كثير السرقة ، عاش في زمن الدولة
الأموية . الشعر والشعراء - ٢ ص ٤٨٥ ، ١٨٦ .
- (٢) القائل الشماخ بن ضرار ، وكان من أوصف الشعراء للقوس والحمير ، وكان
جاهليا اسلاميا . الشعر والشعراء - ١ ص ٢٣٢ ، ٢٣٥ .
- (٣) احكام القرآن - ٣ ص ١٢٨١ ، ١٢٨٢ .

قوله تعالى (ومعين) يريد به الماء وهو مفعل بمعنى مفعول ، يقال
معن الماء وأمعن اذا سال فيكون فعيل بمعنى فاعل .
قال عبيد بن الأبرص : (١)

واهية أو معين مفعن أو هضية دونها لهوب (٢)

ومثال آخر ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : " ومن بعد صلاة العشاء
ثلاث عورات لكم " سورة النور آية ٥٨
نجزى من تفسير القاضى ابن العربى لهذه الآية ما يلى :
المسألة السادسة - قوله : (صلاة العشاء)

فا لله سماها صلاة العشاء ، فأحب النبي صلى الله عليه وسلم أن تُسمَى
بما به سماها الله ، ويعلمها الانسان أهله وولده ، ولا يقل عتمة الا عند
خطاب من لا يفهم ، وقد قال حسان :

وكانت ولا يزالُ بها أنيسٌ خلالُ مروجها نَعَمٌ وشِـاءُ
فَدَعُ هذا ولكن من لطيفٍ يورقنى اذا ذهب العِشاءُ (٣)

(١) هو عبيد بن الأبرص بن عوف بن جشم بن عامر بن مالك بن زهير الاسدى
كان شاعرا جاهليا قديما من المعمرين ، قتله النعمان بن المنذر
يوم بؤسه . الشعر والشعراء ح ١ ص ١٨٧ ، ١٨٨ .
وكان النعمان في هذا اليوم يقتل أول من يطلع عليه من مكان معين
حتى ولو كان ابنه ، وهذا يبين لنا ما كانت تقاسيه الامم قبل
الاسلام من شقاء وظلم ، وسفك للدماء بغير سبب ، فجاء الله بهذا
النور وهو القرآن فيه الهداية والخير والفلاح والسعادة بمعناها
الحقيقي .

(٢) احكام القرآن ح ٣ ص ١٣٠٤ .

(٣) احكام القرآن ح ٣ ص ١٣٨٦ .

ومثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى : " فالتقطه آل فرعون ليكون لهم

عدوا وحزنا ان فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين " سورة القصص اية ٨

قال القاضى : وقد منا القول فى اللقيط فى سورة يوسف عليه السلام ،

وهذه اللام لام العاقبة كما قال الشاعر :

وللمنايا تُرَبِّي كُلُّ مَرْضِعَةٍ وَدُورُنَا لخراب الدهر نَبِيهَا (١)

ومثال اخر عند تفسيره لقوله تعالى : " سورة أنزلناها وفرضناها " سورة

النور آية ١

وفسر القاضى هذه الآية ونحن نذكر المسألة الاولى : قوله : (سورة)

يعنى منزلة ومرتبة ، الم تروا قول الشاعر (٢) :

الم تر أن الله أعطاك سورةً ترى كل ملكٍ دونها يتبذذب (٣)

واستدل بالشعر على ايضاح معنى كلمة محارب وجفان . . .

وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : " يعملون له ما يشاء من محارب و تماثيل

وجفان كالجواب وقد ور راسيات . . . " سورة سباء آية ١٣

قال القاضى المسألة الاولى - المحارب هو البناء المرتفع ، ومنه يسمى

(٤) المحارب فى المسجد لانه أرفعه ، انشد فقيه المسجد الاقصى عطاء الصوفى :

(١) احكام القرآن ح ٣ ص ١٤٥٢ .

(٢) هو النابغة ، واسمه زياد بن معاوية الذبياني ، ويكنى ابا أمامة ، من فحول

الشعراء ، كان يضرب له قبة حمراء من ادم بسوق عكاظ ، فتأتىه

الشعراء فتعرض عليه اشعارها . . . وكان من ندماء النعمان بن المنذر

الشعر والشعراء ح ١ ص ٩٢ - ١٠٠ .

(٣) احكام القرآن ح ٣ ص ١٣١٢ .

(٤) عطاء : هو عطاء المقدسى من شيوخ القاضى ابن العربى وذكر شعره هنا

للاستئناس به وليس للاستدلال على المعنى .

جمع الشجاعة والخضوع لربه ما احسن المحراب في المحراب
والجفان أكبر الصحاف ، قال الشاعر :
يا جفنة بازاء الحوض قد كفتت ومنطقا مثل وشى البردة الخضسر
والجوابى جمع جابية ، وهو الحوض المصنوع قال الشاعر
يصف جفنة : (١)

كجابية الشيخ العراقي تفتق (٢)

ومثال اخر ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " لا أقسم بهذا البلد "
سورة البلد آية ١

قال القاضى : المسألة الثانية - اختلف الناس اذا كان حرف (لا)
مخطوطا بألف على صورة النفي ، هل يكون المعنى نفيا كالصورة ام لا ؟
فمنهم من قال : تكون صلة فى اللفظ ، كما تكون " ما " صلة فيه ، وذلك
فى حرف " ما " كثير ، فأما حرف لا فتد جاءت كذلك فى قول الشاعر :
تذكرت ليلى فاعترتنى صباية وكاد ضمير القلب لا يتقطع
أى يتقطع ، ودخل حرف " لا " صلة .

(١) الشاعر هو امرؤ القيس ، و صدره تروح على آل المحلق جفنة .
وترجمة الشاعر :

هو امرؤ القيس بن حجر بن عمر الكندى ، شاعر جاهلى ، عاش قبيل
الاسلام ، حامل راية الشعراء ، وكان والده ملك على بنى أسد ، ثم
قتلوه ، واخذ امرؤ القيس فى جمع القبائل للاخذ بثأر والده . . فلم
يحصل على مطلبه .

الشعر والشعراء ح ١ ص ٥٠ .

(٢) احكام القرآن ح ٤ ص ١٥٨٥ .

ومنهم من قال : يكون توكيدا كقول النائل : لا والله ، وكقول ابي كيشة
(امرىء القيس)

فلا وأبيك ابنة العامرى لا يدعى القوم أنى أفـر

ومنهم من قال : انها رد لكلام من انكر البعث ، ثم ابتداء القسم ،
فقال : أقسم ، ليكون فرقا بين اليمين المبتدأة وبين اليمين التى تكون ردا
تاله الفراء . (١)

ثم قال : فقد كانتا لعرب تقسم بمن تكره ، فكيف بمن تعظم .

قال ابن ميادة :

ظنت سفاها من سفاهة رأيها لا هجوها لما هجتني محارب
فلا وابيها انى بعشـيرتى ونفسى عن هذا المقام لراغب

وقال عبيد الله بن عتبة احد فقهاء المدينة السبعة :

لعمراى الواشين أيان نلتقى لما لا نلاقيها من الدهر اكـثر
يعدون يوما واحدا ان لقيتها وينسون أياما على النأى تهجر

وقال آخر :

لعمراى الوشين لا عمر غيرهم لقد كلفتني خطة لا اريدها

(١) احكام القرآن ح ٤ ص ١٩٢١ .

وقال آخر

فلا وابي اعدائها لا ازورها

(١) واذا كان هذا شاعرا كان من هذا الوجه سائغا .

سبقت الاشارة الى ان القاضى ابن العربي يحتكم الى اللغوة ، ويرجح ما تشهد له ، لذلك فانه قد استشهد بالشعر في ايضاح المعانى اللغوية كثيرا فى تفسير مفردات الفاظ القرآن الكريم ، وهو لم يجعل الشعر اصل فى تفسير القرآن وانما يدل على ورود ذلك بلغة العرب نثرا ونظما .

(١) احكام القرآن ح ٤ ص ١٩٢٤ .

((المبحث الحادى عشر))

(١) موقف القاضى أبى بكر بن العربى من الاسرائيليات

إن القاضى يكره الخوض فى القصص الإسرائليات أشد الكراهية ، بل إنه يحذر منها ، ويتعجب من المفسرين الذين يذكرونها فى تفاسيرهم ، وكان يتمنى أنهم لم يذكروها ، ويرى ان ذلك من تقصيرهم ويعتبره من أهم المآخذ عليهم ولذلك فقد صان كتابه احكام القرآن من الإسرائليات والقصص الباطلة ، واستعاض عنها بمسائل مفيدة تهيم القارئ .

ونورد أمثلة من ذلك من تفسيره تبين موقفه بجلاء من الاسرائليات منها :
فى تفسيره لقوله تعالى : " ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة . . . " (سورة البقرة آية ٦٧) .

قال القاضى : المسألة الثانية فى الحديث عن بنى اسرائيل : كثر استرسال العلماء فى الحديث عنهم فى كل طريق ، وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : حدثوا عن النبى بنى اسرائيل ولا حرج . (٢)

(١) تعريف الاسرائليات : قال الدكتور الذهبى - رحمه الله - لفظ الاسرائليات وان كان يدل الظاهرة على اللون اليهودى للتفسير ، وما كان للشقافية اليهودية من أثر ظاهر فيه ، وان كان يعم اللون النصرانى للتفسير ، وانها أطلقنا على جميع ذلك لفظ الإسرائليات من باب التغليب للجانب اليهودى على الجانب النصرانى ، فان الجانب اليهودى هو الذى اشتهر أمره فكثير النقل عنه ، وذلك لكثرة أهله وشدة اختلاطهم بالمسلمين من مبدأ ظهور الاسلام الى أن بسط رواقه على كثير من بلاد العالم . التفسير والمفسرون - ص ١٦٥ .

(٢) رواه الترمذى فى باب ما جاء فى الحديث عن بنى اسرائيل - ج ٤ ص ٤٧ (١) - باب العلم ، وقال الشيخ ناصر الدين الألبانى - حديث صحيح وذكر بأنه رواه أبى داود والامام أحمد والبخارى وابن حبان فى صحيحه والترمذى عن ابن عمرو ، ورواه أحمد فى الزهد عن عبيد بن حميد ، والبخارى عن جابر ، صحيح الجامع الصغير ٣ : ٨٨ ، وذكره السيوطى فى الجامع الصغير وصححه - ص ١ ص ٥٠٢ .

ومعنى هذا الخبر، الحديث عنهم بما يخبرون به عن أنفسهم وقصصهم، لا بما يخبرون عن غيرهم، لأن أخبارهم عن غيرهم مفتقرة الى العدالة والشهوات الى منتهى الخبر .

وما يخبرون به عن أنفسهم فيكون من باب اقرار المرء على نفسه أو قومه فهو أعلم بذلك، وإذا أخبر عن شرع لم يلزم قبوله، ففي رواية مالك عن عمر رضى الله عنه أنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمسك مصحفاً قد تشمرت حواشيه، فقال ما هذا؟ فقلت: جزء من التوراة فغضب وقال: والله لو كان موسى حياً ما وسعه الا اتباعي (١).

وقال أيضاً: وبيننا أن الصحيح القول بلزوم شرع من قبلنا ما أخبرنا به نبينا صلى الله عليه وسلم دون ما وصل الينا من غيره، لفساد الطرق اليهم وهذا صريح مذهب مالك في أصوله كلها، وستراها مودة بالتبين حيث تصفحت المسائل من كتابنا هذا وغيره .

وقد فند القصص الإسرائيلية وبين بطلانها، مثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى: "وأتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكتن بهابلهن" وماروت (سورة البقرة آية ١٠٢) .

قال القاضى: ذكر الطبرى وغيره في قصص الآيات أن سليمان صلى الله عليه وسلم كانت له امرأة يقال لها الجراد، تكرم عليه ويهواها، فاختصم أهلها

(١) أحكام القرآن ج ١ : ٢٣ روى هذا الحديث الامام أحمد في المسند ٣ : ٣٨٧ ورواه الهزار وابن أبى شيبه بلفظ أن عمر بن الخطاب أتى النبى صلى الله عليه وسلم يكتب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقرأه عليه فغضب فقال: أمتهم وكون فيها يابن الخطاب؟ والذى نفس بيده لقد جهتكم بها بيضاء نقية، لا تسألونهم عن شئ فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو يباطل فصدقوا به، والذى نفس بيده لو ان موسى كان حياً ما وسعه الا أن يتبعنى .

مع قوم فكان صفو سليمان عليه السلام الي أن يكون الحكم لأهل الجرادة فعوقب ، وكان إذا أراد أن يدخل الخلا^{أو يخلو} يا حدى نساءه أعطها خاتمه ، ففعل ذلك يوما فألقى الله تعالى صورته على شيطان ، فجاءه^{١٥} فأخذ الخاتم فلبسه ، ودانت الجمن والأنس له ، وجاء سليمان عليه السلام بعد ذلك يطلبه ، فقالت له : ألم تأخذ^١؟ فعلم أنه أبتلى ، وعلمت الشياطين أن ذلك لا يدوم لها ، فاغتنت الفرصة فوضعت أوضاعا من السحر والكفر وفتسونا من البرجات وسطروها في جهل^(٢) وقالوا : هذا ما كتب آصف بن برخيا كاتب نبي الله سليمان ، فدفنوها تحت كرسبه ، وعاد سليمان الي حاله ، واستأثر الله تعالى به . . .

قال القاضي : هذا الذى ذكرنا آنفا ما فيه الحرج فى ذكره عن بنى اسرائيل لما قدمناه من أنه إنما أذن لنا ان نتحدث عنهم فى حديث يعود اليهم ، وما كنا لنذكر هذا لولا أن الدواوين قد شهدت به .

أما قولهم : ان سليمان كان مشوه صحة الحكم لقوم الجرادة فباطل قطعا ، لأن الأنبياء صلوات الله عليهم لا يجوز ذلك عليهم اجماعا ، فإنهم معصومون عن الكبائر باتقان .

وأما قولهم بأن شيطانا تصور فى صورة ملك أو نبي فأخذ الخاتم فباطل قطعا ، لأن الشياطين لا تتصور على صور الملائكة ولا صور الأنبياء ، وقد بينا ذلك مبسوطا فى كتاب النبي .

وقال القاضي : وانما سقنا هذا الخبر لأن العلماء^(٣) رووه ودونوه فخشينا أن يقع لمن يضل به . وتحقيق القول فيه أنه لم يصح سنده ، والقاضى ابن العرسى

(١) هو أخذ كالسحر وليس به ، وانما هو تشبيهه وتلبس .

(٢) مهارق هو الصحائف البيضاء .

(٣) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٦ ، ٢٧ ، ٣٠ .

يستند الاسرائيليات بشدة ويرى أن الاسلام ليس بحاجة اليها البتة ، وان القرآن غنى عنها ، وان فيه سعاد قاطبة قاطبة اذا اعتصمت بعجل الله ، وأنه حجة الله القاطعة على الخلق ، مع اشتغاله على علوم الأولين والآخرين ، وبذلك رأن في قصص الأنبياء الاسرائيلية مصائب تضل عن الصراط المستقيم وتشكك الناس في نزاهة وعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فمثلا في قصص الأنبياء يعرض عن ذكر الأخبار الاسرائيلية .

ويذكر بأن الله تعالى ذكر أمر الأنبياء عليهم السلام كما وقع ، ووصف حالهم بالصدق كما جرى ، كما قال تعالى : " نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا اليك هذا القرآن وان كنت من قبله لمن الغافلين " (سورة يوسف آية ٣) يعني أصدقته وقال تعالى : " وكلا نقص عليك من أنبياء الرسل ما نشئت به فؤادك " (سورة هود كاية ١٢) .

قال أبو بكر ابن العربي : وقد وصيناكم اذا كنتم لابد آخذين في شأنيهم ذاكرين قصصهم ألا تعدوا ما أخبر الله عنهم ، وتقولوا ذلك بصيغة التعظيم لهم والتنزيه عن نسب الله اليهم ، ولا يقولن أحدكم قد عصي الأنبياء فكيف نحن ؟ فان ذلك كفر . (١)

ويتضح من هذا كراهية القاضي للإسرائيليات والتحذير منها في كل مناسبة فمثلها في تفسيره لقوله تعالى : " وهل أتاك نبأ الخصم ان تسوروا المحراب ان دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط واهدنا الى سوا الصراط ان هذا أخى له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة فقال أكفلنيها وعزني في الخطاب " (سورة ص آيات ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣) .

قال القاضي أبو بكر قد قدمنا لكم فيما سلف ، وأوضحنا في غير موضع ان الأنبياء معصومون عن الكبائر اجماعا ، وفي الصفات اختلاف ، وأنا أقول : انهم معصومون عن

(١) احكام القرآن ج٤ ص ١٦٢٣ .

الكبائر اجماعا ، وفي الصفائر اختلاف ، وأنا أقول : انهم معصومون عن الصفائر والكبائر لوجوه بينها في كتاب النبوات من أصول الدين . . . والذي أوقع الناس في ذلك رواية المفسرين وأهل التقصير من المسلمين في قصص الأنبياء مصائب لا قدر عند الله لمن اعتقدها روايات ومذاهب ، ولقد كان من حسن الأدب مع الأنبياء صلوات الله عليهم أن لا تثبت عثراتهم لوعثروا . . . ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى : " وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا أتينا حكما وعلما وسخرنا مع داود الجبال يسبحن والطير وكنا فاعلين " (سورة الأنبياء آية ٧٨ ، ٧٩) .

يقول القاضي أبو بكر : المسألة الثانية في دستور قصص القرآن : وذلك أن الله ذكر لرسوله ما جرى من الأمم وعليها ، وأقوال الأنبياء وافعالها ، فأحسن القصص وهو أصدق ، فان الاسرائيليات ذكرها بمدلة وزيادة باطللة موصولة أو بنقصان محرف للمقصد منقولة ، وما نقل من حديث نفث الغنم ، وقضاء داود وسليمان فيهما انظروا اليه فما وافق منه ظاهر القرآن فهو صحيح وما خالفه فهو باطل ، وما لم يسرد له فيه ذكر فهو محتمل ، ربك أعلم به .

وكذلك يرفض القصص الاسرائيلية عند تفسيره لقوله تعالى : " رب اغفر لسى وهب لى ملكا لا ينهض لأحد من بعدى انك أنت الوهاب " (سورة ص آية ٣٥) .

وذكر القاضي بأن من قال : معناه لا تسلبه عنى ، فإنما أراد ملكا ينهض لأحد من بعدى أن يدعيه باطلا ، ان كان الشيطان قد أخذ خاتمه وجلس مجلسه وحكم في الخلق على لسانه ، حسبما روى في كتب المفسرين ، وهو قول باطل قطعا لأن الشيطان لا يتصور بصورة الأنبياء ، ولا يحكم في الخلق بصورة الحق ، مكشوفنا الى الناس برأى منهم حتى يظن الناس أنهم مع نبيهم في حق وهم مع شيطان

فى باطل ، ولو شاء ربك لوهب من المعرفة والدين لمن قال هذا القول ما يزرعه عن ذكره ويمنعه من أن يخلده فى ديوان من بعده حتى يضل به غيره ، وقد فند تلك الروايات وبين بطلانها وخروجها عن القانون العربى لتناقض المعنى ، وقال القاضى أبو بكر العربى : ما ذكره المفسرون من أن ابليس كان له فى السماء السابعة يوماً من العام فقول باطل قطعاً ، لأنه أهبط منها بلعنة وسخط الى الارض ، فكيف يرقى إلى محل الرضا ، ويجول فى مقامات الأنبياء فيقف موقف الخليل ؟ ان هذا لخطب من الجهالة عظيم .

وأما قولهم : ان الله تعالى قال له : هل قدرت من عهدى أيوب على شئ فباطل قطعاً ، لأن الله عز وجل لا يكلم الكفار الذين هم من جند ابليس الطغسون فكيف يكون من تولى اضلالهم ؟

وأما قولهم : ان الله قال : قد سلطتك على ماله وولده فذلك ممكن فى القدرة ولكنه بعيد فى هذه القصة .

وكذلك قولهم : انه نفخ فى جسده حين سلطه عليه فهو أهدى ، والهارى سبحانه قادر على أن يخلق ذلك كله من غير أن يكون للشيطان فيه كسب حتى تقر له لعنة الله عليه - عيسى بالتمكن من الأنبياء فى أموالهم وأهليهم وأنفسهم .

وأما قولهم : انه قال : لزوجته أنا له فى الارض ، ولو تركت ذكر الله وسجدت أنت لى لعافيتى ، فاعلموا وانكم لتعلمون . أنه لو عرض لأحدكم وه ألم وقال هذا الكلام ما جاز عنده ان يكون الله فى الارض ، وأنه يسجد له ، وانه يعافى من الهلاك فكيف أن تستريب زوجة نبي ؟ ولو كانت زوجة سوادى أو فندم بربرى ما ساغ ذلك عندها .

(١) أحكام القرآن ج٤ ص ١٦٣٨ .

وأما تصويره الأموال والأهل في واد للمرأة فذلك ما لا يقدر عليه ابليس بحال ولا هو في طريق السحر فيقال انه من جنسه . ولو تصور لعلمت المرأة أنه سحر كما نعلمه نحن وهي فوقنا في المعرفة فانه لم يخل زمان قط من السحر وحديثه وجريه بين الناس وتصوره .

قال القاضي : والذى جرأهم على ذلك وتذرعوا به الى ذكر هذا قوله تعالى : " أيوب^(١) ان نادى ربه أنى مسنى الشيطان بنصب وعذاب " (سورة ص آية ٤١) .

فلما رأوه قال : مسنى الشيطان أضافوا اليه من رأيهم ما سبق مسن التفسير في هذه الأقوال . وليس الأمر كما زعموا والأفعال كلها خيرها وشرها ، في ايمانها وكفرها ، طاعتها وعصيانها ، خالقها هو الله لا شريك له في خلقه ، ولا في خلق شئ غيرها ، ولكن الشر لا ينسب اليه ذكراً ، وان كان موجوداً منه خلقاً أدباً أدبنا به ، وتحميداً علمناه ، وكان ذكر محمد صلى الله عليه وسلم لربه قوله من جملة : والخير في يدك والشر ليس اليك ، على هذا المعنى . ومنه قول ابراهيم عليه السلام : " واذا مرضت فهو يشفين " سورة الشعراء آية ٨٠ . وقال الفتى : للكليم : " وما أنسانيه الا الشيطان أن اذكره " (سورة الكهف آية ٦٣) .

وأما قولهم : انه استعان به مظلوم فلم ينصره ، فمن لنا بصحة هذا القول .

ولا يخلو أن يكون قادراً على نصره ، فلا يحل لأحد تركه فيسلام على أنه قد عصى وهو منزه عن ذلك . أو كان عاجزاً فلا شئ عليه في ذلك .

قال القاضي أبو بكر : ولم يصح عن أيوب في أمره الا ما أخبرنا الله تعالى عنه في كتابه في آيتين الأولى قوله تعالى : " وأيوب ان نادى ربه أنى مسنى الضر وأنت أرحم الراحمين " (سورة الأنبياء آية ٨٣) .

(١) هو أيوب بن سارى بن أرغوال بن اسحاق بن ابراهيم الخليل ، وهو من أنبياء بنى اسرائيل . (فتح البارى ج ٦ ص ٣٠٠) .

والثانية فى سورة عن : " أنى مسنى الشيطان بنصب وعذاب " . . . الآية .

وأما النبى صلى الله عليه وسلم فلم يصح عنه أنه ذكره بحرف واحد
الاقوله : الصلاة والسلام بينما أيوب يفتسل اذ خر عليه رجل من
جراد من ذهب . . . الحديث .^(١)

وانا لم يصح عنه فيه قرآن ولا سنة الا ما ذكرناه ، فمن السذى
يوصل السامع من ايوب خبره ، أم على أى لسان سمعه ؟

والإسرائيليات مرفوضة عند العلماء على البتات ، فاعرض عن
سطورها بصرك ، واصم عن سماعها أنيك ، فانها لا تعطى فكر الا خيالا ،
ولا تزيد فوادك الا خيالا .

وفى الصحيح واللفظ للبخارى ان ابن عباس رضى الله عنه قال : يا
معشر المسلمين : تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذى أنزل على نبيكم أحدث
الأخبار بالله ، تقرؤنه محضا ولم يشب ، وقد حدثكم ان أهل الكتاب
الله وغيروا وكتبوا بأيديهم الكتب ، فقالوا : هذا من عند الله " ليشتروا
به ثمنا قليلا " (سورة البقرة آية ٧٩) . ولا ينهاكم ما جاءكم من العلم
عن مسئلتهم ، فلا والله ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذى انزل عليكم ،
وقد أنكر النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث الموطأ على عمر قرأته التوراة .^(٢)

وقد رد ورفض تلك الحكايات الإسرائيلية ونزه كتابه عن ذكرها بسبل
تتبعها واحدة بعد أخرى بقوله فهذا باطل قطعا ، أو فمن من يروى هذا
ويسند ، وعلى من فى نقله يعتمد ، وليس يؤشره عن الثقات الاثبات أحد .^(٤)

(١) رواه البخارى فى فتح البارى ج ٦ ص ٣٠٠ .

(٢) رواه البخارى وبوب عليه فقال باب قول النبى صلى الله عليه وسلم :

لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء . ج ٤ ص ١٩١ حاشية السندى .

(٣) احكام القرآن - ج ٤ ص ١٦٢٤ .

(٤) احكام القرآن - ج ٤ ص ١٦٢٤ .

وفى الاسرائيليات كثير ليس لها اثبات ولا يعول عليها من له قلب ، فان آدم وحواء وان كان غرهما بالله الفرور ، فلا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ، وما كان بعد ذلك ليقبلا له نصحا ولا يسمعا له قولا .^(١)

ومثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى : " قال هوﻻ بناتى ان كنتم فاعلين " (سورة الحجر آية ٧١) . يقول القاضى ولا يجوز على الأنبياء صلوات الله عليهم أن يعرضوا بناتهم على الفاحشة فداء لفاحشة أخرى ، وإنما معناه هوﻻ بنات أمتى ، لأن كل نبي أزواجه أمهات أمته وبناتهم بناته فأشار عليهم بالتزويج الشرعى ، وحملهم على النكاح كسر الفلمة واطفائها لنار الشهوة .^(٢)

هذا وأرى ألا اكتفى بهذه الأمثلة لأنها توضح موقف القاضى ابن العربى من الاسرائيليات ، كان قوى الحجة ، واضح البرهان ، قوى الجدل ، فى جانب الحق ، بين العبارة ، أنار السبيل ، وأقام الدليل ، وفند كل شبهة ذكرت فى النيل من الأنبياء عليهم السلام .

يقول بصريح العبارة : وبعد هذا تفوا حيث وقف بكم البيان بالبرهان دون ما تناقلته الألسنة من غير تثقيب للنقل .^(٣)

يرى احترام الأنبياء والرسل فانهم الصفوة من الخلق ، وان الله عصمهم من الكبائر والصفائر ، وان الله حفظهم من كل عيب ، ولكن أهمل الباطل والضلال الذين يحاربون دين الله فى الأرض ويسعون فسادا روجوا تلك الأباطيل ، وتلقفها عنهم اما جاهل غيى هامد ، واما فاسد فاسق يهدف الى ترويح الشبهات والاشاعات الباطلة عن قصد سيء ، ولكن الله رد كيدهم وقبض لهم علماء بينوا للناس باطلهم ومن بينهم القاضى الذى

(١) نفس المصدر السابق ج ٢ عن ٨٠٩ .

(٢) نفس المصدر السابق ج ٣ عن ١١١٧ .

(٣) نفس المصدر السابق ج ٤ عن ١٦٢٥ .

هدم تلك الشبهات من أساسها ، بحجج قوية يشهد لها الدليل ، كافية
للاعتقاد عليها ، لانه امام محقق مجتهد متبحرا في العلوم يرجع الى رأيه ،
ويؤخذ بقوله . بفضل ذاكركته الموهوبة ، وذكائه النادر ، وذوقه العلمي
وحرصه على طلب العلم والبحث عن الحقائق العلمية ، والتوفيق الألهي
عليه قبل كل شيء " بحيث فاق أقرانه بل بعض أساتذته .

.. ..

((البحث الثاني عشر))

موقف القاضي ابن المرسى من الأخبار التاريخية

ان القاضي أبى بكر بن المرسى يهتم بالأحكام الفقهية والأصولية ويعطى عناية كبيرة للمسائل الفقهية واختلاف العلماء .

ويناقش مذاهب الفقهاء بالأدلة العلمية ، ولم يكف بهذا الجانب بل انه يذكر الاخبار التاريخية الصحيحة ، ويعرض عن الحكايات الباطلة أو الضعيفة ، ويشيد بالفزوات النبوية التى أشار اليها القرآن الكريم ، تلك الفزوات المباركة التى ازال العقبان التى كانت تقف فى وجه الدعوة ، وتمنع سيرتها الخيرة ، وتحول دون ابلاغها الى الناس ، فقد أنارت هذه الفزوات السهيل ودكت حصون الباطل ، وأقامة سلطان الله فى أرضه .

ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " يسألونك عن الأنفال

قل الأنفال لله والرسول . . . " (سورة الانفال آية ١) .

يقول القاضي : روى البخارى عن همام بن منه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : غزا نبي من الأنبياء ، فقال لقومه : لا يتبعنى رجل ملك يضع امرأة وهو يريد أن يبنى بها ولم يبين بها ، ولا أحد بنى بيوتا ولم يرفع سقفا ، ولا أحد اشترى غنما أو خلفات وهو ينتظر ولا دها ، ففزا فدنا من القرية أو قريبا من ذلك فقال للشمس انك مأمورة وأنا مأمور . اللهم أحبسها علينا ، فحبست حتى فتح الله عليه فجمعوا ما غنموا فأقبلت النار لتأكله ، فلم تطعمسها . فقال : ان فيكم غلولا قبلها فليها يعنى من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال : فيكم الغلول فلتها يعنى قبيلتك ، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده ، فقال فيكم الغلول فجساؤا برأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها ، ثم أحمل الله لنا الغنائم ، ورأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا .^(١)

(١) رواه مسلم فى باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة ج ٥ ص ١٤٥ .

ذلك ، واستأجر مضمض بن عمرو الغفارى ، وبعثه الى مكة ، وأمره أن يأتي قريشا يستنفرهم الى أموالهم ، ويخبرهم ان محمدا قد عرض لها فى أصحابه .

فمضى مضمض ، وخرج النبى صلى الله عليه وسلم فى أصحابه ، وأتاه الخبر عن قريش وخروجهم ليمنعوا غيرهم ، فاستشار النبى صلى الله عليه وسلم الناس ، وأخبرهم عن قريش ، فقام أبو بكر^(١) فقال فأحسن ، وقام عمر فقال فأحسن ، ثم قام المقداد بن عمرو^(٢) فقال : يا رسول الله ، امضى لما أمرك الله فنحن معك ، والله لا نقول كما قالت بنو اسرائيل : اذهب انت وربك فقاتلا انا ها هنا قاعدون ، ولكن أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون ، والسدى بعثك بالحق لو سرت الى برك الغماد - يعنى مدينة الحبشة - لجالدنا معك من دونه .

(١) أبو بكر الصديق هو : أبو بكر الصديق ، عبد الله بن عثمان بن عامر ابن كعب بن سعد بن تميم ، القرشى . كان أول من أسلم من الرجال ، واسلم على يديه بعض كبار الصحابة ، شهد المشاهد كلها مع النبى صلى الله عليه وسلم ، ولازمه فى سفره وحضره ، وهو أفضل الأمة بعد النبى صلى الله عليه وسلم .

وأجمع أهل السنة على أنه أفضل الصحابة ، واعلمهم ، وفضائله كثيرة ، وهو أول خليفة للمسلمين .

توفى سنة ١٣ هـ ودفن بجنب النبى صلى الله عليه وسلم وعمره ٦٣ سنة .

(التنبيهات السئية ص ٣٠٤ ، سيرة ابن هشام ج ١ ص ٦٨٢ ، جمع الفوائد ج ٢ ص ٥٠١ .

(٢) المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن عامر . اسلم قديما ، وهاجر الهجرتين ، وشهد بدرًا والمشاهد بعدهما ، وكان فارسًا يوم بدر .

توفى سنة ٣٣ هـ فى خلافة عثمان .

(الاصابة ج ٣ ص ٤٥٤) .

ثم قالت الأنصار ^(١) بعد أن امضى : يا رسول الله لما أمرت فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر لخضته لخصناه معك . فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى التقى بالمشركين ببدر ، فمنعوا المشركين عن الماء ، والتقوا ، ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فقتل من المشركين سبعين رجلا ، وأسر منهم سبعين ، وغنم المسلمون ما كان معهم ^(٢) .

ثم أخذ في ذكر أحكام الفنائم ، واستنباط الأحكام الفقهية من الآية مع الإشارة الى بعض الأحاديث المتضمنة فضل الجهاد وفضل أهل بدر بوجه خاص ، فقال : قال مالك : بلغني ان جبريل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وسلم : كيف أهل بدر فيكم ؟ قال خيارنا . فقال جبريل : انهم كذلك فينا .

وفي هذا من الفقه ان اشرف المخلوقات ليس بالذوات ، وانما هو بالأفعال ، والملائكة بافعالها الشريفة من المواظبة على التسبيح الدائم ، ولنا - نحن - أفعالنا بالاخلاق في الطاعة ، وتتفاضل الطاعات بتفضيل الشرع لها وأفضلها الجهاد ، وأفضل الجهاد يوم بدر ، فانجز الله لرسوله وعده واعز جنده ، وهزم الأحزاب وحده ، وصرع صناديد المشركين ، وانتقم الله للمؤمنين وشفى صدر رسوله وصدورهم من غيظهم ، ثم ذكر قصيدة حسان ^(١) رضى الله عنه . نذكر منها :

(١) الانصار هم الأوس والخزرج ، وسماوا بالانصار لقيامهم بنصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر الى المدينة ، ومؤازرتهم للدعوة النبوية .

(٢) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٨٢٩ .

(٣) هو الصحابي الجليل والشاعر العظيم حسان بن ثابت بن المنذر الانصاري ، وهو جاهلي اسلامي متقدم الاسلام ، عاش ستين سنة في الجاهلية ، وستين سنة في الاسلام ، وهو من فحول الشعراء ، كان يدافع بشعره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك سمى بعض العلماء شاعر الرسول .
(الشعر والشعراء - ج ١ ص ٢٢٣) .

- فَأَمْسَى رَيْحُهَا خَلْقًا وَأَمْسَتْ .. يبأبا بعد ساكنها الحبيب
 قَدَعُ عَنْكَ التَّذَكُّرَ كُلَّ يَوْمٍ .. وَرَوَّ حِمَارَةَ الصَّدْرِ الْكَثِيبِ
 وَخَبَّرَ بِالذِّي لَا عَيْبَ فِيهِ .. بِصَدَقٍ غَيْرِ أَخْبَارِ الْكُذُوبِ
 بِمَا صَنَعَ الْعَلِيكَ غَدَاةَ بَدْرِ .. لَنَا فِي الْمَشْرُوكِينَ مِنَ النَّصِيبِ
 غَدَاةَ كَأَنَّ جَمْعَهُمْ حِيرَاءُ .. بَدَتْ أَرْكَانَهُ جُنْحَ الْفَسْرُوبِ
 فَلَا قَيْنَاهُمْ مَنَا بِجَمْعٍ .. كَأَسْنِدِ الْغَابِ مُرْدَانٍ وَشَيْبِ
 أَمَامَ مُحَمَّدٍ قَدَّ وَأَزْرُوه .. عَلَى الْأَعْدَاءِ فِي لَفْجِ الْحُرُوبِ
 بِأَيْدِيهِمْ صَوَارِمُ مَرْهَفَاتٍ .. وَكُلَّ مَجْرَبٍ خَاطِطِي الْكُفُوبِ
 بَنُو الْأَوْسِ الْفَطَارِفُ وَأَزْرَتْهَا .. بَنُو النَّجَارِ فِي الدَّيْنِ الصَّلِيبِ
 نَفَادَرْنَا أَبَا جَهْلٍ صَرِيْعَا .. وَعُتْبَةَ قَدْ تَرَكْنَاهُ بِالْجَبُوبِ
 وَشَيْهَةَ قَدْ تَرَكْنَا فِي رَجَالٍ .. ذَوِي حَسَبٍ إِذَا نُسِبُوا حَسِيبِ

ثم أخذ القاضي ابن العربي يقرر وجوب الثبات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : أما يوم بدر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجز لهم أن يفروا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ، ولا يسلموه حتى لا يبقى منهم على الأرض عين تطرف .

وأما سائر الجيوش وأيام القتال فلها أحكام تستقصى في مواضعها ان شاء الله .

وأشار بأن سورة الانفال هي سورة بدر كلها ، وكلها مدنية الا سبع آيات فانها نزلت بمكة وهي قوله تعالى : " وان يمكر بك الذين كفروا . . . " الى آخر الآيات السبع .

وذكر بأن محمد بن اسحاق قال: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الحصبا في وجوه المشركين - وكان ذلك لما استوت الصفوت ، ونزل جبريل أخذا بعنان فرسه يقوده على ثناياه النقع ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حثيثه من الحصبا ، فاستقبل بها قريشا فقال : شاهت الوجوه ثم نفخهم بها وأمر أصحابه فقال : شدوا فكانت الهزيمة ، وقتل الله من قتل من صناديد قريش وأسر من أسر من اشرافهم .

(١) قال ابن المسيب : كان هذا يوم احد حين رمى أبى بن خلف بالحربة فكسر ضلعا من أضلاعه .

قال ابن العربي : وقول ابن اسحاق أصح فى ذلك لأن السورة بديرية وهنا رجح رواية ابن اسحاق واستدل بأن سورة الأنفال تدل على ذلك .^(٢)

وأشار الى النقباء من الأنصار حينما فسر قوله تعالى : " ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبمئتنا منهم اثنى عشر نقيبا " (سورة المائدة آية ١٢) .

أشار القاضى الى من بايع النبى صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة ونقل عن مالك بأن الأنصار كانت سبعين رجلا ، وكان منهم اثنا عشر نقيبا وذكر اسمائهم .^(٣)

يسوق الأخبار الصحيحة الثابتة ، ويعرض عن الأخبار الواهية .
أشار القاضى أبو بكر بن العربى الى هجرة النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة المنورة فى تفسيره لقوله تعالى : " واذ يمكركم الذين كفروا ليشتكوا أو يقتلون أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين " (سورة الأنفال آية ٣٠) .

(١) سعيد بن المسيب هو : امام التابعين سعيد بن المسيب بن حزن ابن ابى وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشمى المخزومى ، أحد الاعلام الأثبات ، والفقهاء الكبار ، كان فريدا فى الزهد والورع ، والصراحة فى قول الحق ، قيل ليس فى التابعين مثله .

(البداية ج ٩ ص ٩٩ ، تقريب التهذيب ج ١ ص ٣٠٥) .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٨٤٩ ، ٨٢٤

(٣) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٥٨٥ .

قال القاضي : قد بينا انها مكينة . . . وان العراد بها ما روى ان قريشا اجتمعت في دار الندوة ، وقالت : ان أمر محمد قد طال علينا ، فاذنا ترون ؟ فأخذوا في كل جانب من القول ، فقال قائل منهم : نرى ان يقيد ويحبس . وقال آخر نرى ان ينفى ويخرج . وقال آخر : نرى ان يأخذ من كل قبيلة رجل سيفا فيضربونه ضربة واحدة ، فلا يقدر بنو هاشم على مطالبة القبائل . وكان القائل هذا أبا جهل . فاتفقوا عليه . وجاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فأعلمه بذلك ، وأذن له في الخروج ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب^(١) بأن يضطجع على فراشه ، ويستجى بجرده الحضري ، وخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليهم حتى وضع التراب على رؤوسهم ، ولم يعلموا به وأخذ مع ابي بكر الى الفسار فلما اصبحو نظروا الى علي في موضعه ، وقد فاتهم ، ووجدوا التراب على رؤوسهم ، ولم يعلموا ، فانصرفوا تحت خزي وذلة ، فامتن الله على رسوله بذلك من نعمته عليه وسلامته من مكربهم بما ظهر عليهم من نوم علي عليه السلام السرير كأنه النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن وضع التراب على رؤوسهم ، وهذا كله مكر من فعله جزاء علي مكربهم ، والله خير الماكرين .

قام علي بن فراس النبي صلى الله عليه وسلم فداه له ، وخرج أبو بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم مؤنسا له .

وقد روى أن عليا قال له النبي صلى الله عليه وسلم : انه لمن يخلص اليك وهذا تأمين يقين ، يجب على الخلق أجمعين ان يقتصروا بأنفسهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وان يهلكوا أجمعين في نجاته ، فلن يوء من احد حتى يكون النبي صلى الله عليه وسلم أحب اليه من نفسه وأهله والخلق أجمعين .

(١) هو أمير المؤمنين : علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ، القرشي بن عم النبي صلى الله عليه وسلم ، وزوج ابنته فاطمة الزهراء ومناقبه كثيرة ، وفضائله شهيرة ، ولي الخلافة بعد عثمان ، وهو رابع الخلفاء الراشدين المهديون ، وكان من علماء الصحابة بمواقع التنزيل ومعرفة التفسير ، قوى الحججة ، سليم الاستنباط ، أوتي الحظ الأوفى من الفصاحة والخطابة ، وكان ذا بصيرة نافذة في بواطن الأمور .

توفي شهيدا سنة ٤٠ هـ وعمره ٦٣ سنة وهو من العشرة المشهود لهم بالجنة .

(الاصابة ج ٢ ص ٥٠٧ ، ٥٠٨ ، ٥٠٩ رقم الترجمة ٥٦٨٨ ، التفسير والمفسرون ج ١ ص ٨٨ ، ٨٩) .

ومن وقى مسلماً بنفسه فليس له جزاء إلا الجنة وذلك جائز والدليل عليه وجوب مدافعة المطالب والصائل على أخيك المسلم^(١).

وذكر رفقة النبي صلى الله عليه وسلم في الهجرة في تفسيره لقوله تعالى : " إلا تنصروه فقد نصره الله إذا أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الفار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم " (سورة التوبة آية ٤٠) .

قال القاضي فيها ست مسائل .

المسألة الثالثة :-

قوله تعالى : " إلا تنصروه " ، يعنى تعينوه بالنفير معه في غزوة تبوك ، فقد نصره الله بصاحبه أبى بكر ، وأيده بجنود الملائكة .

روى أصبغ وأبو زيد ، عن ابن القاسم ، عن مالك : ثاني اثنين إذ هما في الفار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا ، هو أبوبكر الصديق . قال : فرأيت مالكا يرفع بأبى بكر جداً لهذه الآية .

قال : وكانوا في الهجرة أربعة ، منهم عامر بن فهيرة ورقيط الدليل . وقال غير مالك : يقال أريقط ، قال القاضي رضى الله عنه فحق أن يرفع مالك أبى بكر بهذه الآية ، ففيها عدة فضائل مختصة لم تكن لغيره ، واستدل بأدلة على فضائل أبى بكر الصديق رضى الله عنه .

وقال : وفى هذه الآية دليل على جواز الفرار من خوف العدو ، وترك الصبر على ما ينزل من بلاء الله ، وعدم الاستسلام المؤدى إلى الآلام والهموم ، ولا يلقى بيده إلى العدو ، توكل على الله ، ولو شاء ربكم لعصمه مع كونه معهم ، ولكنها سنة الأنبياء وسيرة الأمم ، حكم الله بها لتكون قدوة للخلق ، وأنموذجاً إلى الرفق وعملاً بالأسباب^(٢) .

(١) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٨٣٩ ، ٨٤٠ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٩٤٠ ، ٩٤١ .

ومثال آخر في تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة الا قليل " (سورة التوبة آية ٣٨) .

يقول القاضي ابن العربي : لا خلاف بين العلماء أن المراد به غزوة تبوك ، دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إليها في حمارة القيظ وطيب الثمار ، وبرد الظلال ، فاستولى على الناس الكسل ، وغلبهم على الميل إليها الأمل ، فتقاعدوا عنه ، وتثاقلوا عليه ، فوبخهم الله على ذلك بقوله هذا ، وعاب عليهم الايثار للدنيا على ثواب الآخرة .^(١)

ومثال آخر على اعتماده على الأخبار الصحيحة الثابتة عند تفسيره لقوله تعالى : " ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه فقال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره انى اخاف عليكم عذاب يوم عظيم " (سورة الأعراف آية ٥٩) .

قال القاضي : المسألة الأولى - نوح أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض بعد آدم بتحريم البنات والأخوات والعمات والخالات وسائر الفرائض ، لذلك في صحيح الأثر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ومن قال من المؤرخين : ان ادريس كان قبله فقد وهم ، والدليل على صحة وهمه في اتباعه صحف اليهود ، وكتب الإسرائيليات ، الحديث الصحيح في الإسراء ، حين لقي النبي صلى الله عليه وسلم آدم وادريس ، فقال آدم : مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح . وقال ادريس : مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح . ولو كان ادريس أبا لنوح على صلب محمد لقال له مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح . فلما قال له : مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح دل على انه يجتمع معه في ابيهم نوح ، ولا كلام لنصف بعد هذا .^(٢)

(١) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٩٣٦ .

(٢) أحكام القرآن - ج ٢ ص ٧٧٥ .

أشار الى بعض غزوات النبي صلى الله عليه وسلم عند تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم ان جاءكم جنود فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وكان الله بما تعملون بصيرا " (سورة الأحزاب آية ٩) .

قال القاضي ابن العربي : فيها أحكام وسير ، وقد ذكرها مالك وتكلم عليها ، وهي متضمنة غزوة الخندق والأحزاب ، وبنى قريظة وكانت حال شدة معقبة بنعمة ، وريخاً ، وغبطة ، وذلك مذكور في تسع عشرة آية ، ويقتضى مسائل ثلاث :

المسألة الأولى - قال ابن وهب : سمعت مالكا يقول : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتال من المدينة ، وذلك قوله تعالى : " ان جاءكم من فوقكم ومن اسفل منكم وان زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر " (سورة الأحزاب آية ١٠) . قال : ذلك يوم الخندق جاءت قريش من ها هنا ، واليهود من ها هنا والنجدية من ها هنا ، يريد مالك ان الذين جاءوا من فوقهم بنو قريظة ومن اسفل منهم قريش وغطان .

قال ابن وهب وابن القاسم : كانت الخندق سنة اربع ، وهي بنوا قريظة في يوم واحد ، وبين بنى قريظة والنضير اربع سنين .

وقال محمد بن اسحاق : كانت غزوة الخندق سنة خمس .

ثم ذكر القاضي طلب عبد الله بن أبي من سعد بن معاذ عدم الحكم على بنى قريظة بالقتل ولكن سمداً حكم فيهم بحكم الله بقتل المقاتلة وسبى

(١) هو الصحابي الجليل سعد بن معاذ بن النعمان بن امية القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأنصاري الأشهلي ، سيد الأوس شهد بدرًا وما بعدها ، واستشهد في غزوة الأحزاب ، وكان من نجباء الصحابة ، قوى في الحق وفضائله كثيرة .

النساء والأطفال جزءاً لخيانتهم الخبيثة ومكرهم السيء ، ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله .

وبين من استشهد من المسلمين في هذه الغزوة ، ومن قتل من الكفار .

وأشار إلى خروج المسلمين إلى بني قريظة بعد مجيء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره إياه بمواصلة القتال لبني قريظة ثم أوضح ما اندرج فيها من أحكام من ج ٣ ص ١٤٩٨ حتى ج ٣ ص ١٥٠٤ وهو لا يذكر إلا ما تدعو إليه الحاجة ، وما يقره ظاهر القرآن الكريم .

.. ..

المبحث الثالث عشرالقيمة العلمية لتفسير آيات الأحكام للقاضي ابن العربي

لقد أثنى العلماء على كتاب الأحكام للإمام أبي بكر بن العربي .
فقال الشيخ علي محمد الجاوي : كتاب أحكام القرآن لابن العربي من
أمهات كتب الشريعة واللغة التي تبين أسرار القرآن و تأخذ الأحكام (١) .

وقال الدكتور محمد حسين الذهبي : هذا . . . والكتاب يعتبر مرجعا
مهما للتفسير الفقهي عند المالكية (٢) .

وذكر الزركشي في البرهان في علوم القرآن : في فصل معرفة كتب
أحكام القرآن واعتبر كتاب الأحكام للقاضي ابن العربي من أمهات كتب تفسير
آيات الأحكام (٣) .

وأشاد به مؤلف الديباج المذهب بقوله : وصف ابن العربي في غير
فن تصانيف مليحة كثيرة حسنة مفيدة منها كتاب أحكام القرآن حسن (٤) .
وبالجملة فإن كتاب أحكام القرآن للإمام أبي بكر بن العربي يعتبر
من أهم كتب آيات الأحكام ذكر فيه القاضي أقوال العلماء من الصحابة
والتابعين ، وعلماء الأمصار من المحدثين ، والمفسرين والفقهاء ، فيورد
القاضي الآية ويبين تفسيرها ، والكشف عن أسرارها ، وذكر الأحكام ، واستنباط

(١) مقدمة أحكام القرآن للقاضي أبي بكر بن العربي ج ١ ص ١ .

(٢) التفسير والمفسرون ج ٢ ص ١٤٤٩ .

(٣) البرهان ج ٢ ص ٣ .

(٤) الديباج المذهب ص ٢٨٢ .

حكم التشريع واستنباط المسائل الفقهية وأصول الفقه، وحرصه على طريقة السلف، واحياء السنة والتمسك بها ، والابتعاد عن البدع ، يشدد الانكار على كل من يترك الأصول الواضحة الى اتباع المتشابه والتأويل الفاسد ، حاول اصلاح المجتمع بالعودة الى ما كان عليه السلف الصالح من التمسك بالكتاب والسنة .

لقد سلك القاضى أبو بكر بن العربي فى كتابه تفسير آيات الأحكام، أفضل الطرق وأحسنها، وهى تفسير القرآن بالقرآن، واعتبره المصدر الأول ، والأساسى وعليه يعتمد فى تفسيره، ثم يركز على السنة ، فأقوال الصحابة والتابعين ، فعلماء الأمصار فى التفسير والحديث والفقه واللغة ، فقد امتاز هذا التفسير بخلاصة ما ذكره أئمة التفسير والمحدثين والفقهاء وأئمة اللغة .

مع ما امتاز به أيضا من الصراحة والوضوح ، وخلوه من كل شائبة وغلث وسقيم .

وأشير الى أهم ميزات ما يلى :-

١- نهج القاضى أفضل الطرق وهى تفسير القرآن بالقرآن وجعله الركيزة الأولى ثم يأتى بعد ذلك بالسنة وعليها يعتمد لأنها يصدران من مشكلة واحدة .

٢- اهتم بذكر تفسير الصحابة والتابعين ورجح أقوالهم على غيرهم لأن الصحابة أعلم من غيرهم ، فيقول : قد اجتمع فيهم أمران عظيمان :-
أحدهما : الفصاحة والبلاغة ، اذ جبلتهم عربية ولغتهم سليقة .

الثانى : انهم شاهدوا من أقوال النبى صلى الله عليه وسلم وفعله فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة ، واستيفاء المقصد كله ، وليس من أخبركم من عاين (١) .

٣- اعتنى بذكر أقوال المفسرين والأئمة المحققين وعلماء الحديث ، والفقهاء ، وعلماء اللغة مع التحرى العميق والمناقشة، والترجيح بين الأقوال ، والجمع بين الأدلة .

٤- اهتمامه فى ابراز أسرار التشريع ومقاصده ، مما يساعد على فهم معانى القرآن ، وتطبيقه عمليا فى أحوال العبادات ، والمعاملات ، والأحكام وشموله لجميع مصالح العباد على اختلافهم ، فى كل زمان ومكان .

٥- عنايته الكبرى بذكر الأحكام الفقهية وأدلتها من القرآن والسنة وأقوال علماء الأماصار وبيان الراجح بالدليل من غير تعصب لأى قول من الأقوال ، فهو دائم يتحرى الدليل فى كل مناقشاته فيتبعه ولا يخالفه وكثيرا ماخالف مذهب المالكي حينما يكون الدليل مع غيرهم .

٦- يعطى أسباب النزول عنايته ، ومما يدل على ذلك أنه يبدأ به قبل غيره لأنه من أقوى الطرق فى فهم معانى الآيات .

٧- عنايته باللغة وعلومها ، فقد جعلها من أهم مصادره فى التفسير واليهما يحتكم ، ويرد ما يخالف اللغة ، ويرجح من الأقوال ما تؤيده وكثيرا ما قال : وأسعد هذه الأقوال بالتحقيق وبالصحة ما عاضده اللغة (٢) .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٢٠ .
(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١٥٤ .

٨- منهجه الواضح الذي لا غبار عليه في عصمة الأنبياء وموقفه المتشدد في رد تلك الشبهات والأقوال الباطلة ، وهذه الميزة قد لا توجد في غير تفسيره ، فجزاه الله عن الإسلام وأهله والانبياء خيرا .

٩- انصرافه عما لا فائدة فيه ، فقد قال : فطوبى لعبد أمسك عما لا يعلم ، وخصوصا في كتاب الله العظيم (١) .

وقال أيضا : قفوا حيث وقف بكم البيان بالبرهان دون ماتناقلته الألسنة من غير تثقيف للنقل (٢) .

١٠- كراهيته للإسرائيليات ، ولذلك فقد صان تفسيره من ذكرها ، والخوض فيها مع تحذيره منها ويسخر من المفسرين الذين ذكروها في تفاسيرهم فيقول : والذي أوقع الناس في ذلك رواية المفسرين وأهل التقصير من المسلمين في قصة الأنبياء مصائب لا قدر عند الله لمن اعتقدها روايات ومذاهب (٣) ولو شاء ربك لوهب من المعرفة والدين لمن قال : هذا القول : ما يزرعه عن ذكره ويمنعه من أن يخلده في ديوان من بعده حتى يضل به غيره . ويقرر ان الإسرائيليات مبدلة وبزيادة باطلة موصلة أو ينقصان محرف للمقصد .

ولذلك فهو يكرر وصيته بأن يتخذ القرآن دستورا ولا تعدوا ما أخبر الله عنهم .

-
- (١) أحكام القرآن ج ١ ص ١٨٨ .
 (٢) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٦٢٥ .
 (٣) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦٢٢ .

- ١١- حفظ كتابه أحكام القرآن من الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة، وهو شديد الكراهية لها، ويحذر منها في تفسيره فقال: لأصحابه القيت إليكم وصيتي في كل وقت ومجلس، الا تشتغلوا من الأحاديث بما لا يصح سنده، فكيف ينبنى مثل هذا الأصل على أخبار ليس لها أصل (١)
- ١٢- عنايته في إيضاح طريقة استنباط الأحكام من كتاب الله تعالى مع حسن استدلالاته بأسلوب سهل واضح يمتاز بالقوة ودقة الاستنباط: ومثال ذلك ما ذكره القاضي في تفسيره قال: المسألة الخامسة والعشرون قوله تعالى: (فاقطعوا أيديهما) (٢).

اعلموا أن هذه المسائل المتقدمة في هذه الآية لم يُتعرَّضْ في القرآن لذكرها، ولكن العموم لما كان يتناول كل ذلك ونظراً ذكرنا أمهات النظائر، لئلا يطول عليكم الاستيفاء، وبيننا كيفية التخصيص لهذا العموم، لتعلموا كيفية استنباط الأحكام من كتاب الله تعالى، وهكذا عقدنا في كل آية وسردنا، فاهموه من آيات هذا الكتاب اذ لو ذهبنا الى ذكر كل ما يتعلق بها من الأحكام لصعب المرام (٣).

- ١٣- اهتمامه البالغ في إيضاح بلاغة القرآن على أفصح الأساليب العربية وتعويله على الحقيقة دون المجاز مع تقريره بأن الأحكام الشرعية لا تثبت بالمجازات الشعرية (٤).

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٨٠
 (٢) سورة المائدة آية ٣٨
 (٣) أحكام القرآن ج ٢ ص ٦١١
 (٤) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٤٠٥

١٤- بحثه وسبره للمسائل الفقهية مع التفصيل ، وتقديم الأدلة العلمية ، يعالج فيها أقوال العلماء ومذاهبهم ، ويخرج من ذلك برأى يختاره ويرجحه بالأدلة. ومثال ذلك المسألة السادسة (أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح) (١).

قال الفاضل : اختلف العلماء فيها . . . فذكر أقوال العلماء والذي تحقق عندي بعد البحث والسبر أن الأظهر هو الولي لثلاثة أوجه (٢) : ومثال آخر قال : المسألة الثانية عشرة : قوله تعالى : (وان عزموا الطلاق) (٣) اختلف الصحابة والتابعون في وقوع الطلاق بمضى المدة ، هذا وهم القدوة الفصحاء اللسن البلغاء من العرب ، فاذا أشكلت عليهم فمن ذا الذي يتضح له منا بالافهام المختلفة واللغة المعتلة ولكن أن ألقينا الدلو في الدلاء لم نعدم بعون الله الدواء ولم نحرم الاهتداء في الاقتداء .

ولقد كنت أقمت بالمدرسة الناجية مدة لكشف هذه المسألة ثم ترددت في المدرسة النظامية آخر لاجلها (٤) .

١٥- حرصه على طلب الحقيقة واحياء السنة ، يدعو الى ذلك العلماء وينعى عليهم جمودهم على التقليد ، ويشير الى أن سبب ضعف المسلمين هو اعراضهم عن القرآن والسنة ويؤكد شعولية الاسلام وصلاحيته لكل زمان ومكان .

١٦- اهتمامه وعنايته بالناسخ والمنسوخ ، لأنه من أهم علوم القرآن فقد سلك منهجا وسطا لا افراط ولا تفريط ، فهو لم ينكر النسخ ، ولم يغلو فيه ،

-
- (١) سورة البقرة آية ٢٣٧ .
 (٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٢١٩ ، ٢٢١ .
 (٣) سورة البقرة آية ٢٢٧ .
 (٤) أحكام القرآن ج ١ ص ١٨٠ ، ١٨١ .

ويؤكد بأن الأصل في آيات القرآن الكريم كلها الأحكام لا النسخ ، ويقرر بأن النسخ لا يكون الا بين الآيتين المتعارضتين من كل وجه (١) .

وإذا تحقق التاريخ كان الآخر رافعا للأول أو مبينا له على اختلاف الناس في النسخ وإذا جهل التاريخ وجب النظر في دلالة الترجيح (٢) .

١٧- تركيزه على فساد اقتضاء العقول لحكم شرعى لأن العقول البشرية قاصرة على ادراك الأحكام الشرعية ، وان سبيل ادراكها هو السمع من القرآن والسنة والقياس والاجماع .

١٨- عنى بأصول الفقه ، ووجه الاستدلال على الأحكام ، وقد أشار الى ذلك كثيرا .

١٩- تفسيره القرآن على طريقة السلف الصالح ، وتصديه للرد على القدريه وغيرهم من الفرق المنحرفة عن المنهج المستقيم ، ولا يذكر الا ما يقتضيه المعنى .

٢٠- حسن تدوينه المسائل الفقهية والعلمية ، كل مسألة قائمة بنفسها أدلة ومناقشة وترجيح بأسلوب واضح ، وبيان رائع وايضاح شيق ، يجمع اطراف الموضوع في غاية الترتيب والتنسيق والتحقيق . هذا واكتفى بهذه الإشارة وهى بالحقيقة لاتعطى هذا الكتاب القيم حقه بل أنه كنز عظيم ثمين جدير بالدراسة والاهتمام .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٧٩ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٠ .

((المبحث الرابع عشر))

تأثيره فيمن بعده

ان كتاب أحكام القرآن للقاضي ابي بكر بن العربي يعتبر من أهم مراجع تفسير آيات الأحكام الذي استفاد منه العلماء ، واعتمدا عليه في التفسير والفقهاء ، والمقارنة بين المذاهب ، وبيان استدلال كل فريق ، والجمع بين الأدلة ، وبيان الراجح من المرجوح .

وان كان لهذا الكتاب القيم من المكانة المرموقة بين المفسرين والفقهاء ورجال القضاء والباحثين ، فلا غرابة أن يتأثر المفسرون والفقهاء الذين جاءوا من بعده بهذا الكنز الثمين الذي احتوى على أسرار التشريع ، ومقاصده ، وبيان أصول الأحكام ، وايضاح نواحي اللفظة والاعجاز ، والاشارة الى اعراب الكلمات ، الى غير ذلك من العباث العلمية القيمة ، واعراضه عما لا فائدة منه .

وقد تأثر به الكثير من المفسرين والفقهاء ، يصحب حصرهم لكثرتهم .
أولا : ومن أشهرهم العلامة الامام الجليل ابي عبد الله محمد بن أحمد ابن ابي بكر بن فرح الأنصاري الخنزرجي القرطبي .^(١)

فلقد تأثر القرطبي بتفسير آيات الأحكام للقاضي ابي بكر بن العربي ، واستفاد منه الكثير ضمنه تفسيره الجامع لأحكام القرآن .

(١) كان من العلماء المحققين ، اماما في التفسير والفقهاء ، حسن التصنيف ، جيد النقل ، عدل ثقة ، له مؤلفات قيمة منها كتاب أحكام القرآن من أفضل التفاسير وأكثرها فائدة وهو مطبوع ومرجع مهم للعلماء ، وكتاب التذكرة بأمر الآخرة ، وغير ذلك . توفى سنة ٦٧١ هـ .

(طبقات المفسرين للداودي ، شذرات الذهب ج ٥ ص ٣٣٥ ،
 الديباج المذهب ص ٣١٧ ، نفح الطيب ج ٢ ص ٤٢٨ .

وكان القرطبي ينقل عن ابن العربي ويعتمد عليه في جوانب متعددة .

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره في الاستعاذة .

قال القرطبي السألة السابعة :

روى عن ابي هريرة ان الاستعاذة بعد القراءة ، قاله أبو داود .

وقال القاضي أبو بكر بن العربي : انتهى المعنى بقوم الى أن قالوا :

إذا فرغ القارىء من قراءة القرآن يستعيز بالله من الشيطان الرجيم .

(١)

وقد روى ابي سعيد الخدري ان النبى - صلى الله عليه وسلم - كسان

يتعودون في صلاته قبل القراءة ، وهذا نسي . فإن قيل فما الفائدة في الاستعاذة من الشيطان الرجيم وقت القراءة ؟ قلنا : فائدتها امتثال الأمر ، وليس للشرعيات فائدة الا القيام بحسب الوفاء لها في امتثالها امر واجتنابها نهياً ، وقد قيل فائدتها امتثال الأمر بالاستعاذة من وسوسة الشيطان عند القراءة ، كما قال تعالى : " وما أرسلناك من رسول ولا نبى الا اذا تمنى القسى الشيطان في أمنيه " (سورة الحج آية ٥٢) .

قال ابن العربي : ومن أغرب ما وجدناه قول مالك في المجموعة في تفسير

هذه الآية : " فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم " (سورة

النحل آية ٩٨) .

قال : ذلك بعد قراءة أم القرآن لمن قرأ في الصلاة ، وهذا قول

لم يرد به أثر ولا يعضده نظر ، فان كان هذا كما قال بعض الناس : ان

الاستعاذة بعد القراءة ، كان تخصيص ذلك بقراءة أم القرآن في الصلاة دعوى

عريضة ، ولا تشبه أصل مالك ولا فهمه ؛ فالله أعلم بسر هذه الرواية . (٢)

(١) هو محمد بن مالك بن سنان بن عميد بن ثعلبة الانصارى الخزرجى ،

صحابى جليل من فقهاء الصحابة ، استنصر يوم أحد ، ثم كان أول مشاهده

الخندي ، وشهد مع النبى صلى الله عليه وسلم اثنتى عشرة غزوة ، وكسان

من نجباء الصحابة وفضلائهم وعلماهم ، مات سنة ٧٤ هـ وقيل قبلها

بعشر سنين . (البداية ج ٩ ع ٣ ، الاصاب ج ٤ ص ٨٧) .

(٢) تفسير القرطبي - ج ١ ع ٨٨ .

وأحيانا ينقل عن القاضي ابي بكر بن العربي المعنى ولا يصرح بذلك مثاله :

قال الشافعى : هى آية فى الفاتحة - يعنى بسم الله الرحمن الرحيم - وتردد فى سائر السور ، فمرة قال : هى آية من كل سورة ، ومرة قال : ليست بآية الا فى الفاتحة وحدها ، ولا خلاف بينهم فى أنها آية من القرآن فى سورة النمل (١) .

وعبارة القاضي ما نصها : اتفق الناس على أنها آية فى كتاب الله تعالى فى سورة النمل .

وقال الشافعى : هى آية فى أول الفاتحة ، قولا واحدا ، وهل تكون آية فى أول كل سورة ؟ اختلف قوله فى ذلك . (٢)

والغالب أنه ينقل عن ابن العربي ويصرح بذلك .

قال القرطبى المسألة الخامسة : الصحيح من هذه الأقوال قول مالك ، لأن القرآن لا يثبت بأخبار أحاد وانما طريقه التواتر القطعى السدى لا يختلف فيه .

قال ابن العربي : ويكفيك أنها ليست من القرآن اختلاف الناس فيها لأن القرآن لا يختلف فيه . (٣)

وكذلك نقل اختيار القاضي ابن العربي فى مسألة فضل سورة الفاتحة . قال القرطبى : والتفضيل إنما يكون بالمعانى المحجبة وكثرتها ، لا من حيث الصفة ، وهذا هو الحق .

(١) تفسير القرطبى - ج ١ ص ٩٣ ، انظر أحكام القرآن للقاضى ابيـن العربي ج ١ ص ٢ .

(٢) أحكام القرآن - ج ١ ص ٢ .

(٣) تفسير القرطبى - ج ١ ص ٩٤ ، انظر أحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ٢ ونص كلام ابن العربي : ويكفيك بأنها ليست بقرآن للاختلاف فيها والقرآن لا يختلف فيه فإن انكاره كفر .

ومن قال بالتفضيل : اسحاق بن راهويه وغيره من العلماء والمتكلمين .
وهو اختيار القاضي أبي بكر بن العربي وابن الحصار لحديث أبي سعيد بن
المعلی (٢) ، وحديث أبي بن كعب (٣) انه قال لى رسول الله صلى الله عليه
وسلم : يا أبى أى آية معك فى كتاب الله اعظم ؟ قال : قلت : " الله
لا اله الا هو الحى القيوم " فضرب فى صدرى وقال " ليهنك العلم أبا المنذر"
اخرجه البخارى وسلم .

وقال ابن العربي : قوله : ما أنزل الله فى التوراة ولا فى الانجيل
ولا فى القرآن مثلاً، وسكت عن سائر الكتب ، كالصحف المنزلة والزبور وغيرها ،
لأن هذه المذكورة أفضلها ، واذا كان الشيء أفضل الأفضل صار أفضل الكلام
كذلك ، كقولك زيد أفضل العلماء فهو أفضل الناس . (٤)

ومن ذلك ما ذكره القرطبي من أقوال العلماء فى التأمين وذكر فيها مسائل :

قال : الرابعة - معنى التأمين عند أكثر أهل العلم : اللهم استجب
لنا ، وضع موضع الدعاء وقال قوم : هو اسم من أسماء الله تعالى ، روى عن
جعفر بن محمد ومجاهد وهلال بن يساف ورواه ابن عباس عن النبي صلى الله

(١) هو اسحاق بن ابراهيم بن مخلد أبو يعقوب الحنظلى بن راهويه ، أحمد
الأئمة الاعلام ، كان من الحفاظ ، وهو ثقة حجة ، امام من أئمة
المسلمين . (ميزان الاعتدال ج ١ ص ١٨٣) .

(٢) أبو سعيد بن المعلی الانصارى السحابى الجليل ، أخرج له البخارى
توفى سنة ٧٤ هـ وقيل ٧٣ سنة وعمره ٦٤ سنة .
(الاصابة - ج ٤ ص ٨٨) .

(٣) هو أبو المنذر أبى بن كعب بن قيس الانصارى الغزرجى ، شهد العقبة
ويدرا ، وهو من كتاب الوحي ، ومن نجباء الصحابة ، وكان سيد القراء ،
وكان من علماء الصحابة بكتاب الله تعالى ، وهو من المكثيرين من التفسير ،
وفضائله كثيرة جدا . توفى فى خلافة عمر وقيل فى خلافة عثمان .
(الاصابة - ج ١ ص ١٩ ، ٢٠ ، التفسير والمفسرون ج ١ ص ٩١ ، ٩٢) .

(٤) تفسير القرطبي - ج ١ ص ١١٠ .

عليه وسلم ولم يصح قاله ابن العربي^(١) . وقد ارتضى القرطبي كلام القاضي ابن العربي^(٢) في حكمه بالوضع على هذا الحديث .

ومثال ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " مالك يوم الدين " (سورة الفاتحة آية ٤) .

ذكر القرطبي قول أبي حاتم : ان مالكا أبلغ في مدح الخالق من ملك، وملك ابلغ في مدح المخلوقين من مالك ، وانما كان الله تعالى مالكا كان ملكا ، وأختار هذا القول أبو بكر بن العربي وذكر ثلاثة أوجه :

الأول : انك تضيفه الى الخاص والعام ، فتقول : مالك الدار والأرض والشوب ، كما تقول مالك الملوك . . . الخ .^(٣)

وكذلك عندما تكلم القرطبي على فضل سورة البقرة ذكر قول القاضي ابن العربي سمعت بعض أسياسي يقول : فيها - أي سورة البقرة - ألف أمر وألف نهى وألف حكم وألف خبر^(٤) .

وعند تفسيره لقوله تعالى : " الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون " (سورة البقرة آية ٣) .

ذكر الامام القرطبي : المسألة الرابعة قوله تعالى : " ويقيمون الصلاة " وتكلم عن فضل الصلاة وأركانها وواجباتها وذكر أقوال العلماء في ذلك ، وساق كلام القاضي ابن العربي : وسلك بعض علمائنا من هذه المسألة فرعين حقيقيين :

أما اهدها : فروى عبد الملك بن عبد الملك أن من سلم من ركعتين متلعا ، فخرج الهيان انه ان كان على أربع انه يجزئه ، وهذا مذهب أهل العراق بعينه .

(١) تفسير القرطبي - ج ١ ص ١٢٨ .

(٢) قال القاضي ابن العربي : قيل انها اسم من أسماء الله ، ولم يصح نقله ولا ثبت قوله . (أحكام القرآن ج ١ ص ٦) .

(٣) تفسير القرطبي - ج ١ ص ١٤٠ ، ١٤١ .

(٤) تفسير القرطبي - ج ١ ص ١٥٢ ، انظر أحكام القرآن للقاضي ابن العربي ج ١ ص ٨ .

أما الثاني : فوقع في الكتب المنبذة ان الامام اذا احدث بعد التشهد متعمدا وقيل السلام انه يجزى من خلفه ، وهذا مما لا ينفسى أن يلتفت اليه في الفتوى وان عمرت به المجالس للذكرى (١) .

واستفاد منه في جانب الفقه ومثال ذلك :

قال القرطبي : المسألة الحادية والعشرون : اتفقت الأمة على وجوب النية عند تكبيرة الاحرام الا شىء روى عن بعض أصحابنا يأتي الكلام عليه في آية الطهارة ، وحقيقتها قصد التقرب الى الأمر بفعل ما أمر به على الوجه المطلوب منه .

قال ابن العربي : والأصل في كل نية أن يكون عقدها مع التلبس بالفعل المنوى بها ، أو قيل ذلك بشرط استصحابها ، فان تقدمت النية وطرأت غفلة فوقع التلبس بالعبادة في تلك الحالة لم يعتد بها ، كما لا يعتد بالنية اذا وقعت بعد التلبس بالفعل ، وقد رخص في تقديمها في الصوم لعظم الحرج في اقترانها بأوله .

قال ابن العربي : قال لنا أبو الحسن القروى بشعر عسقلان : سمعت امام الحرمين يقول : يحضر الانسان عند التلبس بالصلاة النية ، ويجرد النظر في الصانع وحدوث العالم والنبوات حتى ينتهى نظره الى نية الصلاة ، قال : ولا يحتاج الى زمان طويل ، وانما يكون ذلك في أوحى لحظة لأن تعلق الجمل يفتقر الى الزمان الطويل ، وتذكارتها يكون في لحظة ، ومن تمام النية أن تكون مستصحبة مع الصلاة كلها ، إلا أن ذلك لما كان أمر يتعذر عليه سمح الشرع في عزوب النية في أثناءها ، وسمعت شيخنا أبا بكر الفهرى بالمسجد الأقصى

(١) تفسير القرطبي - ج ١ ص ١٢٤ .

(٢) هو أبو المعالي امام الحرمين عبد الملك بن يوسف بن محمد الجوينى العراقى الشافعى ، من كبار فقهاء الشافعية ، ولد سنة ٤١٩ هـ ، ومات سنة ٤٧٨ هـ . ولقب بامام الحرمين لانحصار افتاء الحرم المكى والمدنى فيه . (شرح الورقات ص ٢) .

(٣) أسرع وأقصر وقت .

يقول : قال محمد بن سحنون ^(١) : رأيت أبا سحنونا ربما يكمل الصلاة فيعيدها ، فتلت له : ما هذا ؟ فقال : عزبت نيتي في أثنائها فلأجل ذلك أعدتها ^(٢) .
وكذلك عند تفسيره لقوله تعالى : " فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ " (سورة البقرة آية ١٤٤) .

قال الامام القرطبي فيه خمس سائل :

السؤال الرابعة : اختلفوا هل فرض استقبال العين أو الجهة ؟ فمنهم من قال بالأول . قال ابن العربي وهو ضعيف لأنه تكليف لما لا يصل اليه . ومنهم من قال بالجهة ، وهو الصحيح لثلاثة أوجه :

الأول : انه الممكن الذي يرتبط به التكليف .

الثاني : أنه المأمور به في القرآن ، لقوله تعالى : " فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ " (سورة البقرة آية ١٤٤) ، يعني من الأرض من شرق أو غرب فولوا وجوهكم شطره .

الثالث : ان العلماء احتجوا بالصف الطويل الذي يعلم قطعا انه أضعاف عرض البيت . ^(٣)

قال القرطبي : المسألة الخامسة - في هذه الآية حجة واضحة لما ذهب اليه مالك ومن وافقه في أن المصلي حكمة ان ينظر أمامه لا الى موضع سجوده ..

(١) هو محمد بن سحنون المالكي ، تفقه بأبيه ، وكان اماما في الفقه ، ثقة ، عالما بمذهب أهل المدينة ، وله معرفة في اختلاف الناس ، والورد على أهل الأهواء ، له مؤلفات كثيرة . توفي سنة ٢٥٦ هـ ، ومولده سنة ٢٠٢ هـ .

(الديباج المذهب - ص ٢٣٦ ، ٢٣٧) .

(٢) تفسير القرطبي - ج ١ ص ١٧٦ ، ١٧٧ .

(٣) تفسير القرطبي - ج ٢ ص ١٦٠ . انظر أحكام القرآن للقاضي ابن العربي ونص عبارته وهو الصحيح لثلاثة أمور بدل ثلاثة أوجه . أحكام القرآن للقاضي ابن العربي ج ١ ص ٤٣) .

قال ابن العربي : انما ينظر أمامه فإنه ان حتى رأسه ذهب
بعض القيام المفترض عليه في الرأس وهو أشرف الأعضاء ، وان قام رأسه وتكلف
النظر ببصره الى الأرض فتلك مشقة عظيمة وخرج ، وما جعل علينا في الدين من
حرج ، أما ان ذلك أفضل لمن قدر عليه . (١)

ومثال آخر ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : " إن الذين كفروا وماتوا
وهم كفار أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين " (سورة البقرة
آية ١٦١) .

قال القرطبي فيها ثلاث مسائل :

الأول : قوله تعالى : " وهم كفار " الواو واو الحال . قال ابن
العربي : قال لي كثير من أشياخي : ان الكافر المعين لا يجوز لعنه ، لأن
حاله عند الموافاة لا تعلم ، وقد شرط الله تعالى في هذه الآية في اطلاق
اللعنة : الموافاة على الكفر . وأما ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
لعن أقواما باعيانهم من الكفار فانما كان ذلك لعلمه بمآلهم .

قال ابن العربي : والصحيح عندي جواز لعنه لظاهر حاله ولجواز
قتله وقتاله ، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : " اللهم ان
عمرو بن العاص ^(٢) هجاني وقد علم أني لست بشاعر فألعنه واهجه عدد ما هجاني " .
فلعنه ، وان كان الايمان والدين والاسلام مآله .

وانتصف بقوله : عدد ما هجاني ، ولم يزد ليعلم العدل والانصاف ،
وأضاف الهجو إلى الله تعالى في باب الجزاء دون الابتداء بالوصف بذلك ،
كما يضاف إليه المكر والاستهزاء والخديعة . سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون :
علوا كبيرا .

(١) تفسير القرطبي - ج ٢ ص ١٦٠ .

(٢) هو الصحابي الجليل عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن
سهم القرشي السهمي أمير مصر ، أسلم قبل الفتح في صفر سنة ثمان وقبيل
بين الحديبية وخيبر ، ولاء النبي صلى الله عليه وسلم غزوة السلاسيل ،
ثم استعمله على عمان ، وهو أحد امراء الاجناد في الجهاد في الشام ،
توفي سنة ٤٣ هـ .

(الاصابة - ج ٣ ص ٢ ، ٣) .

قال القرطبي : المسألة الثانية - ليس لعن الكافر بطريق الزجر له . . .
 وذكر ابن العربي ان لعن العاصي المعين لا يجوز اتفاقاً ، لما روى ان
 النبي صلى الله عليه وسلم انه أتى بشارب خمر مراراً ، فقال بعض من حضر :
 لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به . فقال النبي صلى الله عليه وسلم (١) : لا تكونوا
 عون الشيطان على أخيكم ، فجعل له حرمة الاخوة ، وهذا يوجب الشفقة عليه
 وهذا حديث صحيح .

فقلت - القائل القرطبي - أخرجه البخاري ومسلم . وقد ذكر بعض العلماء
 خلافاً في لعن العاصي المعين ، قال انما قال عليه السلام : لا تكونوا عون
 الشيطان على أخيكم في حق نعيمان^(٢) بعد اقامة العد عليه ، ومن اقيم عليه
 حدّ الله تعالى فلا ينهض لعنه ومن لم يقم عليه الحد فللعنته جائزة سواء سمى
 أو عين أم لا ؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلعن : الا من تجب عليه
 اللعنة ما دام على تلك الحالة الموجبة للعن ، فاذا تاب منها وأتبع وطهره
 فلا لعنة تتوجه عليه .

وبين هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم : اذا زنت امة احدكم فليحدها
 الحد ولا يشرب . (٣)

فدل هذا الحديث مع صحته على أن التشريب واللعن انما يكون قبل أخذ
 الحد وقبل التوبة . (٤)

وفي هذه المسألة فان القرطبي لم يرض كلام ابن العربي بل ناقشه
 ورد عليه نقله الاجماع لوجود خلاف في المسألة بل ذهب الى جواز لعنه قبل
 اقامة الحد والتوبة .

(١) رواه أبو داود - ج ٢ ص ٤٧٢ .

(٢) هو نعيمان بن عمرو بن رفاعة ، شهد العقبة وندرا والمشاهد بعدهما
 وكان كثير المزاح ، يضحك النبي صلى الله عليه وسلم من مزاحه .
 (عن اسد الغابة) حاشية القرطبي - ج ٢ ص ١٨٩ .

(٣) رواه أبو داود - ج ٢ ص ٤٧١ .

(٤) قال ابن الاثير في النهاية : أي لا يوهبها ولا يقرعها بالزنا بعد الضرب .
 تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٨٩ ، ١٩٠ - انظر أحكام القرآن للقاضي ابن العربي
 ج ١ ص ٥٠ .

ويبدو ان القرطبي هادى فى مناقشته وجدله لم بالتفسير والعلموم الأخرى .

وذكر القرطبي قول أبى بكر بن العربى : وأما لعن المعاصى مطلقا فيجوز اجماعا ، لما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : لعن اللسه السارق يسرق البيضة فتقطع يده (١) .

وقد ارتضى القرطبي قول ابن العربى هذا ولم يعقب عليه بشي .
وتارة يحتج فى اختيار القاضى ابى بكر بن العربى فى عدم اجماع الأمة على بعض المسائل . ومثال ذلك ما ذكره القرطبي فى تفسيره لقوله تعالى : " واذ قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه أبنانا " (سورة البقرة آية ١٧٠) .

قال القرطبي : المسألة السابعة - قال ابن عطية : أجمعت الأمة على ابطال التقليد فى العقائد . وذكر غيره خلافا كالقاضى ابى بكر بن العربى وابى عمرو عثمان بن عيسى بن درياس الشافعى (٢) .

واستفاد القرطبي من أحكام القرآن للقاضى ابن العربى فى مسألة تخصيص القرآن بالسنة ومثال ذلك :

قال القرطبي : وقد اختلف الناس فى تخصيص كتاب الله تعالى بالسنة ومع اختلافهم فى ذلك اتفقوا على أنه لا يجوز تخصيصه بحديث ضعيف قاله ابن العربى (٣) .

(١) تفسير القرطبي - ج ٢ ص ١٩٠ ، انظر أحكام القرآن للقاضى ابن العربى ج ١ ص ٥٠ .

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢١٢ .

(٣) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢١٧ ، انظر أحكام القرآن للقاضى ابن العربى ج ١ ص ٥٢ وعبارته نصها : ومع اختلاف الناس فى جواز تخصيص عموم الكتاب بالسنة فقد اتفقوا على أنه لا يجوز تخصيصه بحديث ضعيف .

وأحيانا نرى القرطبي يورد كلام القاضي ابي بكر بن العربي ويرده ، ويصحح أحاديث ضعفها ومثال ذلك ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى .. " (سورة البقرة آية ١٧٨) .

قال القرطبي - المسألة العاشرة - قال ابن العربي : ولقد بلفست الجهالة بأقوام الى أن قالوا : يقتل الحر بعبد نفسه ، وأوردوا في ذلك حديثا عن الحسن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قتل عبده قتلناه . وهو حديث ضعيف . ودليلنا قوله تعالى : " ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل انه كان منصورا " (سورة الاسراء آية ٣٣) . والولى ها هنا السيد ، فكيف يجعل له سلطانا على نفسه .

واتفق الجميع على أن السيد لو قتل عبده خطأ أنه لا تؤخذ منه قيمته لبيت المال . قلت - القرطبي - هذا الحديث الذي ضعفه ابن العربي ، وهو حديث صحيح أخرجه النسائي وأبو داود ، وتسميم متنه : " ومن جدعه جدعناه ومن اغصاه غصميناه " (!) وقال البخاري عن علي بن المديني سماع الحسن بن سمرة صحيح ، وأخذ بهذا الحديث . وقال البخاري : وأنا أذهب اليه ، فلو لم يصح الحديث لما ذهب اليه هذان الامان ، وحسبك بهما .

ويقتل الحر بعبد نفسه . قال النخعي والثوري في أحد قوليه .

وقد قيل ان الحسن لم يسمع من سمرة الا حديث العتيقة والله أعلم (!)

وهنا ناقش القرطبي القاضي ابي بكر بن العربي ورد عليه تضعيف هذا الحديث . واستدل على صحته بتصحيح البخاري وابن المديني له ، وكذلك اختار قتل الحر بعبد نفسه .

(١) رواه أبو داود - ج ٢ ص ٤٨٤ . قال أبو داود : زاد الحسن نسبي

هذا الحديث ، فكان يقول : لا يقتل حر بعبد .

(٢) تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، انظر أحكام القرآن للقاضي

ابن العربي ج ١ ص ٦٢ ، ٦٣ .

وأحيانا ينقل القرطبي عن ابي بكر : المعنى أو يتصرف في العبارة ولا يصح بذلك مثاله :

قال القرطبي : وقد استدل الامام أحمد بن حنبل بهذه الآية على قوله لا تقتل الجماعة بالواحد ، وقال : لأن الله سبحانه شرط المساواة ولا مساواة بين الجماعة والواحد ، وقد قال تعالى : " وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين " (سورة المائدة آية ٤٥) .

قال القرطبي : والواجب ان المراد بالقصاص قتل من قتل كائنا من كان ، ردا على العرب التي كانت تريد أن تقتل بمن قتل من لم يقتل ، وتقتل في مقابلة الواحد مائة ، افتخارا واستظهارا بالجهاد والمقدرة ، فأمر سبحانه بالعدل والمساواة وذلك بأن يقتل من قتل . . . فلو علم الجماعة أنهم اذا قتلوا الواحد لم يقتلوا لتعاون الأعداء على قتل أعدائهم بالاشترك في قتلهم وبلغوا الأمل في التشفى ، ومراعاة هذه القاعدة أولى من مراعاة الألفاظ والله أعلم^(١)!

ومن عبارة القاضي ابن العربي : في تفسيره لهذه الآية قال : السألية الثامنة : قتل الجماعة بالواحد احتج علماءنا رحمة الله عليهم بهذه الآية وهي قوله تعالى : " كتب عليكم القصاص في القتلى " (سورة البقرة آية ١٧٨) . على أحمد بن حنبل في قوله : لا تقتل الجماعة بالواحد ، قال : لأن الله تعالى شرط في القصاص المساواة ولا مساواة بين الواحد والجماعة ، لا سيما وقد قال الله تعالى : " وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين " .

والجواب : ان مراعاة القاعدة أولى من مراعاة الألفاظ ، ولو علم الجماعة أنهم اذا قتلوا واحدا لم يقتلوا لتعاون الأعداء على قتل أعدائهم بالاشترك في قتلهم وبلغوا الأمل من التشفى منهم .

جواب آخر : وذلك ان المراد بالقصاص قتل من قتل ، كائنا من كان ، ردا على العرب التي كانت تريد أن تقتل بمن قُتِلَ من لم يُقْتَل ، وتقتل نفس

(١) تفسير القرطبي - ج ٢ ص ٢٥١ ، ٢٥٢ ، انظر : أحكام القرآن للقاضي

ابن العربي ج ١ ص ٦٥ .

مقابلة الواحد مائة افتخارا واستظهارا بالجاء والقدرة ، فأمر الله سبحانه وتعالى
بالمساواة والعدل وذلك بأن يقتل من قتل .

جواب ثالث : أما قوله تعالى : " وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس " ^{قوله}
والأطراف تؤخذ بالأطراف ردا على من تبلغ به الحمية الى أن يأخذ نفس جان
على اطراف منجى عليه ، والشريعة تبطل الحمية وتعضد الحماية . (١)

ولقد تصرف الامام القرطبي في كلام القاضي ابن العربي قليلا ولعلسه
لذلك رأى أنه لا داعى لعزوه لأنه في الغالب يشير اليه .

وتارة يذكر القاضي ابن العربي ويحتج به ، ومثال ذلك قال القرطبي :
لا خلاف في مذهب مالك انه يقتل اذا قتل الرجل ابنه متعمدا مثل أن يضجعه
ويذبحه . . . مما لا عذر له ولا شبهة في ادعاء الخطأ .

قال ابن العربي : سمعت شيخنا فخر الاسلام الشاشي يقول النظر:
لا يقتل الأب بابنه لأن الأب كان سبب وجوده فكيف يكون سبب عدمه ؟ وهذا
يهطل بما اذا زنى بابنته فانه يرحم ، وكان سبب وجودها وتكون هي سبب
عدمه ، ثم أى فقه تحت هذا ، ولم لا يكون سبب عدمه اذا عصى الله تعالى (٢) .

وقد ارتضى القرطبي رد ابن العربي على شيخه الشاشي واحتج به
وأحيانا يذكر اختيارات القاضي ابن العربي : في الاستشهاد على صحبة
المسألة .

مثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " ولتكبروا الله " ،
(سورة البقرة آية ١٨٥) .

قال القرطبي : التكبير عند مالك وجماعة من العلماء : الله أكبر الله
أكبر الله أكبر ثلاثا . . قال ابن المنذر : وكان مالك لا يحد فيه حدا . . .

(١) أحكام القرآن - للقاضي ابن العربي - ج ١ ص ٦٥ ، ٦٧ .

(٢) تفسير القرطبي - ج ٢ ص ٢٥٠ ، وانظر : أحكام القرآن - للقاضي
ابن العربي ج ١ ص ٦٤ ، ٦٥ .

وقال أحمد : وهو واسع .
قال ابن العربي : وأختار علماءنا التكبير المطلق وهو ظاهر القرآن
واليه اميل . (١)

وتارة يذكر كلام ابن العربي في سبب النزول ويكتفى به مثال ذلك ما ذكره
عند تفسيره لقوله تعالى : " فالآن باشروهن " (سورة البقرة آية ١٨٧) .

قال القرطبي : كناية عن الجماع ، أى قد حلّ لكم ما حرم عليكم .
وسمى الوقاع مباشرة لتلاصق البشريتين فيه .

قال ابن العربي : وهذا يدل على أن سبب الآية جماع عمر لا جوع قيس ،
لأنه لو كان السبب جوع قيس لقال : فالآن كلوا ، ابتداءً به لأنه المهم السدى
نزلت الآية لأجله (٢)

وكذلك استفاد القرطبي من أحكام القرآن للقاضي ابن العربي في نقد
الأحاديث والحكم عليها بعدم الصحة ، ومثال ذلك حينما تكلم على فضل سورة
المائدة ذكر حديثاً أورده النقاش عن ابي سلمه انه قال : لما رجع رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - من الحديبية قال : يا عليّ اشعرت انه نزلت علىّ سورة
المائدة ونعمت الفائدة ؟

قال ابن العربي : هذا حديث موضوع لا يحل لمسلم اعتقاده ، أمّا
إنما نقول : سورة المائدة ونعمت الفائدة ، فلا أثر له عن أعد ولكنه كلام حسن . (٣)

وأحياناً يورد كلام ابن العربي ويناقشه ويرد عليه . ومثال ذلك ما ذكره
في تفسيره لقوله تعالى : " فإن أخصرتم فما استيسر من الهدى " (سورة البقرة
آية ١٩٦) .

-
- (١) تفسير القرطبي - ج ٢ ص ٣٠٧ ، وانظر : أحكام القرآن - للقاضي ابن
العربي ج ١ ص ٨٩ .
- (٢) تفسير القرطبي - ج ٢ ص ٣١٧ ، وانظر : أحكام القرآن - للقاضي ابن
العربي ج ١ ص ٩١ .
- (٣) تفسير القرطبي - ج ٦ ص ٣٠ ، وانظر : أحكام القرآن - للقاضي ابن
العربي ج ٢ ص ٥٢٣ .

قال القرطبي فيها ١٢ مسألة :

الأولى : قال ابن العربي : هذه الآية مشكلة عظلة من العضل .
قلت - القرطبي - لا أشكال فيها ، ونحن نبينها غاية البيان ، فنقول :
الاحصار هو المنع من الوجه الذي نقصده بالعوائق جملة .

قال ابن العربي : وهو اختيار علمائنا ، ورأى أكثر أهل اللغة ومحصليها .
قلت - القرطبي - ما حكاه ابن العربي من أنه اختيار علمائنا فلم يقل به
الا أشهب وحده ، وخالفه سائر أصحاب مالك .^(١)

وتارة أخرى يورد القرطبي كلام القاضي ابن العربي ويناقشه ويرد هجومه
على الفقهاء . مثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " والذين يتوفون
منكم ويذرون أزواجا يتريصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا " (سورة البقرة آية ٢٣٤) .

قال القرطبي : المسألة الموفية عشرين - عدة الوفاة تلزم الحرة والأمة
والصغيرة والكبيرة ، والتي لم تبلغ المحيض ، والتي حاضت ، واليايسة من
المحيض ، والكنابية . دخل بها أو لم يدخل بها . اذا كانت غير حامل -
وعدة جميعهن الا الأمة أربعة أشهر وعشرة أيام ، لعدم الآية في قوله تعالى :
" يتريصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا " وعدة الأمة المتوفى عنها زوجها شهران
ونفس ليال .

(١) أبو عمرو أشهب بن عبد العزيز بن داود بن ابراهيم القيسي ، الفقيه
المالكي ، تفقه على الامام مالك . قال الشافعي : ما رأيت أفقه من
أشهب لولا طيش فيه ، انتهت اليه رئاسة المالكية بمصر بعد ابن
القاسم ، ولد سنة ١٥٠ هـ وتوفى سنة ٢٠٤ هـ .

(الديباج المذهب ص ٩٨ ، وفيات الأعيان ج ١ ص ٢٣٨ ، ٢٣٩) .

(٢) تفسير القرطبي - ج ٢ ص ٣٧١ ، وانظر : أحكام القرآن للقاضي

ابن العربي ج ١ ص ١١٩ .

قال ابن العربي : نصف عدة الأمة اجماعاً ، الا ما يحكى عن الأصم^(١) فانه سوى فيها بين الحررة والأمة وقد سبقه الاجماع ، ولكنه لصمه لم يسمع .

قال القرطبي : قلت : قول الأصم صحيح من حيث النظر ، فان الآيات الواردة في عدة الوفاة والطلاق بالأشهر والاقراء عامة في حق الأمة والحررة ، فعدة الحررة والأمة سواء على هذا النظر ، فان العمومات لا فصل فيها بين الحررة والأمة ، وكما استوت الأمة والحررة في النكاح ، فكذلك تستوى فيها في المدة . والله أعلم .

وهنا ناقش القرطبي ابن العربي ورد قوله وصحح قول الأصم .

قال ابن العربي : روى عن مالك ان الكتابية تعدد بثلاث حيمض ان بها ييراً الرحم وهذا منه فاسد جدا ، لأنه أخرجها من عموم آية^(٢) الوفاة وهي فيها وأدخلها في عموم آية الطلاق وليست منها^(٣) .

وفي عدة الكتابية في الوفاة ، لم يرد القرطبي على ابن العربي ولم يناقشه لأنه رأى الحق ابلج بجانبه في المسألة .

واكتفى القرطبي بقوله : قلت : وعليه بناء ما في المدونة لا عدة عليها ان كانت غير مدخول بها ، لأنه قدم علم براءة رحمها ، وهذا يقتضى ان تزوج مسلماً أو غيره اثر وفاته ، لأنه لم يكن عليها عدة للوفاة ولا استبراد للدخول فقد هلت للأزواج^(٣) .

(١) هو أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، من فقهاء الشافعية في القرن الرابع .

(وفيات الأعيان - ج ٢ ص ٤٣٥) .

(٢) هذا برهان على عدم تعصب القاضي ابن العربي فهو هنا لم يسكت عن الامام مالك حينما رأى أنه خالف الدليل واخطأ في هذه المسألة .

وكل ما قاله القاضي ابن العربي في قسوته على العلماء انما الباعث عليه الروح العلمية الاسلامية التي تنشد الحق وتسير على منهاجه . والا فهو يقدر الامام مالك غاية التقدير ويسميه أحياناً حبر الأمة .

(٣) تفسير القرطبي ج ٣ ص ١٨٣ ، انظر : أحكام القرآن للقاضي ابن العربي ج ١ ص ٢١٠ ، ٢١١ .

ومن ذلك ما ذكره أيضا عند تفسيره لقوله تعالى : * ذلك أدنى
الا تعولوا * (سورة النساء آية ٣) .

قال القرطبي : أى ذلك أقرب الى ألا تميلوا عن الحق وتجهروا ،
روى عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما .

يقال عال الرجل يعول اذا جار ومال .

ومنه قولهم : عال السهم عن الهدف مال عنه . . . قال الشافعي :
فى معنى * ألا تعولوا * الا تكثر عيالكم . قال الثعلبي : وما قال هذا غيره ،
وانما يقال أعال الرجل يعيل اذا كثر عياله . وزعم ابن الصري ان عال على
سبعة معان لا ثامن لها ، يقال عال مال ، الثانى زاد ، الثالث جار ،
الرابع افتقر ، الخامس : انقل حكاه ابن دريد . قالت الخنساء :
ويكفى العشيرة ما عالها . (١)

السادس : عال قام بمثونة العيال ، ومنه قوله عليه السلام : وابدأ بمن تعول .
السابع : عال غلب ، ومنه عيل صبره . أى غلب ويقال : أعال الرجل
عياله وأما عال بمعنى كثر عياله فلا يصح .

قال التردليسي : قلت : أما قول الثعلبي ما قاله غيره فقد اسنده السدار
تطنى عن زيد بن اسلم (٢) ، فهذان امامان من علماء المسلمين وأئمتهم قد سبقنا

(١) فى ديوانها : وما كان أدنى ولكنه سيكفى العشيرة ما عالها .
الخنساء بنت عمرو : فى تماضر بنت عمرو بن الشريد السلمية ، وهى
صحابية جلييلة ، شهدت مع المسلمين القادسية ، ولما استشهد أولادها الأربعة
حمدت الله تعالى الذى شرفها بقتلهم وقالت : أرجو من ربي ان يجمعنى بهم فى
مستقر رحمة .

وحرضت أولادها الأربعة على القتال والثبات وفواسلوا القتال حتى قتلوا
وقد أجمع أهل العلم بالشمر أنه لم تكن امرأة قبلها ولا بعدها
أشعر منها .

(الاصابة ج ٤ ص ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٢٨٩) .

(٢) زيد بن اسلم هو : ابواسامة زيد بن اسلم المدوى المدني الفقيه ،
المفسر مولى عمر بن الخطاب . كان من كبار التابعين الذين

الشافعي إليه .

وأما ما ذكره ابن العربي من الحصر وعدم الصحة فلا يصح .
 وقد ذكرنا عال الرجل في الأرض يعيل فيها .
 قال الأحمر^(١) : يقال : عالني الشيء يعيلني عيلا ومعيلا اذا أعجزك .
 وأما عال كثر عياله فذكره الكسائي وأبو عمر الدوري وابن الأعرابي .
 قال الكسائي أبو الحسن علي بن حمزة^(٢) : العرب تقول عال يعولوا
 وأعال يعيل أي كثر عياله .

وقال أبو حاتم : كان الشافعي أعلم بلفظة العرب منا . ولعله لفة .
 قال الثعلبي المفسر : قال استاذنا أبو القاسم بن هبيب : سألت أبا عمر
 الدوري عن هذا وكان اماما في اللفظة غير مدافع فقال هي لفة حمير وأنشد :
 وان الموت يأخذ كل حي . . بلا شك وان مشى وعالا
 يعني وان كثر ماشيته وعياله . . وحكى ابن الأعرابي ان العرب تقول
 عال الرجل اذا كثر عياله^(٣) .

عرفوا بالقول بالتفسير ، والثقة فيما يرويه ، قال الامام ابن مسعود
 وأبو زرعة وأبو حاتم ، والنسائي ثقة ، وهو من شيوخ الامام مالك ، توفي ١٣٦ هـ .
 لعله : علي بن الحسن ، المعروف بالأحمر شيخ العربية ، وصاحب الكسائي
 وقد عرف بهذا الاسم أربعة من العلماء .
 (التفسير والمفسرون ج ١ ص ١١٦ ، ١١٧ ، ميزان الذهب ج ٢ ص ٩٨ ،
 تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٩٥ ، ٣٩٧) .

علي بن حمزة بن عبد الله بن عثمان ، الامام أبو الحسن من ولد بهمن
 ابن فيروز مولى بني أسد ، امام الكوفيين في النحو واللغة ، وأحد القراء
 السبعة المشهورين ، وكان ضابطا بالعربية ، قارئا صدوقا .
 توفي سنة ١٨٩ هـ .

(بشية الوعاة - ص ٢٣٦ ، ٢٣٧) .

تفسير القرطبي ج ٥ ص ٢١ ، ٢٢ ، وانظر : أحكام القرآن للقاضي ابن
 العربي ج ١ ص ٣١٤ ، ٣١٥ .

وهنا وقف الامام القرطبي يدافع عن الامام الشافعي ويناقش الثعلبي والقاضي ابن العربي ويرد عليهما .

ويصحح ما قاله الشافعي ، وقد أكثر من الاستدلال لترجيح ذلك .

والذي نراه في تفسير هذه الآية هو تفسير جبر الأمة ابن عباس ومجاهد : ألا تميلوا عن الحق ، وألا تضلوا عن الصواب هذا الذي يشهد له اللفظ والمعنى ، وليس كما قال الشافعي ألا يكثر عيالكم .

وقد بين ذلك القاضي ابن العربي بقوله : وأما المعنى فلأن الله تعالى قال : " ذلك أدنى " أقرب الى أن ينتفى العول يعني الميل فإنه إذا كانت واحدة عديم الميل وإذا كانت ثلاثا فالميل أقل ، وهكذا في اثنتين ، فأرشد الله تعالى الخلق إذا خافوا عدم القسط والعدل بالوقوع في الميل (١) .

ومن ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم " (سورة المائدة آية ١٠١) .

ذكر القرطبي أحوال العلماء في تفسير هذه الآية وقال المسألة الثالثة-

قال ابن العربي : اعتقد قوم من الفاضلين تحريم أسئلة النوازل حتى تقع تعلقا بهذه الآية ، وليس كذلك ، لأن هذه الآية مصرحة بالسؤال المنهى عنه انما كان فيما تقع المساءة في جوابه ، ولا مساءة في جواب منازل الوقت فاقتربا .

(١) أحكام القرآن - للقاضي ابن العربي - ج ١ ص ٣١٥ .

قال القرطبي قلت : قوله اعتقد قوم من الخاطفين فيه قبح ، وانما جرى على عادته ، وانما قلنا : كان الأولى به أن يقول : لأنه كان ممن السلف يكرهها .

(١)

وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يلحن من سأل عما لم يكن .

والغالب ان القرطبي يقف مع العلماء الذين هاجمهم القاضي أبو بكر ابن العربي ، ولا يرتضى القرطبي هذه العبارات الناسية في حق العلماء ، بل انه قد يصحح أقوالهم وان كانت مرجوحة على قول الامام أبي بكر بن العربي لفرغى الدفاع عنهم ، وربما كان السبب تشنيع القاضي عليهم . وما تجدر الإشارة اليه أن القاضي لا يقصد الاساءة الى هؤلاء العلماء الاجلاء ، فهو يحترمهم ويقدرهم ويعرف حقهم ويثنى عليهم ، وانما يحمل عليهم حينما يسرى مخالفتهم للدليل .

وبالجملة فان القرطبي يميل بطبعه الى المناقشة الهادئة ، عرف اللسان والقلم في مناقشته ، وردوده ، فهو وان وافق القاضي ابن العربي في رأيه واختياراته واحتج بذلك ، فهو لا يرتضى قسوته على العلماء .

والقرطبي أكثر المفسرين الذين أستفادوا من تفسير آيات الأحكام للقاضي ابن العربي ، فلا يخلو تفسير القرطبي لآية من آيات الأحكام الا ويذكر فيها مسألة أو مسائل للقاضي ابن العربي .

وحسبى ما ذكرته من الأمثلة ، وان كنت قد أطلت الا أننى أرى ذلك ضرورى لا يباح مدى اعتماد القرطبي على هذا الكتاب القيم في جوانب متعددة .

ثانيا : تفسير القرآن العظيم للامام ابن كثير :^(١)

استفاد الحافظ ابن كثير من تفسير أحكام القرآن للقاضي أبي بكر بن العربي ، واعتمد عليه فيما يتعلق بتفسير آيات الأحكام وأقوال الفقهاء واستدلالاتهم ، والجمع بين الأقوال ، وتوجيه الآراء .

ومثال ذلك ما ذكره ابن كثير في تفسيره سورة الفاتحة .

قال ابن كثير : يستحب لمن يقرأ الفاتحة أن يقول بعدها آمين . . .

وهكى القرطبي عن مجاهد وجعفر الصادق^(٢) وهلال بن يسار

أن آمين من أسماء الله تعالى ، وروى عن ابن عباس مرفوعا ولا يصح ، قاله أبو بكر بن العربي المالكي^(٣)

(١) هو الامام الحافظ الكبير عماد الدين أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير ، قرشي النسب ، دمشقي الديار ، كان مقرئا متقنا ، ورواية للحديث ، عدلا ثقة ، كما كان مفسرا ومؤرخا معروفا ، له مؤلفات جيدة نادرة في فنونها : منها تفسير القرآن العظيم من أحسن التفاسير والهداية والنهاية ، وغير ذلك .

توفى سنة ٧٧٤ هـ .

(الهداية - ج ١ ص ٣) .

(٢) جعفر الصادق هو : أبو عبد الله جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن ابي طالب - رضی الله عنهم أجمعين - .

أحد الأئمة الاثني عشر على مذهب الامامية . كان من سادات أهل البيت ، ولقب بالصادق لصدقه في مقالته ، وفضائله كثيرة .

ولد سنة ٨٠ هـ وتوفى سنة ١٤٨ هـ .

(وفيات الأعيان ج ١ ص ٣٢٧ ، ٣٢٨) .

(٣) تفسير ابن كثير - ج ١ ص ٣١ .

وهنا اعتمد ابن كثير على قول ابن العربي في حكمه على هذا الحديث بعدم الصحة ، ومثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى : " ولله المشرك والمفرب فأينما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم " (سورة البقرة آية ١١٥) .

وذكر ابن كثير قول ابن جرير وغيره من المفسرين : ان هذه الآية نزلت في سبب موت النجاشي ، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ان أخوا لكم قد مات فتلوا عليه وصلى عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فأخذ بذلك من ذهب الى الصلاة على الغائب . قال : وهذا عند أصحابنا من ثلاثة أوجه :
أحدها - أنه عليه السلام شاهده حين سوى عليه ، طويت له الأرض .
الثاني - أنه لما لم يكن عنده من يصلى عليه ، صلى عليه ، واختاره ابن العربي .

قال القرطبي : ويبدو أن يكون ملك مسلم ليس عنده أحد من قومه على دينه ، وقد أجاب ابن العربي عن هذا لعلمهم لم يكن عندهم شرعية الصلاة على الميت . وهذا جواب جيد .^(١)

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ١٥٩ .

ثالثا : التفسير الكبير المسمى بالبحر المحيط :

(١)
لقد استفاد أبو حيان من كتاب أحكام القرآن للقاضي ابن العربي ونقل عنه كثيرا من المسائل الفقهية ، والأحكام الشرعية ، وأقوال المفسرين ومذاهب الفقهاء والترجيح بين الأدلة وغير ذلك من العلوم المتنوعة .

واننى سأقتصر على مثال واحد رغبة في الاختصار ، ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر " . (سورة البقرة آية ١٨٤) .

قال أبو حيان : ظاهر اللفظ اعتبار مطلق المرض بحيث يصدق عليه الاسم . . . ، ومن أصبح صحيحا ثم اعتل أفطر بقية يومه ، ولو أصبح في الحضر ثم سافر ، فله أن يفطر هو قول ابن عمر والشعبي وأحمد وإسحاق ، وقيل لا يفطر يومه ذلك وان نهض في سفره . وهو قول الزهري ، ويحيى الأنصاري ، ومالك ، والأوزاعي ، وأبي حنيفة (٢) والشافعي ، وأبي ثور ، وأصحاب الرأي (٤) واختلفوا ان افطر فكل هو لا .

(١) هو الامام العالم : أبو عبد الله محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي الجياني الشهير بأبي حيان .

كان من العلماء المحققين في التفسير والفقه وقد برز في النحو والأدب وكان على طريقة السلف في العقيدة .

له مؤلفات كثيرة جيدة نافعة منها: تفسيره التفسير الكبير طبع في سبعة مجلدات وله مؤلفات في النحو والأدب .

ولد سنة ٦٥٤ في غرناطة وتوفي سنة ٧٤٥ هـ في القاهرة .

(٢) أبو حنيفة هو الامام الزاهد الجليل : النعمان بن ثابت بن كاوس من أصل

فارسى وهو أحد الأئمة الأربعة المشهورين في الفقه وأتباعه أكثر الأئمة

وفضائله كثيرة معلومة . ولد سنة ٨٠ هـ وتوفي سنة ١٥٠ هـ .

الدرر المضيئة في تراجم الحنفية هـ ١ ص ٢٦ وفي الأعيان هـ ٣ ص ٧٤ .

(٣) أبو ثور : هو ابراهيم بن خالد الكلبي الفقيه البغدادي وهو من أصحاب

الفقه وقد طلب الحديث ، ولما قدم الشافعي العراق اتبعه ، وله مؤلفات

كثيرة جيدة . توفي سنة ٢٤٦ هـ ، وقيل سنة ٢٤٠ هـ - الوفيات هـ ١ ص ٥ ،

خلاصة تهذيب تهذيب الكمال - ١ ص ٤٤ .

(٤) أصحاب الرأي : هم أتباع الامام أبي حنيفة ، ويطلق عليهم هذا الاسم

لأنهم يقولون : أريت في استنباط الأحكام من النصوص وقواعد الشريعة

ويكثرون تفريع المسائل والمناقشات .

قال يقضى ولا يكفر .

وقال ابن كنانة : يقضى ويكفر هكاه الباجي عن الشافعي ، وقال به ابن العربي واختاره . (١)

رابعاً : أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن :

لقد استفاد سماحة الشيخ الشنقيطي^(٢) كثيراً من تفسير آيات الأحكام للقاضي أبي بكر بن العربي ، ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى " فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم فان الله غفور رحيم " . (سورة المائدة آية ٣) .

قال الامام الشنقيطي رحمه الله : (فيها مسائل تتعلق بالاضطرار الى أكل الميتة فذكر أقوال الفقهاء . . . ثم قال :

قال ابن العربي : ومحل هذا الخلاف بين المالكية فيما اذا كانت المخمصة نادرة ، وأما اذا كانت دائمة فلا خلاف في جواز الشبع^(٣) . وقد استفاد من كتاب أحكام القرآن كثير من العلماء ، فهو مرجع في هذا الفن ، اقتبس منه العلماء الاجلاء ، واعتمدوا عليه في تأييد حججهم بل أن بعضهم . . . ينقل فقرات كاملة ، وينسبها الى القاضي ابن العربي في موضع الاحتجاج ويكثر من ذلك .^(٤)

وكذلك استفاد منه الفقهاء ورجال القضاء ، لما فيه من الاستنباط الدقيقة ، والمسائل الفقهية المفيدة ، المقرونة بالأدلة من القرآن والسنة .

(١) التفسير الكبير - البحر المحيط ج ٢ - ص ٣٢٠ .

(٢) هو الامام الكبير محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ، أحد علماء هذا العصر ، وكان رحمه الله من كبار هيئة العلماء في المملكة العربية السعودية ، وكان اماماً في التفسير والحديث والفقه وغير ذلك من العلوم ، وفضائله كثيرة . له مؤلفات قيمة منها: تفسيره : أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، وشرح مراقب السعود في أصول الفقه ، ودفع ايها الماضرب عن آيات الكتاب وغير ذلك من المؤلفات النافعة المفيدة .

(٣) أضواء البيان ج ١ ص ١٠٧ .

(٤) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٩٩٥ ، ترجمة ابن العربي بقلم الشيخ الفاضل / على محمد الهياوي .

يعرض آراء علماء الأُصاار ثم يوجه تلك الأقوال ويختار ما يؤيده الدليل
ولذلك فهو في غاية الأهمية للباحثين في الأحكام الفقهية ، والفقه المقارن .
هذا ولا يمكن حصر من استفاد من هذا الكتاب القيم لكثرتهم ولكن
اكتفى بهذه الإشارة .

* * *

المبحث الخامس عشر

مبحث المآخذ عليه وفيه فقرتان :

الأولى : المآخذ على كتاب أحكام القرآن .

الثانية : قسوته على العلماء .

—

من أهم المآخذ عليه

١- كل واحد من الأمة يؤخذ من قوله ويترك ما عدا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهذا ويوجد بعض المآخذ على كتاب أحكام القرآن للقاضي أبي بكر بن العربي وهي منمورة في بحر علمه ، وما أودعه في تفسيره من علوم واسعة ، وأحكام صائبة ، وتحقيقات قيمة ، بأسلوب واضح ، مع الاستيعاب الشامل للمسائل التي تكلم عنها ، فكان خلاصة التفاسير المفيدة جمع بين المأثور والمعقول ، كان المؤلف - رحمه الله - يتحرى الدليل في كل مسألة ، ويقف مع الدليل ولا يخالفه ، ويرفض الأحاديث الضعيفة والقصص والروايات الباطلة والتي لا أصل لها ولا سند .

وأهم المآخذ عليه :

- ١- كثرة احالته على مؤلفاته ، فقد يجد القارئ في الصفحة الواحدة عدة احالات على عدة مؤلفات له (١) ، وقد لا يتضح المقصود الا بالرجوع الى مؤلفاته التي أحال عليها ، ولعله فعل ذلك طلبا لاختصار كتاب أحكام القرآن ليسهل دراسته وحفظه .
- ٢- تعصبه للإمام مالك ومبالغته فيه ، الى حد قد يخرج عن الاعتدال ، ونحن معه بالاعجاب بالإمام مالك ، وانه كان أعلم أهل زمانه ، ولكن ليس الى حد ينتقص فيه بعض العلماء المحققين ، ومثال ذلك ما ذكره في أحكام القرآن بقوله : فكل ما قال الشافعي ، أو قيل عنه ، أو صفة به ، فهو كله جزء من مالك ونخبة من بحره ، ومالك أوعى سمعا وأثقب فهما ، وأنصح لسانا ، وأبرع بيانا ، وأبدع وصفا (٢) .

(١) انظر أحكام القرآن ج ١ ص ١٦٤ فقد أحال على أصول الفقه ثلاث مرات .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٣١٤ .

وكذلك قال القاضي ابن العربي : الآية والمعجزة إنما كانت في أحياء الميت ، فلما صار حيا كان كلامه كسائر كلام الأدميين كلهم في القبول والرد ، وهذا فن دقيق من العلم لا يتفطن له إلا مالك (١) .

٣- اعتداده أكثر من المطلوب في تحقيقاته ، فمثلا يقول : قد حققناه تحقيقا لا قبل لكم به ، أو لم نسبق اليه ، ولم نزاحم عليه ونحو ذلك (٢) .

٤- قسوته على بعض العلماء وسيأتي ان شاء الله أمثلة من ذلك في هذا البحث .

٥- وصفه بعض الآيات بأنها عضلة ، أو هذه الآية مشكلة ، وهذه الآيات من المشكلات ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين . . . " سورة البقرة آية ٢٣٣ ، قال القاضي هذه الآية عضله ولا يتخلص منها إلا بجريعة الذقن مع القص بها برهة من الدهر ، وفيها خصصة عشر مسألة (٣) :-

وقال القاضي : المسألة السادسة قوله تعالى : " فإن كن نساءً فوق اثنتين " سورة النساء آية ١١ .

وهي معضلة عظيمة ، فإنه تعالى لو قال : فإن كن اثنتين فما فوقهما فلهن ثلثا ما ترك لا نقطع النزاع ، فلما جاء القول هكذا مشكلا ، وبين حكم الواحدة بالنصف ، وحكم ما زاد على الاثنتين بالثلثين ، وسكت عن حكم

(١) نفس المصدر السابق ج ١ ص ٢٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ١٦٢ .

(٣) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٠٢ .

البنيتين ، أشكلت الحال وهذا لحكمة بالغة (١) وكذلك عند تفسيره لقوله تعالى : " واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فان شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا " سورة النساء آية ١٥ ، قال القاضي : هذه معضلة في الآيات لم أجد من يعرفها ، ولعل الله أن يعين علي علمها (٢) .

ولا يوجد آيات في القرآن الكريم معضلة أو مشككة ، فقد يخفى معنى الآيات على بعض العلماء ، ويعرفها البعض الآخر من المحققين .

٦- ذكره بعض المسائل ، بأنها عسرة ، وهذه بيضة العقر ، وهذه المسألة عظيمة الاشكال ، وهي معضلة عظيمة ، ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام ساكين " سورة البقرة آية ١٨٤ .

قال القاضي وفي هذه الآيات قراءات وتأويلات واختلافات ، وهي بيضة العقر (٣) . وهذه المآخذ لا تقلل من قيمة الكتاب ، فهو كتاب قيم من الكنوز العظيمة ، وقد اشتمل على خلاصات أقوال الأئمة المحققين ، مع اختياره أصح الأقوال وأرجحها ومنهجه في تفسير آيات الاحكام من أحسن وأفضل الطرق . ولكن الكمال لله وحده ، والمعصوم رسوله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم .

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٢٣٦ .

(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٧٩ .

(٣) أحكام القرآن ج ١ ص ٧٩ .

ب - قسوته على بعض العلماء :

يلاحظ على القاضي أبي بكر بن العربي قسوته على بعض أئمة المذاهب والعلماء ، حينما يرى أنهم خالفوا الدليل ، وهذه الحملات سببت له بعض المصاعب في حياته ، وكذلك جعلت بعض العلماء يبتعدون عن كتبه .

وفي نظري أن هذه الحدة قد اتصف بها كثيرا من علماء الأندلس ، وربما أن للبيئة ، بالإضافة الى الاضطرابات الداخلية في البلاد وانتقام الأندلس الى دويلات صغيرة متناحرة بعد سقوط الدولة الأموية ، واغراق البلاد في الفتن ، وألوان المطامع والأهداف والانانية وانشغال امراء الطوائف عن نجدة اخوانهم المسلمين وانتشالهم من مخالب الاعداء ، نتج عنه ضجر العلماء ولاسيما العباقره منهم ، وغالبا يتصف أصحاب الحدة بسلامة الصدر ، وطيب السريرة ، وقد تحلّى القاضي بالصبر ، وحسن الخلق ، وسلامة الصدر ، كثير الملح ، مليح المجلس ، وقد جانبه الصواب في حملاته هذه ، وربما كان الحق بجانبهم وليس بجانبه ، وهو لا يقصد من حملاته هذه الاساءة التي العلماء ، وانما كان هدفه تحرى الحق ، واتباعا للدليل ، وقيامها بالواجب حسبما يراه وليس بغضا لهم ، ولكن كان الأجدريه أن يكون عف اللسان والقلم في حق العلماء .

ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم

من الغائط أو لا مستم النساء فلم تجدوا ماءً فتييموا صعيداً طيباً
فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفواً رحيماً" سورة النساء
آية ٤٣ ذكر القاضي بأن في هذه الآية ٣٨ مسألة .

ونحن نورد المسألة الثامنة والعشرين قوله تعالى : " ماء " قال أبو جنيبة :
هذا نفي في نكرة وهو يعم لغة ، فيكون مفيداً جواز الوضوء بالماء
المتغير وغير المتغير ، لانطلاق اسم الماء عليه .

قلنا : استنوق الجمل الآن يستدل اصحاب أبي حنيفة باللغات ،
ويقولون على السنة العرب ، وهم ينبذونها في اكثر المسائل بالعراق .

وأعلموا أن النفي في النكرة يعم كما قلتم ، ولكن في الجنس ، فهو عام
في كل ما كان من سماء أو بئر أو عين أو نهر أو بحر عذب أو ملح ، فأما
غير الجنس فهو المتغير فلا يدخل فيه ، كما لم يدخل فيه ماء البئر (١) .

ومثال آخر ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " والمحصنات من النساء
إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا
بأموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فأتوهن أجورهن
فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة إن الله كان عليماً
حكيماً " سورة النساء آية ٢٤ .

فسر القاضي هذه الآية ، وذكر ما فيها من مسائل ، وانني أورد المسألة
الحادية عشرة منها :

قال القاضي أبو بكر بن العربي : اعلموا وفقكم الله تعالى أنا قد بينا
أن الشرع لم يأت دفعة واحدة ، ولا وقع البيان في تفصيله في حالة

(١) أحكام القرآن ج ١ ص ٤٤٦ .

واحدة ، وانما جاء نجوموا وشذرا شذورا لصلحة عامة ، وحكمة بالغة ،
فلو شاء ربك لذكر المحرمات معدودات مشروحات في حالة واحدة ،
ولكنه فرقها على السور والآيات ، وقسمها على الحالات والأوقات
لحكمة بالغة ، فاجتمعت العلماء وكملت في الدين ، كما كمل جميعه ..
وأما نكاح المحرمة ، فقال أبو حنيفة والبخارى وجماعة : نكاح المحرم
جائز بالعقد دون الوطء .

وقال مالك والشافعي : لا يجوز ولا عمدة لهم به الا حديث نبيه بن
وهب ، خرج مالك لا ينكح المحرم ولا ينكح .

وضعف البخارى نبيه بن وهب (١) ، وتعديل مالك وعلمه به أقوى من علم
كل بخارى وحجازى ، فلا يلتفت لغيره .

وأما حديث البخارى عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها
محرما فعجبا للبخارى يدخله مع عظيم الخلاف فيه ويترك امثاله ، ولا
يعارض حديث نبيه المتفق عليه بحديث ميمونة لمختلف فيه (٢) .

وهنا يغلب على القاضي أبى بكر بن العربى روح التعصب المتعيت ، ومثال
آخر عند تفسيره لقوله تعالى : " وأتوا حقه يوم حصاده " سورة الأنعام
آية ١٤١ .

ذكر القاضي بأن الأصل في الخرص حديث الموطأ أن النبي صلى الله
عليه وسلم بعث عبد الله بن رواحة الى أهل خيبر فخرص عليهم وخيرهم

(١) نبيه بن وهب بن عثمان العبدري المدني ، ثقة من صغار الثالثة ، روى
عنه نافع ، ومات قبله ، مات سنة ست وعشرين تقريبا التهذيب ج ١ ص

٢٩٧ .
(٢) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٨٦ .

بين أن يأخذوا وله ما قال ، أو يتخلوا ولهم ما قال ، فقالوا : بهذا قامت السموات والأرض .

ثم قال : يابح البخارى يتخير على مالك ، ولا يدخل هذا الحديث في باب الخرص ، ويدخل فيه حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم مر في غزوة تبوك بحديقة فقال : أحرصوا هذه فحرصوا ، فلما رجع من الغزو سأل المرأة كم جاءت حديقتك ؟ فأخبرته أنها جاءت كما قال ، فكانت إحدى معجزاته (١) ونحن نورد هذا الحديث ولفظ الحديث في صحيح البخارى : عن أبي حميد الساعدي قال : غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك ، فلما جاء وادى القرى إذا امرأة فسي حديقة لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أحرصوا وحرص رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أوسق فقال لها : أحصي ما يخرج منها ... فلما أتى وادى القرى قال للمرأة كم جاءت حديقتك قالت : عشرة أوسق حرص رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) .

وأما لحديث الذى انتقد القاضى أبو بكر بن العربي الامام البخارى في عدم ذكره في باب الخرص ، فقد بحث عنه في كتب الحديث وتبين لي ما يلى :-

١- رواه أبو داود ويؤيد له : باب متى يحرض التمر ؟

ثم قال حدثني يحيى بن معين حدثنا حجاج ، عن أبي جريح قال : أخبرت عن ابن شهاب ، عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت :

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٥٣ ، ٧٥٤ .
 (٢) رواه البخارى ويؤيد له فقال باب حرص التمر ج ١ ص ١٨٣ حاشية السندى .

وهي تذكر خير : كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة الى يهود فيحرص النخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه (١) ، ثم ذكره ابو داود أيضا في باب البيوع تحت باب في الخرص ، وفيه زيادة ثم يخير اليهود يأخذونه بذلك الحرص أو يدفعونه اليهم بذلك الخرص ، لكي تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتفرق (٢) وذكره ابن الأثير في جامع الأصول عن أبي داود .

وقال الشيخ عبد القادر الأرنؤوط : في تحقيقه لجامع الأصول : رواه أبو داود من حديث حجاج بن أرطاة عن ابن جريج قال : أخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت الحديث . . .

قال الحافظ في التلخيص : وفيه جهالة الواسطة (يعني بين ابن جريج وابن شهاب) .

قال الحافظ : رواه عبد الرزاق والدارقطني من طريقه عن ابن جريج عن الزهري ، ولم يذكر واسطة ، وهو مدلس ، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه ، قال : فرواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن ابن السيب عن أبي هريرة ، وأرسله معمر ومالك وعقيل ولم يذكروا أبا هريرة (٣) . .

وكذلك أورده العلامة محمد بن محمد بن سليمان في جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد عن أبي داود .

قال الشيخ عبد الله هاشم اليماني المدني في أعذب الموارد في تخريج

(١) رواه أبو داود ج ١ ص ٣٧٢ .

(٢) سفن أبي داود ج ٢ ص ٢٣٦ .

(٣) جامع الأصول في أحاديث الرسول ج ٤ ص ٦١٦ ، ٦١٧ .

جمع الفوائد ورواه أحمد وفيه واسطة بين ابن جريج والزهرى ، ولم يعرف ، وقد رواه عبد الرزاق والدارقطنى بدون الواسطة المذكورة .

وابن جريج مدلس فلعله تركها تدليسا .

والدارقطنى قال : رواه صالح بن أبي الأضرع عن الزهرى عن ابي السيب عن أبي هريرة ، وأرسله معمر ومالك وعقيل ولم يذكروا أبا هريرة ، كذا في النيل ٤ ، ٣٥ ،

وفى تخريج السنن ٢ / ٢١٣ .

وفى اسناده رجل مجهول (١) .

ويتضح من هذا العرض السريع لهذا الحديث أن تحامل القاضي ابن العربي على الامام البخارى ليس في مكانه لوجود العلة فى سند هذا الحديث .

قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله والبخارى أول ما استفتح الباب بحديث مالك ، وان كان فى الباب شيء من حديث مالك لا يقدم على حديثه شيء .

ونحن نعلم أن الناس ضربوا أكباد الابل فى طلب العلم ، فلم يجدوا عالما أعلم من مالك فى وقته . وقال أيضا ولم يكن فى الأمة أعلم من مالك فى ذلك العصر ، وهذا لا يناع فيه أحد من المسلمين ، ولا رحل الي أحد من علماء المدينة ما رحل الى مالك لا قبله ولا بعده ، رحل اليه من المشرق والمغرب ، ورحل اليه الناس على اختلاف طبقاتهم من

(١) مجمع الفوائد ج ١ ص ٣٨٣ .

العلماء والزهاد والطوبى والعبادة (١) .

وكذلك نراه يحمل على الامام أبى حنيفة لعدم معرفته الأحاديث الصحيحة . وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : " ولا تقربوا مال اليتيم الا بالذي هي أحسن حتى يبلغ أشده " سورة الأنعام آية ١٥٢ .

قال الفاضل المسألة الثالثة قال أبو حنيفة : الأشد حسنة وعسرون عاما ، وعجبا من أبى حنيفة فانه يرى أن المقدرات لا تثبت نظرا ولا قياسا ، وإنما تثبت حسلا . . . وهو يثبتها بالأحاديث الضعيفة ، ولكنه سكن دار الضرب وكثر عنده المدلس ولو سكن المعدن ، كما قيل الله لعلك لمسا صدره الا ابريز الدين واكسبر الملة كما صدر عن مالك (٢) .

وكذلك نراه يقسو على امام الحنفية في وفته أبى بكر الرازي الجصاص ، حينما قال : في كتابه أحكام القرآن ليس تكاح الأمة ضرورة ، لأن الضرورة ما يخاف منه تلف النفس أو تلف عضو .

قلنا : هذا كلام جاهل بمضهاج الشرع أو ضمهكم لايبالي بايراد الفسول نحن لم نقل انه حكم نيط بالضرورة ، وإنما قلنا : انه حكم على بالرحمة المقرونة بالحاجة (٣) .

وكذلك قد تحامل على الامام الشافعي ومثاله ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة " سورة المائدة آية ٦ .

(١) فتاوى شيخ الاسلام بن تيمية ج ٢ ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٢٦١ .

(٣) أحكام القرآن ج ١ ص ٣٦٤ .

قال القاضي : المسألة الحادية عشرة قوله عز وجل " فاعسلوا " وظن الشافعي - وهو عند أصحابه معد بن عدنان في الفصاحة بله أبي حنيفة وسواه - ان الغسل صب الماء على المغسول من غير عرك ، وقد بينا فساد ذلك في مسائل الخلاف ، وفي سورة النساء وحققنا ان الغسل مر اليد مع امرار الماء أو مافي معنى اليد (١) .

وكذلك تهجم على الظاهرية ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لهذه الآية . قال القاضي أبو بكر بن العربي: المسألة الحادية والثلاثون - قال الله تبارك وتعالى في كتابه الكريم : " فامسحوا برؤوسكم " قال الراوى أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه فلو غسله المتوضي بدل المسح فلا نعلم خلافاً أن ذلك يجزيه الا ما أخبرنا فخر الاسلام في الدرر أن العباس بن القاضي من أصحابهم قال : لا تجزئه .

وهذا تولج في مذهب داود الفاسد من اتباع الظاهر المبطل للشريعة الذي ذمه الله تعالى في قوله : " يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا " سورة الروم آية ٧ .

وكما قال تعالى : " أم بظاهر من القول " سورة الرعد آية ٣٣ ، والا فقد جاء هذا الغاسل لرأسه بما أمر فيه وزيادة عليه (٢) .

ومع اعجابه بالامام مالك فانه لا يتابع مالك حينما يخالف الدليل الراجح الى المرجوح وأشرت الى ذلك في مبحث الفقه .

(١) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٦٠ .

(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٥٧١ .

وكثيرا ما يثنى على هؤلاء العلماء فقد وصف الامام البخارى ، بأنه امام
الفقه والحديث (١) .

وكذلك اثنى على ابي حنيفة بقوله : وأما ابو حنيفة فجعل الآيسه
مرآته فابصر الحق (٢) .

ووصف الطبرى بأنه شيخ الدين وامام فى التفسير والفقه واللغة واكتفى
بهذه الأمثلة التى تعطى دلالة واضحة على موقفه من أقوال المفسرين
والعلماء والفقهاء ، التى يرى أنها متالفة للحن .

ولا تأخذه فى الحراومة لائم ، فكان يواجه كبار العلماء بكلمات فيها قسوة
وشدة عليهم ، وقد نلمس فى كتاباته أحيانا بشيء من الحدة والتعصب
غير المحمود. مما يجعله غير موضوعي أحيانا ، ولكنه قليلا ، وتجريح
العلماء لا ينفى بل انه تصرف لا يليق بعالم كبير وفقه جليل كالقاضي
أبي بكر بن العربى ، صاحب الذكاء النادر والفكر العميق . ولكن كمن
انسان عرضة للخطأ .

ونسأل الله تبارك وتعالى أن يغفر للجميع ويتجاوز عنهم بلطفه وعفوه
وأن يجزيهم أحسن الجزاء .

(١) أحكام القرآن ج ٣ ص ١٤٠٨ .
(٢) أحكام القرآن ج ٢ ص ٧٤٦ ، ٧٥٠ .

المبحث السادس عشر

مقارنة بين كتب الأحكام لكل من أبي بكر بن العربي وأبي بكر الحنبل

وأبي الحسن الكيا الهراسي

التهميد :

ان القرآن الكريم كتاب هداية ونور ، قد اشتمل على العلوم والمعارف
ملوء بالدرر والجواهر ، اليه يعزى العلماء لاستخراج الاحكام الصالحة لكل
زمان ومكان ، (ان هذا القرآن يهدى للتي هي اقوم ويبشر المؤمنين الذين
يعملون الصالحات ان لهم اجرا كبيرا) سورة الإسراء آية ٩

يهدى لأقوم الطرق ، وأعدل الأحكام ، فيه سعادة البشرية قاطبة
في دنياهم وأخراهم ، فهو الحجة البالغة ، والدلالة الداعفة ، والمعجزة
الخالدة (إن الدين عند الله الإسلام) سورة آل عمران آية ١٩ .

(هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله
ولو كره المشركون) سورة الصف آية ٩ .

(انحكم الجاهلية بيغفون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون)
سورة المائدة آية ٥٠ .

(وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) سورة الشورى آية ١٠ .
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين معانى القرآن واحكامه
للناس ، بيانا مفصلا اقام الحجة على من اعرض ، وأنار السبيل لمن اهتدى ،
فكان المسلمون يعرفون ما تحمله الآيات من الاحكام السامية ، ويرجعون
الى الرسول صلى الله عليه وسلم حينما يشكل عليهم فكان النبي بينه لهم
جملة وتفصيلا .

لذلك فقد أخذوا القرآن الفاظه ومعانيه وأحكامه عن الرسول صلى الله عليه وسلم واطلعوا على أسرار التشريع ومقاصده العالية وأحكامه العادلة مع ما كانوا يتمتعون به من سلبية عربية ونظر ثاقب فى العلوم والمعارف التى قد لا تتوفر فى غيرهم . .

قال العلامة ابن خلدون : فاعلم أن القرآن نزل بلغته العرب ، وعلى أساليب بلاغتهم ، فكانوا كلهم يفهمونه ويعلمون معانيه فى مفرداته وتراكيبه ، وكان ينزل جملا جملا وآيات آيات لبيان التوحيد والفروض الدينية بحسب الوقائع ، ومنها ما هو فى العقائد الايمانية ومنها ما هو فى احكام الجوارح ، ومنها ما يتقدم ، ومنها ما يتأخر ويكون ناسخا له ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يبين المجل ويميز الناسخ من المنسوخ ويعرفه أصحابه فعرفوه ، وعرفوا سبب نزول الآيات ومقتضى الحال منها منقولا عنه . وتداول ذلك التابعون من بعدهم ونقل ذلك عنهم ، ولم يزل متاقلا بين الصدر الأول والسلف حتى صارت المعارف علوما ، ودونت الكتب فكتب الكثير من ذلك ، ونقلت الاثار الواردة فيه عن الصحابة والتابعين (١) .

قال الزركشي فى البرهان : ذكر القاضى أبو بكر بن العربى فى كتاب " قانون التأويل " ان علوم القرآن خمسون علما وأربعمائة وسبعة آلاف علم وسبعون الف علم ، على عدد كلم القرآن ، مخرجة فى أربعة (٢) .

(١) مقدمة ابن خلدون ص ٤٣٨ ، ٤٣٩ .
 (٢) البرهان فى علوم القرآن ج ١ ص ١٦ ، ١٧ .

ومن هذه العلوم معرفة الأحكام الشرعية من آيات القرآن الكريم وقد اهتم العلماء بهذا الجانب وأفردوه بالمؤلفات على اختلاف مذاهبهم في التفسير الفقهي ، ومن أشهر هذه المؤلفات :

- ١- كتاب احكام القرآن لامام الحنفية فى وقته : ابى بكر أحمد بن على الرازى الجصاص .
 - ٢- كتاب احكام القرآن لشيخ الشافعية فى بغداد : للامام ابى الحسن الكيا الهراسى .
 - ٣- كتاب احكام القرآن للقاضى أبى بكر بن العربى .
- أولا : كتاباً احكام القرآن لابى بكر الجصاص .
يعتبر هذا الكتاب من أهم التفسير الفقهي عند الحنفية ، لأنه يقوم على تركيز مذهبهم والترويج له ، والدفاع عنه (١) .

كما يعتبر مرجعا مهماً عند غيرهم لذكره لأقوال الأئمة المجتهدين من الفقهاء ، وعلماء الامصار ، ومناقشة الأقوال والمسائل الفقهية ، وايضاح استدلال كل فريق مع توجيه تلك الأدلة .
طريقته :

- ١- لم يفسر القرآن كله ، وإنما تكلم عن الآيات التى لها صلة بالأحكام الفقهية .
- ٢- يفسر الآيات حسب ترتيب سور القرآن بالمصحف الشريف لكنه قد بوب المسائل على طريقة كتب الفقه ، ثم يذكر الآيات التى يستنبط

(١) التفسير والمفسرون للذهبي ج٢ ص ٤٣٨ ، ٤٣٩ .

منها الأحكام أو التي يستدل بها على ترجيح ما يذهب اليه ويختاره ، والرد على مخالفه .

وإذا ما نظرنا الى الكتاب ، فان المجلد الأول قد اشتمل على تفسير سورتي الفاتحة والبقرة وعدد صفحاته ٥٤٨ صفحة ، وذكر فيه واحداً وتسعين باباً وكثيراً من الفصول والمسائل والمجلد الثاني فسرفيه سورة آل عمران ، والنساء ، والمائدة . وعدد صفحاته ٥٠٤ صفحة وفيه اثنان وثلاثون باباً وعدد كثير من الفصول والمسائل . والمجلد الثالث من سورة الأنعام الى آخر سورة الفلق وعدد صفحاته ٤٨٧ صفحة ، وفيه ٧٤ باباً وكثيراً من الفصول والمسائل وكلها من الورق الكبير كما يفسر بعض الآيات التي لاتندرج تحت باب من أبواب الفقه نحو تفسيره لقوله تعالى : " فأما اليتيم فلا تقهر" سورة الضحى آية ٩ .

قال أبو بكر الرازي : قيل : لاتقهره بظلمه وأخذ ماله ، وخص اليتيم لأنه لاناصره غير الله ، فغلظ في أمره لتخليط العقوبة على ظالمه .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم (١) انه قال : اتقوا ظلم من

لاناصره غير الله (٢) .

(١) لقد بحثت من هذا الحديث فلم أجده بهذا اللفظ ، ووجدت بالجامع الصغير : اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة وذكر بأنه رواه ابن حبان في صحيحه والطبراني في الكبير والامام احمد في المسند والبيهقي في شعب الايمان الجامع الصغير ج ١ ص ٢٢٠ .

(٢) احكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٧٣ .

عقيدة الجصاص

يميل أبو بكر الرازي الجصاص الى عقيدة المعتزلة ويقول : بمادعهم

ومن الأدلة على ذلك ما ذكره في كتابه احكام القرآن في :

باب السحر وحكم الساحر

قال : قال الله تعالى : (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر) سورة البقرة آية ١٠٢ الى آخر القصة .

قال أبو بكر الجصاص : الواجب ان تقدم القول في السحر لخفاة على كثير من أهل العلم فضلا عن العامة ، ثم نعقبه بالكلام في مقتضى الآية في المعاني والأحكام ، وذكر : بأنه متى أطلق فهو اسم لكل امر سوء باطل لاحقيقة له ولا اثبات قال الله تعالى : (فلما القوا سحرروا أعين الناس) سورقا لأعراف آية ١١٦ يعني موهوا عليهم .

وقال تعالى : " فيتعلمون منهم ما يفرقون به بين المرء وزوجه " سورة البقرة آية ١٠٢ .

قال ابو بكر : يحتمل التثريق من وجهين :

احدهما : ان يعمل به السامع فيكفر فيقع به الفرقة بينه وبين زوجته اذا كانت مسلمة بالردة .

الوجه الآخر : ان يسعى بينهما بالنميمة والوشاية والبلاغات الكاذبة والاغراء والافساد ، وتمويه الباطل حتى يظن أنه حق فيفارقها (١) .

(١) احكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٥٧ ، ٥٨ .

فهو ينفى حقيقة السحر ، مع أن السحر موجود حقيقة وقد أحسن
فى ابطاله الشعوذة والنصب والاحتيال والدجل لكن بانكاره السحر قد
خالف الصواب .

وكذلك ينفى رؤية الله تعالى فى الآخرة ودليل ذلك ما ذكره فى
تفسيره لقوله تعالى : " لاتدرکه الأبصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف
الخبير " سورة الأنعام آية ١٠٣ .

قال أبو بكر الرارى : يقال : الادراك أصله اللحوق نحو قولك أدرك زمان
المنصور ، وأدرك أبا حنيفة ، وأدرك الطعام أى لحق حال النضج . .
وادراك البصر للشيء لحوقه له برؤيته اياه ، لأنه لاختلاف بين أهل اللغة^(١)
فى قول القائل أدركت بصرى شخصا معناه رأيت بصرى ، ولا يجوز أن يكون
الادراك الاحاطة لأن البيت محيط ببط فيه ، وليس مدركا له .

فقوله تعالى : " لاتدرکه الابصار " معناه لاتراه الأبصار ، وهذا تمدح
بنفى رؤية الابصار له كقوله تعالى : " لاتأخذه سنة ولا نوم " سورة البقرة
آية ٢٥٥ .

تمدح الله بنفيه عن نفسه ، فان اثبات ضده دفع ونقص . فغير
جائز اثبات نقيضه بحال كما لو أبطل استحقاق الصفة بلا تأخذه سنة
ولا نوم ، لم يبطل . . .

(١) الادراك يختلف فى اللغة عن معنى الرؤية ، فالادراك أخص من
الرؤية ، وهو الاحاطة ، والعرب تقول : رأيت الشيء وما أدركته ،
ومعنى لاتدرکه الأبصار لاتحيط به .

ولا يجوز أن يكون مخصوصا بقوله تعالى: "وجوه يومئذ ناضرة السى ربها ناظرة ، سورة القيامة آية ٢٢ ، ٢٣ .

لأن النظر محتمل لمعان : منه انتظار الثواب . . . ، فلما كان ذلك محتملا للتأويل لم يجز الاعتراض عليه بما لا مساغ للتأويل فيه .

والأخبار المروية فى الرؤية إنما المراد بها العلم لو صحت (١) ، . . . والرازى الجصاص قد تمحل القول هنا وتعسف فى تأويل الآيات وفسرها على غير معانيها وخالف ما عليه جمهور العلماء ، وأئمة التفسير .

ومذهب أهل السنة والجماعة الايمان برؤية الله تعالى فى الآخرة بغير احاطة ، والرؤية فى الآخرة، وهى خاصة بالمؤمنين، والادلة فى اثبات الرؤية كثيرة من الكتاب والسنة . قال تعالى : " كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون " سورة المطفين آية ١٥ ، وقوله تعالى : " وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة " ومعلوم ان معنى الادراك يختلفن معنى الرؤية شرعا ولغة ومعنى ، لذلك فان عدم الادراك لاينفى الرؤية ، فالمؤمنون يرون ربهم يوم القيامة بأبصارهم من غير احاطة ، كما أن من رأى القمر ، فانه لا يدرك حقيقته ، وكنهه وماهيته ، فالعظيم أولى بذلك ، والله المثل الأعلى (٢) والأحاديث الدالة على رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة متواترة . وخالف فى الرؤية الجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من الخوان والامامية لتأويلهم الفاسد .

(١) أحكام القرآن للجصاص ج٣ ص ٤٠٤ ،

(٢) تفسير ابن كثير ج٢ ص ١٦١ ، شرح الطحاوية ص ١٢٨ ، ١٢٩ .

ومثال تبويبه على منوال أبواب الفقه ما يلي :

باب الشاهد واليمين .

قال ابو بكر الرازي الجصاص : اختلف الفقهاء في الحكم بشاهد واحد

ويمين الطالب .

فقال أبو حنيفة وأبو يوسف (١) وزفر وابن شبرمة : لا يحكم الا بشاهدين

ولا يقبل شاهد ويمين في شيء .

وقال مالك والشافعي : يحكم به في الأموال خاصة .

قال ابو بكر : قوله تعالى : " واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم

يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء " سورة البقرة آية

٠٢٨٢

يوجب بطلان القول بالشاهد واليمين ، وذلك لأن قوله تعالى :

" واستشهدوا " يتضمن الاشهاد على عقود المداينات التي ابتداء الخطاب

بذكرها ، ويتضمن اقامتها عند الحاكم ، ولزوم الحاكم الاخذ بها لاحتمال

اللفظ للحالين ، ولأن الاشهاد على العقد انما الغرض فيه اثباته عند

التجاعد ، فقد تضمن لامحالة استشهاد الشاهدين ، أو الرجل

والمرأتين على العقد عند الحاكم ، والزامه الحكم به ، واذ كان كذلك

فظاهر اللفظ يتقضى الايجاب ، لأنه أمر ، وأوامر الله على الوجوب ، فقد

الزم الله الحاكم الحكم بالعدة المذكور . . .

(١) هو يوسف هو القاضي الفقيه يعقوب بن ابراهيم صاحب الامام
أبو حنيفة ومن مؤلفاته: كتاب الخراج .

وأخذ يناقش الأقوال الموجبة الحكم بالشاهد ويمين الطالب ،

وتال : واحتج القائلون بالشاهد واليمين بأخبار رويت مبهمة ذكر فيها
قضية النبي صلى الله عليه وسلم به . . . ثم اعترض على ذلك من ص ٥١٤
حتى نهاية ص ٥٢٢ .

وانتهى القول به الى ترجيح مذهب أبي حنيفة ومن وافقه وهـذـه
المسألة فيها خلاف طويل بين الفقهاء .

ومثال آخر قال ابو بكر : باب اباحة ركوب البحر :

ثم ذكر قوله تعالى " والفلك التي تجرى في البحر ينفي الناس " سورة
البقرة آية ١٦٤ .

واستدل على اباحة ركوب البحر غازيا وتاجرا ، ومبتغيا لسائر المنافع
اذ لم يخص ضربا من المنافع دون غيره .

واستدل بقوله تعالى : " هو الذي ييسركم في البر والبحر " سورة
يونس آية ٢٢ ويقوله تعالى : " ربكم الذي يزجي لكم الفلك في البحر لتبتغوا
من فضله " سورة الاسراء آية ٦٦ .

قد انتظم التجارة وغيرها لقوله تعالى : " فاذا قضيت الصلاة فانتشروا
في الأرض وابتغوا من فضل الله " سورة الجمعة آية ١٠ .

وقد روى عن جماعة من الصحابة اباحة التجارة ، وقد كان عمر بن
الخطاب منع الغزو في البحر اشفاقا على المسلمين ، وروى عن ابن عباس
أنه قال : لا يركب أحد البحر الا غازيا أو حاجا أو معتمرا ، وجائز أن يكون
ذلك منه على وجه المشورة والاشفاق على راكبيه ، وقد روى في حديث

عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يركب البحر الا حاجا أو معتمرا أو غازا في سبيل الله . . . وجائز أن يكون ذلك على وجه الاستحباب لثلا يغرر بنفسه في طلب الدنيا وأجاز ذلك في الغزو والحج والعمرة اذ لاغرر فيه ، لأنه ان مات في هذا الوجه غرقا كان شهيدا . ثم تكلم عن فضل غزو البحر واستدل على ذلك بحديث ام حرام بنت ملحان (١) اخت أم سليم ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عندهم فاستيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : يا رسول الله وما أضحكك . قال : رأيت قوما ممن يركب ظهر هذا البحر كالطوك على الاسرة . . الحديث (٢) .

ولقد أجاد في هذا الموضوع وبين وجه الصواب .

ومن الأمثلة الباطلة على تعصبه لمذهبه ما يلي :-

قال الجصاص باب النكاح بغير ولي ثم استدل بقوله تعالى : " واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان يتكنن ازواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف " سورة البقرة آية ٢٣٢ .

وأن قوله تعالى : " فبلغن اجلهن " المراد حقيقة البلوغ بانقضاء العدة . . . وقوله تعالى : " ولا تعضلوهن " معناه لا تمنعهن أو لا تضيقوا عليهن في التزويج ، وقد دلت الآية من وجوه على جواز النكاح اذا عـقـدت على نفسها بغير ولي ، ولا اذن وليها ،

(١) هي ام حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب الانصارية ، خالة أنس بن مالك ، ماتت شهيدة مع الجيش الذي غزا

قبرص في خلافة عثمان ، الاصابة ج٤ ص ٤٢١ ، ٤٦١ .

(٢) أحكام القرآن للقاضي الجصاص ج١ ص ١٠٦ ، ١٠٧ .

أحدها : اضافة العقد اليها من غير شرط اذن الولي
 الثانى : نهيه عن العضل اذا تراضى الزوجان ، فان قيل لولا أن الولي
 يملك منعها عن النكاح لما نهاه عنه ، كما لا ينهى الاجنبى الذى لا ولاية
 له عنه . قيل هذا غلط ، لأن النهى يمنح أن يكون له حق فيما نهى عنه ،
 فكيف - يستدل به على اثبات الحق . . .

ووجه آخر من دلالة الآية على ما ذكرنا ، وهو أنه لما كان الولي منهيًا
 عن العضل اذا زوجت هي نفسها من كفوفلا حق له فى ذلك ، كما لو نهى
 عن الربا والعقود الفاسدة ، لم يكن له فيما قد نهى عنه ، فلم يكن له
 فسخه ، واذا اختصموا الى الحاكم ، فلومنع الحاكم من مثل هذا العقد
 كان ظالما مانعا مما هو محظور عليه منعه، فيبطل حقه أيضا فى الفسخ ،
 فيبقى العقد لاحق لاحد فى فسخه فينفذ ويجوز (١) .

وقد اكثر من الاستدال فى نصر مذهب الأحناف فى هذه المسألة .
 وخالف ما عليه جمهور العلماء من أن المرأة لاتزوج نفسها ولا غيرها ، وأن
 الزواج لا ينعقد بعباراتها ، اذ أن الولاية شرط فى صحة العقد ، وأن
 العاقد هو الولي ، واحتجوا لهذا بأدلة منها :

١- قول الله تعالى : " وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم

وإمائكم " سورة النور آية ٣٢ .

٢- ويقوله تعالى : " ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا " سورة البقرة

آية ٢٢١ .

(١) أحكام القرآن للجصاص ج١ ص ٣٩٩ ، ٤٠٠ .

ووجه الدلالة بالآيتين : ان الله تعالى خاطب بالنكاح الرجال ولم يخاطب به النساء ، فكأنه قال : لا تنكحوا ايها الأولياء مولاتكم للمشركين .

٣- وعن أبي موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا نكح الا بولى رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذى ، وابن حبان ، والحاكم وصحاه .

وروى البخارى عن الحسن قال : " فلا تعضلوهن " قال حدثنى معقل ابن يسار أنها نزلت فيه : زوجت أختا لى من رجل فطلقها حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها ، فقلت له : زوجتك ، وفرشتك واكرمتك ، فطلقتها ، ثم جئت تخطبها ؛ لا والله لا تعود اليها ابدا ، وكان رجلا لا بأس به ، والمرأة تريد أن ترجع اليه ، فانزل الله هذه الآية " فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن " فقلت الآن افعل يا رسول الله قال : فزوجتها اياه (١) .

قال الحافظ فى الفتح : ومن أقوى الحجج هذا السبب المذكور فى نزول هذه الآية المذكورة ، وهى أصح دليل على اعتبار الولى ، والا لما كان لعضله معنى ، ولأنها لو كان لها أن تزوج نفسها لم تحتج الى أخيها ، ومن كان أمره اليه لا يقال ان غيره منعه منه .

وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها ، فإن اشتجروا فالسلطان ولي

(١) رواه البخارى ج٣ ص ٧٦ .

- من لا ولي له . رواه أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجه ، والترمذى (١)
وقال : حديث حسن . قال القرطبي : وهذا حديث صحيح (٢) .
والأدلة فى اشتراط الولى كثيرة .
-

- (١) رواه الترمذى وقال : باب ماجاء لانكاح الا بولى ج ٢ ص ٣٨٠ .
(٢) فقه السنة ج ٢ ص ١٢٥ ، ١٢٦ .

احتكام الجصاص الى اللغة :

يعتنى الامام الرازى باللغة ويحتكم اليها فى توضيح معنى الآيات

ومناقشة أئوال مخالفه ، ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى :

" فمن شهد منكم الشهر فليصمه " سورة البقرة آية ١٨٥ .

قال أبو بكر الرازى وماتضمنه من الأحكام وحواه من المعانى . . فنقول ان الصوم على ضربين صوم لغوى وصوم شرعى ، فاما الصوم اللغوى فأصله الامساك ولا يختص بالامساك عن الأكل والشرب دون غيرهما ، بل كل امساك فهو مسمى فى اللغة صوما ، قال الله تعالى : " انى نذرت للرحمن صوما " سورة مريم آية ٢٦ والمراد الامساك عن الكلام يدل عليه قوله عقبيه " فلن اكلم اليوم انسيا " سورة مريم آية ٢٦ .

قال الشاعر :

وخيل صيام يلكن اللجم

وقال النابغة :

خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج وخيل تعلق اللجما

وتقول العرب : صام النهار ، وصامت الشمس عند قيام الظهيرة ، لأنها كالمسكة عن الحركة .

قال امرؤ القيس :

فدعها وسل الهم عنك بجسرة ذمول اذا صام النهار وهجرا

فهذا معنى اللفظ فى اللغة .

وفى الشرع يتناول ضربا من الامساك على شرائط معلومة لم يكن

الاسم يتناوله فى اللغة ، ومعلوم انه غير جائز ان يكون الصوم الشرعى هو

الامساك عن كل شيء لاستحالة كون ذلك من الانسان لان ذلك يوجب خلوا الانسان من المتضادات حتى لا يكون ساكنا ، ولا متحركا ، ولا آكلا ولا تاركا ، ولا قائما ، ولا قاعدا ، ولا مضطجعا ، وهذا محال لايجوز ورود العبادة به ، فعلمنا أن الصوم الشرعى ينبغى أن يكون مخصوصا بضرب عن الاكل والشرب والجماع .

وشرط فيه عامة فقهاء الا مزار مع ذلك الامساك عن الحقة والسعوط ، والاستقاء . . (١) ولقد اجاد وفصل القول فى هذا الباب .
وكذلك يهتم بذكر أقوال الفقهاء ومثال ذلك ما ذكره فى مسألة اختلاف العلماء فى أقل مدة الطهر :

قال الجصاص : قال ابو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر والثورى والحسن ابن صالح والشافعى أقل الطهر خمسة عشر يوما ، وهو قول عطاء ، وأما مالك ابن أنس فانه لا يوقت فيه شيئا فى احدى الروايات وفى رواية عبد الملك بن حبيب عنه أن الطهر لا يكون أقل من خمسة عشر يوما ، ويرجع فيه الى مقدار طهر المرأة قبل ذلك (٢) . وقد فصل القول فى هذه المسألة .

وله مباحث قيمة للغاية مثال ذلك : ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : " وإذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن " سورة البقرة آية ١٢٤ .

قال ابو بكر الجصاص : اختلف المفسرون . فقال ابن عباس : ابتلاه بالمناسك ، وقال الحسن : ابتلاه بقتل ولده ، وروى طاووس عن ابن عباس قال : ابتلاه بالطهارة : خمس فى الرأس ، وخمس فى الجسد .

(١) احكام القرآن للجصاص ج ١ ص ١٨٩ ، ١٩٠ .
(٢) احكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٣٤٤ ، ٣٤٥ .

فالخمسة التي في الرأس قص الشارب والمضضة ، والاستنشاق
والسواك ، وفرق الرأس ، وفي الجسد تقليم الاظافر ، وحلق العانة والختان ،
ونتف الابط ، وغسل اثر الغائط والهول بالماء ، وروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال : عشر من الفطرة وذكر هذه الاشياء الا أنه قال : قال :
مكان الفرق اعفاء اللحية ، ولم يذكر فيه تأويل الآية .

ورواه عمار وعائشة وأبو هريرة على اختلاف منهم في الزيادة والنقصان
كرهت الاطالة بذكر أسانيدها ، وسياسة الفاظها اذ هي مشهورة وقد
نقلها الناس قولاً وعملاً ، وعرفوها من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وما ذكر فيه من تأويل الآية مع ما قدمنا من اختلاف السلف ، فجاء أن يكون
الله تعالى ابتلى ابراهيم بذلك كله ويكون مراد الآية جميعه ، وان ابراهيم
عليه السلام أتم ذلك كله ووفى به ، وقام به على حسب ما أمره الله تعالى به
من غير نقصان لان ضد الاتمام النقص ، وقد اخبر الله باتمامهن . . .

وهي تقتضى أن يكون التنظيف ، ونفى الاقذار والأوساخ عن الابدان
والثياب مأثوراً بها . . . (١) وأعطى هذا الموضوع ما يستحقه من بحث بأسلوب
مبسط وعبارات واضحة مع العناية بجوانب الأدب .

ومن أمثلة حملاته على مخالفيه ما ذكره في باب ما يحرم من النساء .

قال الجصاص : ذكر الشافعي ان مناظرة جرت بينه وبين بعض الناس فيها
اعجوبة لمن تأملها قال الشافعي : قال لى : قائل لم قلت ان الحرام لا يحرم
الحلال قلت قال الله تعالى " ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء " سورة النساء
آية ٢٢ .

(١) أحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٦٦ ، ٦٧ .

ثم قال ابو بكر الجصاص : ما ظننت أن أحدا ممن ينتدب لمناظرة
 خصم يبلغ به الافلاس من الحجاج الى أن يلجأ الى مثل هذا مع سخافة
 عقل السائل وغبوته . . . وقد بان عمى قلب هذا السائل بتسليمه للشافعي
 جميع ما ادعاه من غير مطالبة له بوجه الدلالة على المسألة فيما ذكر . . .
 وسرور الشافعي بمناظرة مثله وانتقاله الى مذهب يدل على انها كانا
 متقاربين في المناظرة ، والا فلو كان عنده في معنى المبتدئ والسفيل
 العامي ، لما اثبت مناظرته اياه في كتابه : ولو كلف بذلك المبتدئ من
 احداث اصحابنا لما خفى عليهم عوار هذا الحجاج ، وضعف السائل
 والمسئول (١) .

(١) أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١١٦ ، ١١٧ ، ١٢٠ .

ثانياً : أحكام القرآن للإمام عماد الدين الكيا الهراسى الشافعى
 هذا الكتاب يعتبر من أهم كتب التفسير الفقهى عند الشافعية ، وذلك
 لأن مؤلفه شافعى ، قد ركز فى تفسيره على تأييد مذهبه ، والدفاع عنه ،
 والترويج له باختياره آراء فقهاء الشافعية المستنبطة من القرآن الكريم ،
 وبرهان ذلك ما ذكره فى كتابه احكام القرآن بقوله : فانى لما تأملت مذهب
 القداماء المعترين ، والعلماء المتقدمين والمتأخرين ، واختبرت مذاهبهم
 وآراءهم ، ولحظت مطالبهم وأبحاثهم ، رأيت مذهب الشافعى رضى الله
 عنه وأرضاه أسداها وأفومها ، وأرشدتها وأحكمها ، حتى كان نظره فى كبر
 آرائه ، ومعظم ابحاثه ، يترقى عن حد الظن والتخمين الى درجة الحق
 واليقين ، ولم أجد لذلك سببا أقوى وأوضح وأوفى من تطبيق مذهبه على
 كتاب الله تعالى الذى : (لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه
 تنزيل من حكيم حميد) سورة فصلت آية ٤٢ .

وأنه اتيج له درك غوامض معانيه ، والغوص على تيار بحره لاستخراج
 ما فيه ، وان الله فتح عليه من ابوابه ، ويسر عليه من أسبابه ، ورفع له من
 حجابيه ، ما لم يسهل لمن سواه ، ولهيئات لمن عداه ، فكان على ما اخبر
 الله تعالى عن ذى القرنين فى قوله تعالى : (وأتيناها من كل شىء سببا
 فاتبع سببا) سورة الكهف آية ٨٤ ، ٨٥ .

منهج الكيا الهراسى فى تفسير آيات الاحكام :

وضح منهجه فى مقدمة الأحكام ، بقوله : ولما رأيت الأمر كذلك ،
 أردت أن صنف فى احكام القرآن كتابا أشرح فيه ما انتزعه الشافعى رضى
 الله عنه ، من أخذ الدلائل فى غوامض المسائل وضمت اليه ما نسجته على

منواله ، واحتذيت فيه على مثاله ، على قدر طاقتي وجهدي ، ومبلغ وسعي وجددي ، ورأيت بعض من عجز عن ادراك مستلکاته (١) فهمه ، ولم يصل الى اغراض معانيه سهمه ، جعل عجزه عن فهم معانيه ، سببا للقدح فى معاليه ، ولم يعلم ان الدردر برغم من جهله ، وأن أفته من قصور فهمه وقلقله ، وما يضر الشمس قصور الأعمى عن ادراكها ، والحقائق عجز البليد عن لحاقها (٢) .

والمؤلف يفسر آيات الاحكام التى تتضمن الاحكام الفقهية على وفق اسلوب المؤلفين فى هذا الموضوع .

وهو يسير فى تفسيره للآيات حسب ترتيب السور فى المصحف الشريف وترتيب الآيات .

والكتاب اربعة اجزاء مطبوع فى مجلدين من الورق المتوسط .
المجلد الأول يشتمل على تفسير : سور الفاتحة ، البقرة ، آل عمران ، النساء . وعدد صفحاته ٥٠١ عدا الفهارس .
المجلد الثانى من سورة المائدة حتى نهاية سورة الفلق ، وعدد صفحاته ٤٣٤ عدا الفهارس .

ويتضح من ذلك أن هذا الكتاب اقل الكتب الثلاثة حجماً .
مبالغة المؤلف فى كتابه :
يقول المؤلف : ولا يعرف قدر هذا الكتاب ، وما فيه من العجب العجاب ،

(١) طريق الاستدلال ، ووسائل الاستنباط التى يسلكها .

(٢) احكام القرآن للهرايس ج ١ ص ٢ ، ٣ .

ولب الالباب ، الا من وفر حظه من علوم المعقول والمنقول ، وتبحر فى الفروع ، ثم انكب على مطالعة هذه الفصول ، بمسكة صحيحة ، وقريحة همة غير قريحة (١) .

وعلى أساس المبدأ الذى اشار اليه فى المقدمة ، فانه سلك فى تفسيره آيات الأحكام على تأييد مذهب الامام الشافعى ، والدفاع عنه ، وتفسير الآيات على ضوء استنباطات امامه ، وكبار فقهاء الشافعية ، وربما حمله ذلك الى التعصب فى التأويل ، لتكون مؤيده لمذهبه أو انها غير صالحة لاستدلال مخالفيه ، ومن الادلة على تعصبه ما ذكره فى تأييد مذهب امامه بقوله : وقد شرحنا فى تصانيفنا الأصول ، واليد العليا لمن يذب عن مذهب الشافعى رضى الله عنه ، وهو منبع الاستدلال بهذا الجنس من العموم (٢) .

وكثيرا ما يقول : فى الاستدلال من الآيات ، وهذا يقوى مذهب الشافعى ومثال ذلك ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا فى دينكم) سورة التوبة آية ١٢ .
قال الهراسى : يدل على أن المعاهد لا يقتل فى عهده ما لم ينكث . .
وهذا يقوى مذهب الشافعى ، فان المعاهد اذا جاهر بسب الرسول وطعن فى الدين فانه يحل قتله وقتاله (٣) .

-
- (١) احكام القرآن لكيا الهراسى ج ١ ص ٣٠ .
(٢) احكام القرآن للهراسى ج ١ ص ٣٩٣ .
(٣) نفس المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٣ .

ومثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى : " والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقون بالايمان " سورة الحشر آية ١٠ .
قال الهراس : وهو ندب الآخرين الى الثناء على الأولين ، فدل على ان الحق ما قاله الشافعى . . (١) .

ومن الأمثلة للمسائل التى فيها اختلاف بين العلماء : ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : (فجزاء مثل ما قتل من النعم) سورة المائدة آية ٩٥ .
قال الهراسى : اختلف بالمثل المراد ، فروى عن ابن عباس ان المثل نظيره فى الخلقة ، وفى الظبية شاة ، وفى النعامة بدنة ، وهو مذهب الشافعى فيما له نظير من النعم ، وما لا نظير له كالعصافير وغيرها فبيده القيمة ، وأبو حنيفة وأبو يوسف يرون المثل هو القيمة ، ويشترى بالقيمة هديا ، وان شاء طعاما ، واعطى كل مسكين نصف صاع ، وان شاء صام عن كل نصف صاع يوما .

وظاهر القرآن يشهد للشافعى فان الذى يتعارفه الناس المثل من حيث الخلقة (٢) .

ومن هذه الأمثلة بيد وواضحا تعصبه لمذهب الامام الشافعى ، مع انه قد افصح عن ذلك فى مقدمة تفسيره .
وهو اقل الكتب الثلاثة فى ذكرا قول الفقهاء ، والمفسرين ، والمحدثين ومثال ذلك تفسيره لقوله تعالى : « لا هو الذى خلق لكم ما فى الارض جميعا »
سورة البقرة آية ٢٩ .

(١) نفس المصدر السابق ج ٢ ص ٤٠٧ .

(٢) احكام القرآن للهراسى ج ٢ ص ١٠٩ .

قال الهراسي : يدل على اباحة الأشياء في الأصل الا ما ورد فيه دليل الحظر ، وكذلك قوله (سخر لكم ما في السموات وما في الأرض) سورة لقمان آية ٢٠ وسورة الجاثية آية ١٣ (١) انتهى تفسيره لهذه الآية .

وقد أطال عليها القاضي ابن العربي وبين انه لاحكم للعقل ، وان الحكم للشرع ، ولكن ليس لهذه الآية في الاباحة ودليلها مدخل . . وان الله ذكر هذه الآية في معرض الدلالة والتنبية على طريق العلم والقدرة وتصريف المخلوقات بمقتضى التقدير (٢) .

وهو لا يتعرض للإسرائيليات بذكر ولا نقد ، ومثال ذلك في تفسيره لقوله تعالى : " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً " سورة البقرة آية ٦٧ . قال الهراسي : هو مقدم في التلاوة ، وقوله (قتلتم) سورة البقرة آية ٧٢ مقدم في المعنى على جميع ما ابتداء به في شأن البقرة . ويجوز أن يكون في النزول مقدا وفي التلاوة مؤخرا . ويجوز أن يكون ترتيب نزولها على حسب ترتيب تلاوتها ، فكان الله تعالى أمرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها ، ثم وقع ما وقع من أمر القتل ، فأمروا ان يضربوه ببعضها (٣) .

وكذلك هو يسلك منهاجاً وسطاً في حكم الناسخ والمنسوخ ومثال ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " ويسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه " سورة البقرة آية ٢١٧ .

- (١) احكام القرآن للهراسي ج١ ص ٨٠ .
- (٢) يراجع احكام القرآن للقاضي ابن العربي ج١ ص ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ،
- ومبحث اصول الفقه من هذه الرسالة .
- (٣) احكام القرآن للهراسي ج١ ص ١٠ .

وقال عطاء : لم ينسخ ذلك وكان يحلف عليه .

وقال آخرون : هي منسوخة بقوله تعالى : " قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله " سورة التوبة آية ٢٩ .

ولاشك أن عموم ذلك ، يرفع خصوص ما قبله عند الشافعي ، وإن خالف بعض الاصوليين في انتساح العقيد بالمطلق بعده ، ورأوا نسخ القتال في البلد الحرام ، بعموم قوله تعالى : " فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم " سورة التوبة آية ٥ .

وهذا أيضا من قبيل الأول .

نعم صح ورود العمومين بعد العقيدين (١) .

(١) أحكام القرآن للهراسي ج ١ ص ١٢٣ .

موقفه من اباحة ركوب البحر

ومن ذلك ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " والفلك التي تجرى في

البحر " سورة البقرة آية ١٦٤ .

ذكر الكيا الهراسي بأن في هذه الآية دلالة على اباحة ركوب البحر

تاجرا وغازيا ، وطالبا صنوف الطرب .

وقال في موضع آخر :

(هو الذي يسيركم في البر والبحر) سورة يونس آية ٢٢

وقال تعالى : " ربكم الذي يزجي لكم الفلك في البحر لتبتغوا من فضله "

سورة الإسراء آية ٦٦ .

فقد انتظم التجارة وغيرها ، كقوله تعالى :

" فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض " سورة الجمعة آية ١٠ .

" ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم " سورة البقرة آية ١٩٨ .

انتهى تفسيره لهذه الآية وما ذكره في مسألة ركوب البحر .

موقفه من الحكم بالشاهد واليمين

ذكر هذه المسألة عند تفسيره لقوله تعالى : " ذلكم اقسط عند الله وأقوم

للسهادة وأدنى ألا ترتابوا) سورة البقرة آية ٢٨٢ .

قال الكيا الهراسي : ان الله تعالى إنط ذكر في المداينات الحجج

التي تستقل باثبات المداينات ولم يتعرض لها سواها ، وقد ظن طانسون

من اصحاب ابي حنيفة ان اسقاط العدد المذكور في القرآن لا يجوز ،

وأن الذي جعله الشرع سببا لا يجوز تغييره والنقصان منه ، ولا يحيط

منه وصف الرضا وهو العدالة ، ولا الوصف الآخر وهو العدد .

وأبان أن ذلك أدنى ما يتعلق به مقصود الشرع ، وأن القدر المقصود من الاحتياط والحجة المعتبرة هذا المذكور في القرآن ، وذلك ينبغى ايجاب الحكم بالشاهد واليمين ، فان اليمين دون الشهادة لا محالة ، وقد أبان الله تعالى أن أدنى درجات الاحتياط هو المذكور ، فلا يثبت بما دونه ، وهذا حسن بين . . والذي يقبل الشاهد واليمين يقول :

معنى قوله تعالى : (ذلك أدنى ألا ترتابوا) في الشهادة وحدها ، لا فيها وفي غيرها ، والشاهد واليمين جنسان مختلفان لا تعرض لهما في القرآن .

ويقول اصحاب الشافعى فى قول : إن الحكم باليمين ، غير أن الشاهد يقوى جانبه ، ويصير بمثابة المدعى عليه الذى ظهر جانبه باليد ، فعلى هذا لا يستقيم التعلق بالقرآن فى تحقيق غرضهم (١) . انتهى
ما ذكره فى هذه المسألة .

ومن أمثلة تفسيره باللغة ما ذكره فى تفسيره لقوله تعالى : " فمن شهد منكم الشهر فليصمه " سورة البقرة آية ١٨٥ .

قال الهراسى : والصوم فى اللغة : الامساك المطلق ، غير مخصوص بالامساك عن الأكل والشرب دون غيرهما ، بل كل امساك فهو مسمى فى اللغة صوماً ، غير أن الله تعالى أحل الأكل والشرب والجماع السى أن يصبح ، ثم أمر باتمام الصوم الى الليل ، ففحوى الكلام تحريم اباحية

(١) احكام القرآن للكيا الهراسى : ج ١ ص ٢٥٧ .

الليل وهو الاشياء الثلاثة ، ولا دلالة فيه على غيرها بل هو موقوف على الدليل ، ولهذا ساغ الاختلاف فيه . واختلف فيه علماء السلف . واما الحيض والاستقاء فلما فاتهما للصوم ، فلا يعلل أصلا ، نفاس قوم الجناية على الحيض ، وقاس قوم الحجاجه على الاستقاء ، لأنهم استخرجوا الفضلة من البدن .

روى عن ابن عباس (١) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجهم صائما (٢) . انتهى تفسيره لهذه الآية .

ومن الأمثلة على حملاته ولاسيما على الجصاص

ما ذكره في تفسيره لقوله تعالى : " ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات " سورة النساء آية ٢٥ .

قال عماد الدين الكيا الهراسي : والرازي الجصاص ظن أن الأدلة في القسمين على ما عدا المذكور ، فأبان من نفسه جهله بنوعى المفهوم وقال : وبيننا ذلك في اصول الفقه ، فظلم نفسه بالتصدي للتصنيف في الاصول ، قبل معرفة هذه الامور الجليلة ، كما ظلم نفسه بالتصنيف في معاني القرآن وأحكامه ، قبل احكام معانيه (٣) .

(١) رواه البخاري في باب الحجامة والقيء للصائم ج ١ ص ٢٣٤ ، ٢٣٥

ولفظ الحديث احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم .

(٢) احكام القرآن للكيا الهراسي ج ١ ص ٦٥ ، ٦٦ .

(٣) احكام القرآن للكيا الهراسي ج ١ ص ٤١٧ ، ٤١٦ .

ومن الجهالات العظيمة قول الرازي : ان قوله تعالى :
 " والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم " سورة المائدة آية هـ
 يتناول الاماء الكتابيات . . (١) .

وقال: في موضع آخر قال الرازي: ذكر الشافعي مناظرة بينه وبين مسترشد
 طلب الحق منه في هذه المسألة ، فأوردها الرازي متعجبا منها ومنها
 على ضعف كلام الشافعي فيها ، ولا شيء أدل على جهل الرازي ، وقلّة
 معرفته بمعاني الكلام من سياقه لهذه المناظرة واعتراضاته عليها . . (٢)
 وكفاه جهلا وخزيا أنه لم يفهم هذا الكلام الذي ذكره الشافعي على
 وضوحه . . (٣) .

وقال الكيا : في حق الرازي الجصاص ، وكيف يتصدى للتصنيف في
 الدين من هذا مبلغ علمه ومقدار فهمه ، فيرسل الكلام ارسالا من غير أن
 يتحقق ما يقول ، ويحصل على نفسه ما يورده ، ثم يتعرض للطعن فيمن
 لو عمر عمر نوح ، ما اهتدى الى مبادئ نظره في الحقائق ؟ فسأل الله
 تعالى التوفيق ، ونسأله النجاة من عمى البصيرة واتباع الهوى (٤) .

ويقف الهراس من الرازي الجصاص موقف المعارضة في المسائل التي
 تعرض الجصاص فيها للشافعية ، وفند كل ما عاب فيه الامام الشافعي ،
 بحجج بالغة ، وأدلة قوية ، ورماه بالجهل والتعصب الأعمى ، والبادئ
 أظلم .

(١) أحكام القرآن للکيا الهراسي ج١ ص ٤١٧، ٤١٦ .

(٢) (٣) أحكام القرآن للهراسي ج١ ص ٣٨٧ .

(٤) أحكام القرآن للهراسي ج١ ص ٤٠٤ .

المقارنة :

على ضوء الأمثلة التي اشترت اليها ، وقرأت لكتب الأحكام الثلاثة

يمكن تلخيص ما يلي :-

طريقة كل منهم في التأليف :

أولا : منهج الرازي الجصاص في التفسير :

١- سار على منوال كتب الفقه في كثير من الأبواب والمسائل ، فيقول باب كذا ويذكر الآيات التي يستنبط منها الأحكام الفقهية أو التي يستدل بها أولها تعلق في هذا الباب ثم يذكر الأحكام التي يستخرجها، وأدلتها من السنة، وأقوال العلماء فيها ، ويستطرد في المسائل الفقهية ، ويشير إلى القراءات إذا كان في الآية أكثر من قراءة ، وقد فسر الآيات حسب ترتيب السور والآيات في المصحف الشريف .

٢- يركز في أغلب المسائل على إبراز مذهب الحنفية ويتوسع في ذلك ويؤيد اختياراته بحجج قوية ، وقد يحمله التعصب غير المحمود على تأويل الآيات بحيث تكون صالحة ومؤيدة لاختياراته ومذهبه ، وغير صالحة لاستدلال مخالفه .

ومثال ذلك ما ذكره في باب النكاح بغير ولي .

ثانيا : منهج الكيا الهراسي في تفسير آيات الأحكام :

١- يذكر الآية المراد تفسيرها ثم يورد الآيات التي تفسرها ، وبعد ذلك يستنبط الأحكام الفقهية ويذكر أقوال العلماء في تفسير الآية وهو لا يتوسع ، بل انه أقرب الثلاثة إلى مفهوم التفسير .

٢- يركز على إبراز أقوال إمامه الشافعي ويحاول في كل مناسبة الإشارة

- به وان الآية تؤيد مذهبه ، وهو أكثرهم تعصبا لمذهبه .
 ٣- فسر الآيات على ضوء ترتيب السور والآيات ، وهو لا يذكر أبواب
 ولا مسائل ، ولا يستطرد في المسائل الفقهية الا نادرا .

ثالثا : منهج القاضى ابن العربى :

- ١- يفسر الآيات حسب ترتيب السور والآيات فى المصحف الشريف .
 ٢- يذكر المؤلف الآية ويذكر ما فيها من مسائل ، ويهتم بأسباب
 النزول ، والقراءات اذا كان بالآية اكثر من قراءة ، ويوضح نوع القراءة
 ولا يعتمد على القراءة الشاذة (١) . وانما يذكرها على انها من التفسير
 للآية وليست من القرآن .
 ٣- يهتم بتفسير القرآن بالقرآن ثم بالسنة ، فاقوال الصحابة والتابعين
 والمفسرين والفقهاء والمحدثين ، ويوجه تلك الأقوال ويبين استدلال كل
 فريق ويرجح ما يؤيده الدليل .
 ٤- يستنبط الأحكام الفقهية ويستدل على ذلك من الكتاب والسنة
 لا يتعصب لمذهبه المالكى ، ولا لغيره ويسير تحت لواء الدليل ، ويصرح
 بأن الدليل يقف فى وجه المالكية اذا كان الدليل بجانب فيهم ، يتحرى
 وجه الحق .

السمة المشتركة بين هذه الكتب :

- ١- كل منهم اعتنى بالتفسير الفقهى ، وقصر تفسيره على آيات الأحكام
 من القرآن الكريم ، مع العناية بتفسير القرآن بالقرآن ، وتفسير
 القرآن بالسنة .

(١) يراجع المبحث الثالث فى الفصل الثانى من الباب الثانى .

- ٢- اهتموا بتفسير الآيات بأقوال الصحابة والتابعين والمفسرين والفقهاء وأقلهم اهتمام بهذا الموضوع الهراسي .
- ٣- بينوا النسخ والمنسوخ ، واختلاف العلماء في ذلك ، وكل منهم معتدل فيه ، الا أن الجصاص يرى جواز نسخ القرآن باخبار الأحاد ، بينما القاضي ابن العربي يرى أنه لا يجوز نسخ القرآن الا بقرآن مثله ، أو بخبر متواتر ، وهو يحاول الجمع بين الأدلة ما استطاع الى ذلك سبيلا . ويقول : لا يعدل الى النسخ الا اذا تعارضت الأدلة من كل وجه ، وتعذر الجمع بينها ، ومرف تأريخ المتقدم من المتأخر ، وهناك آيات يرى الكيا الهراسي انها منسوخة ، ويرى ابن العربي انها غير منسوخة لأن النسخ انما يكون في القولين المتعارضين من كل وجه ، اللذين لا يمكن الجمع بينهما بحال ، واما اذا كان الحكم ممدودا الى غاية ، ثم وقع بيان الغاية بعد ذلك فليس بنسخ ، لأنه كلام منتظم متصل لم يرفع ما بعده ما قبله ولا اعتراض عليه .
- ٤- لم يتعرضوا للإسرائيليات ، بيد أن القاضي ابن العربي قد انتقدها بشدة وحذر منها ، وانكر على المفسرين الذين ذكروها في كتبهم .
- ٥- كل منهم يورد عبارات قاسية بحق بعض العلماء تدل على تعصب ، وقد أوردت امثلة لكل منهم .
- ٦- اعتنوا باللغة في تفسير الآيات ، والاستدلال بها على الترجيح ، وأقلهم عناية بها الهراسي .
- ٧- اهتموا بالبحوث التي تتعلق بآيات الأحكام من توضيح المعنى اللغوي ، وذكر المسائل الأصولية ، والقواعد الفقهية .

٨- حرصوا على ذكر أقوال الفقهاء بوجه خاص ، وأقلهم في ذلك الكيا الهراسي .

الاختلاف الجوهري بين كتب الأحكام الثلاثة :

ويختلف الرازي الجصاص عنهم في العقيدة ، حيث أنه يميل إلى مذهب المعتزلة ، وهذا من أهم القوادح في تفسيره أحكام القرآن فان العقيدة هي الأصل ولها أثرها في نفس صاحبها ، وكثيرا ماتحمل أصحابها على تحريف نصوص الآيات التي تخالف عقيدته ، وحملها على مذهبه الباطل ، ليصد الناس عن اتباع مذهب السلف ، ولزوم طريق الهدى (١) ، كما فعل الرازي الجصاص في تفسيره لقوله تعالى : "لاتدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير" سورة الانعام آية ١٠٣ ، فقد حرف النصوص ، وخالف مذهب أهل السنة والجماعة .

ترتيبها من حيث القيمة العلمية :

- أولا : كتاب الأحكام للقاضي ابن العربي .
 ثانيا : كتاب الأحكام لأبي بكر الرازي الجصاص .
 ثالثا : كتاب الأحكام لأبي الحسن الهراسي .

(١) الوجيز في أصول التفسير للشيخ مناع القطان ص ٧٥ .

من أهم مميزات تفسير آيات الأحكام للقاضي ابن العربي :

- ١- اشتمل على خلاصة تفاسير السلف ، وخصوصا التفاسير المرفوعة الى النبي صلى الله عليه وسلم ، وتفاسير الصحابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء المحققين .
- ٢- عنى في بيان حكمة التشريع ، واطهاره محاسن الإسلام وسماحته ، وحرص على تهذيب الأخلاق .
- ٣- لقد فاق في حسن التنظيم والتنسيق الكتب الأخرى ، لذكره ما يوجد في الآية من مسائل مع الاستقراء التام لكل مسألة ، مما يوفر على القارئ سهولة العثور على المسألة التي يرغب الاطلاع عليها في اقصر وقت وأقل جهد ، مع الاطام بمذاهب العلماء وتوجيه كل قول مع ذكر الأدلة ، والتحقيق العلمي .
- ٤- يحتكم الى اللغة كثيراً ، ويعتمد على اساليبها في ايضاح المعنى ويستشهد باشعار العرب .
- ٥- شديد الكراهية للأحاديث الضعيفة أو الموضوعة ، ولذلك فقد حذر منها كثيراً ، ولم يذكرها في تفسيره ، واكتفى بذكر الأحاديث الصحيحة .
- ٦- ركز على عصمة الانبياء عليهم السلام من الكبائر والصغائر ، ورد كل شبهة ، ودحض كل باطل ببراہين قوية ، وحجج بالغة مقنعة .
- ٧- يكره الإسرائيليات ويحذر منها ، ويرفض القصص والحكايات الواهية وقد استعاض عنها بفوائد جلية تهم القارئ ، وتفتح له طريق الحق .

- ٨- اكثرهم عناية بذكر اسباب النزول والقراءات .
- ٩- رغب في الجهاد في سبيل الله ، وبين أسباب الانحطاط في البلاد الاسلامية ، وشخص الداء ، ووضح العلاج الناجح .
- ١٠- وخلاصة القول : فانه احسنهم ترتيبا ، وأدقهم عبارة ، وأعمقهم استنباطا للأحكام الشرعية على ضوء الكتاب والسنة ، واكثرهم فوائد وتحريا للحق والسير تحت راية الدليل لا يتعصب ، يرفض الأقوال التي تخالف الأدلة مهما كان قائلها .
- ١١- يستوهم المسائل بطريقة بديعة ، وتحقيق نفيس ، واستنباط دقيق في غاية الجودة .
- ولذلك فهو أوسعهم مباحث ، واغزرهم مادة ، واقلهم حشوا ، مملوء بالفوائد السامية ، والتحقيقات الجليلة ، وغير ذلك من العلوم والمعارف .
- واكتفى بهذه الاشارة في هذا المبحث من المقارنة بين هذه الكتب لأنها ليست من صلب موضوع الرسالة . اذ أن المقارنة بمفهومها العام تحتاج الى رسالة مستقلة .

ثانيا : المقترحات :

١- لما كانت كتب الأحكام الثلاثة ، قد تضمنت كثيرا من الأحكام الفقهية و خلاصة أقوال المفسرين ، وجمعت مقدارا كبيرا من أقوال الأئمة وفقهاء الأمصار مع بيان أوجه الاستدلال .

٢- احتوت على معارف وعلوم متعددة كالبحث على مكارم الأخلاق ، والتمسك بالآداب الفاضلة الى غير ذلك من البحوث القيمة .

٣- يعتبر كل كتاب من هذه الكتب المرجع الأول لمذهب كل منهم فى التفسير الفقهى .

لهذه الأسباب وغيرها :

أرى أن تقوم لجنة من كبار العلماء بجمع هذه الكتب الثلاثة ، وإضافة ما تراه اللجنة من كتب الأحكام الأخرى إليها وجعلها فى كتاب واحد ، وصياغتها بأسلوب واضح مبسط ، وحذف الاستطرادات التى تجلب السأم للقارىء ، والمناقشات ، والعبارات القاسية التى الغرض منها تأييد مذاهبهم ، أو الدفاع عنها ، لأن هذا لا يهم القارىء ، بل يضايقه ويضيع عليه الوقت ، ويبعده عن جو التفسير . ليكون هذا الكتاب الجديد خلاصة امهات كتب التفاسير المعتمدة فى الأحكام الفقهى ، لحث الناس على التمسك بأحكام القرآن الكريم أولا ، والسنة النبوية ثانيا ، على أسس سليمة ، لأن التمسك بهما القاعدة فى تقدم الامة الإسلامية ، ولقد ادرك الاعداء هذا السر فحاولوا بشتى الوسائل والغايات صرف الامة الإسلامية عنهما بالتشكيك فى صلاحيتهما فى التشريع

بالإضافة الى ذلك فانه يسهل على طلبة العلم ، معرفة الأحكام

الشرعية من مصدرها الأول وهو القرآن ، ومن المصدر الثاني وهي السنة .

وكما عودتنا جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية في عملها

الدائمتى نشر الكتب الاسلامية ، وما تبذله من جهود جبارة في الدعوة

الى الاسلام من منبعه الصافى .

وماتبنته من عدة مؤتمرات عالمية لهذه الغاية ، فقد أتت هذه

المؤتمرات ثمارها الطيبة فجز الله المسئولين خير الجزاء ، وكلل أعمالهم بالنجاح

والتوفيق الدائم .

لذا فاننى أطرح هذه الفكرة امام المسئولين بالجامعة ، مع ادراكى

بأن هذا العمل الجليل شاق . . . ولكن عزائم المسئولين - ان شاء الله -

ستدلل تلك العقبات التى تعترض هذا المشروع ، والله الموفق .

الخاتمة

« الحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب^(١) ، وجعله شفاء لما فى الصدور ، وهدى ورحمة للمتقين ، ونسأله تعالى حسن الختام وبعد : سأتكلم فى هذه الخاتمة ، مما توصلت اليه فى بحثى من منهج القاضى ابن العربى فى تفسير آيات الأحكام من نتائج ومقترحات .

أولاً : النتائج ويمكن تلخيصها بما يلى :

- ١- عاش القاضى ابن العربى فى بيئة علمية ، كما كان له رحلة السى المشرق فى طلب العلم ، قرابة تسع سنوات ، قضاها فى الجسد والاجتهاد فى تحصيل العلوم والمعارف على كثير من علماء المشرق والمغرب والأندلس ، وكان والده رحمه الله نعم المعين له على تحصيل هذه الغاية .
- ٢- من أهم العوامل فى ضعف العالم الإسلامى فى الفترة التى عاشها ابن العربى من ٤٦٨ هجرية حتى ٥٤٣ هـ ، يرجع الى اعراض المسلمين عن اتباع أحكام القرآن الكريم ، وسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وانتشار فرق البدع والاهواء ، بالإضافة الى الفتن واختلاف الكلمة ، والحروب الطاحنة فى الداخل ، والتناحر على الرئاسة ، وايثار المنافع الشخصية على المنافع العامة . وسقوط الدولة الأموية بالأندلس وضعف الدولة العباسية بالمشرق .

(١) سورة الكهف آية ١ .

- ٣- ظهرت في عصره فرق اعتنقت عقائد فاسدة كالباطنية والاسماعيلية . .
فناظر هذه الفرق ، وانتصر عليهم ، وكرس حياته لإصلاح المجتمع
من شوائب البدع ، والعقائد الباطلة ، وحاول وحدة الصف ،
وجمع الكلمة ، والوقوف صفا واحدا لصد هجمات النصارى تحت
قيادة موحدة ، تحمل لواء لا إله الا الله محمد رسول الله .
- ٤- عاصر الحملات الصليبية ، التي كانت تهدف إلى الاستيلاء على
البلاد الاسلامية وتقويض أركانها وهدم حصونه .
- ٥- استفاد القاضي ابن العربي من أهم مصادر التفسير والسنة ، واللغة
والنحو ، والسير والمغازي ، وغير ذلك من العلوم .
- ٦- صنف في مختلف الفنون مؤلفات كثيرة نستدل على أهميتها من كتبه
الموجودة مثل كتاب أحكام القرآن ، وعارضة الأحمدي ، والعواصم
من القواصم . فهذه الكتب فريدة في أبوابها لأنها في غاية التحقيق
والتنسيق .
- ٧- اختار في تفسيره آيات الأحكام أفضل الطرق ، وأقوم المناهج ، فقد
فسر القرآن بالقرآن ، واهتم بأسباب النزول ، والقراءات .
- ٨- عنى بتفسير القرآن بالسنة ، لأنها توضح القرآن وتبينه وتفصل
أحكامه ، فهما يصدران من مشكاة واحدة .
- ٩- حرص على تفسير الصحابة ، والتابعين ، وغيرهم من أئمة الأمصار ،
وذكر أقوال الفقهاء ، وتوجيه استدلال كل قول ، مع المناقشة
على ضوء الكتاب والسنة ، في غاية التحقيق والدقة ، ورجح ما اختاره
من الأحكام الفقهية مؤيدا ذلك بالأدلة والبراهين .

ثانيا : المقترحات التي أطرحها :

- ١- طباعة مؤلفاته التي لاتزال مخطوطة وهى :-
 - أ- كتاب القبس شرح موطأ مالك ابن أنس.
 - ب - كتاب ترتيب المسالك فى شرح موطأ مالك .
 - ج - كتاب سراج المریدین فى سبیل المهتدين .

وذلك بعد تحقيقها تحقيقا علميا .
 - ٢- البحث عن بقية مؤلفاته وتحقيق مايعثر عليه ومن ثم طبعه .
 - ٣- العناية فى تحقيق ونشر أمهات الكتب النفيسة التى لاتزال مخطوطة والبحث عن المفقود منها بعناية ودقة رجاء العثور عليها ، لأنها كنوز لاتقدر بثمن.سائلا المولى سبحانه أن يقبض لهذا العمل الجليل من يقوم به ويسدد خطاه .
- وفى الختام أكرر شكرى وعرفانى بالجميل لفضيلة المشرف الدكتور أحمد كمال المهدي على توجيهاته القيمة وارشاداته الطيبة فجزاه الله خيرا الجزاء ، كما أكرر شكرى وتقديرى للمسئولين بكلية أصول الدين بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية على اتاحة الفرصة لى بمواصلة الدراسة .
- والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات . ،،
- تم البحث بعون الله وتوفيقه .

فهارس البحث

- ١ - فهرس آيات القرآن الكريم .
- ٢ - فهرس الأحاديث الشريفة .
- ٣ - فهرس الشعر .
- ٤ - فهرس الاعلام .
- ٥ - فهرس المراجع والمصادر .
- ٦ - فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

مرتبة حسب ترتيب المصحف الشريف

العدد	الايية	رقم الاية	رقم الصفحة
سورة الفاتحة			
١	مالك يوم الدين	٤	٥٠٩
٢	غير المغضوب عليهم ولا الضالين	٧	١٥٧
سورة البقرة			
٣	الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون	٣	٤٥٩، ٦١١ ٥٠٩
٤	وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار ...	٢٥	٢٥٨
٥	هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعا	٢٩	٥٦٣، ٣٥٨
٦	واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس أبى واستكبر وكان من الكافرين	٣٤	٣٦٢
٧	ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة	٦٧	٣٨٧، ١٦٨ ٥٦٤، ٤٧٧
٨	فويل للذين يكتبون الكتاب بأيدٍ يهيم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا ...	٧٩	٤٨٤
٩	ولقد أنزلنا اليك آيات بينات وما يكفر بها الا الفاسقون	٩٩	٢٤٨
١٠	واتبعوا ما تنزلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ..	١٠٢	٤٧٨، ٣٤٩ ٥٤٧
١١	ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله إن الله واسع عليم	١١٥	٥٢٦، ٢٧٤

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٢	واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال انى جاعلك للناس اماما ...	١٢٤	٥٥٧
١٣	سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التى كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدى من يشاء الى صراط مستقيم	١٤٢	٢٧٥
١٤	قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضها فول وجهك شطر المسجد الحرام	١٤٤	٥١١
١٥	ان الصفا والعروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ..	١٥٨	٣٢٥، ٢٠٣ ٤٤٨، ٤٤٤
١٦	إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين	١٦١	٥١٢
١٧	ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التى تجرى فى البحر بما ينفع الناس	١٦٤	٥٦٦، ٥٥١
١٨	وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون	١٦٩	٤٣٤
١٩	واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا ...	١٧٠	٥١٤
٢٠	يأيتها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون	١٧٢	٤٤٩، ٢٥٣
٢١	انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم	١٧٣	٢٥٣، ١٩١ ٣٧٣، ٢٥٧ ٤٤٥، ٤٤٨

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية الصفحة	رقم الصفحة
٢٢	يأيها الذين امنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحرب بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفى له من أخيه شىء فاتباع بالمعروف وأداءء اليه باحسان ...	١٧٨	٤٤٦، ٢٢٦ } ٥١٦، ٥١٥ } ٤٥٥ }
٢٣	ولكم فى القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون	١٧٩	٤٥٦، ٤٥٥
٢٤	كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين	١٨٠	١٣٩، ١٦٨
٢٥	يأيها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون . اياما معدودات فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام آخر ...	١٨٣	٣٦٣، ٢٩٦ } ٥٣٣، ٤٥٦ } ٥٢٧، ٥١٧ }
٢٦	شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن هدى للناس وبيينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ...	١٨٥	٥٦٧
٢٧	أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نساءكم ...	١٨٧	٤٠٦، ٣٩١ } ٥١٨ }
٢٨	ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون	١٨٨	٣٥٣، ١٥٨ } ٤٠٦ }
٢٩	يسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس والحج وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى ...	١٨٩	٢٧٢

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٣٠	وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعدوا ان الله لا يحب المعتدين	١٩٠	٢٦١
٣١	ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين	١٩١	٢٢٩، ٢٢٨
٣٢	وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين	١٩٣	٢٦٢، ٢٢٨ } ٣٠٢، ٢٦٣ }
٣٣	الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم	١٩٤	٢٧١، ١٦٧
٣٤	وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة وأحسنوا ان الله يحب المحسنين	١٩٥	٢٧٧، ١٢٩
٣٥	واتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك	١٩٦	٢٩٣، ٦٢ } ٤٥٦، ٥١٨ }
٣٦	الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحج	١٩٧	٢٦٩
٣٧	ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم ...	١٩٨	٢٦٢، ١٦٩ } ٥٦٦ }
٣٨	يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله ...	٢١٧	٥٦٤، ٣٠١
٣٩	ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ...	٢٢٠	٤١٤

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٤٠	ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم..	٢٢١	٥٥٣، ٨٦
٤١	ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين	٢٢٢	٢٩٤، ٢٠٣ ٣٧٤، ٣٦٩ ٣٩٠
٤٢	ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم	٢٢٤	٤٤٧
٤٣	للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فان فاءوا فان الله غفور رحيم	٢٢٦	٤٥٦، ٢١٠
٤٤	وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم	٢٢٧	٥٠٣
٤٥	والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر	٢٢٨	٢٦٤، ١٩٤٦ ٢٦٩
٤٦	الطلاق مرتان فامسك بمعروف أو تسريح باحسان	٢٢٩	١٣١، ٢٠٤٦ ٢٥٨
٤٧	واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف	٢٣٢	٥٥٢
٤٨	والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة	٢٣٣	٣٨٣، ٣٥٤ ٥٣٢

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٤٩	والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ...	٢٣٤	٥١٩،٣٠٠
٥٠	لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ...	٢٣٦	٣٩٦
٥١	وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح وأن تعفوا أقرب للتقوى ...	٢٣٧	٢٥٩،٢٥٨ ٣٩٦،٢٦٠
٥٢	والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لآزواجهن متاعا الى الحول غير اخراج ...	٢٤٠	٣٠٠
٥٣	وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم	٢٤٤	٤٣٠،٣١٧
٥٤	الله لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما فى السموات وما فى الارض ...	٢٥٥	٥٤٨ ٦٠٨
٥٥	لا اكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى ...	٢٥٦	٣٠٢
٥٦	يا أيها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى	٢٦٤	٢٥٢
٥٧	يا أيها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ...	٢٦٧	٢٦٦،١٧٤
٥٨	يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤتى الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا	٢٦٩	٢٩٩

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٥٩	للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا ...	٢٧٣	٤٤٧
٦٠	وأحل الله البيع وحرم الربا ...	٢٧٥	٤٠٦، ٣٥٣
٦١	يأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه ...	٢٨٢	٣٩٧، ٣٨٣
			٥٦٦، ٥٥٠

سورة آل عمران

٦٢	هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهاً فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ...	٧	٤٠٤
٦٣	ان الدين عند الله الاسلام	١٩	٥٤٣، ٦
٦٤	اذ قالت امرأة عمران رب انى نذرت لك ما فى بطنى محرراً فتقبل منى انك أنت السميع العليم	٣٥	٣٩٢
٦٥	فلما وضعتها قالت رب انى وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالأنثى ..	٣٦	٣٩٢
٦٦	فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين	٦١	٢٣٦

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٦٧	ومن أهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار يؤده اليك ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك الا ما دمت عليه قائما ...	٧٥	٣٩٣
٦٨	ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ...	٧٧	٢٧٥
٦٩	ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين	٨٥	٣٩٥، ٦
٧٠	لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون	٩٢	٢٥١
٧١	يا أيها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون	١٠٢	٣٠٣
٧٢	واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا	١٠٣	١
٧٣	يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ...	١٠٦	٨٥
٧٤	كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ...	١١٠	٣٦١
٧٥	يا أيها الذين امنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون	١٣٠	٣٧٢
٧٦	وما كان لنبي أن يغفلّ ومن يغفلّ يأت بما غل يوم القيامة ...	١٦١	٣٤٧
٧٧	الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل	١٧٣	٢٥٠

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٧٨	ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم ...	١٨٠	٣١٣
٧٩	ان فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب ...	١٩٠	٣١٤
٨٠	الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون فى خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانه فقلنا عذاب النار	١٩١	١٧٧

سورة النساء

٨١	وان خفتم الا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا	٣	٤٤٦، ٢٠٧ ٥٢١
٨٢	وأتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا	٤	٢٥٩، ٢٥٨
٨٣	ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياما	٥	٤٠٠
٨٤	وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان أنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم أموالهم ولا تأكلوها اسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ...	٦	٣٧٥، ٣٠٢

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٨٥	وليش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم...	٩	٤٠٠
٨٦	ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا	١٠	٣٠٢
٨٧	يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك	١١	٣١٦، ٢٤٩ } ٥٣٢ }
٨٨	وان كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو اخت فلكل واحد منهما السدس ...	١٢	٣٦٩، ٢٠٨ } ٤٥٩ }
٨٩	واللاتى يأتين الفاحشة من نساءكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فان شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا	١٥	٣٦٢، ٢٩٩ } ٤٦٦، ٤٥٠ } ٥٣٣ }
٩٠	يأيها الذين امنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبن ببعض ما أتيتموهن ...	١٩	٢٥٩
٩١	وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وأتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا .	٢٠	٢٥٨، ١٣١ } ٢٥٩ }
٩٢	وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا	٢١	٢٣١
٩٣	ولا تنكحوا مانكح آبائكم من النساء الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتنا وساء سبيلا	٢٢	٣٣٢، ١٤٤ } ٤٤٥، ٤٤٢ } ٥٥٨ }

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٩٤	حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم ...	٢٣	٢١١، ١٤٢
٩٥	والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم ...	٢٤	٥٣٥، ١٤٦
٩٦	ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض	٢٥	٢٨٤، ١٤٨ } ٥٦٨، ٣٧١ }
٩٧	ولكل جعلنا مواليا مما ترك الوالدان والأقربون..	٣٣	٤٤٧
٩٨	الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من أموالهم ...	٣٤	١٣٤
٩٩	وان خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدوا اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله كان عليما خبيرا	٣٥	٤١٦، ١٤٠
١٠٠	يأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء احد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ان الله كان عفوا غفورا	٤٣	١٩٢، ١٦٣ } ٣٦٥، ١٩٤ } ٤٥٧، ٣٦٨ } ٤٦١، ٥٣٥ }
١٠١	ان الذين كفروا بأياتنا سوف نصليهم نارا كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب ان الله كان عزيزا حكيما	٥٦	٨٧

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٠٢	ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل	٥٨	٧٧
١٠٣	يا أيها الذين امنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ...	٥٩	١٥٩
١٠٤	فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرا عظيما	٧٤	٣١١
١٠٥	وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ ...	٩٢	٣٧٨، ١٣١، ٤٦٧
١٠٦	ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة ..	١٠٠	٤٦٢
١٠٧	واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتكم أن يفتنكم الذين كفروا ...	١٠١	٣٥٦، ٣٥٥ ٤٤٥
١٠٨	واذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم ...	١٠٢	٤٤٥، ٤٣٠
١٠٩	انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما	١٠٥	٢٤٨
١١٠	لا يحب الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما	١٤٨	٤٣٦
١١١	يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا	١٧٤	٦

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	رقم الآية	رقم الصفحة
١١٢	١٧٦	٣١٧

يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد .

سورة المائدة

١١٣	١	٤٥٢، ٣٧٠
يا أيها الذين امنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام الا ما يتلى عليكم ...		
١١٤	٢	٤٤١، ٣٧٠
يا أيها الذين امنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ...		
١١٥	٣	٣٧٣، ٦٣٢ ٥٢٨، ٤٦٧
حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمختنقة والموقودة ...		
١١٦	٥	٤١٨، ١٤٠
اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصات من المؤمنات والمحصات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ...		
١١٧	٦	٢٨٦، ١٦٣ ٤٤١، ٢٩٤ ٣٧٥، ٣٧١ ٥٤٠، ٤٠٠
يا أيها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا ...		
١١٨	١٢	٤٩٢
ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا ...		

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	رقم الآية	رقم الصفحة
١١٩	٢٣	٧٦
		قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما أدخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين
١٢٠	٣١	٣٦٧
		فبعث الله غرابا يبحث في الأرض ليريه كيف يوارى سوءة أخيه قال يا ويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوءة أخى ...
١٢١	٣٨	٣١٨، ١٢٣ } ٤٣٨، ٤٠٧ }
		والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم
١٤٢	٤٢	٣٠٤
		وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين
١٢٣	٤٤	٣٩٥
		ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون
١٢٤	٤٥	٣٩٤، ٢٦٠ } ٥١٦ }
		وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون
١٢٥	٤٧	٣٩٤
		ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون
١٢٦	٥٠	٣٩٤، ٢٣٩ } ٥٤٣ }
		أفحکم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون
١٢٧	٨٩	٣٨٢
		لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة ...

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٢٨	يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ..	٩٥	٥٦٣، ٣٣٤
١٢٩	أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما واتقوا الله الذى إليه تحشرون	٩٦	٤٦٢
١٣٠	يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤم ...	١٠١	٥٢٣، ١٧١
١٣١	يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ...	١٠٥	
١٣٢	يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم ..	١٠٦	٢٢٥، ٢٢٠ } ٤٠٥ }

سورة الأنعام

١٣٣	وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحية إلا أمام أمثالكم مفرطنا في الكتاب من شيء ثم الـ ربهم يحشرون	٣٨	٢٣٩
١٣٤	وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين .	٥٩	٦٣

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٣٥	أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده	٩٠	٣٨٨، ٣٨٧
١٣٦	لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير.	١٠٣	٥٤٨، ٥٧٣
١٣٧	ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وأنه لفسق..	١٢١	٢٣٥
١٣٨	وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا...	١٣٦	٦٢
١٣٩	وهو الذى أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفا آكله والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره اذا أثمر وأتوا حقه يوم حصاده...	١٤١	٢٦٥، ٢٥٥، ٥٣٦، ٤٠٨
١٤٠	قل لا أجد فيما أوحى التى محرما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان ربك غفور رحيم.	١٤٥	٢٥٥، ٢٥٤، ٢٧٤، ٢٦٧
١٤١	قل تعالوا أتلوا ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئا...	١٥١	٢٥٥
١٤٢	ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتى هى أحسن...	١٥٢	٥٤٠
١٤٣	قل ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين	١٦٢	٦١
		١٦٣	الي

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الأعراف			
١٤٤	يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين	٣١	٤٣٦
١٤٥	ولقد أرسلنا نوحا الى قومه فقال يا قوم اعبدوا الله مالكم من اله غيره	٥٩	٤٦٢، ٤٩٥
١٤٦	ولوطا اذ قال لقومه اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين	٨٠	٣٦٤
١٤٧	قال القوا فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم	١١٦	٥٤٧
١٤٨	ولما رجع موسى الى قومه غضبان أسفا قال— بئسما خلفتموني من بعدى أعجلتم أمر ربكم وألقى الألواح ...	١٥٠	٢٥٠
١٤٩	واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر...	١٦٣	٣٩٨
١٥٠	واذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى	١٧٢	٨٥

سورة الأنفال

١٥١	يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم ...	١	٤٨٧
١٥٢	واذ يعدكم الله احدى الطائفتين أنها لكم ...	٧	٤٨٨
١٥٣	فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى	١٧	٢٢٠

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٥٤	واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ...	٢٥	٤٤٠، ١٣٦
١٥٥	واذ يمكركم الذين كفروا ليشتكواكم أو يقتلوكم أو يخرجوكم ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين	٣٠	٤٩٢
١٥٦	وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فان انتهوا فان الله بما يعملون بصير.	٣٩	١٥٨

سورة التوبة

١٥٧	فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد ..	٥	٢٦١، ٢٢٨
١٥٨	وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ...	٦	٧٥
١٥٩	كيف وان يظهرها عليكم لا يرقبوا فيكم الا ولا ذمة ..	٨	١١١، ١١٠
١٦٠	لا يرقبون في مؤمن الا ولا ذمة وأولئك هم المعتدون	١٠	١١٠، ٩٣
١٦١	وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون	١٢	٥٦٢، ٣٨٥
١٦٢	يبشرهم ربهم برحمة منده ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم	٢١	٢٥٨

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٦٣	قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون	٢٩	٢٦٣، ٢٦٤
١٦٤	يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون	٣٢	٢٩
١٦٥	هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون	٣٣	١
١٦٦	وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين	٣٦	٣٠١، ٢٦١
١٦٧	انما النسيء زيادة في الكفر...	٣٧	٦٨
١٦٨	يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض...	٣٨	٤٩٥، ٤٦٩
١٦٩	الا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار..	٤٠	٤٩٤
١٧٠	انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب...	٦٠	٤٥١، ١٣١
١٧١	ولئن سألتهم ليقولون انما كنا نخوض ونلعب...	٦٥	١٨٤
١٧٢	يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم	٧٣	٣٣٠
١٧٣	وسيرى الله عملكم ورسوله...	٩٤	٨٢

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٧٤	ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به ...	١١١	٤٥٢
١٧٥	يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة	١٢٣	٤٦٢
١٧٦	لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم .	١٢٨	٤١٣

سورة يونس

١٧٧	هو الذى يسيركم فى البحر والبر حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم بريح طيبة ...	٢٢	٥٦٦، ٥٥١
١٧٨	لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة	٦٤	٢٥٨
١٧٩	فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي فى الحياة الدنيا ومتعناهم الى حين .	٩٨	٣٧٩

سورة هود

١٨٠	ولقد جاءت رسلنا ابراهيم بالبشرى قالوا سلاما قال سلام فما لبث أن جاء بعجل حنيذ	٦٩	٢١١
١٨١	وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل ...	١١٤	٢٥٢، ١٣٣

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٨٢	ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم	١١٨ -	٧٤
١٨٣	وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك وجاءك في هذه الحق وموعظة وذكرى للمؤمنين	١٢٠	٣٤٩

سورة يوسف

١٨٤	انا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون	٢	٤٣٣
١٨٥	نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن وان كنت من قبله لمن الغافلين	٣	٣٤٩، ٣٤٦، ٤٨٠
١٨٦	قال هي راودتني عن نفسي وشهد شاهد من أهلها ...	٢٦	٣٨٠
١٨٧	وتولى عنهم وقال يا أسفى على يوسف وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم	٨٤	٢٤
١٨٨	قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعنى وسبحان الله وما أنا من المشركين	١٠٨	٣١٧، ٤٣٠

سورة الرعد

١٨٩	الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تفيض الأرحام وما تزداد وكل شىء عنده بمقدار.	٨	٦٧
-----	---	---	----

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٩٠	وجعلوا لله شركاء قل سموهم أم تنبئونه بما بملا يعلم فى الأرض أم بظاهر من القول	٣٣	٥٤١
١٩١	وكذلك أنزلناه حكما عربيا ...	٣٧	٤٣٣
١٩٢			
	سورة ابراهيم		
١٩٢	وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم	٤	٥٣٢
١٩٣	وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ان الانسان لظلوم كفار	٣٤	٣٠٣
	سورة الحجر		
١٩٤	انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون	٩	٣٤١
١٩٥	ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين		
١٩٦	الا آل لوط انا لمنجوهم اجمعين الا امرأته قد رنا انها لمن الغابرين	٥٩	٣٧٧
		٦٠	٣٧٧
١٩٧	قال هؤلاء بناتى ان كنتم فاعلين لعمرك انهم لفى سكرتهم يعمهون	٧١	٤٨٥
		٧٢	
١٩٨	ولقد أتيناك سيعا من المثانى والقرآن العظيم	٨٧	٣١٠
١٩٩	فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين	٩٨	٦٩

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة النحل			
٢٠٠	وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ان الله لغفور رحيم	١٨	٣٠٣
٢٠١	وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلمهم يتفكرون	٤٤	٣٠٥، ٢٤٨
٢٠٢	وما انزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون	٦٤	٣٠٥، ٢٤٨ ٣٠٨
٢٠٣	والله جعل لكم من انفسكم أزواجا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات اقبالباطل يؤمنون وينعمة الله هم يكفرون	٧٢	٣٨١
٢٠٤	فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم	٩٨	٥٠٦، ٢٤٨
٢٠٥	انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم	١١٥	٢٥٧

سورة الاسراء

٢٠٦	سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الأقصى ...	١	١٢٣
-----	---	---	-----

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٢٠٧	ان هذا القرآن يهدى للتي هي أقنوم ويبشّر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجرا كبيرا وأن الذين لا يؤمنون بالآخرة أعتدنا لهم عذا اليما	٩ ، ١٠	٥٤٣،٦،١
٢٠٨	وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا من ربكم	١٢	٢٦٣
٢٠٩	من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا جهنم يصلاها مذموما مدحورا ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا	١٨ ، ١٩	٢٦٧ ٢٦٧
٢١٠	وتضى ربك ألا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما	٢٣	٣٧٢،٣٤٧
٢١١	ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق نحن نرزقهم وأياكم ان قتلهم كان خطئا كبيرا	٣١	٣٧٢
٢١٢	ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف فى القتل انه كان منصورا	٣٣	٥١٥
٢١٣	ولا تقف ما ليس لك به علم ...	٣٦	٤٣٤
٢١٤	ربكم الذى يزجى لكم الفلك فى البحر لتبتغوا من فضله انه كان بكم رحيمًا	٦٦	٥٥١،٢٦٢ ٥٦٦

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٢١٥	ولقد كرّمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا	٧٠	٢٦٣
٢١٦	وان كادوا ليفتونك عن الذى أوحينا اليك لتفتري علينا غيره واذا لا اتخذوك خليلا	٧٣	٣٤٤، ٣٤١
٢١٧	ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا	٧٤	٣٤٤، ٣٤١
٢١٨	اقم الصلاة لدلوك الشمس الي غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا	٧٨	٢٥٢، ١٨١
٢١٩	ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم الا قليلا	٨٥	٢١٩

سورة الكهف

٢٢٠	الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا قيما لينذر به بأسا شديدا من لده وببشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجرا حسنا	١	١
٢٢١	فلا تمار فيهم الا مراء ظاهرا	٢٢	٢١٩
٢٢٢	ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله واذكر ربك اذا نسيت وقل عسى أن يهدينى ربي لأقرب من هذا رشدا	٢٣	٢١٧
		٢٤	٢١٧

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٢٢٣	العمال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخيرا أملا	٤٦	٨٧
—————			
سورة مريم			
٢٢٤	وهزى اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا ...	٢٥	٢٣
٢٢٥	انى نذرت للرحمن صوما فلن أكلم اليوم انسيا	٢٦	٥٥٦
	وما ننتزل الا بأمر ربك ...	٦٤	٢١٩
—————			
سورة طه			
٢٢٦	طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى	٢٠١	٣٧٩
٢٢٧	وكذلك أنزلناه قرآنا عربيا وصرفنا فيه من الوعيد لعلهم يتقون أو يحدث لهم ذكرا	١١٣	٤٣٣
٢٢٨	ولقد عهدنا الى آدم فنسى ولم نجد له عزما	١١٥	٤٥٣
٢٢٩	ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى	١٢٤	٩٠١
٢٣٠	فاصبر على ما يقولون وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ومن أناء الليل فسبح وأطراف النهار لعلك ترضى	١٣٠	٢٦٥، ٢٥٠

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الأنبياء			
٢٣١	وداود وسليمان اذ يحكمان فى الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم و كنا لحكمهم شاهدين	٧٨	٤٨١، ٢٥٠
٢٣٢	وأيوب اذ نادى ربه أنى مسنى الضر وأنت أرحم الراحمين	٨٣	٤٨٣
<hr/>			
سورة الحج			
٢٣٣	يا أيها الناس ان كنتم فى ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ...	٥	١٤٢
٢٣٤	هذان خصمان اختصموا فى ربهم ...	١٩	٢٥٠
٢٣٥	ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق	٢٩	٢٠٩
٢٣٦	لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم ...	٣٧	٢٥١
٢٣٧	أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير	٣٩	٢٦١
٢٣٨	وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنىلقى الشيطان فى أمنيه فينسخ الله ما يلقى الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم ليجعل ما يلقى الشيطان فتنة للذين فى قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وان الظالمين لفى شقاق بعيد .	٥٢ ٥٣	٢٩٨، ٢٤٠، ٥٠٦

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٢٣٩	وما جعل عليكم في الدين من حرج	٧٨	٣٨٩، ٣٥١
<hr/>			
سورة المؤمنون			
٢٤٠	مستكبرين به سامرا تهجرون	٦٧	١٦٠، ١٣٣ ٦٨٥
<hr/>			
سورة النور			
٢٤١	سورة أنزلناها وفرضناها وأنزلنا فيها آيات بينات لعلكم تذكرون	١	٢٩٠، ٢٨٨ ٤٣٨، ٣١٨
٢٤٢	الزاني لا ينكح الا زانيةً أو مشركةً والزانية لا ينكحها الا زانٍ أو مشرِكٌ وحرم ذلك على المؤمنين	٣	٣٠٣، ٢٦٣
٢٤٣	والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهاداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ...	٤	١٦٣
٢٤٤	لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقالوا هذا افك مبين	١٢	٣٨٤
٢٤٥	وليعفوا وليصفحوا الا تحبون أن يغفر الله لكم	٢٢	٢٦٠
٢٤٦	أولئك مبرءون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم	٢٦	٢٥٠
٢٤٧	يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها	٢٧	٣٣٧، ٢٩٢

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٢٤٨	وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم واماكنكم ...	٣٢	٥٥٣، ٢٦٣
٢٤٩	فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة ...	٦١	٣٣٨، ٣٣٧
٢٥٠	انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه	٦٢	٢٨١
٢٥١	قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لو اذا ...	٦٣	٢٨١

سورة الفرقان

٢٥٢	وأنزلنا من السماء ماء طهورا ..	٤٨	١٥٦
٢٥٣	وتوكل على الحى الذى لا يموت ..	٥٨	٧٥
٢٥٤	وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما	٦٣	٥٧

سورة الشعراء

٢٥٥	قال كلا فاذهبا بأياتنا انا معكم مستعمون	١٥	٢٥٠
٢٥٦	الا من أتى الله بقلب سليم	٨٩	٣٢٧

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة النمل			
٢٥٧	انى لا يخاف لدى المرسلون الا من ظلم ثم بدل حسنا بعد سوء فانى غفور رحيم	١٠	٤٣٧، ٣٧٩
		١١	
٢٥٨	وانى مرسله اليهم بهدية فناظرة بما يرجع المرسلون	٣٥	٢٥٠

سورة القصص

٢٥٩	وأصبح فؤاد ام موسى فارغا ان كادت لتبدي به لولا أن ربطنا على قلبها لتكون من المؤمنين	١٠	٤٥٧
٢٦٠	قال انى أريد أن انكحك احدى ابنتى هاتين على أن تأجرنى ثمانى حجج ...	٢٧	١٣٩، ١٧٥ ٢٨١

سورة العنكبوت

٢٦١	أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ويتخطف الناس من حولهم	٦٧	٢٦٩
٢٦٢	والذين جاهدوا فىنا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين	٦٩	٦٣١

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الروم			
٢٦٣	يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون	٧	٥٤١
٢٦٤	فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ...	١٧	٢٦٥، ٢٥٣
<hr/>			
سورة لقمان			
٢٦٥	الم ترأ أن الله سخر لكم ما فى السموات وما فى الأرض ...	٢٠	٥٦٤
٢٦٦	ولو أن ما فى الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله ان الله عزيز حكيم	٢٧	٢١٩
٢٦٧	ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الأرحام وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى نفس بأى أرض تموت ان الله عليم خبير .	٣٤	٦٤
<hr/>			
سورة السجدة			
٢٦٨	قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم ثم الى ربكم ترجعون	١١	٢٣٦

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الأحزاب			
٢٦٩	ادعوهم لا بائهم هو أقسط عند الله	٥	٢٧٩
٢٧٠	النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أماتهم	٦	٣١١
٢٧١	يا أيها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءكم جنود فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وكان الله بما تعملون بصيرا	٩	٢٢٤، ١٩٦، ٤٩٦
٢٧٢	واذ تقول للذى أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله ...	٣٧	٢٧٨
٢٧٣	ما كان محمد ابا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبين وكان الله بكل شىء عليما	٤٠	٢٧٩
٢٧٤	يا أيها الذين أمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ...	٤٩	٢٦٤
٢٧٥	يا أيها النبى انا أحللتنا لك أزواجك ...	٥٠	٤٤٢، ٢٨٠
٢٧٦	ان تبدوا شيئا أو تخفوه فان الله كان بكل شىء عليما	٥٤	٧٥

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة فاطر			
٢٧٧	انا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ..	٢٤	١
٢٧٨	ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا	٣٢	٣٤١
٢٧٩	ولا يحق المكر السيء الا بأهله	٤٣	٣٠٧
<hr/>			
سورة يس			
٢٨٠	وما علمناه الشعر وما ينبغي له ان هو الا ذكر وقرآن مبين	٦٩	٢٢٥، ٤٥٨
<hr/>			
سورة الصافات			
٢٨١	اذ جاء ربه بقلب سليم	٨٤	٣٢٨
<hr/>			
سورة ص			
٢٨٢	واذكرا عبدنا داود ذا الأيد انه اواب	١٧	٣٤٨
٢٨٣	وهل أتاك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ...	٢١	٣٤٨، ٢٥٠، ٤٨٠
٢٨٤	قال رب اغفرلى وهبلى ملكا لاينبغى لاحد من بعدى انك أنت الوهاب	٣٥	٤٨١

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٢٨٥	هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب	٣٩	٢٥٢
<hr/>			
سورة الزمر			
٢٨٦	قرآنا عربيا غير ذى عوج لعلهم يتقون	٢٨	٤٥٨، ٤٣٣
<hr/>			
سورة فاطر			
٢٨٧	انا لننصر رسلنا والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد	٥١	٩
<hr/>			
سورة فصلت			
٢٨٨	كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا لقوم يعلمون	٣	٤٣٣، ٢٤٩
٢٨٩	قل أئنكم لتكفرون بالذى خلق الارض فى يومين وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين	٩	٣٥٩
٢٩٠	ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله وعمل صالحا وقال اننى من المسلمين	٣٣	٦٩، ٣٩، ٢
٢٩١	لاياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد	٤٢	٥٦٠
<hr/>			

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الشورى			
٢٩٢	وكذلك أوحينا اليك قرآنا عربيا ...	٧	٤٣٣
٢٩٣	وما اختلفتم فيه من شىء فحكمه الى الله	١٠	٥٤٣
٢٩٤	ليس كمثله شىء وهو السميع البصير	١١	٧٥، ٦٠، ٥٩
٢٩٥	شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا اليك ...	١٣	٣٩٥
٢٩٦	من كان يريد حرث الآخرة نزد له فى حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله فى الآخرة من نصيب	٢٠	٢٦٨
٢٩٧	الذين اذا أصابهم البغى هم ينتصرون	٣٩	٢٦٠
٢٩٨	وجزاء سيئة سيئة مثلها ..	٤٠	٢٦٠
٢٩٩	لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء	٤٩	٧٩

سورة الزخرف

٣٠٠	انا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون	٣	٤٣٣
٣٠١	والذى خلق الأزواج كلها وجعل لكم من الفلك والأنعام ما تركبون	١٢	٣١٠

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الجاثية			
٣٠٢	انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون	٢٩	٢٩٨
<hr/>			
سورة الأحقاف			
٣٠٣	قل أريتكم ما تدعون من دون الله ...	٤	٧٤
٣٠٤	وهذا كتاب مصدق لسانا عربيا لينذر الذين ظلموا وبشري للمحسنين	١٢	٤٣٣
<hr/>			
سورة محمد			
٣٠٥	فأما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها	٤	٤٣١، ٢٥٢
<hr/>			
سورة الفتح			
٣٠٦	محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم ...	٢٩	٣٢١
<hr/>			
سورة الحجرات			
٣٠٧	يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع عليم	١	٢٧٣
٣٠٨	يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم	١٢	٣٨٤
<hr/>			

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة ق			
٣٠٩	فاصبر على ما يقولون وسبح بحمد ربك قبل	٣٩	٨١
	طلوع الشمس وقبل الغروب ومن الليل فسبحه	٤٠	٢٥٣
	وأد بار السجود		
<hr/>			
سورة الذاريات			
٣١٠	كانوا قليلا من الليل ما يهجعون	١٧	٤٤٤
<hr/>			
سورة النجم			
٣١١	والنجم اذا هوى	١	٣٤٠
٣١٢	وابراهيم الذي وفى	٣٧	٤٥٢
<hr/>			
سورة الواقعة			
٣١٣	لا يمسه الا المطهرون	٧٩	٢٦٩
<hr/>			
سورة الحديد			
٣١٤	هو الأول والأخر والظاهر والباطن وهو بكلل	٣	٧٨
	شىءٍ عليم		
<hr/>			
سورة المجادلة			
٣١٥	قد سمع الله قول التي تجادلك فى زوجها ...	١	٧٦

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٣١٦	الذين يظاهرون منكم من نسائهم ...	٢	٤٦٥
<hr/>			
سورة الحشر			
٣١٧	ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله ...	٥	٤٦٣
٣١٨	ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة	٩	٣١٣
٣١٩	والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا أغفر لنا ولأخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤوف رحيم	١٠	٥٦٣
<hr/>			
سورة الصف			
٣٢٠	هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون	٩	٥٤٣
<hr/>			
سورة الجمعة			
٣٢١	فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض وابتغوا من فضل الله ...	١٠	٥٥١، ٢٦٦
<hr/>			
سورة المنافقون			
٣٢٢	وانفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتى أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتنى ...	١٠	٣٣٥، ٢٦٢ ٣٣٦
<hr/>			

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
-------	-------	-----------	------------

سورة التغابن

٣٢٣	يوم يجمعكم ليوم الجمع ذلك يوم التغابن ...	٩	٢٣٧
٣٢٤	انما اموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجره عظيم	١٥	٣١٤
٣٢٥	فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا وأطيعوا واتقوا خيرا لأنفسكم ...	١٦	٣٠٣

سورة الطلاق

٣٢٦	واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائى لم يحص واولات الأحمال اجلهن أن يضعن حملهن ...	٤	٢٦٤، ١٤٣ ٤٦٦
-----	--	---	-----------------

سورة الجن

٣٢٧	ومن يعرض عن ذكر ربه يسلكه عذابا صعدا	١٧	٩
-----	--------------------------------------	----	---

سورة المزمل

٣٢٨	يا أيها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه أو انقص منه قليلا	٢٠١	٢٦٥، ١٨٠ ٣٦٦
٣٢٩	ان ناشئة الليل هي أشد وطأ وأقوم قيلا	٣	٣٦٦، ٨١
٣٣٠	ان لك فى النهار سبعا طويلا	٦	٢٨٩
		٧	٢٠٤

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
	سورة المدثر		
٣٣١	ولا تمنن تستكثر	٦	٢٥١
	<hr/>		
	سورة التياممة		
٣٣٢	انا علينا جمعه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم ان علينا بيانه	١٧	٢٤٩
	وجوه يومئذ ناظرة الى ربها ناظرة	١٩، ١٨	٢٤٩
٣٣٣		٣٣، ٣٢	٥٤٩
	<hr/>		
	سورة الانسان		
٣٣٤	واذكر اسم ربك بكرة واصيلا	٢٥	٢٥٣
	له وسبحه ليلا طويلا	٢٦	٢٥٣
	<hr/>		
	سورة النبأ		
٣٣٥	وجعلنا الليل لباسا	١٠	١٣٧
	<hr/>		
	سورة المطففين		
٣٣٦	كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون	١٥	٥٤٩
	<hr/>		
	سورة الأنشقاق		
٣٣٧	فلا اقسم بالشفق	١٦	٤١٠
	<hr/>		

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الجرح			
٣٣٨	وما نقموا منهم الا أن يؤمنوا باللّٰه العزيز الحميد	٨	٢٩
—————			
سورة البلد			
٣٣٩	فلا أقحم العقبة	١١	٣٢٩، ١٦٥
—————			
سورة الليل			
٣٤٠	وما خلق الذكر والأنثى	٣	٢٩١
٣٤١	فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى	٦، ٥	٢٧٦
	فسنيسره لليسرى	٧	٢٧٦
—————			
سورة الضحى			
٣٤٢	ولسوف يعطيك ربك فترضى	٥	٢٦٥
—————			
سورة الشرح			
٣٤٣	فاذا فرغت فانصب	٧	٢٩٦
—————			
سورة التين			
٣٤٤	فلهم أجر غير ممنون	٦	٢٥٢
—————			

تابع فهرس الآيات القرآنية

العدد	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الزلزلة			
٣٤٥	فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره	٨٠٧	١٤٤
<hr/>			
سورة التكاثر			
٣٤٦	ثم لتسألون يومئذ عن النعيم	٨	١٦٢
<hr/>			
سورة الكوثر			
٣٤٧	فصل لربك وانحر	٢	١٧٩، ١٦٢
<hr/>			
سورة الكافرون			
٣٤٨	قل يا أيها الكافرون	١	٥٩
<hr/>			
سورة المسد			
٣٤٩	تبت يدا ابي لهب وتب	١	٢٩٢

فهرس الأحاديث

العدد	الحد يث	رقم الصفحة
١-	اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم ...	١٦٨
٢-	اتقوا الحديث عنى الا ما علمتم ...	٤٣٤
٣-	اتقوا ظلم من ناصر له غير الله ...	٥٤٦
٤-	اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة ...	٥٤٦
٥-	أحب الصلاة الى الله صلاة داوود وأحب الصيام الى الله	
	صيام داوود ...	٣٤٨، ٨١
٦-	الحمد لله الذى وسع سمعه الأصوات ..	٧٧
٧-	الحقوا الفرائض باهلها فما أبقتة الفرائض فالاول عصبه ذكر	٣١٦
٨-	اختصم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حريم نخله ..	١٧٥
٩-	الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم ...	٤٥٣
١٠-	إذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لنا أبواب	
	رحمتك ...	٣٣٨
١١-	إذا ذهب ثلث الليل ينزل ربنا الى سما الدنيا ...	٨٠
١٢-	إذا زنت أمة أحدكم فليحدها الحد ولا يترشب ...	٥١٣
١٣-	إذا كان أحدكم مادحا أخاه ...	٣٨٤
١٤-	استشار النبي صلى الله عليه وسلم الناس وأخبرهم	
	خبر قريش ...	٤٨٩، ٤٨٨
١٥-	استهما عليه ...	١٧٤
١٦-	العلم ثلاث : آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة	
	عادلة ...	٣١٦، ٢٤٩
١٧-	أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ...	٤٠٢

العدد	الحديث	رقم الصفحة
١٨-	اقتلوا المشركين الشيوخ ...	١٧٨
١٩-	المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين .	٧٨
٢٠-	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ...	٣٠٢، ٢٦٤
٢١-	أمرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله ...	١٧٩
٢٢-	أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - في غزوة الأحزاب بالمقاتل من المدينة .	٢٢٤
٢٣-	أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستحلوا بالله ..	٢٢٣
٢٤-	الا ان الناس قد صلوا وورقدا وانكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ...	١٦٠
٢٥-	الا أنني أوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان ..	٣٠٦، ٣٠٥
٢٦-	اللهم ان عمرو بن العاص هجاني وقد علم اني لست بشاعر فأهجه والعنه ...	٥١٢
٢٧-	إنما الأعمال بالنيات ...	٢٦٨
٢٨-	اني لقاعد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رجل يقود آخر بنسخته ...	١٦٧
٢٩-	امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ...	٣٠٠
٣٠-	أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين ...	٤١١، ٤١٠
٣١-	إنه لن يخلص اليك	٤٩٣
٣٢-	إن اخاكم - يعني النجاشي - قد مات فصلوا عليه ...	٥٢٦
٣٣-	ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ...	١٧٢
٣٤-	ان الله لا يجمع أمتي على ضلالة أو قال امة محمد على ضلالة .	٣٦١

العدد	الحديث	رقم الصفحة
٣٥-	ان الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك وسعديك ...	٣١٤
٣٦-	ان تصدق وأنت صحيح حريص ...	١٦٩
٣٧-	ان الاستعاذة بعد القراءة ...	٥٠٦
٣٨-	ان الرجل كان يأتي بالقنو من الخشف فيعلقه في المسجد ...	١٧٤
٣٩-	ان انسابكم هذه ليست بسباب على أحد ...	٢٠٥
٤٠-	ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا اذا حضر الأفتار ...	١٥٨
٤١-	ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ عمودا في مصلاه	١٧٥
٤٢-	ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة اذا زنت ولم تحصن ...	٥١٣
٤٣-	ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بيت المقدس ثم عاد فصلى الى الكعبة ...	٢٧٤
٤٤-	ان النبي صلى الله عليه وسلم حج قبل الهجرة حجتين ...	١٨٥
٤٥-	ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى قوما تلوح اعقابهم فقال ويل للأعقاب من النار .	١٣٦
٤٦-	ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغسل عقبه فقال: ويل للأعقاب من النار .	٢٠٩
٤٧-	ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة قال: له أحبار يهود : بلغنا يا محمد ان فيما تلوت حين سألك قومك عن الروح ...	٢١٩

العدد	الحديث	رقم الصفحة
٤٨-	ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يحجبه عن قراءة القرآن شيء ليس الجنابة .	٣١٥
٤٩-	ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه مطلقا ..	٣٧٥
٥٠-	ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح رأسه بماء غير فضل يديه ...	٣٧٥
٥١-	ان النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلا فسي تهمته ثم خلا عنه .	٤٠٥
٥٢-	ان النبي صلى الله عليه وسلم أوتى بسارق فقال : احبسوه ...	٤٠٥
٥٣-	ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرض الله سبحانه عليه الصلاة ليلة الإسراء نزل جبريل ظهر ذلك اليوم ليصلي به ...	٢٢١
٥٤-	أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحرم في السفر على الراحلة مستقبل القبلة . . .	٢٧٥
٥٥-	أن النبي صلى الله عليه وسلم صام حتى بلغ الكديد فأفطر وأفطر المسلمون .	٣٦٣
٥٦-	أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم .	٥٦٨
٥٧-	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند هم ، فاستيقظ وهو يضحك . قالت ام حرام : يا رسول الله وما أضحكك . قال : رأيت قوما ممن يركب هذا البحر ..	٥٥٢
٥٨-	ان قبة النبي صلى الله عليه وسلم ضربت له بنمرة فنزل بها ...	١٧٠

العدد	الحديث	رقم الصفحة
٥٩-	ان معاذاً قضى في اليمن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن للأبنة النصف وللأخت النصف	٣١٧
٦٠-	ان اناسا من الأنصار كانوا اذا أهلوا بالحج أو العمرة ..	٢٧٢
٦١-	ان للصلاة أولا وأخرا ...	٤١١
٦٢-	ان عمر وعمرأ وقفا على حوض فقال عمرو: يا صاحب الحوض هل ترد السباع علي حوضك ...	١٩٢
٦٣-	ان النار لن تمتليء حتى يضع الجبار فيها قدمه فتقول: قط قط ...	٧٩
٦٤-	انكر النبي صلى الله عليه وسلم على عمر بن الخطاب قراءته التوراة فقال: أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب.	٤٨٤، ٤٧٨
٦٥-	الوضوء شرط الايمان ...	٤٠٠
٦٦-	أو ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر ...	١٦٣
٦٧-	أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ...	٥٥٤
٦٨-	أبدأ بمن تعول ...	٥٢١
٦٩-	بينما رجل راكب بقرة، اذ قالت له: اني لم أخلق لهذا ..	٣١١
٧٠-	بينما كان أيوب عليه السلام يغتسل اذ خرج عليه رجل من جراد ...	٤٨٤
٧١-	بينتك أو يمينه ...	٢٧٦
٧٢-	هل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا ...	٢٧
٧٣-	تبارك الذي وسع سمعه كل شئ	٧٧
٧٤-	تحريم كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير ..	٢٥٤
٧٥-	تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله ...	٣١١

العدد	الحديث	رقم الصفحة
٧٦-	ثلاث من كنا فيه فهو منافق وان صلى وصام ...	٢٣٤
٧٧-	جعل رزقي تحت ظل رمحي ...	٣١٢
٧٨-	حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ...	٤٧٧
٧٩-	حديث جبريل المشهور عن الاسلام والايمان والاحسان	٦٦
٨٠-	الحمد لله رب العالمين ام القرآن ، وام الكتاب	٣١٠
٨١-	خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائه وتغريب عام ...	٣١٨
٨٢-	خير الخيل الأدهم الأقرح ...	١٧٢
٨٣-	الخييل معقود في نواصيها الخير الي يوم القيامة ...	٢٦٣
٨٤-	الخييل ثلاثة لرجل أجر ، ولرجل ستر ...	١٧٧
٨٥-	دعوا لي أصحابي ، فلو أنفق أحدكم كل يوم مثل أحد ذهباً ...	٢٨
٨٦-	دعه فانه قد فقه ...	١٤٤
٨٧-	رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكل شاة نيبها ذئب ...	١٧٨
٨٨-	روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال له رجل : عندي دينار . قال : أنفقه على نفسك ، قال : عندي آخر . قال : أنفقه على أهلك ...	٤٠٢
٨٩-	رمى النبي صلى الله عليه وسلم الحصاة في وجوه المشركين يوم بدر ...	٤٩١ ، ٢٢١
٩٠-	ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم ...	٤٩
٩١-	سألت ربي ان لاتجتمع أمتي على ضلالة فاعطانيها ..	٣٦٢

العدد	الحديث	رقم الصفحة
٩٢-	سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحج أفي كل عام؟ ..	١٧١
٩٣-	سأل النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر كم ينحر المشركون من جزور؟ فقليل له يوما عشرا ويوما تسعا ، فقال : القوم ما بين ألف وتسعمائه .	٤٨٨
٩٤-	صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غاب الشفق ...	٤١٠
٩٥-	صلى قائما فإن لم تستطع فقاعدا ...	٣١٥ ، ١٧٧
٩٦-	عرفصة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة ...	١٧٠
٩٧-	عشر من الفطسرة ...	٥٥٨
٩٧-	علي رقية وأريد أن أعتق هذه الجارية قال لها النبي صلى الله عليه وسلم : أين الله؟ قالت في السماء ...	٧٣
٩٨-	غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه : لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولم يبني بها ...	٤٨٧
٩٩-	غدا أخبركم عن ذلك (يعني أصحاب الكهف وذى القرنين والروح) ...	٢١٨
١٠٠-	فأتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألهم عن البيعة ..	٢٢٠
١٠١-	فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على كل حر وعبد وذكر وأنثى من المسلمين ..	٢٨٩
١٠٢-	فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر الله له ...	١٥٧
١٠٣-	فيما سقت السماء العشر وماسقى بناضح أو دالية نصف العشر ..	٤٠٩ ، ٢٦٦
١٠٤-	قال آدم مرحبا بالنبي الصالح ، والأبن الصالح ، وقال ادريس مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح ...	٤٩٥

العدد	الحديث	رقم الصفحة
١٠٥-	قالت عائشة : خرجنا مع رسول الله في بعض أسفاره حتى اذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي ...	١٦٤
١٠٦-	قالت عائشة : هلكت قلادة لأسما فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجلا فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ...	١٦٤
١٠٧-	قال عبد الله بن عمر رأيت عبد الله بن أبي يشتد قدام النبي صلى الله عليه وسلم والحجارة تنكبه وهو يقول : يا محمد انا كنا نخوض ...	١٨٥
١٠٨-	قال أبو أيوب الأنصاري : انكم لتتأولون هذه الآية هذا التأويل ...	٢٧٧
١٠٩-	قال عمر : تعلمنا الايمان ثم تعلمنا العلم ...	٣١٩
١١٠-	قال عمر : لو أن سخلت بشاطي الفرات أخذها الذئب ليسأل عنها عمر ...	٤٢٧
١١١-	قال يعلي بن أمية لعمر بن الخطاب إن الله يقول : ((فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة إن خفتم ...)) سورة النساء آية ١٠١ ...	٣٥٦
١١٢-	قال أمية بن اسيد : لعبد الله بن عمر انا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة القصر ...	٣٥٧
١١٣-	قال الناس : يا رسول الله عن أي النعيم نسأل ؟	١٦٢
١١٤-	قالوا كيف نصلي عليك : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا اللهم صلي على محمد ...	١٨٢

العدد	الحديث	رقم الصفحة
١١٥-	قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : بت عند خالتي ميمونة ... فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل يمسح النوم عن وجهه ...	٣١٤
١١٦-	قال ابن عباس تتطلب صفة الصيد ...	٣٣٤
١١٧-	قال عروة : لعائشة أرأيت قول الله تبارك وتعالى ((إن الصفا والمعروة من شعائر الله)) سورة البقرة آية ١٥٨	٣٢٥
١١٨-	قالت عائشة رضي الله عنها : ان حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم أصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام ...	٤٥٦
١١٩-	كان أهل المدينة من أخبث الناس كيلا قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ...	١٧٨
١٢٠-	كان خلق النبي صلى الله عليه وسلم القرآن ...	٣٤٣
١٢١-	كان داوود - عليه السلام - ممن أمر نبينا أن يقتدى به ...	٣٨٨
١٢٢-	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس... وكان أجود بالخير من الريح المرسلة ..	٣٤٣
١٢٣-	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشجع الناس...	٤٢٦
١٢٤-	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد قال : " بسم الله ... "	٣٣٨
١٢٥-	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تبني زيدا وهو صغير....	٢٧٩

العدد	الحديث	رقم الصفحة
١٢٦-	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً ...	٣١٥
١٢٧-	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على كل حال الا الجنابة ...	٣١٥
١٢٨-	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ في صلاته قبل القراءة ...	٥٠٦
١٢٩-	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمين	١٥٧
١٣٠-	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض نسائه وهو صائم ...	٣٩١
١٣١-	كان رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تصيبهم الجنابة فيتوضؤون ويأتون المسجد فيتحدثون فيه ...	٣٦٥
١٣٢-	كلكم بنوا آدم وآدم خلق من تراب ...	٢٠٥
١٣٣-	كل ميت يختم على عمله الا الذي يموت في سبيل الله ...	١٧٢
١٣٤-	كنا اذا حمى البأس اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم	٤٢٦
١٣٥-	كان عمر وابنه وابن عباس رضي الله عنهم يقدرون السفر بمسيرة يوم كامل ...	٤٠٤
١٣٦-	كنا جلوسا ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فنظر الى القمر ليلة أربع عشرة فقال : انكم سترون ربكم كما ترون هذا ...	٨٢
١٣٧-	كيف أهل بدر فيكم؟ قال: خيارنا ...	٤٩٠

العدد	الحديث	رقم الصفحة
١٣٨-	لتركبن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر ...	٢٨
١٣٩-	لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ...	٥١٤
١٤٠-	لقد احتبست عنى يا جبريل ...	٢١٩
١٤١-	ليس لأحد على أحد فضل الا بدين أو تقوى ...	٢٠٥
١٤٢-	ليس فيما دون خمسة أوسق من تمر أو حب صدقة ...	٤٠٩، ٢٦٦
١٤٣-	لم يكن شيء أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل ... و	١٧٧
١٤٤-	لا تجتمع أمتي على خطأ ...	٣٦١
١٤٥-	لا تجتمع أمتي على ضلالة ...	٣٦٢، ٣٦١
١٤٦-	لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء ...	٤٨٤، ٤٧٨
١٤٧-	لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم ...	٢١٣
١٤٨-	لا خير الا خير الأخرة ...	٢٢٥
١٤٩-	لا ضرر ولا ضرار ...	٣٥١
١٥٠-	لانكاح الا بولي ...	٥٥٤، ٤٢٩
١٥١-	لا هجرة بعد الفتح ...	
١٥٢-	لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ...	٣١٧
١٥٢-	لا يركب البحر الا حاجا أو معتمرا ...	٥٥٢، ٥٥١
١٥٣-	لا يصلى أحدكم هو نائم ...	٣٦٨
١٥٤-	لا يتحدث الناس ان محمداً يقتل أصحابه ...	٤٩
١٥٥-	مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديث ...	٣١٣

رقم الصفحة	الحديث	العدد
١١٨	ماحق أمرىء مسلم له شىء يوصى به ...	-١٥٧
٤٢٨	مضت الهجرة لأهلها ...	-١٥٨
٣٧٢	من باع نخله قد أبر فثمرها للبائع ...	-١٥٩
٤٢٨	من جهز غازيا فقد غزا ...	-١٦٠
٢٧٥	من حلف على يمين صبراً ليقطع بها مال ...	-١٦١
	امرىء مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ...	-١٦٢
٢٢٥	ماصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - يوم الأحزاب - الظهر والعصر حتى ثابت الشمس ...	-١٦٣
٣٠٦	من قال فى الكتاب برأيه فاصاب فقد أخطأ ...	-١٦٤
٤٣٤	من قال بالقرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار...	-١٦٥
٤٣٤، ٣٠٧	من قال بالقرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار...	-١٦٦
٤٣٠، ٣١٧	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ...	-١٦٧
٥١٥	من قتل عبده قتلناه ...	-١٦٨
١٦٠	من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ...	-١٦٩
٣٦٤	من وجد تمويه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به .	-١٧٠
٣٣٦	من كان له مال يبلغه حج بيت ربه أو تجب فيه الزكاة فلم يفعل شيئاً سأل ربه الرجعة عند الموت...	-١٧١
٣٦٤	من وجد تمويه قد أتى بهيمة فأقتلوه ...	-١٧٢
١٥٦	ما من أحد يكلم فى سبيل الله والله أعلم بمن يكلم ...	-١٧٣
٣١١، ١٩٨	ما من مؤمن الا وأنا أولى الناس به فى الدنيا والآخرة ...	-١٧٤

العدد	الحديث	رقم الصفحة
١٧٥-	ما من مال لا يؤدي زكاته الا جاء يوم القيامة ...	٣١٣
١٧٦-	ما من يوم طلعت فيه شمسه إلا وبجنبتيها ملكان يناديان يسمعهما خلق الله ...	٢٧٦
١٧٧-	من وفي منكم فأجرة على الله ...	٤٥٢
١٧٨-	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الصيد الذى يجد فيه الصائد أثر سهم غير سهمه ...	٤١٩
١٧٩-	وقت صلوات العشاء ما لم يسقط نور الشفق ...	٤١٠
١٨٠-	وقت صلاة المغرب ما لم يسقط نور الشفق ...	٤١٠
١٨١-	وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف ...	١٦٩
١٨٢-	ويل للعقاب من النار، ويل للعراقيب من النار..	٢٨٧
١٨٣-	هذه غير قریش فيها الأموال ...	٤٨٨
١٨٤-	هل تدري ما الفتنة ...	١٥٨
١٨٥-	هى السبع المثاني والقرآن العظيم الذى أوتيت ...	٣١٠
١٨٦-	يعقد الشيطان على قافية الرأس ثلاث عقد ...	١٦١
١٨٧-	يحلف خمسون رجلا منكم على رجل منهم ...	١٦٨
١٨٨-	ينزل ربنا جل وعلا كل ليلة إلى سماء الدنيا ...	٨٠
١٨٩-	يا رسول الله امضى لما أمرك الله فنحن معك ...	٤٩٠، ٤٨٩
١٩٠-	يا رسول الله امضى لما أمرت فوالذى بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر ...	٤٨٩

فهرس الشعر

العدد	البيت	رقم الصفحة
١-	وكانت ولا يزال بها أنيس خلال مروجها نعم وشاء	٤٧٣
٢-	فدع هذا ولكن من لطيف يعرقني اذا ذهب العشاء	٤٧٣
٣-	هل تذكرت العهد الذي لم أنسه ومودتي مخدومة بصفاء	٤٣
٤-	ومبيتنا في أرض حمص والحجي قد حل عقد صباه بالصبيها	٤٣
٥-	ودموع ظل الليل يخلق أعينا ترنوا الينا من عيون الماء	٤٣
٦-	اذا لم يكن في الحب سخط ولا رضا فأين حلاوات الرسائل والكتب	٢٠
٧-	أظنت سفاها من سفاهة رأيها لأهجوها لما هجنتي محارب	٤٧٦
٨-	فلا وأبيها اننى بعشيرتي ونفسي عن هذا المقام لراغب	٤٧٦
٩-	ألم تر أن الله أعطاك سورة ترى كل ملك دونهما يتذبذب	٤٧٤
١٠-	جمع الشجاعة والخضوع لربه مأحسن المحراب بالحراب	٤٧٥
١١-	فان اباؤ المرء احمى له ومولى الكلاله لا يغضب	٤٦٠

العدد	البيت	رقم الصفحة
١٢-	قوم اذا عقدوا لجارهم	٤٥٣
	شد والعجاج وشدوا فوقه الكريا	
١٣-	واهية أو معين معين	٤٧٣
	أو هضبة د ونها لهوب	
١٤-	وخير بالذي لا عيب فيه	٩٤١
	بصدق غير أخبار الكذوب	
١٥-	بما صنع المليك غداة بدر	٩٤١
	لنا في المشركين من النصيب	
١٦-	أيها الراكب المزجي مطيته	٤٦٨
	سائل بني اسد ما هذه الصوت	
١٧-	وقل لهم بادروا بالعدو والتمسوا	٤٦٨
	قولا يبرئكم اني أنا الموت	
١٨-	لا خير الا خير الأخررة	٢٢٤
	فاغفر للانصار والمهاجرة	
١٩-	ورأيت زوجك في الوغى	٢٨٨
	متقلدا سيفاً ورمحاً	
٢٠-	خلت الديار فسدت غير مسود	٣٦
	ومن العناء تفردى بالسؤدد	
٢١-	شابت نواصي النار ببد سوادها	٥٧
	وتسترت عنا بشوب رماد	
٢٢-	شابت كما شبننا وشاب شبنابنا	٥٧
	فكأنما كنا على ميعاد	

العدد	البيت	رقم الصفحة
-٢٣	كنوح حماة نجدية	٢٣٥
	ومسحت بالثتين عصف الأثمد	
-٢٤	والمؤمن العائذات الطير يمسحها	٦٨
	ركبان مكة بين الفيل والسند	
-٢٥	اني توسمت فيك الخير نافلة	٤٧٠
	والله يعلم اني صادق البصر	
-٢٦	أيا خير من يأتيه الطارقون	٤٧٢
	اما عياد واما اعترارا	
-٢٧	تواضعت في العليا والأصل كابر	٥٧
	وحزت السبق بالهون في الأمر	
-٢٨	سكوت فلا خبث السريرة أصلها	٥٧
	وجل سكوت الناس من عظم المكر	
-٢٩	فدعها وسل الهم عنك بجسرة	٥٥٦
	ذمول اذا صام النهار وهجرا	
-٣٠	فلا وأبيك ابنة العامرى	٤٧٦
	لا يدعي التوم اني أفسر	
-٣١	لعمرابي الواشين أيان نلتقي	٤٧٦
	لما لا نلاقيها من الدهر أكثر	
-٣٢	يعدون يوما واحدا ان لقيتها	٤٧٤
	وينسون أياما على النائى تهجر	
-٣٣	وان حرما لا أرى الدهر باكيا	٤٢٧
	على شجوه الا بكيت على عمير	

العدد	البيت	رقم الصفحة
٣٤-	وما بالربع من أحـ الا الا وارى	٤٦٧
٣٥-	يا جفنت بازاء الحوض قد كفتت ومنطقا مثل وشى البردة الخضر	٤٧٥
٣٦-	فيما مضى كنت بالاعباد مسرورا فساءك العيد في أغمات مأسورا	٩٤
٣٧-	ترى بناتك في الأطمار جائعة يغزلن للناس لا يملكن قمطيرا	٩٤
٣٨-	وبلدة ليس بها أنيس الا ليعافير والا العيس	٤٦٧
٣٩-	شراب ألبنان وتمر وأقط	٢٨٨
٤٠-	تذكرت ليلى فاعتراني صباية وكاد ضمير القلب لا يتقط	٤٧٥
٤١-	تقول ابنتى وتد يمت مرتحلا يارب جنب أبى الأوصاب والوجعا	٤٦٨
٤٢-	عليك مثل الذى صليت فاغتمضى نوما فان الجنب المرء مضطجعا	٤٦٨
٤٣-	لَمَالُ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ فَيُفْسِدُنِي مفارقره أعف من القنوع	٤٧٢
٤٤-	أمس سقام خلاء لا انيس به الا السباع ومرّ الريح بالغرف	٤٦٧، ٣٧٨

العدد	البيت	رقم الصفحة
-٤٥	وقائم الأعماق خاوى المخترق	٤٧١،٤٥١
	مشتبه الأعلام لماع الخفوق	
-٤٦	كجابية الشيخ العراقي تفهق	٤٦٨
-٤٧	إذا تذكرت شجوا من أخی ثقة	٤٦٨
	فأذكرك أخاك أبا بكر بما فعلا	
-٤٨	خير البرية أتقاها وأعد لها	٤٦٨
	بعد النبي وأوقاها بما حملا	
-٤٩	الثاني التالي المحمود مشهده	٤٦٨
	وأول الناس منهم صديق الرسلا	
-٥٠	الأقل لمن أمسى بمكة قاطنا	٣٢٦
	ومن جاء من عقب ونقب المشلل	
-٥١	تعلم يافتى والعود غـضـض	٣٦
	وطلينك لين والطيع قابـلـل	
-٥٢	فحسبك يافتى شرفا وفخرا	٣٦
	سكوت الحاضرين وأنت قائل	
-٥٣	فقلت يمين الله ابرح ناعدا	٤٦٧
	ولو قطعوا رأسى لديك وأوصالي	
-٥٤	من البيض لم تظعن بعيدا ولم تطأ	٤٦٧
	من الأرض الا ذيل برد مرجل	
-٥٥	من اللاء لم يحجبين بيغين حسبة	٤٦٦
	ولكن ليقتلن السرى المغفلا	
-٥٦	وان الموت يأخذ كل حـسـى	٥٢٢
	بلا شك وان مشى وعـالا	

العدد	البيت	رقم الصفحة
-٥٧	وشيبة فيهم والوليد ومنهم أمية مأوى المعتزين وذى الرحل	٤٧١
-٥٨	يعطى ذخائر ماله معتزه قبل السؤل	٤٧٢
-٥٩	خيل صيام وخيل غير صائمة	٥٥٦
-٦٠	تحت العجاج وخيل تعلق اللجما فتركته جزر السباع ينشئنه	٤٧١
-٦١	مابين قلة رأسه والمعصم فكيف اذا مررت بدار قوم	٤٤٦
-٦٢	ورثتم قناة المجد لا عن كلاله عن ابن مناف عبد شمس وهاشم	٤٦٠
-٦٣	مشين كما اهتزت رماح تسفحت اعاليها مر الرياح النواسم	٣٩٩
-٦٤	مزجنا دمانا بالد موع السواجم فلم يبق منا عرضة للمراجم	١١٢
-٦٥	تطوف العفاة بأبوابه كطوف النصرى بيت الوثن	٤٥٠
-٦٦	فليت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على الطهيان	٤٧٠
-٦٧	اما ابن طوق فقد أوفى بدمته كما وفى بقلاص النجم حاديها	٤٥٢

العدد	البيت	رقم الصفحة
٦٨-	فلا وأبى أعدائها لا أزورها	٤٧٦
٦٩-	لَمُعَفَّرَ قَهْدٍ يِنَازَعُ شِـلْوَهُ غُبْسٌ كَوَاسِبٌ مَا يَمِينُ طَعَامِهَا	٤٧١
٧٠-	لِعَمْرَابِي الْوَاشِـيْنَ لَا عَمْرٍ غَيْرَهُمْ لَقَدْ كَلَفْتَنِي خَطَّةً لَا أُرِيدُهَا	٤٧٦
٧١-	الْوَاهِبِ الْمَائَةِ الْيَهْجَانَ وَعَبْدَهَا عَوْدًا تَزْجِي خَلْفَهَا أَطْفَالَهَا	٤٧٦
٧٢-	وَلِلْمَنَايَا تَرْبِي كُلِّ مَرْضَعَةٍ وَدُورِنَا لَخْرَابِ الدَّهْرِ نَبْنِيهَا	٤٧٤
٧٣-	وَمَا كَانَ أَدْنِي وَلَكِنَّهُ سَيَكْفِي الْعَشِيرَةَ مَا عَالَهَا	٥٢١
٧٤-	وَاطْفَلَتْ بِالْجِلْهَتِيـنِ ظَبَاؤُهَا وَنَعَامِهَا	٢٨٨

فهرست الأعلام

العدد	الاسم	رقم الصفحة
١-	ابراهيم عليه السلام (خليل الرحمن)	٣٢٨
٢-	ابراهيم بن خالد (أبو ثور)	٥٢٧
٣-	ابراهيم بن السرى بن سهل (الزجاج)	٤٥٤، ١٥٢
٤-	ابراهيم بن العباسي الحسنى (الشريف)	٣١
٥-	ابراهيم بن موسى (الامام الشاطبي)	٢٣
٦-	ابراهيم بن يوسف بن قرفول	٤٦
٧-	بنو عبيد بن القداح (القاطميون)	١١٨
٨-	أبى بن كعب بن قيس الأنصارى	٥٠٨
٩-	ابوسعيد بن المعلى	٥٠٨
١٠-	ابوبكر السراج	٢١٢
١١-	ابو ثعلبة الخشني	٢٧
١٢-	ابوسعيد الرهاوى	٣١
١٣-	ابوسعيد الزنجاني	٣١
١٤-	أبو عبد الله التومرتي (صاحب محمد بن تومرت)	٩٩
١٥-	أبو عبد الله بن عتاب (فقيه الأندلس)	١٣
١٦-	أبو عبد الله بن محمد السرقسطي	١٦
١٧-	أبو عبد الله الكلاعي	١٧
١٨-	أبو عبد الله بن منظور	١٣
١٩-	أبو محمد بن خزرج	١٣
٢٠-	أبو مروان بن السراج	١٣

رقم الصفحة	الاسم	العدد
٤٢	أحمد بن أحمد بن الباذش الأنصاري	-٢١
٣٨	أحمد بن الحسن بن أحمد الباقلاني	-٢٢
١٩٠، ١٥٠	أحمد بن الحسين بن علي (الامام البيهقي)	-٢٣
٤٦	أحمد بن أبي الوليد بن رشد	-٢٤
١٧٦	أحمد بن شعيب بن علي (الامام النسائي)	-٢٥
١٤٦	أحمد بن علي الرازي (الجصاص)	-٢٦
١٩٠	أحمد بن علي بن المشني (ابويعلى)	-٢٧
٣١	أحمد بن علي بن الفرات الدمشقي	-٢٨
٢٤٨، ٦٩	أحمد بن عبد الحلیم (ابن تيمية)	-٢٩
٣٥	أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري	-٣٠
٤٦	أحمد بن عبد الرحمن بن مضاء اللخمي	-٣١
٣٧	أحمد بن عبد القار بن يوسف	-٣٢
٢٠٦	أحمد بن فارس	-٣٣
١٥١	أحمد بن محمد بن اسماعيل (النحاس)	-٣٥
١٨٦	أحمد بن محمد بن حنبل (امام أهل السنة)	-٣٦
٤٥	أحمد بن محمد بن خلف الحوفي	-٣٧
٣٨	أحمد بن محمد بن أحمد الطوسي	-٣٨
٢٩٤	أحمد بن مجاهد (شيخ القراء)	-٣٩
٤٧	أحمد واجب القيسي	-٤٠
٤٣٨	أحمد بن يسار الشيباني (ثعلب)	-٤١
٣٤٩	آدم (عليه السلام)	-٤٢
٥٠٨	اسحاق بن راهويه (الامام)	-٤٣

العدد	الاسم	رقم الصفحة
-٤٤	اسحاق بن مرار الشيباني (أبو عمرو)	٤٥٩
-٤٥	اسماعيل بن اسحاق (القاضي)	١٣٨
-٤٦	اسماعيل بن عمر بن كثير (الحافظ ابن كثير)	٥٢٥
-٤٧	اسماعيل بن حماد الجوهري	٢٠٦
-٤٨	أسماء بنت أبي بكر الصديق	١٣٤
-٤٩	اشهب بن عبد العزيز بن داود المالكي	٥١٩
-٥٠	الاشعرية (فرقة)	٨٢
-٥١	اصحمة بن أبحر (النجاشي ملك الحبشة)	٢٧٤
-٥٢	الصحابة	٣٢٥
-٥٣	امرؤ القيس بن حجر الكندي	٤٧٥
-٥٤	أنس بن مالك (إمام دار الهجرة)	١٨٠
-٥٥	الأنصار.	٤٩٠
-٥٦	أهل الوقف (فرقه)	٤٣٨
-٥٧	أيوب عليه السلام	٤٨٢
-٥٨	البراء بن عازب	١٦٣
-٥٩	بكر بن العلاء القشيري المالكي	١٥١
-٦٠	ثابت بن بندار (أبو المعالي)	٣٦
-٦١	تميم بن المعز بن باديس الصنهاجي	١٧
-٦٢	تماضر بنت عمر بن الشريد السلمية (الخنساء)	٥٢١
-٦٣	جبريل عليه السلام	٦٧
-٦٤	جرير بن عطية	٤٦٧
-٦٥	جرول بن أوس (الحطئة)	٤٥٣

رقم الصفحة	الاسم	العدد
٣٧	جعفر بن أحمد بن حسين بن السراج الحنبلي	-٦٦
٥٢٥	جعفر الصادق	-٦٧
٤٦	جندب بن جنادة (أبو ذر الغفاري)	-٦٨
٢٣٢	الحجاج بن يوسف الثقفي	-٦٩
٢٣٢	الحسن بن أبي الحسن البصري	-٧٠
٢٠٧	الحسن بن أحمد بن عبد الغفار (أبو علي الفارسي)	-٧١
٣٠	الحسين بن علي الطبراني الشافعي	-٧٢
٤٩٠، ٤٦٩	حسان بن ثابت الأنصاري	-٧٣
٢٠٦	الخليل بن أحمد الفراهيدي	-٧٤
٢٧٧	خالد زيد الأنصاري (أبو أيوب الأنصاري)	-٧٥
٤٢	خلف بن عبد الملك بن بشكوال	-٧٦
٧٧	خولة بنت مالك بن ثعلبة	-٧٧
٣٤٨	داود عليه السلام	-٧٨
٧٣	داوود بن علي (إمام أهل الظاهر)	-٧٩
٢١	داوود الفارسي (أبو الحسن)	-٨٠
٦٧	دحية بن خليفة الكلبي	-٨١
١٨٩٠	رزين بن معاوية العبدي الأنصاري	-٨٢
٤٧٠	رؤبة بن العجاج	-٨٣
٤٥١	الزبير بن العوام	-٨٤
١٧٨	زيد بن ثابت الأنصاري	-٨٥
	زيد بن حارثه	-٨٦
٤٧٤	زياد بن معاوية الذبياني (النابغة الذبياني)	-٨٧
٥٢١، ٤٣٧	زيد بن أسلم (مولى عمر بن الخطاب)	-٨٨
٤٩٦	سعد بن معاذ الأنصاري (سيد الأوس)	-٨٩

العدد	الاسم	رقم الصفحة
-٩٠	سعد بن عبادة (سيد الخزرج)	١٨٢
-٩١	سعيد بن المسيب	٤٩٢
-٩٢	سليمان بن داوود (عليهما السلام)	٣٥٠
-٩٣	سليمان بن أحمد بن أيوب (الامام الطبراني)	١٨٩
-٩٤	سليمان بن داوود بن الجارود (الطيالسي)	١٨٨
-٩٥	سليمان بن الأشعث بن شداد (ابو داوود)	١٧٣
-٩٦	شعبة بن الحجاج	٣٢٣
-٩٧	صخر بن حرب بن أمية (ابو سفيان)	٤٨٨
-٩٨	صالح بن عبد الملك	٤٦
-٩٩	صالح الفوزان	٤١٩
-١٠٠	الضحاك بن مزاحم	
-١٠١	طراد بن محمد العباسي (أبو الفوارس)	٣٧
-١٠٢	طلحة بن أحمد بن طلحة العاقولي الحنيلي	٣٦
-١٠٣	طفيل بن كعب العنوي	٤٥٢
-١٠٤	عبيد بن الأبرص الأسدي	٤٧٣
-١٠٥	عبد الحق بن عبد الرحمن الاشبيلي	٤٦
-١٠٦	عبد الرحمن بن خالد بن	١٤
-١٠٧	عبد الرحمن بن صخر (أبو هريرة)	٤٦٣
-١٠٨	عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (الامام)	٤٥
-١٠٩	عبد الرحمن بن محمد حبيش	٤٥
-١١٠	عبد الرزاق بن فضيل الدمشقي	٣١
-١١١	عبد الرزاق بن همام (محدث اليمن)	١٨٩

العدد	الاسم	رقم الصفحة
١١٢-	عبد السلام بن سعيد (الأمام سحنون)	١٩٣
١١٣-	عبد الله بن أحمد العبدري	٣٦
١١٤-	عبد الله بن الذخيرة (ال خليفة المقتدى بأمر الله)	٣٥
١١٥-	عبد الله بن رواحه	٤٧٠
١١٦-	عبد الله بن الزبير (الحميدى)	١٨٧
١١٧-	عبد الله الشقاق	٣٧
١١٨-	عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل (الأمام الدارمي)	١٨٧
١١٩-	عبد الله بن عباس	٣٣٧
١٢٠-	عبد الله بن عثمان بن عامر (أبو بكر الصديق)	٤٨٩
١٢١-	عبد الله بن عمر بن الخطاب	٣٣٩
١٢٢-	عبد الله بن عمرو بن العاص	١٧٩
١٢٣-	عبد الله بن العربي (والد القاضي ابن العربي)	١٣
١٢٤-	عبد الله بن مسعود	٣٣٠
١٢٥-	عبد الله بن المبارك (الامام المجاهد)	٢٧
١٢٦-	عبد الله بن محمد بن أبي شبيبة	١٨٨
١٢٧-	عبد الله بن وهب	٢٢٣
١٢٨-	عبد اللطيف مشتهرى (رئيس أنصار السنة بمصر)	٤١٩
١٢٩-	عبد الملك بن عبد الله (امام الحرمين)	٥١٠
١٣٠-	عبد المؤمن بن علي	١٠٢
١٣١-	عبد الوهاب بن المبارك	٣٧
١٣٢-	عامر بن شرحبيل (الأمام الشعبي)	٤٦٨
١٣٣-	عروة بن الزبير بن العوام	٣٢٥


رقم الصفحة	الاسم	العدد
٤٧٤	عطاء المقدسي	- ١٣٤
٣٣٤	عطاء بن رباح	- ١٣٥
	عطاء بن يسار	- ١٣٦
٤٦٤	عكرمة مولى ابن عباس	- ١٣٧
٤٩٣	علي بن أبي طالب	- ١٣٨
٢٠٧	علي بن أحمد بن سيدة	- ١٣٩
٨٣، ٨٢	علي بن اسماعيل (الاشعري)	- ١٤٠
١٧	علي بن ثابت الخولاني	- ١٤١
٢١	علي بن الحسن الخلعي (مسند مصر)	- ١٤٢
٥٢٢	علي بن الحسن (الأحمر)	- ١٤٣
٥٢٢	علي بن حمزه (الكسائي)	- ١٤٤
٣٦	علي بن الحسين الجزاز	- ١٤٥
٤٥	علي بن عتيق القرطبي	- ١٤٦
٣٨	علي بن عقيل بن محمد (ابن عقيل إمام الحنابلة في بغداد)	- ١٤٧
١٨٣	علي بن عمر الدارقطني (الامام الدارقطني)	- ١٤٨
١٥٠	علي بن محمد الطبري (الكيا الهراسي)	- ١٤٩
٢١	علي بن شرف الأنماطي الحنبلي	- ١٥٠
١٠١	علي بن يوسف بن تاشفين	- ١٥١
٣١٩	عمر بن الخطاب	- ١٥٢
٢١٢	عمرو بن عثمان بن قنبر (سيويه)	- ١٥٣
٥١٢	عمرو بن العاص	- ١٥٤

العدد	الاسم	رقم الصفحة
١٥٥-	عماد الدين زنكي	١١٦
١٥٦-	عنقر بن شداد (العبيسي)	٤٧١
١٥٧-	عويمر بن عامر بن مالك (ابو الدرداء)	٢٩٤
١٥٨-	عيسى بن عمر الثقفي (مولى خالد بن الوليد)	٢٩٠
١٥٩-	عيسى بن عمر بن الخباز المقرئ	٢٩٠
١٦٠-	عياض بن موسى اليحصبي (القاضي)	٥٨،٤٢
١٦١-	عائشة بنت أبي بكر الصديق	٣٢٥
١٦٢-	الفتح بن محمد بن عبد الله بن خاقان القيسي (الوزير ابو نصر)	٤٢
١٦٣-	قتادة بن دعامة السدوسي	٣٣١
١٦٤-	القدرية (فرقة)	٨٥
١٦٥-	كعب بن سور بن بكر الأزدي	٣٢٩
١٦٦-	الكميت	٤٧٢
١٦٧-	ليد بن ربيعة	٤٨٤
١٦٨-	محمد بن أحمد بن أبي بكر (القرطبي)	٥٠٥
١٦٩-	محمد بن أحمد بن حبان البستي	١٨٨
١٧٠-	محمد بن أحمد السرقسطي	١٦
١٧١-	محمد بن أحمد شنيوز	٢٩٣
١٧٢-	محمد بن أحمد بن الحسن بن عمر الشاشي	٣٦
١٧٣-	محمد بن ادريس بن شافع (الإمام الشافعي)	١٥٠
١٧٤-	محمد بن اسحاق بن خزيمة (إمام الأئمة)	١٨٨
١٧٥-	محمد بن اسحاق (صاحب السيرة)	٢١٥

العدد	الاسم	رقم الصفحة
١٧٦-	محمد بن اسماعيل (امير المؤمنين بالحديث الأمام البخارى)	١٥٥
١٧٧-	محمد الأمين الشنقيطي	٥٢٨
١٧٨-	محمد بن أبى بكر (ابن القيم)	٣١٩
١٧٩-	محمد بن جرير (الامام الطبرى)	١٢٨
١٨٠-	محمد بن الحسن (النقاش)	١٥١
١٨١-	محمد بن الحسن (ابن مقسم)	٢٩٣
١٨٢-	محمد التومرتى (صاحب دعوة دولة الموحدين)	٩٩
١٨٣-	محمد بن خليل القبسى	٤٥
١٨٤-	محمد الخضرى	٥٢٢
١٨٥-	محمد خير الأموى الأشبيلي	٤٥
١٨٦-	محمد بن زياد (ابن الأعرابي)	١٢٣
١٨٧-	محمد بن سحنون	٥١١
١٨٨-	محمد بن سعدون بن العبدرى (الظاهرى)	٣٧
١٨٩-	محمد بن الطيب (ابو بكر الباقلانى)	٦٨
١٩٠-	محمد بن طرخان التركى	٣٧
١٩١-	محمد بن عبد الله بن بها (الزركشى)	٥٢٢
١٩٢-	محمد بن عبد الله بن خيرة	٤٧
١٩٣-	محمد بن عبد الله الفهرى	٤٧
١٩٤-	محمد بن عبد الله بن محمد (القاضى ابن العربى)	٥٨٠١٢
١٩٥-	محمد بن عبد الله بن محمد (ابو عبد الله الحاكم)	١٨٩
١٩٦-	محمد بن عبد الرحمن المغربى	٣٤

رقم الصفحة	الاسم	العدد
٤٧	محمد بن عبد الرحمن بن علي بن صقالة	-١٩٧
٤٥	محمد بن عبد الرحيم الخزرجي	-١٩٨
٣٦	محمد بن علي بن حامد الشاشي	-١٩٩
١٢	محمد بن علي بن عبد الله الحاتمي (ابن عربي)	-٢٠٠
١٩٩	محمد بن العتبي (مؤلف العبية)	-٢٠١
٢٢٢	محمد بن عمر بن واقد (الواقدي مؤلف السيرة)	-٢٠٢
١٧١	محمد بن عيسى بن سورة (الامام الترمذي)	-٢٠٣
٩٤	محمد بن المعتضد بن عباد (المعتضد آخر ملوك أشبيلية)	-٢٠٤
٤٦	محمد بن محمد اللخمي البلخي	-٢٠٥
٣٨	محمد بن محمد الغزالي (الامام الغزالي)	-٢٠٦
٤٦٤	محمد بن مسلم بن شهاب (الامام الزهري)	-٢٠٧
٣٩	محمد بن نصر بن جهير (عميد الدولة)	-٢٠٨
٢٤٠، ٢٤١	محمد بن الوليد بن خلف الفهري (الامام الطرطوشي)	-٢٠٩
٤٠، ٢٧	محمد بن يزيد بن عبد الأكبر (المبرد)	-٢١٠
٢١٢	محمد بن يزيد بن ماجة (ابن ماجة)	-٢١١
١٨٧	محمد بن يعقوب (الأصم)	-٢١٢
٥٢٠	محمد بن يوسف بن علي بن حيان (أبو حيان)	-٢١٣
٥٢٧	مجاهد بن جبر المكي	-٢١٤
٣٢٣	المبارك بن عبد الجبار (ابن الطيوري)	-٢١٥
٣٥	مسلم بن الحجاج (الامام مسلم)	-٢١٦
١٦٦		

رقم الصفحة	الاسم	العدد
٣٥	المستظهر بأمر الله (الخليفة العباسي)	-٢١٧
٤٦٠	معمر بن المثنى (ابو عبيدة)	-٢١٨
٢١	معد حفيد الحاكم الفاطمي	-٢١٩
٨٢	المعتزلة (فرقة من أهل الكلام)	-٢٢٠
٤٨٩	المقداد بن عمر بن ثعلبة بن مالك	-٢٢١
٢٣٢	مقاتل بن حيان	-٢٢٢
٢٣٣	مكحول الشامي	-٢٢٣
٢١	مهدي الوراق	-٢٢٤
٧٢	موسى بن عمران	-٢٢٥
١٥٩	ميمون بن مهران	-٢٢٦
١٨٥	نافع مولى ابن عمر	-٢٢٧
٧٠، ٣١	نصر بن ابراهيم المقدسي (شيخ الشافعية بالشام)	-٢٢٨
٥٢٧	النعمان بن ثابت (الامام ابو حنيفة)	-٢٢٩
٤٦٢	نوح عليه السلام	-٢٣٠
١١٧	نور الدين محمود زنكي	-٢٣١
٥١٣	نعيمان بن عمر بن رفاعة	-٢٣٢
٣١	هبة الله بن احمد الأكفاني	-٢٣٣
١٠٣	يعقوب بن عبد المؤمن	-٢٣٤
٢٥، ٢٤	يوسف بن يعقوب عليهما السلام	-٢٣٥
٢٦	يونس عليه السلام	-٢٣٦
٤٦	يوسف بن ابراهيم العبدري	-٢٣٧
٩٥، ١٤	يوسف بن تاشفين (امير المسلمين)	-٢٣٨
٥٠	يوسف الحزام المغربي	-٢٣٩
٤٦	يوسف بن عبد الله بن عباد	-٢٤٠



رقم الصفحة	الاسم	العدد
٢٠٠	يوسف بن عمر (حافظ المغرب والأندلس - ابن عبد البر -)	٢٤١ -
١٠٣	يوسف بن عبد المؤمن	٢٤٢ -
١٥٢	يحيى بن زياد (الفراء)	٢٤٣ -
١٥١	يحيى بن سليمان الجعفي	٢٤٤ -
٣٧	يحيى بن علي التبريزي	٢٤٥ -

=====

فهرس المراجع والمصادر

- ١- القرآن الكريم .
- ٢- الأتقان فى علوم القرآن :
" للامام السيوطى " الطبعة الثالثة سنة ١٣٧٠هـ / ١٩٥١م . شركة
ومطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر .
- ٣- احكام القرآن :
للقاضى ابى بكر بن العربى ، الطبعة الأولى من سنة ١٣٧٦هـ حتى
سنة ١٣٧٨هـ . تحقيق الاستاذ محمد على البجاوى . دار احياء
الكتب العربية ، عيسى البابى الحلبي وشركاه بمصر .
وقد اعتمدت على هذه الطبعة فى دراستى .
- ٤- احكام القرآن :
" لابهى بكر الرازى الجصاص " طبعة مصورة عن الطبعة الأولى ، طبع
مطبعة الأوقاف الاسلامية فى دار الخلافة سنة ١٣٣٥هـ . الناشر
دار الكتاب العربى ببيروت .
- ٥- احكام القرآن :
" لابهى الحسن الكيا الهراس " الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ . ،
دار الكتب العلمية ، تحقيق جماعة من العلماء باشراف الناشر .
- ٦- احكام القرآن :
" للامام الشافعى ، جمع الامام الكبير البيهقى ، طبع سنة ١٤٠٠هـ
الناشر دار الكتب العلمية ببيروت .
- ٧- الأحكام فى أصول الأحكام :
" للامدى . طبع سنة ١٣٨٧هـ . الناشر مؤسسة الحلبي وشركاه
للنشر والتوزيع بمصر .

- ٨- اساس البلاغة :
- " للزمخشري " تحقيق الاستاذ / عبدالرحيم محمود طبع سنة ١٣٩٩ هـ. الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
- ٩- الاستيعاب في اسماء الأصحاب :
- " للحافظ ابن عبدالبر " وهو مطبوع على هامش الاصابة في اسماء الصحابة .
- ١٠- الاسلام عقيدة وشريعة :
- " للامام محمود شلتوت " طبع دار الشرق الطبعة العاشرة سنة ١٤٠٠ هـ.
- ١١- الاصابة في تمييز أسماء الصحابة :
- " للحافظ ابن حجر العسقلاني " الناشر مكتبة الرياض الحديثية في سنة ١٣٩٨ هـ.
- ١٢- اصول الفقه :
- " للخضري " الطبعة السادسة سنة ١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م . المكتبة التجارية الكبرى بمصر .
- ١٣- أضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن :
- للشيخ محمد أمين الشنقيطي " ، الطبعة الأولى بمطبعة المدني بالقاهرة سنة ١٣٨٦ هـ فما بعده
- ١٤- الأعلام :
- " للزركلي " الطبعة الثالثة سنة ١٣٨٩ هـ .
- ١٥- البحر المحيظ " المسمى التفسير الكبير " :
- " لابي حيان " الناشر مكتبة ومطابع النصر في الرياض .

تابع فهرس المراجع والمصادر

- ١٦- البداية والنهاية :
 " للحافظ بن كثير " الطبعة الثانية ١٩٧٧م مكتبة المعارف في
 بيروت .
- ١٧- البرهان في علوم القرآن :
 " للزركشى " تحقيق الاستاذ / محمد ابوالفضل ابراهيم ، الطبعة
 الثالثة سنة ١٤٠٠هـ .
- ١٨- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة :
 " للسيوطى " تصحيح محمد أمين الخانجى ، الطبعة الأولى سنة
 ١٣٢٦هـ بمطبعة السعادة بمصر .
- ١٩- تاريخ قضاة الأندلس (المسمى المرقبة العليا) :
 " لأبى الحسن النباهى " المكتبة التجارية للطباعة والنشر والتوزيع
 فى بيروت .
- ٢٠- تذكرة الحفاظ :
 " للحافظ شمس الدين محمد الذهبى " الطبعة الرابعة . دار احيا'
 التراث العربى - بيروت .
- ٢١- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف :
 " للامام المنذرى " الناشر دار احيا' التراث العربى - بيروت الطبعة
 الثالثة سنة ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م .
- ٢٢- تفسير القرآن العظيم :
 " للحافظ ابن كثير " طبع فى دار احيا' الكتب العربية بمصر ،
 عيسى الحلبي وشركاه بمصر .
- ٢٣- تفسير القرآن الكريم :
 " للامام الأكبر محمود شلتوت " طبع دار الشروق ، الطبعة
 الخامسة ١٩٧٣م .

تابع فهرس المراجع والمصادر

- ٢٤- التفسير والمفسرون :
 " للدكتور الذهبي " الطبعة الثانية سنة ١٣٩٦ هـ . دار الكتب
 الحديثة بمصر .
- ٢٥- تقريب التهذيب :
 " للحافظ ابن حجر العسقلاني " . الناشر دار المعرفة في بيروت .
- ٢٦- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك :
 " للسيوطي " طبع بمطبعة دار احيا الكتب العربية بمصر .
- ٢٧- تهذيب التهذيب :
 " للحافظ ابن حجر العسقلاني " ، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس
 دائرة المعارف النظامية في الهند سنة ١٣٢٥ هـ .
- ٢٨- جامع البيان في تفسير القرآن :
 " للامام ابي جعفر بن جرير الطبري " دار الفكر للطباعة والنشر
 والتوزيع في بيروت سنة ١٣٩٨ هـ .
- ٢٩- الجامع لأحكام القرآن :
 " للامام القرطبي " دار احيا التراث العربي في بيروت .
- ٣٠- جامع الأصول في أحاديث الرسول :
 " لمجد الدين ابي السعادات بن الأثير الجزري " ، تحقيق
 الشيخ / عبدالقادر الارناووط . نشر وتوزيع مكتبة الحلوانسي ،
 ومطبعة الملاح ، ومكتبة البيان .
- ٣١- الجامع الصغير :
 " للحافظ السيوطي " تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ،
 الناشر مكتبة الحلوانسي بدمشق .

- ٣٢- الجامع الصغير:
" للحافظ السيوطي " الطبعة الرابعة ، شركة ومطبعة مصطفى
الحلبي وأولاده بمصر .
- ٣٣- جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد :
" للشيخ محمد بن محمد بن سليمان " تحقيق السيد عبداللـه
هاشم اليماني المدني ، طبع في مطبعة دار التأليف سنة
١٣٨١هـ / ١٩٦١م .
- ٣٤- حاشية مقدمة التفسير:
" للشيخ عبدالرحمن بن قاسم " الطبعة الأولى بالمطبعة الهاشمية
بدمشق .
- ٣٥- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب:
" لبرهان الدين ابراهيم بن فرحون " دار الكتب العلمية في بيروت .
- ٣٦- سنن ابن ماجه :
تحقيق "الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي" ، دار احياء الكتب العربية
بمصر .
- ٣٧- سنن ابي داود :
الطبعة الأولى سنة ١٣٧١هـ / ١٩٥٢م طبع شركة ومطبعة مصطفى
الحلبي وأولاده بمصر .
- ٣٨- سنن الدارمي :
الناشر دار الفكر بمصر .
- ٣٩- سنن الدارقطني :
تحقيق السيد عبداللـه هاشم يمانى المدني ، دار المحاسن
للطباعة بمصر .

تابع فهرس المراجع والمصادر

- ٤٠- سنن الترمذى : (وهو الجامع الصحيح) :
 طبع سنة ١٣٨٤هـ على نفقة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- ٤١- سنن النسائى (المجتبى) :
 الطبعة الأولى سنة ١٣٨٣هـ ، شركة ومطبعة مصطفى الحلبي
 وأولاده بمصر .
- ٤٢- سيرة ابن هشام :
 " تحقيق مصطفى السقا وزملائه " ، الطبعة الثانية سنة ١٣٧٥هـ ،
 بمطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر .
- ٤٣- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب :
 " لابن العماد الحنبلى " ، نشر المكتب التجارى للطباعة والنشر
 فى بيروت .
- ٤٤- شرح الطحاوية :
 " للامام على بن على الغزى الحنفى " ، الناشر مكتبة الرياض الحديثة
- ٤٥- الشعر والشعراء :
 " لابن قتيبة " ، نشر وتوزيع دار الثقافة - بيروت سنة ١٩٦٤م .
- ٤٦- الصحاح :
 " للجوهري " تحقيق الاستاذ / احمد عبدالغفور عطار .
- ٤٧- صحيح الامام البخارى على حاشية السندي :
 طبع سنة ١٣٧٢هـ / ١٩٥٣م بمطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر .
- ٤٨- صحيح الامام مسلم :
 مطبوعات مكتبة ومطبعة على محمد صبيح وأولاده بمصر . طبع فى
 مجلدين كبيرين فى كل مجلد أربعة أجزاء .

تابع فهرس المراجع والمصادر

- ٤٩- الطبقات الكبرى : لابن سعد " .
الناشر دار صادر ، بيروت .
- ٥٠- طبقات الشافعية :
" للسبكي " طبع بمطبعة عيسى الحلبي وشركاه بمصر .
- ٥١- طبقات المفسرين :
" للداودي " تحقيق لجنة من العلماء باشراف الناشر، الطبعة
الأولى سنة ١٤٠٣ هـ دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٥٢- عارضة الأحوذى لشرح جامع الترمذى :
" للقاضى ابى بكر بن العربى " المطبعة المصرية سنة الطبع سن
١٣٥٠ هـ الى ١٣٥٣ هـ .
- ٥٣- العواصم من القواصم :
" للقاضى ابى بكر بن العربى " تحقيق محب الدين الخطيب،
الطبعة الثانية سنة ١٣٧٥ هـ المطبعة السلفية .
- ٥٤- العواصم من القواصم :
" للقاضى ابى بكر بن العربى " المطبعة الجزائرية الاسلامية سنة
الطبعة الأولى ١٣٤٥ هـ / ١٩٢٧ م تحقيق الاستاذ عبدالحميد
بن باديس .
- ٥٥- فتح البارى شرح صحيح البخارى :
" للحافظ بن حجر العسقلانى " تحقيق سماحة الشيخ / عبدالعزيز
بن باز، والشيخ محمد فؤاد عبدالباقى ، ومحب الدين الخطيب،
طبع سنة ١٣٨٠ هـ فما بعده بالمطبعة السلفية بمصر .

تابع فهرس المراجع والمصادر

- ٥٦- الفتح الربانى لترتيب مسند الامام احمد بن حنبل الشيبانى :
" للشيخ احمد عبد الرحمن البنا ، الشهير بالساعاتى " الناشر
دار الحديث بالقاهرة .
- ٥٧- الفتح الكبير فى ضم الزيادة الى الجامع الصغير :
" للامام السيوطى " وقد مزجها الشيخ يوسف النبهانى ، الناشر
دار الكتاب العربى ببيروت .
- ٥٨- فتح القدير بين فن الرواية والدراية فى علم التفسير :
" للامام الشوكانى " الطبعة الثانية سنة ١٣٨٣هـ / ١٩٦٤م شركة
ومطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر .
- ٥٩- فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية :
جمع وترتيب الشيخ عبد الرحمن بن قاسم ، الطبعة الأولى فى
١٣٨١ ، ١٣٨٢ ، ١٣٨٣هـ بمطابع الرياض .
- ٦٠- فقه السنة :
" للشيخ سيد سابق " الطبعة الأولى سنة ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م ،
دار الكتاب العربى - بيروت .
- ٦١- القرطبي ومنهجه فى التفسير :
للدكتور / القصبى محمود زلط ، دار الأنصار بالقاهرة سنة ١٣٩٩هـ
- ٦٢- اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان :
" للشيخ محمد فؤاد عبد الباقي ، طبع عيسى الحلبي وشركاه بمصر .
- ٦٣- لمحات فى علوم القرآن :
" للاستاذ محمد الصباغ " المكتب الاسلامى بدمشق .

- ٦٤- مباحث في علوم القرآن :
" للدكتور / صبحي الصالح " الطبعة الثامنة سنة ١٩٧٤م ، دار
العلم للملأين في بيروت .
- ٦٥- مختار الصحاح :
" للشيخ محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي " طبع سنة
١٣٦٩هـ . شركة ومطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر .
- ٦٦- مختصر تاريخ العرب : لسيد
" لسيد امير على " دار العلم للملأين - في بيروت .
- ٦٧- مسند الحميدى :
" تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى ، مكتبة المثنى بالقاهرة .
- ٦٨- المفردات في غريب القرآن :
للراغب الأصفهاني " تحقيق محمد سيد كيلاني ومطبعة مصطفى
الحلبي وأولاده بمصر طبعة سنة ١٣٨١هـ .
- ٦٩- مقدمة ابن خلدون :
" الطبعة الخامسة في سنة ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م الناشر : الرائد
العربي في بيروت .
- ٧٠- المعجم المفهرس لالفاظ القرآن الكريم :
" للشيخ محمد فؤاد عبدالباقي - دار مطابع الشعب بمصر .
- ٧١- معجم غريب القرآن مستخرجا من صحيح البخارى :
" للشيخ محمد فؤاد عبدالباقي ، الطبعة الثانية ، دار احياء
الكتب العربية . عيسى الحلبي وشركاه بمصر .

- ٧٢- المعجم المفهرس لالفاظ الحديث:
الناشر مكتبة ابريل فى مدينة ليدن سنة ١٩٣٦م.
- ٧٣- معجم البلدان :
" لياقوت الحموى" طبع فى سنة ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م . دار صادر
بيروت .
- ٧٤- معجم مقاييس اللغة :
" لابن فارس" تحقيق عبدالسلام محمد هارون ، دار الكتب العلمية
- ٧٥- المغرب فى ترتيب المعرب:
" للشيخ ناصر المطرزي" ، الناشر دار الكتاب العربى - بيروت.
- ٧٦- منحة المعبود فى ترتيب مسند الطيالىس ابى داود :
" للشيخ احمد عبدالرحمن البنا الشهير بالساعاتى" الناشر
المكتبة الاسلامية - بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٠هـ .
- ٧٧- مناهل العرفان فى علوم القرآن :
" للشيخ محمد عبدالعظيم الزرقانى " ، دار أحياء الكتب العربية
عيسى الحلبي وشركاه بمصر.
- ٧٨- منهج ابن تيمية فى تفسير القرآن الكريم :
" للاستاذ / صبرى المتولى " الناشر عالم الكتب بمصر سنة ١٤٠١هـ .
- ٧٩- الموافقات فى اصول الشريعة :
" للامام الشاطبى" وعليه شرح جليل للشيخ عبدالله دراز، وتحقيق
محمد عبدالله دراز، الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت .

تابع فهرس المراجع والمصادر

- ٨٠- ميزان الأعتدال في نقد الرجال :
" للحافظ الذهبي " ، الطبعة الأولى سنة ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣م . ،
طبع بدار احياء الكتاب العربية بمصر .
- ٨١- النشر في القراءات العشر :
" للحافظ محمد الدمشقي المعروف بالجزري " تحقيق الشيخ علي
محمد الضباع ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، طبع في مطبعة
مصطفى محمد .
- ٨٢- نفع الطيب :
" للمقرئ " ، دار صادر - بيروت في سنة ١٣٨٨هـ . وطبعة الرفاعي .
- ٨٣- النهاية في غريب الحديث والأثر :
" لابن الاثير الجزري " تحقيق الاستاذين / احمد الزاوي ، ومحمود
الطناجي ، الطبعة الأولى سنة ١٣٨٣هـ بمطابع عيسى الحلبي
وشركاه بمصر .
- ٨٤- الوجيز في اصول التفسير :
" للشيخ مناع القطان " طبعة المطبعة السلفية ومكتبتها بمصر
سنة ١٣٧٩هـ .
- ٨٥- الوفيات :
" لابي العباس احمد بن حسن بن الخطيب " تحقيق عادل نويهض
منشورات دار الأفاق الجديدة ، بيروت طبع سنة ١٤٠٠هـ .
- ٨٦- وفيات الأعيان :
" لابن خلكان " الناشر دار صادر - بيروت سنة ١٩٧٠م .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	العدد
١	مقدمة البحث	-١
٦	مقدمة علمية عن عناية المسلمين بالقرآن الكريم	-٢
١١	الباب الأول : وفيه ثلاثة فصول :	-٣
١٢	الفصل الأول : وفيه ثلاثة مباحث	-٤
١٦، ١٢	المبحث الأول : ترجمة القاضي ابن العربي ونشأته الأولى .	-٥
١٧	المبحث الثاني : ثقافته ورحلته العلمية الى المشرق	-٦
٤٠	المبحث الثالث : وفيه فقرتان :	-٧
٤٤	الفقرة الاولى : تلاميذه	-٨
٤٨	الفقرة الثانية : توليه القضاء .	-٩
٥٠	المبحث الرابع : تراثه العلمي	-١٠
٥٩	الفصل الثاني : عقيدة القاضي ابن العربي	-١١
٨٩	الفصل الثالث : الحالة السياسية في عصره وفيه خمسة مباحث :	-١٢
٩٠	المبحث الأول : الحالة السياسية في الأندلس .	-١٣
٩٩	المبحث الثاني : قيام دولة الموحدين على انقاض دولة المرابطين .	-١٤
١٠٦	المبحث الثالث : الحالة السياسية في المشرق	١٥
١٠٩	المبحث الرابع : الحملات الصليبية على العالم الاسلامي	-١٦
١٢٠	المبحث الخامس : انتشار فرقة الباطنية في عصر القاضي ابن العربي .	-١٧
١٢٥	الباب الثاني : وفيه فصلان :	-١٨
١٢٦	الفصل الأول : مصادره ابن العربي ويقوم على دعائين رئيسيتين : هما : الكتب ، والروية الشفوية .	-١٩
١٢٥	الدعامة الأولى مصادره من الكتب وفيه ستة مباحث :	-٢٠

الصفحة	الموضوع	العدد
١٢٨	المبحث الأول : مصادر ابن العربي من كتب التفسير	-٢١
١٥٤	المبحث الثاني : مصادره من كتب الحديث	-٢٢
١٩١	المبحث الثالث : مصادره من كتب الفقه	-٢٣
٢٠٣	المبحث الرابع : مصادره من كتب اللغة	-٢٤
٢١٠	المبحث الخامس : مصادره من كتب النحو	-٢٥
٢١٥	المبحث السادس : مصادره من كتب السير والمغازي	-٢٦
٢٢٦	الدعامة الثانية : مصادره الشفوية عن مشائخه .	-٢٧
٢٣٧	الفصل الثاني : منهج القاضي ابن العربي في تفسير آيات الأحكام . وفيه ستة عشر مبحثا .	-٢٨
٢٣٩	المبحث الأول : وفيه ثلاث فقرات	-٢٩
٢٣٩	أ - التهميد	-٣٠
٢٤١	ب - بيان عدد السور والآيات التي فسرهما .	-٣١
٢٤٨	منهج القاضي بن العربي في تفسير القرآن بالقرآن	-٣٢
٢٧٠	المبحث الثاني : عنايته بأسباب النزول .	-٣٣
٢٨٣	المبحث الثالث : اهتمامه بالقراءات .	-٣٤
٢٩٨	المبحث الرابع : موقفه من النسخ والمنسوخ .	-٣٥
٣٠٥	المبحث الخامس : عنى بتفسير القرآن بالسنة .	-٣٦
٣١٩	المبحث السادس : اهتمامه بتفسير القرآن بتفسير الصحابة والتابعين .	-٣٧
٣٤٠	المبحث السابع : منهجه في عصمة الأنبياء عليهم السلام .	-٣٨
٣٥١	المبحث الثامن : عنايته بأصول الفقه في تفسيره .	-٣٩
٣٩٤	المبحث التاسع : اهتمامه بأقوال الفقهاء وأئمة الامصار في التفسير .	-٤٠
٤٣٢	المبحث العاشر : اهتمامه باللغة	-٤١
٤٧٧	المبحث الحادي عشر : موقفه من الاسرائيليات	-٤٢
٤٨٧	المبحث الثاني عشر : موقفه من الاخبار التاريخية	-٤٣

العدد	الموضوع	الصفحة
-٤٤	المبحث الثالث عشر : القيمة العلمية لكتاب احكام القرآن للقاضي ابن العربي .	٤٩٨
-٤٥	المبحث الرابع عشر : تأثيره فيمن بعده	٥٠٥
-٤٦	المبحث الخامس عشر : المآخذ عليه وفيه فقرتان :	٥٣٠
-٤٧	الفقرة الأولى : المآخذ على كتاب أحكام القرآن .	٥٣١
-٤٨	الفقرة الثانية : قسوته على العلماء .	٥٣٤
-٤٩	المبحث السادس : مقارنة بين كتب الأحكام لكل من القاضي أبي بكر بن العربي ، وأبي بكر الرازي الجصاص وأبي الحسن الكيا الهراسي .	٥٤٣
-٥٠	الخاتمة	٥٧٨

فهارس البحث :

٥٨٤	١- فهرس آيات القرآن الكريم
٦٢٦	٢- فهرس الاحاديث الشريفة
٦٣٩	٣- فهرس الشعر
٦٤٦	٤- فهرس الاعلام
٦٥٨	٥- فهرس المراجع والمصادر
٩٦٦	٦- فهرس الموضوعات

الحمد لله رب العالمين